

حاشية الكشاف للقرمي

٩

٢٠٩

II a

I b

حواشي الكشاف من مؤلفات مولانا قريمي رحمه الله بخطه الشريف من اوله الى تفسير قوله جل وعلا كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا

1

1a

منّ من الله الغني المغني الكريم على عبده المفتقر اليه سبحانه عمر بن اسمعيل بن ابرهيم خصهم الله واسلافهم بالرأفة والاحسان والمغفرة والرضوان

عمومي دخول نومروسي
٢٦٠

من الكتب التي وقفها فيها ارشاد لمن طالعها واستفاد من العباد سائلا منه ان يذكره بالخير والرحمة فرحم الله من كان من اهل الخير والرحمة العبد الاقل مصطفى العاطف كفاه الله تعالى يوم لا عاطف

٣

الفضل اصبح مصقولا لرائيه	والسحر اقبل مكحولا لآقيه
روض يفوح جناه حيث راوحه	روح الاله وروح القدس جانبه
جم بدايعه زهر مطالعه	غر مقاطعه در معانيه

كتبه افقر الناس
جعفر بن العباس
عفي عنهما

٣٥٩

سعد بملكه الفقير عبد العزيز
ابن المرحوم سعد الدين
عفي عنهما

ثم تملكه العبد ...
مصطفى ...
... عفي عنهم

II b

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بسط بساط الجد والاجتهاد على حواشي العلم والعرفان • وربط رباط الكد والافهام بعقود
الاحكام والاتقان مع سوابق الانعام ولواحق الاحسان • خلق الانسان علمه البيان • وانطق
بلطائف سحر الفصاحة والبلاغة والتبيان • فائضة من ينابيع الفطنة الصافية ومشارع الفطرة السليمة
وصفوة الجنان • انزل كتابه هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان • ونزل بحسب المصالح وكفاء
الحوادث خطابه القرآن على مرور الشهور وكرور الازمان • والصلوة على سيد البرية المبعوث
باكمل الشرائع وافضل الاديان • والمبعوث باحسن المكارم متخلقا باخلاق الرحمن • وعلى آله
واصحابه الطيبين الطاهرين وخلفائه من الاصهار والاختان • وبعد فهذه مجلة
موشحة بلطائف تجلت بها اذهان فحول العلماء المتبحرين • ومرشحة بطرائف تحلت بها عقول الفضلاء
المتفكرين • تتعلق بحل مشكلات شرح الكشاف للامام المحقق والحبر المدقق فخر المتقدمين وتحرير المتأخرين
مجمع النكت والحقائق ومنبع الرموز والدقائق سيد السادات • ومعدن الفضل والسعادات
المشهور بالشريف الجرجاني تغمده الله بغفرانه • واسكنه في فراديس جنانه برضوانه • والمسؤول من
لطفه العميم والمأمول من فضله الجسيم ان ينفع بها كما نفع بالشرح الشريف والمتن اللطيف
وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير قوله وقد دل بلامي الجنس والملك الى آخره
وبالله العصمة جمع الفاضل المحقق المستعد العلامة الشريف جزاه الله عنا احسن الجزاء في السعي المتعدد
بين اللامين لام التعريف الجنسي ولام الجارة المفيدة للاختصاص الملكي في افادة الكلام اختصاص جنس
الحمد بالله سبحانه للطيفة يهتم وهي انه لا خفاء في ان لام التعريف لا تفيد سوى التعريف والاشارة الى
المعنى الحاضر ولام الجارة لا تفيد سوى الاختصاص بالمعنى اللغوي وعند الانضمام يحصل الدلالة على
الاختصاص المذكور فلذا قال دل بلامي الجنس والملك ولا خفاء ايضا ان كون لام التعريف للجنس
والجارة للملك ليس للتقييد بل يكفي مجرد كون الاولى للتعريف والثانية للتخصيص في الدلالة على الاختصاص
ويؤيده قوله فيما بعد من شرح قول المصنف هذه الاوصاف جيء لما دل بلامي التعريف والاختصاص
وقوله في حواشي شرح مختصر الاصول وقد دل بلامي التعريف والاختصاص الخ سواء كان التعريف للجنس
او غيره وسواء كان الاختصاص ملكيا او غيره وبهذا تعرف ان المذكور في الحواشي اولى مما ذكره
ههنا وانما ظاهر كلامه يدل على ان الاختصاص على ما صرح في حواشي المطول انما يستفاد من لام
الجارة وليس قصرا عرفيا بل لغويا وقد يستفاد الاختصاص من لام مجردة عن لام الاختصاص
بمعونة المقام نحو الكرم التقوى فان الاول قصر وغيرهما والفاء في قوله فالله داخل على

2a

المقصور عليه نظرا الى معنى فهو منه الاحوط وهو عرفي وان كان الاكثر في الاستعمال دخول الباء في المقصور ولما اشتمل العنوان
في تنزيل النجوم على شؤون عدل في النسخ المعول عليها الى قوله وصف الله سبحانه بعد الدلالة على اختصاص جنس الحمد به
ما نزل القرآن ونزله وما اودعه الى قوله وما اودعها اي من جملة مفتتحا مختصا بالاستعاذة وايجاده
متشابها ومحكما ومفصلا سورا وسوره آيات ومميزه بفصول غاياته قوله لبراعة الاستهلال البراعة
مصدر برع بالفتح والضم بمعنى فاق يقال برع الرجل براعة اي فاق اصحابه والاستهلال لغة طلب الهلال ومنه اول
المطر ثم نقل في العرف الى ما يكون في الديباجة ومنه استهل السماء وذلك في اول مطرها ومنه استهل الصبي اوله
المركب لغة فوضعه طلب اول المطر ثم نقل في العرف الى ما يكون في الديباجة اشارة الى ما سيق الكلام لاجله ليكون المبتدأ
مشعرا بالمقصود والانتهاء مطابقا للابتداء كذا في شرح مختصر المفتاح في فن البديع وفي رعاية براعة الاستهلال
رفعة شأن اول الديباجة وتوقف على حالتهم في نوع منه قال الفاضل الطيبي تغمده الله بغفرانه فيها اي الخطبة جميع ما
يتضمن العنوان من المقاصد التي تتعلق بالقرآن المجيد مراعيا للاستهلال ساق الكلام اولا في بيان الانزال والتنزيل
والترتيب والتاليف والنظم والتفصيل والمحكم والمتشابه بحيث لم يترك منه ما قصده من بيان المقصد قوله بحذوه
فلما تقضى من ذلك وطره ثنى بذكر ما فيه دينا ودنيا وثلث في بيان اعجازه وكشف التحدي به وكلمة المتحدى به
ومن تحدى معه وربع في بيان اشتماله على النكت واللطائف وحدة مستخرجها وذم من تقاعد عنها الى غير ذلك
قوله وذكر للقرآن اوصافا كماله من سطوع تبيانه وقطعه برهانه وسطوع بيان حجج واورد قوله ساسا اعجازه على
طريق التوصيف تعينا وان امكن ايراده بطريق التعليل على اسلوب القرينة السابقة وستصحح له اي باعجازه في قوله
مفحما ابا فتادون كل مفحم وشد بنوي من شد عضده قواه والاعضاد كل شيء ما يشد حواليه من البناء وغيره كاعضاد
الحوض وهي حجارة تنصب حول شفيره ويحتمل ان يكون جمع عضد وهو الساعد كجحر واعجاز قوله اشار اليه بجملة
اعتراضية وقع في بعض النسخ قوله ونبه على ان الحدوث اي حدوثه كل شيء سندفع فيه القول انما الزمه اي القرآن لتنزيه
سبحانه عن الشركة في صفة القدم لا لاجل نقصان فيه اي في القرآن فائدة في حدوثه في نهاية الكمال بحسب الصفات
المذكورة واهمل في النسخ المعول عليها قوله روي ان الواقع في نسخة الاصل في بعض النسخ يروى انه وقع في
ام النسخ قال الطيبي رحمه الله قد طالعت الكشاف بخطه فلم اره كتبها ولا تعرض قوله الا ان الخلق الخ في بعض
النسخ بدل قوله ونبه فسر المعتزلة الى قوله عز من قائل عليه تعالى خلق هذا الكلام واختلقه اي افتراه منتجه
الى تعالى بلوغه ان لا يحسن استعمال الفاظ توهم خلاف المقصود مثل البدء والعرض وغيرهما في القرآن وان اريد
به معنى آخر وانما ان اريد بعدم الحسن ما يقابل وهو القبح فلا معنى له عند تمام القرينة وان اريد به ترك
الاولى فالمحذور الاول باق وربما يدفع بالفرق بين الشائع وغيره اذ ليس كذلك غيره قوله البلاغي ان يكون
القرآن مخلوقا الى اليه اشار الفاضل الطيبي رحمه الله بقوله انما عدل استدراجا كما هو دأب البلغاء وعليه
مخاطبات الانبياء، وهذا انما يتم على القول بان العبارات المنطوقة محدثة كما ذهب اليه الحنابلة لا على القول
بالكلام النفسي فانهم معترفون ايضا بحدوث العبارات سوى ما نقل عن الاشعري وهي ما يدل عليه في
صرح كلامه وقد دفع لكلام المولى الرازي رحمه الله حيث قال بعد نقل هذا الوجه وهذا عجب لانه مصرح بذلك في قوله

ولا يتم به

وقد اشار الى الفائدة السادسة بقوله فان قلت الانزال تحريك من علو الى سفل الخ وفي بعض النسخ فان قلت الموصوف
بالحركة حقيقة هو المتحيز بالذات من الجواهر الافراد وما تركب منها دون الاعراض سواء كانت اجزاؤها مجتمعة كاللون او سيالة يمتنع فيها
ذلك كالصوت الذي هو جنس الكلام فكيف يتصور انزال القرآن وتنزيله مع انهما تحريك شيء من العلو الى السفل عدل عنه الى هذه العبارة
لما فيها من حسن الترتيب لان منشأ السؤال هو الانزال والتنزيل المتعلقان بالقرآن فالانسب ان يبتني عليهما بحسب اللغة ولا يتوقع
عليه فاما يتعلق بها ان الموصوف بالحركة حقيقة هو المتحيز بالذات وتفريع السؤال عليه وذكر بيان الانزال والتنزيل على سبيل التبعية
بناء على ما تعارف اهل الفلسفة … في اللغة انما هو في اللازم كما ستعرفه قوله فيقولون نزل لنا من العصر حكم الامر
بخلاف المتعدي كالانزال من احتمال ان يكون المجاز في المسند ويمكن ان يكون المراد من قوله انزل انزل جبريل يعني امره بالنزول
بالقرآن بناء على امتناع انتقال الاعراض او يعني اظهر … وذهب صاحب الكشف وهذا الاحتمال لا يتعين صرفه الى المجاز
وعلى تقدير التسليم ليس هو الاسناد المجازي المصطلح بين المسند والمسند اليه بل من قبيل الاتساع المجازي ولذا قال على
سبيل الاسناد المجازي ويمكن دفعه بان التفرقة بين اللازم والمتعدي بحكم يحتج عنه ظهور الاستعارة وربما يكثر
ما يطلق الاسناد المجازي على المعنى الاعم قوله وصاحب الكشف … جعل في … بالتنزيل من … العقل الى في الكشف
ولما لم يكن … بعبارات الكلام المعنى اولا لان … صفته تعالى على الاول في لا … على الاعراض على الثاني
فالاولى ان يراد بالانزال الاظهار في اللوح المحفوظ لانه في الاصل حركة من علو الى سفل ففيهما الحركة معنوية اعني
الظهور عن الكمون لا زمانا بل ذاتا ورتبة وعلو مرتبة الموجد تعالى والعلم الازلي على اللوح لا يخفى وبالتنزيل وصفه
بوصف حامله اعني جبريل عليه السلام في نزوله به دفعات الى نبينا صلى الله عليه وسلم بعد كلامه ونقل عنه في الحواشي ان
القرآن كان كامنا في العلم الالهي ثم اظهره الله بواسطة القلم الذي هو العقل الاول في اللوح المحفوظ الذي هو نفس الكل
وهذا الظهور ليس زمانيا لان الزمان مقدار حركة الفلك الاعظم وهو متأخر عما ذكر بمراتب واعترض عليه الشارح رحمه الله اولا
بانه مبني على قواعد الفلسفة فلا يلتفت اليه … وثانيا بان كونه في علم الله تعالى لا بد ان يكون ازليا فاذا لم يكن …
الظهور عن الكمون زمانيا بل ذاتيا ما كان ازليا اذ لو كان حادثا لكان متأخرا زمانا … فيلزم قدم اللوح والعلم ايضا
وذلك باطل قطعا هذا والمقام يقتضي بسطا من الكلام فلا علينا ان نبسط بعض البسط فنقول مستعينا بالله لا بد فيها
من تمهيد مقدمات منها ان كلا من الازلي والحادث قسمان الاول اما ازلي بالذات كالباري سبحانه او بالغير والمراد بالاول ما لا
افتقار له الى الغير في ازليته وبالثاني ما له افتقار والثاني وهو الحادث ايضا اما حادث بالذات وهو المسبوق بالغير سبقا
ذاتيا وليس له تعلق بالزمان او حادث بالزمان وهو ما له تعلق به مع السبق بالغير وكل واحد من القسم الثاني يقابل الاول
بالذات ويمتنع اجتماعه بالازلي بالذات وقد يجامع الازلي بالغير والحادث بالزمان لكونه مسبوقا بالزمان
… يجتمع الحادث بالزمان مع الحادث بالذات كاجتماع الحادث الزماني مع الحادث بالذات المقارن بالزمان ومنها ان
السبق اما زماني او غيره والزماني ما يتبع وجوده الا في زمان وغير الزماني بخلافه … بالمكان او غيره وايضا اما
الى الزمان اما … والمقارن بالذات ليس زمانيا بالذات بل بالعرض ثم المشهور وهو مذهب ارسطو
واحبابه متأخروا الفلاسفة انه مقدار حركة الفلك الاعظم والمحققون ان الزماني هل يشترط ان يكون كل من
المتقدم والمتأخر في زمان ام لا واشترطه المتكلمون خلافا للفلاسفة فمنها ان الزمان في العلم واللوح وما فيها

بمعنى التلاوة فقط بغلبة استعمال اللغة فيها ويؤيده ما في الصحاح حيث قال قرأت الشيء قرآنا جمعته وقرأت
الكتاب قراءة وقرآنا … استعمل القرآن في معنييه وخص القراءة بمعنى التلاوة وعن الكشاف بان القرآن مشترك
بين المعنيين لا يمكن الجمع بينهما فالمنقول الى المجموع الشخصي اما القرآن بمعنى الجمع او القرآن بمعنى التلاوة لا
القرآن بكلا المعنيين فخصص القرآن بالنقل الى المجموع المتلو لما فيه من الشمول … بانه
نقل معنى الجمع فيه ان يكون هو الاصل … وتسميته التلاوة قرآنا لما فيها من الجمع بين
الحروف في الذكر قوله وقد يطلق على القدر المشترك الخ هذا هو الموافق لعرف الاصوليين وغرضه ولذا
لعرف اهل التفسير وعلى الاول يكون النقل الى المعنى الكلي الذي هو القدر المشترك وهو المعروف المنزل عرف م
الخ يستعمل المجموع وبعض اجزائه المخصصة قوله فيل لما كان اثبات القرآن بالشرع الى قوله وقد يطلق
بعض في النسخ … بدله وما قال الى قوله فليس بشيء وفيه على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله ولما كان
اثباته بالشرع وقد دل الشرع على اتصافه بما يوجب حدوثه وكان الذي يقصد تفسيره هو ذلك الحادث
صدر المصنف كتابه بمنعه من تلك الصفات ليكون مع رعاية براعة الاستهلال دلالة على اثبات ما هو
معظم خلافيات المعتزلة واشهر مقاصدهم في الكلام حتى … من بعض الخلفاء العباسية بسبب
مسألة خلق القرآن فتنة عظيمة قتل فيها جم كثير من علماء السنة واشاره الى ما ثبت بالشرع من ان
كلام الله حادث لمن ادعى كلاما قديما … دل الظواهر الدالة على الحدوث كان عليه البيان هذا كلامه
قوله اما اولا فلان القرآن عند المصنف الخ … تعالى اثبات القرآن بالمعنى المذكور من حيث انه قرآن لا من حيث
كونه معجزا انما هو بالشرع فلا محذور فيه واما ثانيا فلو اريد اثباته من حيث كونه معجزا بالشرع واجيب ايضا
بان ثبوت الشرع انما يتوقف على دلالة المعجزة مطلقا لا على خصوص الكلام فلا دور ورد بان الظاهر ان
ثبوت النبوة لا يتوقف على مفهوم المعجز بل انما يتوقف على افرادها التي هي المعجزات الخاصة واعظمها الكلام
ولا يحسن اثبات النبوة بادنى ما مع وجود اعلاها ودفع بان امكان الاثبات بالادنى يدفع لزوم الدور
المتوقف على ثبوت الشرع على الاعلى مع عدم توقف على حسن الاثبات بالاعلى وايضا انما يلزم ما ذكر لو ثبت توقف
ان اول معجز ظهر على يد النبي صلى الله عليه وسلم لاثبات نبوته هو الكلام وليس بمعلوم قوله اما
٣ بالذوق سليقيا او مكتسبا مما يتعلق بعلم البلاغة وقوله واما بالاستدلال مما يتعلق بعلم الكلام
قوله لانا نقول الاول الاولى الخ … انما يلزم … بتقدير كون اول معجزة ظهر مع
الكلام قوله واما ثانيا فلان اتصاف القرآن الخ يمكن ان يجاب عنه بان اتصافه بما يوجب حدوثه وان
كان ظاهرا حسا انما هو بعد ثبوته بالشرع فيتوقف على دلالة الشرع في الجملة قوله كما يشاهد …
اي في شرح قوله وهاتين الاضافتين … الخ … لا … يمتنع اجتماعهما في الوجود
فالمتأخر عند وجود المتقدم معدوم والمتقدم عند وجود المتأخر منعدم الخ قوله لا على الاضافة

كما يوجب حدوثه كما يوهم هذا القائل يعني به العلامة التفتازاني رحمه الله وهذا انما يتم لو انحصر الدليل
السمعي على ما ذكره وهو ممنوع كيف وهذا يستدلون بقوله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول
له كن فيكون فيكون السبب المراد متأخرا عن الارادة ويكون الارادة حاصلة قبل كون السبب فيرد به المعا
وكلاهما يوجب الحدوث اما المتأخر عن الارادة الحادثة فلان المتأخر يوجب الحدوث واما المتقدم على
على الحادث بعدد يسير فلظهور دلالته على الحدوث في هذا واما له مما يستدل له على اتصافه بما
يوجب الحدوث قوله ويرد عليه ان المتكلم على قاعدة اللغة في المشتقات الخ لا خفاء ان المتكلم
على القاعدة المذكورة من قام به التكلم لا من قام به الكلام الا ان يجعل الكلام بمعنى التكلم وهو تسامح
ولا يلزم من قيام التكلم به قيام الكلام به ولهم ان يقولوا التكلم بمعنى ايجاد الكلام لا بمعنى قيام
الكلام به فلا يرد الاشكال عليهم نعم يرد عليهم ان المتبادر الى الفهم من المتكلم من قام به الكلام
من الجهة المذكورة فيكون مخالفا للقاعدة المذكورة بهذا الاعتبار فالنظر الى هذا المعنى لم يكتف
العلامة [illegible] التفتازاني رحمه الله في الرد عليهم بعدم الاشتقاق بل زاد عدم الاضافة تفاديا
عما ذكرنا ودفعه ما له لما كان المتكلم [illegible] وما يوصف به من قيام الكلام صار المتكلم مشتقا منه حقيقة
وبهذا الاعتبار قال من قام به الكلام محل تأمل قوله فلا عقلا اراد بالعقلي على ما يدل عنده في
الحاشية ما يقابل النقلي فيتناول الحسي ايضا ومن هنا ان من جعل ان المتكلم على قاعدة اللغة من قام
به الكلام منتظم برهان على الكلام النفسي ووجه الانتظام على ما يدل عنده في الحاشية انه دل النقل ع
على انه تعالى متكلم والمفهوم منه لغة انه محل للكلام فلا بد ان يكون كلامه قديما لامتناع قيام الحوادث بذاته
تعالى وهذه العبارات حادثة فله كلام مغاير لها قديم قائم بذاته تعالى وهو المطلوب وقد عرفت ما فيه
آنفا قوله والكلام في اللغة اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا في الصحاح قال الامام ركن
الدين [illegible] السين شدة القوة والشدة ومنه الكلام لانه يؤثر في الذهن بواسطة القرع في
السمع ومنه الكلم الجرح [illegible] الكامل القوي بخلاف الناقص [illegible] الشدة في الكلم وهو
الضرب يعم الكف ظاهر [illegible] تعالى [illegible] اداة [illegible] فيحصل منه للوارد الشدة [illegible]
تعالى [illegible] اذا اشتد عجبه ومنه [illegible] الانسان لانه يوجع فؤاده [illegible] تعالى [illegible]
اذا لوى جيده وظاهره على تقدير ان المراد به ما يسمع صاحبه فيكلما يتناول الحرف الواحد
المعرب المذكور الا ان اهل اللغة قالوا اقل الكلام حرفان اما ظاهرا او تقديرا والمراد بالحرف
ما فوق الواحد [illegible] الحرف الواحد والمسموع منه المهمل والمكلوف وما لمنهم ما لم يتم من
المسموع كالاصوات الممتدة المسموعة بلا ترتيب ولا امتياز وزيادة قيد المتواضع عليها
المهملات وزيادة قيد الصدور عن قادر واحد يخرج اذا صدر بحروفه عن قادرين [illegible]

كما صرح به في حاشية شرح المختصر

لهوذه مما عد مما من الكلام ودخل بحرفه لكونه مركبا من الحروف تقديرا بالحاق نحو همزة الاستفهام
قوله وعرفه اي الكلام لغة بعض الاصوليين بل ابو الحسن وسوّاعد ملائم لغرضهم واريد به ما يساعد المعنى
الاول اي المعنى اللغوي وبه صرح في المفتاح وغيره ولا بعد ان يراد به المعنى الثاني نظرا الى ملائمة
القرآن قوله واما حال موكدة تقرر ما تضمنه القرآن فيه رد على العلامة التفتازاني حيث قال لا موكدة لتعدد
التقرير والتأكيد اي تقرير مضمون الجملة وتأكيده على ما ذكره بعض النحاة في تفسير الحال الموكدة من انها تقرر
مضمون جملة وتكون لصحة كلامه هو اقتصر بعض المذاهب في الحال الموكدة نحو تقرير مضمون المفرد ايضا
نحو هذا عبد الله بطلا شجاعا اذا كان مشهورا بذلك قال الرضي رحمه الله نحو الموكدة لتقرير مضمون الخبر
وتأكيده نحو انت حاتم جوادا ولا تقال مثلا لا قمر اشتهر بالخصلة التي دلت عليها الحال كاشتهار
حاتم بالجود فصار الخبر متضمنا لتلك الخصلة والقرآن في العرف العام مشهور بكونه كلاما مولفا ولا
شبهة في تضمنه كلاما مولفا سيما اذا اوقع الانزال عليه سيما على راي المصنف ويؤيده ما قال
الفاضل الطيبي رحمه الله او موكدة كقوله تعالى اذا يتلى عليهم اما تبيانا في ليس بلازم في الموكدة
ان يكون مقررة لمضمون جملة اسمية ولا ان يكون مجيئها على اثر جملة عقدها من اسمين لا عمل لهما كما يشعر
به ظاهر المفصل لان ذلك شرط لحذف عاملها على سبيل الوجوب لا لكونه حالا موكدة قوله والتأليف
جمع اشياء [illegible] الخ فقدان المطابقة يتوهم ان قوله [illegible] فقط انما هو لمجرد التأكيد من غير ان يشتمل على
مزيد فائدة والوجهان ذكرهما صاحب الكشف قال في هذا اشعار بكون اشياء الاسمين عن الوحدة للاول
بعد كون التأليف جمع اشياء متناسبة والتنظيم لاشتماله على جودة التركيب وعادة المطبوعين الخالي عن
المتنافر الجنس فيخفى وفي بعض النسخ بدله والالسنة ان يراد به وجه اخر ذكره المولى
الرازي في حواشي ان التأليف للحروف والتنظيم من الكلمات لكن التأليف للكلمات والتنظيم من الجمل وقال
الفاضل الطيبي رحمه الله التأليف يختص باللفظ والنظم يعم اللفظ والمعنى والتسكين فيهما دال على نوع من التأليف
والنظم لا فيصار مقام المدح ذلك المعنى هو بالصانع ومنظم عن عجيب التأليف لا على ان المعنى بلغ
في الفصاحة اقصى غاياتها والنظم على انه انتهى في البلاغة حدي نهاياتها لان الفصاحة تختص بحسن
اللفظ مفردا ومركبا والبلاغة تعم حسن اللفظ والمعنى كما تقرر في البيان قوله حروف خارج مهموز ويس
انق معجب وفي بعض النسخ [illegible] ونص انق وزن سبج في الصحاح ابهت الانق بهج نباتها اي حسن
وشيء انق اي حسن معجب فيكون معجبا تأكيدا قوله تعددها ونحسنها تعالى لكن محمل على حسب
ذلك اي على قدره وعدده والسين فيه مفتوحة وربما تسكن في ضرورة الشعر كذا في الصحاح ونقل
عن الكسائي لا ادري ما حسب حديثك اي ما قدره وربما سكن في ضرورة الشعر قوله والظرف على
حسب متعلق بقوله معجبا نحو ان يتعلق بنزله وان يكون في سبيل التنازع غاية ان تعلقه بمعجبا اظهر قوله

ابو الحسين [illegible]

[illegible]

هذا كلامه

4b

والنجم في الاصل الكوكب ثم نقل الى الوقت الخ ومنه قول الشافعي رضي الله عنه اقل التاجيل نجمان اي شهران
ثم استعمل في تلك الحصص ومنه حديث عمر رضي الله عنه انه حطم مكاتبا له اول نجم عليه اي اول حصة
من وظائف بدل الكتابة وهذه مجازات مرتبة فالمنجم كذلك صرح بذلك المولى الوالدي رحمه الله في المغرب
النجم هو الطالع ثم سمي به الوقت ثم سمي به ما يؤدى فيه من وظيفة المكاتب ثم اشتقوا منه فقالوا انجم الدين
اذا اداه نجوما ونجم الدين قوله اي جعله منجما بالسورة المشتملة على التحميد الخ لا شبهة
ان المفسر المذكور للافتتاح بالتحميد صرف عن الظاهر لا يصار اليه مع امكان الاجراء على ظاهره كما هو
من يجعل التسمية آية فوجه اولى للفصل دون من يجعلها ايضا من الفاتحة وكلام المصنف في فصل سورة الخ
صارفة عن الظاهر ولا محذور في الاختتام بالاستعاذة ثم اطلاق الافتتاح على الافتتاح بسورة مشتمل
عليه اما على حذف المضاف اي بسورة التحميد او على اطلاق التحميد على سورته اطلاقا لاسم البعض
على الكل قوله بقوله حسب اليه كلاما وحسب الخ لا يخفى ان الوحي الايحاء يعني التكلم بكلام
خفي لا يسمعه سامعا على راي المص والقدس من الحمل على ما [illegible] الالهام اما يعني الارسال او الالهام
او الكتابة ومن جمعهم ايضا وقال الفاضل الطيبي رحمه الله في الاساس اوحى الله واوحى يعني — او بمعنى الايحاء مجازا على ما هو راي المص م
ووحى اليه واوحى اذا كلمه بما يخفيه عن غيره وقال الجوهري الوحي ايضا الاشارة والكتابة
والرسالة والالهام والكلام الخفي قوله ظرف مستقر في حال عن المفعول وهو الضمير المنصوب
في اوحاه العائد الى القرآن في قوله يدل حرف الحال اي اوحاه متشابها ومحكما هو اختيار العلامة التفتازاني
رحمه الله وانتصابهما على التمييز هو اختيار صاحب الكشف وعلى المدح جوزه الفاضل الطيبي رحمه الله واورده
صاحب الكشف رحمه الله بان التمييز لا يحسن موقعه واجاب عنه بقوله واستعماله مكررا كثير وانما
تعرض لبيان امتناع الابدال على كونه حالا اخرى بكونه اوقع في المعنى من جعله بدلا اي الحال
الاولى هو على تمييز ما بعده مقصوده منها دون النص على التمييز او على المدح مع امكان ورجحا
الابدال عليهما بكون البدل كأنه مقصودا دون المبدل منه المتبوع لعله العاقد [illegible] الوجود
بحسب المعنى وفي كلام التفتازاني رحمه الله ايماء الى ذلك ما ارادكم فقد يقوله وقد ضعف الخ
ويمكن ان يقال لانه عدم ظهور بعد الناصب لا يجوز ان يكون البعد [illegible] مكررا اوحاه كاما ضميرا مشابها
ومحكما قوله ومنهم من قدر الكلام في الوجه الاخر وهو كونه بدلا من محل المجرور مع ظهور فساده
بناء على ان القرآن متشابه ومحكم لا كان عليهما على انه غير محتاج الى هذا التقدير اذ لا يلزم صحة
وقوع البدل موقع المبدل منه في كل جواز نحو زيد رأيت غلامه رجلا صالحا بما بدل [illegible] من الضمير
ولا يلزم من جواز الابدال فيما ذكر كون التقدير كذلك كما قيل وقد مر التقدير ما لا يخفى والله اعلم
في توجيه الاعتراض بقوله لو كان صحيحا قوله وقد نظر وفي النسخ [illegible] وهو مردود

فيه رد على الفاضل والعلامة الطيبي التفتازاني م

واجيب

5a

واجيب عنه بان غرض المجيب ما ذكر من التعدد بين المعنى وتقرير المقصود وان المجرور الواقع بعد حرف الجر وان اعتبر
محلا انما هو في موضع ما بعده لفظا بعد حرف الجر ولا يلزم وقوعه بعده معنى فان عمرا المعطوف على محل زيد المنصوب في قولنا
مررت بزيد وعمرا وان لم يكن بحسب اللفظ واقعا بعد الجار لكونه منصوبا بالناصب لفظا لكنه بحسب المعنى واقع بعده
البتة فان المعنى ومررت بعمرو وامتحن بما فيه قوله وقد قرر في آل عمران الخ جمهور الائمة الحنفية قسموا اللفظ
الى قسمين ظاهر وخفي وكلا منهما الى اربعة اقسام فصرت ثمانية فالظاهر اما ظاهر او نص او مفسر او محكم والخفي اما
خفي او مشكل او مجمل او متشابه وبعض الائمة منهم وهو المصطلح في اصول الشافعية واختاره المص قسموه الى
قسمين محكم ومتشابه وجعلوا ما فيه ظهور من المحكم وما فيه خفاء من المتشابه تقليلا للاقسام وتسهيلا للضبط
ولكن لم يتعرض الشارح في المحكم للمفسر وفي المتشابه للخفي والمشكل وذكر المأول وليس هو من اقسام هذا التقسيم بل — ويقع تقسيم اللفظ باعتبار الظهور والخفاء م
من التقسيم الاخر بتقسيم اللفظ باعتبار وضعه وقوله ويقابلهما اي يقابل المحكم والمتشابه باعتبار اتضاح
المعنى وعدمه مشتملان جميع اقسام النظم المذكورة اما المفسر فاندراجه تحت المحكم ظاهر بل اولى بالنسبة الى الظاهر
والنص واما المجمل والمشكل فاندراجهما باعتبار عدم اتضاح المعنى فيهما اقوى من الخفي فيكون اولى في الاندراج
ولو تعرض لهذه الاقسام لكان ادخل للشغف لطائفة من سوء الحسبان ان يكون جميع الاقسام ما ذكر واما التعرض للمأول فلا
ادري به مطلق المأول لا المأول من المشترك فانه لا يكون من القسم الاخر باعتبار وضعه قوله سورا اما حال الى ما قال
الفاضل الطيبي رحمه الله انتصب اما على الحال او على تمييز فصل معنى جعل اي جعل القرآن سورا مفصلا او لا حسن.
ان يكون تمييزا نحو قوله وفجرنا الارض عيونا وقيل اما منصوب على الحال الى سورا انما لما قدم حالا من — اي م
الظاهر قوله والضمير فيهن للسور والآيات هذا ذهب بعض الشراح الى ان الضمير للآيات فمن جعل الضمير
لها فسر الفصول بما اواخر الآي والغايات باواخر السورة ومن جعله للآيات فسر الفصول بالوقوف والغايات
ما اواخر الآي في الاول اسهل واولى فيكون من باب اللف هو اختيار صاحب الكشف والعلامة التفتازاني
رحمهما الله وفصل الثاني بعيد لان الوقوف ليست جزءا من الآيات الا بوجه بعيد ومنها احتمال الاتحاد
لا بعد بها ان يكون الضمير من السورة والآيات وان يكون من السور بعضها عن بعض وان يكون من الآيات
كذلك والاول فاسد لان المميز بين السورة والآيات ليس هو الفصول والغايات وكذا الثاني والثالث لما فيهما
شائبة التكرار وقلة الفائدة قوله فان طلب مساق الكلام الخ وجه اقتضاء مساق الكلام ظاهر وهو
ترتب الحكم على المشتق المشعر بسببية ماخذ الاشتقاق للجزء ولا يتوهم اقتضاء المداخلة في الاقتضاء على
الانزال والتنزيل والقاء الفعل للسطح لتنوع الشبه وبعضه لباقي الاوصاف من الافتتاح والاختتام
وغيرهما في بيان المداخلة يعني منها لطائف لا تدرك بالتسمية لها منها ان اصل النعمة المقتضية للحمد هو الانزال
والباقي متممات ومكملات تدل عليه قوله زيادة في تلك النعمة ولذا استعملها للتزيد ومنها ان يسهل الضبط
والوقوف على دقائق النظم المترتب على التنزيل مما اوجب زيادة في تلك النعمة مثل ما اوجبه العالم والسطح على

وفي شرح الفاضل الطيبي والمحسن ان الضمير يعود الى المجموع من السور والآي ثم قال واراد بالفصول رؤوس الآي والغايات اواخر السور م

احسن وجوه البلاغة الذي يتوصل به الى ادراك المعاصد الدينية والدنيوية على ابلغ وجه ومنها ان البسملة مالافتتاح بالتحميد
على النبي الله تعالى على نعمه التوفيق لاستجلاب المزيد واستدامة العتيد والختم بخاتم القران على الاستعاذة
بربه من الوسوسة والاشارة الى كون العبد احسن اصناف النعم الزائدة المقتضية للتحميد الاان في كون
الافتتاح بالتحميد تنبيها على الحمد على خصوص نعمة التوفيق من شائبة الخفاء ما لا يخفى والاوضح ما قاله العلامة
التفتازاني رحمه الله في شرحه ان في الافتتاح بالتحميد والاختتام بالاستعاذة تعليما وارشادا الى استجلاب
اسباب المزيد واجتناب مخايل النقصان وكذا سهولة الاطلاع على المقصود مع طمانينة قلب بما عاده
محكما والوصول الى الفوائد الجليلة والعلوم الجمة ونيل الدرجات بمقادح العلماء وانتعاش قرائحهم في
استخراج المعاني والوداد الى الحكم في المتشابه من النعم الزائدة للتحميد وكذا البسط والاغتباط وتذكر
الاشكال والنظائر قوله يدل على حدوثه لانها مسلوبة لا مشاهدة الى اجزاء الى اخر ذكر هذا الاستدلال
في شرحه للمواقف بقوله وما يتوهم من ان ترتب الكلمات والحروف وعروض الانتهاء والوقوف مما يدل على
الحدوث فباطل لان ذلك لقصور في الالة الغرائزة قوله ولئن تنزلنا محصول الجواب الاول
منع كون الفائدة من سرد هذه الاوصاف الاستدلال على اثبات حدوثه مستندا بانها مسرودة للقصد الى
افادة كونها اوصافا كمالية للقران مناسبة لاعجازه مقتضية للجهاد ولا وما لذلك من ان لزوم اثبات حدوثه
منها ناشئ وما لعرض فائدة ما يراد منها على الطريقة الاعتراضية ومحصول الثاني بعد تسليم كونها مسرودة
على منوال الاستدلال انها مدحها الاستظهارية في تعاضد الادلة بعضها ببعض وادامها مطلوب
شائع في مقام الاستدلال هذا والاستدلال بالافتتاح والاختتام على الحدوث انما تم اذا اراد
بالاولية الاولية الحقيقية في الوجود اما اذا اريد بها الاولية الرتبية بحسب وضع الاجزاء فلا كما
كما بالغ في افضليتها الحدوث بقوله وما هي الا صفات الخ اي بارادة بطريق الحصر اولا وجعلها صفات
مبتدع مخرج من العدم وسماه مخترع ذو عربية فان من يعمل في اخراجه من العدم قوله وقد وجهنا الكلام الخ
هذا التوجيه والرد للعلامة التفتازاني رحمه الله اما التوجيه فهو انه قال في المعنى ان المذكور من صفات
المحدث دون القديم لاختصاص الحركة المكانية بالجسم وما حل فيه ودلالة باقي الاوصاف على الحدوث لا لعدم
المستلزم للامكان المستلزم للحدوث بناء على انه لا قديم سوى الواجب ولا معنى للحادث الا المسبوق بالعدم
واما الرد فقوله لكن الخصم ينازع في ان كل ممكن حادث وانه لا قديم سوى الواجب بل يقول سوى الواجب
وصفاته ثم قال فالاولى ان يقال المعنى ان الصفات الجارية على القران صفات كلام لفظي هو حادث بالانواع
والاشتباه لا كلام نفسي قديم يدعيه الخصم فلا يكون القران الا ذلك الحادث ورده الشارح رحمه الله بقوله
ثم ان الاستدلال بهذه الاوصاف الخ بوجه ان هذا الاستدلال رد على الحنابلة ومن يحذو حذوهم القائلين
بانها قديمة بذاته تعالى لا على القائلين بالكلام النفسي كيف وهم معترفون بحدوث هذه العبارات لكنهم يدعون

ان هناك كلاما نفسيا قديما ولا خفاء ان الصفات المستدل بها على الحدوث المختصة بالكلام اللفظي لا دلالة
لها على انتفاء الكلام النفسي الذي هو القران قوله ومن حكم بان قوله وما هي الا صفات الخ قصر الصفة
على الموصوف هذا نظر الى حاصل المعنى الخ توجيه لكلام الفاضل الطيبي رحمه الله وان هذا التركيب من قصر الصفة
على الموصوف على الظاهر اي ليس لها المعنى البسيط والافتتاح والتفصيل والتيسير الا صفات شيء حادث لا لبيان
حدوث الصفات بل بيان حدوث الموصوف فقد تطرق ورد بانه خلاف المصطلح وهو ان المقصود عليه هو ما
وقع بعد الا وهذا ليس كذلك ومحصول توجيهه بان مقتضى المقابل ليس بيان المفهوم من ظاهر العبارة لينتج عليه
ما ذكر بل بيان حاصل المعنى واليه اشار بقوله ومحصول كلامه وقوله فلقصور نظره على ظاهر مفهوم العبارة
ظاهر وملخص النسخ لا وكثير بدله قصور عن ظاهر مفهوم العبارة فكلمة عن متعلقة بمحذوف اي قصور ناشئ
عن ظاهر مفهوم العبارة والمآل واحد لكن لما كان فيه من احتمال تعلقها بقصور غير الى ما ذكرنا دفعا
للاحتمال المذكور قوله والمبتدع ما اخرج من العدم بديعا الخ في الصحاح ابدعت الشيء اخترعته لا
على مثال وقيد لا على مثال معتبر في معناه اللغوي ولذا قال الفاضل الطيبي والمولى الرازي والبديع
الذي ابتدع الخلق على غير مثال والمولى الرازي هو الاخراج لا على مثال والمولى هو الانشاء لا على
مثال واهمل الشارح رحمه الله متابعة لصاحب الكشاف والعلامة التفتازاني رحمهما الله والمكاتب
المقصد قوله والمخترع ما ادعى بانه الخ كما فسره به صاحب الكشاف وفسره العلامة التفتازاني
رحمه الله بالمخرج من العدم بزيادة سعي وصرف للقدرة والمآل واحد واختار المانع زيادة السعي
القدرة للنظر الى صيغة الافتعال المنبئة عن التعمل والتكلف وفي الكشاف ثم تسليل لكل قول بتسميته
لانه منتهى خاطره ومشقوق ضمائره واختراع الله تعالى خلقه الكائن عن العدم واكثر ما يستعمل في
الاقوال وما ضاهاها وقوله قال رحمه الله واستعمال ما يدل على الاضطراب الخ في الشيء الاظهر
واذا استعمل ما يدل على تكلف في طلب يراد به ما يلزمه من كمال الصنع وجودة المصنوع وهو محصول
كلامه قوله معنى فاء فصيحة ترسل بعد صحاحي اسانا اوله فالواحد انسان افضى ما يراد انا
ثم المعقول ثم ان الفاء اذا كانت متعلقة بمحذوف شرطا كان او غيره سميت فاء فصيحة وقيل اذا كان شرطا
وقيل اذا كان سببا وانما سميت بها لافصاحها عن محذوف للوضوح بها بوصف حلجها ولكونها معنى
معنى بديعا وواقعة موقعا حسنا وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله فسمحان جواب شرط محذوف وفيه معنى
التعجب قال المصنف في سورة الاصلاح ذلك ان سبح الله من رؤية التعجب صار بعد ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب
منه ثم ان التوجيه الاول لصاحب الكشاف رحمه الله وفيه تشاذر الى الوهم وشيوع استعمال سبحان
في مقام التعجب المناسب هنا ودلالته على ظهور امر تقرره بصنع العدم والثاني للمولى الرازي والعلامة
التفتازاني رحمه الله قوله والاولية المسوغ على ما سواه الخ وقوله وبما ملازمان احاينا للكلام

ماالسبق الى تعيين الاظهر

عدل عنه مهما الى ما هو صريح عبارته

6 b

بحسب الوجود فلانه اذا وجد سابقا على جميع ما عداه كان قديما اذ لو كان حادثا لم يكن سابقا مطلقا بل مسبوقا
بالعدم لوجود العدم واذا لم يسبق بالعدم كان سابقا على جميع ما عداه واستحال كونه غير سابق ولا مسبوق احتماله
بناء على امتناع تعدد القدماء المتغايرين واستحضر بانه انما يتم على راي المتكلمين دون الفلاسفة لانه
اذا اريد بالعدم العدم مطلقا اعم من ان يكون قديما لذاته او لغيره فالملازمة ممنوعة عندهم واذا
اريد به العدم لذاته فلا يعد التعبير المذكور هذا وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله فسر الاولية
بعدم المسبوقية بالغير مع السابقية على الكل والقدم بعدم المسبوقية بالعدم ثم قال ولا تلازم
بينهما بحسب المفهوم بل بحسب الوجود وتمام الدليل وتوجيه الدليل ما قيل ان كل قديم اولي وبالعكس
اما الاول فلان عدم اوليته للقديم اما بانتفاء الجزء الاول وهو عدم المسبوقية بالغير فيلزم بعضه
وهو كونه مسبوقا بالغير واما بانتفاء الجزء الثاني وهو السبق على كل ما عداه فاما ان يكون كونه
مسبوقا ببعضه فيلزم حدوثه واما ان يكون مقارنا لبعضه فيلزم تعدد القدماء والكل منتف
فثبت الاولية واما الثاني فلان السابق على جميع ما عداه لو كان حادثا يلزم انتفاء القدم والاول
مقارنة العدم للحادث لتاخره عنه والتلازم باطل لوجود العدم بما دل عليه الدليل فثبت ان السابق وامتناع المقارنة والتاخر م
هو قديم واما انتفاء الملازمة بحسب المفهوم فلان السبق على ما سواه لم يعتبر في مفهوم القدم
ولم يعتبر في مفهوم القدم بالمعنى المذكور ايضا السبق على ما سواه ولا تلازم بينهما بهذا الاعتبار
وهذا ظاهر على تفسير الشارح اما على تفسير العلامة التفتازاني فالاولية بحسب المفهوم يستلزم
م القدم دون العكس واهمل الشارح القيد الاول وهو عدم المسبوقية بالغير نظرا الى استلزام
القيد الثاني اياه بحسب الوجود ولا حاجة اليه بهذا الاعتبار قوله والشيء في اللغة كما هو
به في سورة البقرة والانعام الى جواب عما قيل ان قوله وهو بكل شيء سواه بالحدوث عن العدم
لا يصح على راي اهل السنة لقدم الصفات عندهم ولا على راي المعتزلة لان المعدوم والاحوال
والممكنات التي لم توجد بعد كلها اشياء مع عدم حدوثها عن العدم وتوجيه الجواب ان الشيء
وان كان عاما بحسب اللغة لكن خص هاهنا بالموجود بقرينة الحدوث كما خص بالمستثنى في قوله
تعالى والله على كل شيء قدير فلا اشكال واجيب ايضا بان بعض المعتزلة على ان المعدوم
ليس اشياء ولعل المص رحمه الله تبعهم والى هذا مال المولى الرازي رحمه الله ورده صاحب الكشف
رحمه الله بانه ينافي ما صرح به في البقرة والانعام ان الشيء عندهم يقع على المحال والممتنع
ولو فرض انه يجوز ان يكون تصريحه بناء على مذهب البعض لا على مذهبه ومثله كثير في كتابه ورد
بان الظاهر ان تصريحه من غير نسبة الى احد يدل على انه المختار عنده فالعدول عنه بلا ضرورة
عدول عن الحق قوله واما الشيء بالمعنى المذكور في علم الكلام الى رد على الشارح التي حيث زعم
الشارح

ال

7 a

ان المراد بالشيء ما هو مصطلح علم الكلام بانه غير ملائم للمقام فلا يلتفت اليه قوله ورد على من
زايدة على ذاته تعالى فانه يعني الاشاعرة قيل هذا مبني على قاعدة اللغة ان غير الشيء ما لا يكون عينه
فيكون الصفة غير الذات ودفع بان الاصطلاح على ان الغير قسم لا يدخل فيه الصفة بالنسبة الى الذات
لا يجدي نفعا لان ما ذكره المص ليس مبنيا عليه قوله والمراد بالسبق بالعدم الى الحدوث يطلق على
معنيين احدهما كون الحادث مسبوقا بالعدم وهو الحدوث الزماني وثانيهما الاحتياج الى الغير وهو الحدوث
الذاتي والاول هو المتبادر عند الاطلاق فقيد المص رحمه الله بقوله عن العدم تنصيص على المراد
قوله وفصل في هذا البدل الى اخره اما كون الاتصاف بالاوصاف الجليلة ليكون نظمه في افادة معناه كاملا
بسطوع برهانه الى ساقته فلان كونه قولا وكلاما من جودة في حمل على احسن وجوه البلاغة واعلى
طبقات الفصاحة مما يستدعي سطوع تبيانه ولعجز قطعية برهانه فيكون نظمه في افادة معناه
كاملا ساطعا تبيانه لكونه في اعلى درجات البلاغة ومعناه وافيا بما قصد به من الغرض وهو
كونه مرشدا للعباد الى مصالح المعاش والمعاد لقطعية برهانه لكونه معجزا للعرب العرباء من
البلغاء والفصحاء الباذلين جهودهم في المعارضة والمعارضة مع كونهم اوفر حظا من حجج البلغاء
واكثر من رمال الدهناء فيكون نظمه دالا دلالة قطعية على ما قصد به من الغرض واما اشتماله على
بيان المنقول فلما فيه من الايات الدالة على خمسة مثل فاتوا بسورة من مثله فاتوا بعشر سور مثله
بحديث مثله الى غير ذلك من الايات واما اشتماله على حجج المعقول فلما فيه من الدلائل العقلية
في القطعية الحجج المقنعة واما تباعده عن شوائب العوج فلسلامته عن التناقض والتعارض ولكونه
في معجزا مفصلا محكما واما كونه جامعا لمنافع الدارين فللارشاد الى مصالحهما واما كونه مصدقا
دا في لسان الكتب المنزلة فلما فيه من الدلالة صريحا وايما على صدقها وكونها منزلة من الله تعالى على الرسل
للعباد الى مصالحهم في الدارين كذا قيل وانما اقتصر على ما قبل تكملة بل الى قوله ليكون نظمه البليغ الى اخره
تنبيها على انه هو المقصد الاعلى من نصائحه سائر الاوصاف الجليلة ولذا اتره صاحب الكشف رحمه الله ابتداء
بدل ام وقوله ويعتبر بوكل الى عطف على قوله ليكون نظمه في افادة الح قوله وهذه المنصوبات الحاصل كما انها
من الهاء او حال منه مؤكدة وساطعا وقاطعا ووحيا ناطقا صفات لكتابا وقوله حالا ثانية من انشاء
وعربيا صفة وغير ذي عوج صفة ثانية والمنصوبات بعدها كلها الى قوله ذات اصفات للقران وفي سمع
الفاضل الطيبي رحمه الله كان عليه ان يرتب بالمصنف المنصوبات قبل في المثالي توقع تكميل وسمي اما الكثير
هو ان كتابا ما نقل من الضمير الذي في انشاء فيكون توضيحا لما ابهم وان قوله وحيا صفة موطئة لكتابا ما كذا
قرآنا واما التتميم والتكميل فلان جمع الصفات المتواليات مشعر بكون القرآن كاملا في نفسه فتمم بقوله
مفصلا وكمل بقوله مصدقا لما بين يديه وقوله وكل معجز من صفر بافقا اي معجزا باقيا ووارد في ثقات
حاله

[illegible]

عن سائر المعجزات كذا قوله من بين سائر الكتب حال من ضمير دائرا اي دائرا مستفردا من بين سائر الكتب وصل كتب خطه وكتب
العلامة الرازي رحمه الله مر اي كونها صفات حسان الحمد ووصف اخر لكتابنا والتصميم وان كان شائعا
لا يضار الهم عند ظهور الوجه الصحيح قوله والمراد اشارة على هذا الوجه الى رد على من قال ان
تضمين معنى التصيير يستدعي ان يكون قبل كونه كتابا شيئا آخر حتى يصير كتابا فلا يلائم التصيير من معنى الفعل
معنى التصيير حمل على هذا الوجه لانه من جرائه كما يقول صير الله تعالى البعض سعيدا او الفقير
شقيا يعني خلقهم كذلك ونظيره قولك سبحان من صغر فم البعوضة وكبر جسم الفيل قوله وفي ترك
العطف بينها اشارة الى ان كل واحدة منها صفة كاملة على حدة ربما نافش بانه ينافي لما في سوره
للمصاح ان اشعار العاطف بالاستقلال كل خبرا على حدة اظهر قوله بساطع الصبح اي اوائله
في الصحاح بشائر الصبح اوائله وكذلك اوائل كل شيء ولا يكون منه فعل والتباشير البشرى [illegible] قوله
اعتبار الاستعارة فيها غير واضح [illegible] لو كان الساطع من اللوازم المختصة بالصبح ولكن كر
ادعى بعضهم ساطع الغبار والواحد ساطع سطوعا اذا ارتفع الا ان يقال استعماله في الصبح شائع لذا
يقال للصبح الساطع فجعل بمنزلة اللازم له قوله وقع حالا من المستتر في ما قبله قيل يحتمل ان
يكون بمعنى غير صفة لمعجزا والمعنى ان القرآن هو المعجز الباقي على وجه الدهر الى انقراض العالم وما سواه من المعجزات يختص
بزمانهم وان يكون بمعنى بعد اي انه كان معجزا باقيا بعد سائر المعجزات وما ذكره هو الظاهر [illegible]
والله قال الشارح الهمداني رحمه الله لا يخفى عليك قوله اذ لم يعهد جريان في الكتب على المسلك [illegible]
اللغات المختلفة في الدهور المتطاولة اي محفوظ النظم والمعنى بحيث لا يتطرق عليه التبديل والتحريف في لفظها ومعناها
بخلاف القرآن فانه باق على الالسنة محفوظ النظم والمعنى قوله وقد يجعل بعضهم [illegible] على العلا[illegible]
الصادق (?) رحمه الله ان الوجه اما يجعل اي استعارة مكنية ويحتمل بان شبه الزمان بشخص له وجه فيكون مكنية
واثبات الوجه تخييلا واما استعارة للظاهر المكشوف من الزمان بان شبه الظاهر المكشوف من الزمان بالوجه
فيكون استعارة ويحتمل ان يريد بالاستعارة معنى المجاز فيحمل على المجاز المرسل بناء على ان الظهور
لازم للوجه على ما هو راي الاصولي ورده بان الزمان لا ينقسم الى ظاهر وباطن مكشوف ومستور فاذا جعل
الوجه بمعنى الظاهر كان تخييلا لا قسما اذ استعماله يكون حقيقة او مجازا تعالى وجه الارض لظاهرها
والحق بالمنع مستندا بان المراد بالظاهر المكشوف من الزمان ما تعهده كل احد ويعرفه [illegible]
على الامام والباطن [illegible] ولذا قالوا ان الزمان ظاهر لانه [illegible] وبان الظاهر ان استعمال الوجه
بمعنى الظاهر مجاز في الاساس من المجاز هذا وجه [illegible] وقيل فعلى الوجه الاول لا يعقل على وجه معنى
واجب فائدة كما ان اثبات الوجه يكون على وجه التخييل يكون البقاء على وجهه ايضا كذلك قوله اما
صفة ثالثة لمعجزا الخ قدم رابعا ما قيل انه صفة لكتابا وقيل انه بدل من انزل القرآن ولا يصح بعده وان [illegible]

كتب خطه وكتب عبارته واي حق [illegible] والاطلاع [illegible] الى [illegible] ما انتدب [illegible] الله م

لعامل م

بأقيامه

والله قال العلامة الصادق (?) رحمه الله وقال الفاضل الطيبي رحمه الله الوجه مستعار للظهور م

على راي السكاكي م

8a

ما قال الحنفي قوله واخذه من بكم فلان قياسا الى ما في الكشف الاساس بكم فلان فتبكم عليه اذا ارتج عليه
بالخصم تعالى الادخ على القاري على ما لم يسم فاعله اذا لم يقدر على القراءة ولم اجده في موضع اخر ثم ذكره
ولم اجده في موضع اخر بمعنى من بكم فعل سواه اولى الازهري والجوهري لم يذكرا غير بكم كعلم بكما كسمعا هذا كلا
وفيما عندي من الصحاح لم يذكر بكم بوزن علم سوى قوله رجل ابكم وبكيم اي اخرس بين البكم قوله وليل اليل
بوزن افعل اي اشد ظلمة لا افعل كظليل فانه خطاء قوله خطيب مصقع اي بليغ مجهر في الصقع
في صقع الديك اي صاح وبالسين ايضا وخطيب مصقع اي بليغ وصقعه اي ضربه على صوقعه اي
موضع الصقع من الرأس والصقع بالضم الناحية وفلان من هذا الصقع اي من هذه الناحية قوله
٣ فلم يتصد يعلو باحم ولم ينهض بالكم هذا هو الوجه الاول بالترجيح رعاية كمال الملائمة وذلك لان الابكام
علامة من سلب القدرة على التكلم بالكلية يناسب عدم النهوض لقصد اقصر سورة والافحام لكونه ادنى
من الابكام يناسب ما هو ادنى منه وهو ترك التصدي للاتيان بما يوازي جميع القرآن ودوامه [illegible]
الى ما سواه من احتمال يعلو لم يتصد بالكم ولم ينهض بالحم على العكس او كل منهما بكل منهما معا
او بالاول او بكليهما الى غير ذلك من الاحتمالات البعيدة المنتهية للتعسفات المستبشعة كون بعضها
كلام وسوان المراد العرب العرباء ومصاقع الخطباء وان تغايرا بحسب المفهوم اما ان يكونا متحدين واما
ان يكون الاول اخص من الثاني او بالعكس وانما المعنى المناسب لما اثره الشارح دون الاول [illegible] ايضا
المراد بالفصحاء والبلغاء يحتمل الاتحاد وكون الثاني اخص من الاول وكلاهما مناسب لكن الثاني انسب
ويدل عليه قوله في التلخيص المعنى انه طول بعارضته فصحاء العرب الخ واحتمال عكس الثاني بعيد جدا
ثم ان ظاهر عبارته يشعر بان الضمير في فصحائهم وبلغائهم للعرب فقط لا للعرب العرباء فان اريد بالعرب
الخلص وغيرهم وبالعرب العرباء ما ساوى الفصحاء والبلغاء وغيرهم ولو مرجوحا يجوز عود الضمير
الى العرب فقط او الى العرب العرباء فلا تفاوت في استقامة المعنى وان اريد بالعرب العرباء الفصحاء
والبلغاء او واحد منهما فالضمير للعرب فقط لا للعرب العرباء لفساد المعنى هذا ونقل في الحواشي ان
كلمة من في من العرب العرباء ان جعلت بيانية كما هو الظاهر فالضمير في فصحائهم للعرب اذ لا العرب
العرباء فصحاؤهم او للعرب العرباء ان كانت [illegible] لغير الفصحاء ايضا وان جعلت تبعيضية
فالضمير للعرب العرباء هذا كلامه وانت تعلم ان الامر كذلك في الضمير في بلغائهم ولم يتعرض له
[illegible] للاختصار والمراد بالعرب العرباء ما هو اعم من الفصحاء ايضا قوله حال من البلغاء لان
فاعل في المعنى الجود كونه حالا من البلغاء فقط والضمير لهم ومن الفصحاء والبلغاء معا
والضمير لهما معا ولم يعتبر كونه حالا من الفصحاء فقط كما اعتبره العلامة [illegible]
المولى الرازي رحمه الله لا اخر وتوجيهه اما على تقدير عدم ايجاد الفصحاء والبلغاء صدقا [illegible]

لا ما السفر [illegible]

او من فاعل لم يتصد وهو [illegible] واحدا ولم ينهض بالبعض م

7b

في الاول هو كونه حالا من البلغاء فقط تصريحا بكثرة البلغاء المستلزمة لكثرة الفصحاء الدافع لما عسى يختلج
خاطر متوهم انه يجوز ان يكون الاعجاز لقلتهم الى سفور فيها غلبة واحد وجه فليل على الباقي لان الحكم لاكثر
باستماع مثله وفي الثاني هو كونه حالا عنهما تصريحا بكثرتهما الدافعة للاختلاج المذكور وفي جعله حالا من الفصحاء
فقط فوت الغرض المذكور وهو كثرة البلغاء اذ لا يلزم من كثرة افراد الاعم كثرة احاد الاخص بخلاف العكس كما مر
على انه هو اتحادهما صدقا فلا في الاول تصريحا بما هو المقصود وان اراد لما توهم خلافه على احتمال المغاير
جعل حالا من الفصحاء فقط وفي الثاني كذلك مع التصريح بكثرتهما وفي جعله حالا من فاعل لم يتصدوا لم ينهض فوايت
المطابقة بين الضمير والمرجوع اليه لفظا وتعليل كونه حالا من البلغاء بكونه فاعلا في المعنى ليكون او هو ما يسمى
الكلام لاجله والا يجوز ان يكون حالا عنه عند قطع النظر عن كونه فاعلا ولما كان في جعله حالا من البلغاء فقط
من احتمال كون المعنى عاملا وفيه فساد لا يخفى وفي جعله حالا منهما معا من لزوم اجتماع عاملين على معمول واحد
وفيه من استباح ظاهر اشار الى توجيه ما ان العامل في الحال على الوجهين معنى النفي وهو العقد المشترك الذي
هو تركه التصدي والنهوض قوله وتساكن في نظيرها اي في نحو قوله على ان السيف العاضب مر قوله شبه
في حالهم الخ قوله وكلمة على في على انهم الخ اشارة الى ان على ماو على اصلها وهو كونها للاستعلاء كما انه في العلا
في المساواتي رحمه الله قوله وخصصه بتركيب على ونقيض فلا حاجة الى جعلها بمعنى مع مجازا وقوله حاصل	وذلك ه
في التوجيه فانه بيان لحاصل المعنى لا انه بمعنى مع مجازا وجعل صاحب الكشف مع خصوصها على على اصلها
في جعل هذا الكلام من قبيل التمثيل مشبهة حالهم في ثبوت صفة الكفر لهم واستقرارهم عليها بحال من علا شيئا
في وعلاها قوله والبطحاء مسيل فيه دقاق الحصى والابطح مثله والجمع الاباطح والبطاح انتهى على
في العامش من بطحه القاه على وجهه فانبطح وقوله والدهناء بالمد وقد يقصر الجمل بالمد علم موضع وبالقصر
في علم امراة وهي في الاصل ارض ذات رمال وفي الصحاح الدهناء بنت مسحل احدى بني مالك بن سعد بن
زيد من تميم وهي امراة العجاج قوله والضمير منهم للفصحاء والبلغاء الخ اعتبر اضافتهما الى العرب
العرباء لبسط الكلام حسن الانتظام وتزول توهم التفكيك في النظم الناشئ من رجوع الضمير في انهم وفيهم
الى الفصحاء والبلغاء وفي اشهادهم وما بعده من الضماير ولعائهم الى العرب العرباء مطلقا اي مجرى
على اطلاقه من غير حاجة الى ان يراد بهم الفصحاء والبلغاء اذ لا تفكيك وعلى ما سبق متعلق بيرجع
قوله والعصبية المحاماة اخذ بالحاصل وتعبير باللازم لعله استعمل العاصبة فصار بمعنى الحمية
والا فالعصبية بمعنى التعصب وهو شدة العصابة وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله العصبي الذي يعين
قومه على الظلم وليس في الاضافة لادنى الملابسة شي من الاستعارة بل الاضافة مجاز قوله ويجوز
ان يكون عرق العصبية استعارة الخ ورده الفاضل الطيبي رحمه الله وذلك بان شبه العصبية بشخص له
عرق واثبت لها ما يلائم المشبه به وهو العرق فيكون استعارة تخييلية وذكر لم ينبض ترشيحا ويجوز ان تشبه

بعضو من اعضائه اذ العرق كما يضاف الى الشخص يضاف الى العضو وربما يشعر بذلك قوله منهم ولو حمل
على مجرد اثبات العروق على سبيل التخييل لا يكون بيانا للعصبية حقيقة فكيف يكون من اجزائهم بواسطة
كون العصبية منهم او تشبيهها بعضو منهم نعم ان لم يلزم كونه من اجزائهم حقيقة الا انه يلزم على سبيل
التخييل فلا اشكال قوله وفائدتها اي فائدة الحالية اشارة الى لطف موقعها اذ لولاها لربما يتخيل
ان عدم تحرك عرق العصبية بناء على التساهل وترك المعارضة كالاشارة الى لطف موقع حالية قوله
على انهم كانوا اكثر من حصى البطحاء دفعا للتخيل هناك قوله التراسل الانثيال الخ في الكشف وهو من
صاحب الكشاف ان يجعل مكرر الشر للمبالغة كما جعل في زلزل ودمدم كانه لثقل الشر في الاصل ثم استعمل
في الانقياد بالكلية سواء كان او غيره وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال المصنف رحمه الله تعالى عليه تترا شره
اي جملة وصرف الله عنه وهو من الشرشرة وهي التحريك والكشف ويلقي عليه عند كل عظيمة تترا شر
من حيث تلزه البيت في المجمل التراشر النفس اي العالة نفسه حرصا ومحبة قوله المعاوزة المغالبة
بالزاي المعجمة من عازه اي غالبه ومنه عزه يعزه عزا اذا قهره وغلبه وفي المثل من عز بز اي من غلب سلب
وبالراء المهملة المصادرة وقيل المعايبة والمفاسدة تعالى عراه اذا افسده ومنه المعرة بمعنى الاثم
وهو نحو قوله اي يدخل عليهم مكروها قوله واما بعلى هذه الكلمة على تقدير الاضافة لادنى الملابسة
لا على الفعل الخ في الحاشية عن الشارح رحمه الله فيه رد على الشارح الفاخر اي العلامة التفتازاني رحمه الله
فانه ذكر التخييل وقوع التكملة وتمكن ان يقال انه قد يستفاد من تشبيه العصبية بشخص او عضو واثبات عرق	وحده
ملائم للمشبه به على سبيل التخييل مع نفي التحرك بالكلية قوله والحسب ما يحسبه الانسان اي يعده من مفاخر
نفسه او ابائه بالواو وفي الصحاح والحسب ما يعده الانسان من مفاخر ابائه ولم يتعرض لمفاخر نفسه وتابعه
الهروي رحمه الله وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله اي يعده من مفاخر نفسه وابائه بالواو وكانه
عدل اليه او نظرا الى ان عد احدهما كاف في تحقق مفهومه قوله والمفخرة بفتح الفاء وضمها كل خصلة
يفتخر بها في الصحاح المفخرة بفتح الخاء وضمها الماثرة وتبعه العلامة التفتازاني والهروي رحمهم الله
وفرق الشارح بينهما نظرا الى ظاهر مفهومهما لغة قوله محلها اعتراضية الخ جوز صاحب الكشف كونها
اعتراضية بعد تقرير حاليتها على وجه يشعر باولوية الحالية حيث قال ولا بعد ان يكون جملة اعتراضية دخلت
تأكيدا الجمع ما قرره في قوله لحججه اي هذا المقام وهذا ما عليه اصحاب البيان اشبه وكانه نظرا الى ان وقوع
الاعتراضية في اخر الكلام مما اختلف فيه وجوزه الاكثرون منهم السكاكي وفسروها بما يقع بين اجزاء
كلام او بين كلامين متصلين معنى ولذا اختار المولى الرازي رحمه الله الحالية واهمل الاعتراضية واثر العلامة
التفتازاني رحمه الله كونها اعتراضية وذكر حاليتها وتبعه الشارح رحمه الله نظرا الى سداد المعنى في الاعتراضية
دون الحالية والى ان صاحب الكشاف ممن جوز وقوعها في اخر الكلام وقوله تفاعله التقرير والتاكيد وقلة

والفاضل الطيبي رحمه الله صح
الفاضل الطيبي رحمه صح

9b

مبالاة بها على الاجمال قوله ونخدشه الخ وفي النسخ بعض الحواشي وفيه بحث اعتذر عنه بأن التصدي للامر
بحسب اصل الوضع بمعنى العزم من التصدي وهو العزم في اصل المقصود ولتن الدال بالتاء كراهة اجتماع (منه)
المتجانسين كما في تقضي بمعنى لم يتصد للاتيان لم يتوجه وايضا بمعنى الاحجام والاسكات والا لزوم وهو
كما يكون مع عدم المعارضة يكون معها فلا يعد بعد كل من الاحجام وعدم التصدي بعدم المعارضة
وثانيه يجوز ان يعتبر العطف لانه يجعل المجموع حالا فيحصل الفائدة اذ عدم المعارضة لا يلزم ان يقع
حال اقتران الشيء الفلاني مع عدمها وبان قوله لم يعارضوا الا السيف مركب بيع وانتفا للجزء الاول
وان عرى عن الفائدة لم يعرى الكل عنها وثانيه يجوز ان يعطف على لم يتصد عطف جملة على مطلق وثانيه يجوز
ان يكون الفاء لمجرد السببية من غير عطف ولا يخفى ورود الاول بان عدم التصدي وان كان معناه بحسب الاصل
ما ذكر الا انه كثيرا ما يستعمل في عدم الفعل دون العزيمة والاحجام وان يجمع مع المعارضة لكن عند عدمها
لا يكون الا الاسكات فلا فائدة بعد بها في اثبات عدمها في المقول الحال والثاني بانه لا يكون في حال الاقتران بحرها
الا عدمها فلا فائدة بعد بها في اثبات عدمها في هذه الحال والثالث بانه يكفي في عدم الاجداء ط الماكر (السند)
الاول عن الجدوى والرابع بانه يضعف المحكي قوله وتجريد الحجة عن ملابس الشهاب الخ وفي الصحاح التجريد
التعرية عن الثياب وتجريد السيف انتضاؤه والتجريد التشذيب وهذا المقام مستدعى نوعا من البسط
فنقول وبالله العصمة لا يخ اما ان يراد بالتجريد في كل من المعطوف والمعطوف عليه معنى واحد اولا وعلى
الاول اما ان يكون اسناده الى الله تعالى حقيقة في كل منهما او مجازا او في الاول حقيقة وفي الثاني مجازا (وعلى الثاني اما ان يكون حقيقة او مجازا)
او بالعكس فالاقسام اربعة وعشرون على الاول وهو ان يراد في كل منهما معنى احد اما ان يكون (الثاني اما ان يكون حقيقة فيهما)
التجريد حقيقة في العود المسوك وهو خطاب التعرية ولما يشعر به تفسير الشارح رحمه الله التجريد بالتعرية (او مجازا فيهما او حقيقة في)
في الحجة والسيف وان يكون مجازا فيه كما يشعر به ظاهر كلام الصحاح وعلى التقدير من يكون اسناده (الاول مجازا في الثاني او بالعكس)
الى الله مجازا وهو اختيار الشارح رحمه الله ويحتمل ان يكون مجازا عن الاظهار فيكون اسناده فيهما حقيقة (وعلى التقادير)
وعلى الثاني وهو ان يراد في كل منهما معنى على حدة فيراد في الاول معنى التعرية عن ملابس الشبهات حقيقة
او مجازا وفي الثاني معنى الانتضاء حقيقة فيكون اسناده الى الله تعالى حقيقة في الاول مجازا في الثاني
والله اشار بقوله وهو تعالى ولا مجال للعكس وللاحتمالات الباقية ومنها احتمالات اخر منها ان يسمى تعرية
الحجة عن ملابس الشبهة بتجريد السيف عن الغمد فيكون استعارة مصرحة تبعية وان يشبه الحجة بالسيف
له التجريد عن الغمد فيكون استعارة مكنية واثبات التجريد تخييلا ومنها ان يكون من قبيل التمثيل
والفصل للمتعلق بمعدم الاقتضاء السابق تعالى نصا السيف وامضاءه مثل قوله زيادة تصوير
المعارضة اي نحو ان يجعلوها لعين الا السيف وحده فليس هو في النسخ الا ولين فليس من هذا القبيل
اي من قبيل وضع المظهر موضع المضمر وانما يكون منه اذا اريد به السيف الذي جرد وليس فليس هو كله

والعامل

10a

والعامل فيها لم يعارضوا بعد انتفاض البيعة بالالف فهذا هذا ولا مجال لقصد المبيع ولا البيع بالفساد
المعنى في الاول ومنع من هو الركاكة في الثاني بخلاف ما ذكره لما افهم من هذا المعنى وجزالته وفي قوله اي عارضوا
اي وجدوا اباء لهان تصاب السيف بنزع الخافض وجوز صاحب الكشف ان يكون على معنى حسب قال موجب
مع ان المعرضين عارضوهم اباه صلى الله عليه وسلم بالسيف مع الخلو عن الحجة لا يصلح للمعارضة فهو في المعنى
قوله فلم يعارضوا واما الابراز ان تجريد السيوف الانفاذ لا عن الحجة لتجريدها عن السيوف لا الدعوى ان
سيف وحجة متعاضدان هو معمول جرد قوله سبه حالهم في العلم بها الى قوله فاستعير لها كلمة على
يدل على ان لا استعارة تبعية ويجوز ان يكون استعارة تمثيلية بان شبه الهيئة المنتزعة من حالهم في
العلم بالقضية وارتفاعها بالهيئة المنتزعة من حال المعتلي على الشيء وركوبه عليه وتمكنه كما اشار اليه
صاحب الكشف رحمه الله حيث قال وانما مثلوا الشيء المعصية عندهم شيئا لا شبهة فيه بوجه بعكس
منها وعلاها او فيها علما وقوله وهذا اماو عذ بالك تحقيقه اي في قوله وسابق في نظرتها زيادة
تحقيقها قوله والمحراق هو مديل يلف ليضرب به الخ في الصحاح انه عندي صحيح قال عمرو بن كلثوم كان سيوفنا
منا ومنهم مخاريق بايدي لاعبينا وصل السيف المخذم الخ قوله ولعدم بالغ في بيان الاعجاز
الخ لا يخفى على من له دربة باساليب الكلام ما في تعريضه للمبالغة في الاعجاز من الحاح او احاح بيان حسن الترقي
في بيان اعجاز القرآن بكلمة ثم على ما قرره العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله حيث ذكر انه لم يعرض
لما تعاد من احضر سورة منه واحدة من البلغاء مع كثرتهم ولم يتوجه الى ذلك طرف من عصبيتهم مع استهتارهم
بالافراط فيها والتوجه بالكلية واستاذهم السيف وبذل الارواح مع علمهم بان استعمال السيف العاطل
خارج عن منهج الاستقامة قوله زخر البحر اي ماج وامتد في الصحاح زخر الوادي اذا امتد جدا
وارتفع وطم اي غلب وعلا يقال جاء السيل فطم على الركية وكذا كل شيء غلب وعلا فقد طم وتعالى
انصار بي الوادي طم على القرى وعلى القرى مجرى الماء قوله مثل اولا حالهم في تلاشي شبهها
واضمحلال زخرفاتهم الخ اثره التمثيل حال الفصحاء والبلغاء وتابع فيه صاحب الكشف حيث قال
انه انسب بسياق الكلام واثر هذا العلامة التفتازاني رحمه الله حال سطوع الايات واضمحلال المفتعلات (وظهور المعجزات)
وانطماس المزخرفات فقطع الحجج واشمل الطمس الدروس والانمحاء وقد طمس الطريق يطمس ويطمس
طمسا يتعدى ولا يتعدى والمراد منها المتعدي قوله وقد يقال استعير البحر الخ توجيه للاستعارة
المبنية على التشبيه المفرد الذي يعرض له العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ولكن ان يعتبر تشبيه لا عد القرآن
بالنجوم الشهب في سببه للاغا ايهم بالكواكب والكواكب والمه قال الهمداني وهذا التوجيه وان لم يرد عليه
ما ورد على صاحب الكشف له بقوله ويجوز ان يراد بالنجوم والشمس الرسول صلى الله عليه وسلم وبالكواكب (توجيه)
على المعنى الكفار رحمه الله لا يطابق المقام اذ الكلام في القرآن دون الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يناسب الادب

10b

اذ في تشبيه الكفار المتوغلين في ظلمات الكفر والجهالة بالكواكب بالمعنيين في مقابلة تشبيه الرسول صلى الله عليه وسلم ترك
للادب مع ان عنه غنى بالمتمثل الذي هو القول الفصل واما غيب الخزرك وعليه علماء البيان لا يتخطونه كما ترك
الشارح رحمه الله مريرا بليغا ولذا اورده بكلمة قد وحكم عليه بالتكلف فانه حال الهول وقوله ثم شبه
باستعارة النجوم الطمس ايل الى استعارة النور لظهور بلاغة القرآن قوله في الاشراق والطمس اي بها استعار
ايل الى استعارة الشمس لغلبتها اي بلاغة القرآن عليها اي على بلاغاتهم قوله لفضله المعنى وذكر في
من الاشعار شنوف [illegible] حتى الله غير النبي صلى الله عليه وسلم على ما قال الشارح العلامة في حواشيه قوله لا
ان يكون غير الرسول من اوحى الله القرآن قوله فضله على الانبياء اولا اي بقوله خير من اوحى الله وفيه تفضيل
له على جميع الانام بطريق الدلالة على المذهب الحق ثم وصفه بانه منشأ كل سعادة وكمال اي بقوله حبيب الله
اشعار بترقيه الى الدرجة المحبوبية التي هي اعلى درجات الكمال ثم كناه اي بقوله ابى القاسم وفيه من الابهام كالو
السابق للتشويق وتمكن الذي بعد التفسير وسماه اي باسمه محمد صلى الله عليه وسلم استلذاذا وتبركا باسمه
بعد التشويق ثم ذكر نسبه العالي اي بقوله بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ثم شرع في حسبه وهو ما يعد
من مفاخر نفسه واباءه فقوله ذي اللواء قال ابن السكيت الحسب والكرم في الرجال وان لم يكن لهم اباء لهم شرف
والشرف والمجد لا يكونان الا بالاباء فاشار بقوله ذي اللواء الى [illegible] على علو شانه بحسب
مفاخر اباءه وبقوله المنيف الجناح الى ما هو بحسب مفاخر نفسه وفي الحواشي اللوى تصغير لاي وهو ثور الوحش
سمي به الرجل وفي الصحاح اللاى على وزن اللعى الثور الوحشي اللاءة على فعاء ولاى ايضا اسم رجل وتصغيره
لوى من لاى لايا اي ابطاء وفي الحواشي المفهوم تصغير قصا بمعنى البعد وفي الصحاح وقصي مصغر اسم
رجل والقصا البعد والناحية قوله فشبه النبي صلى الله عليه وسلم بشجر الى قوله فذى استعارة مكنية
قيل المراد بذي الفرع ما يكون صاحب الحضر كالشجر ويكون المشبه به ملكوا دون المشبه فيكون مصرحة
لا مكنية ما قول بان في مكنيه والفرع تخييل يحمل ما من في اراده الرسول منه عليه السلام وحده وذلك ظاهر ويمكن
ان يدفع بان الظاهر من ارادة عقيب ذي اللواء ان يكون المراد بذي الكل هو النبي صلى الله عليه وسلم هو النبي كذي
الاول [illegible] بعد ان يراد به خلاف ما اريد بالاول ويعكس قضية الركاكة قوله وان يراد به السيد الى اخره
في الصحاح فرع كل شيء اعلاه ويقال هو فرع قومه للشريف منهم وفرع فلان اي [illegible] ساميهم
قوله اشارة الى شرف قدره كاصوله [illegible] الفرع مستفاد من المضاف في شرف الاصول من كون اللواء
مرفوعا فيهم قوله الغرة البياض في جبهة الفرس في الصحاح [illegible] البياض فوق الدرهم
وهما اي الغرة والتحجيل مستعاران للشرف والكمال اي المجموع منهما مستعار للمجموع منهما لا كل منهما
لها او لكل واحد منهما والمجموع منهما الى اخر ذكر من الاحتمالات كذا المجموع من الشدوخ والوضوح مستعار
للاشتهار وهذا اوضح وقول العلامة التفتازاني رحمه الله وذلك استعارة للشرف والاشتهار لا يخفى

شوق

١١

11a

شوق وانه يعرف ان مبنى الاستعارة على التشبيه واذا اعتبر اللزوم يكون مجازا مرسلا ويمكن ان يكون التعدد
كما في الاستعارة على الاول وللمجاز على الثاني ويعرف ايضا كما قال الشارح رحمه الله ان الغرة والحجول مستعار
في الشرف وفي الاشتهار جعلا وموقوفا كل منهما عن الخروج التحجيل الا انه قد يستعار فيهما مضافا الى الغير
مبالغة في افادة معناهما والى اشار بقوله وحده قوله الامي من لا يكتب منسوب الى امة العرب الجهلاء
ان في نسبه الى امة العرب من شأنه يكلف بخلاف الوجهين الاخرين ولا ذكرها الشارح الهمداني رحمه الله وذهب
العلامة التفتازاني رحمه الله الى الاول والثالث فيطابق اي لا على المطابقة وفي بعض النسخ وقد طابق اي
التطابق والظاهر هو الاول قوله او اذا اميل البيت عند الاطلاق يا تعالى ثم لو لم يرد السنة وهي — تنادره م
نفي نفي هو [illegible] ويعدونها في النباد [illegible] قوله الاطهار جمع طهر بمعنى طاهر بمعنى سمته اللفاعل بالمصدر
وقيل جمع طاهر وورد مانه [illegible] لا يجمع على افعال جمع فعل اصحاب جمع صحب كسر الحاء يخفف صاحب
وانما او وصحب بسكونها كنهر وانهار واورد بانه جاء في الملل اجاء مع انا وصاحب حال ورمان اي
الذي جوانح [illegible] الذين [illegible] واحسب ان الجوهري قال اما اظن انه الملل جاء نهانا نهادا على
ما الملل السابق واما الاشهاد والاصحاب جمع شهد وصحب الا ان يكون من النوادر لانه يجيء في الامثال
ما لا يجيء في غيرها قوله في الصحاح الختن عند العامة الخ في الكشف والاصهار اهل بيت المرأة عن الخليل ومن
العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا وهو الموافق لما في الصحاح وفي الكشف ايضا وفي المطالع
ان الصاد الاصهار من جهة النساء والاحماء من جهة الرجال والاختان يعمهما قوله وبالاصهار جميع — نعم م
اهل بيت المرأة قوله اي جميع الصحابة من المهاجرين والانصار [illegible] الا انه لو ثم خروج بعض الصحابة
الدعاء وفيه على ما في الحواشي رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال اذا حمل الال على اهل البيت
تكثر من الصحابة خارجون عن الدعاء وهم الذين ليسوا المهاجرين والانصار واذا حمل على المومنين الا يعطف — ل
عطف الخلفاء تخصيص بعد تعميم لزيادة الشرف توجه ان الهجرة [illegible] على مهاجري الاوطان
طلبا للدين والشرف الى نواحي المدينة الى المدينة كانوا مهاجرين ثم الانسب على قول هذا القائل ان يعتبر
ذكر الخلفاء لكون المهاجرين والانصار مخصوصين من المومنين والخلفاء مخصوصين من المهاجرين والانصار
مشتملا على مفصل والحمل يكون في الكلام تعميم ثم تخصيص ثم تعميم واستخر ما في التفسير لكونه خلاف
من نوع خفاء ولذا فعل استعمال [illegible] ليس في جميع اصنافه ثم لم [illegible] قوله شروع في مقاصد الكلام — المراد به الكلام المصدر [illegible]
وذلك ان الكلام السابق مصنوع في فائدة التحميد والتصلية ووضع هذا الكلام في بيان تفاوت طبقات العلماء
وتفاوتهم في درجاتهم في النكت واللطائف وظهر بعضهم لغرائب الكلام وكونه اساسا باعتبار
الى احصاء رتبتهم [illegible] الكتب [illegible] في كل علم ويحمل ان يكون ضميرا للتشبيه قوله فاستعير
لاصل العلم على هذا التقدير يكون استعارة مصرحة ووجه التشبيه كون كل منهما [illegible] ما يتقوم به فكل العلم

المشبه بوجه آخر بأن شبه العلم بشخص فيكون استعارة مكنية ويجوز أن يكون قرينة المكنية أمرا محققا كما في قوله تعالى
ينقضون عهد الله وإنما لم يعتبره لأن ثبوت المكنية بالتخييلية مختلف فيه واستعارة العهد منصوص عليه في سؤال استعارة
المفتاح قوله والعلم إن لم يتعلق الخ يحقق المقام على وجه لا مزيد عليه للشارح أن الصناعة تطلق تارة على
نفس العلم الحاصل معلوما بالتمرن ومزاولة العمل وقد يطلق على نفس العمل الذي تمكن فيه صاحبه
وتدرب فيه بالممارسة بما يشارفه العامة وبعضده الكائن قول جار الله كل عامل لا يسمى صانعا ولا كل عمل صناعة
حتى يتمكن فيه ويتدرب تارة على العلم المقصود منه العمل أعم من أن يكون حصوله بمزاولة العمل كالخياطة
أو بمجرد النظر والاستدلال كالطب ويسمى بهذا المعنى ما يشارفه الخاصة وقد يطلق بهذا المعنى على نفس العمل
المقصود وأخرى على العلم الحاصل بالدور أعم الخ وطورا على الملكة المقتدر بها على استعمال مصنوعات ما
لغرض من الأغراض على وجه البصيرة بحسب الإمكان والمراد هنا والشارح رحمه الله صنف بمسائله الخ ولا خفاء
أن الصناعة بالمعنى الثاني المتعارف عند الخاصة أعم من الأول المتعارف للعامة المقصود سعي العلم الحاصل بمجرد النظر دون
الأول وبالمعنى الثالث أعم من الثاني لشموله ما لا يكون المقصود منه العمل والإشارة بقوله وقد يقال كل علم مارسه الرجل
الخ والمراد بمتعارف العامة ما تعارفها أهل اللغة كما صرح به وبمتعارف الخاصة ما تعارفه أرباب العلوم في الحدود
والرسوم والمراد بالموضوعات التي يتصرف فيها حاجتها كما في الخياطة أو ذهنية كما في الاستدلال فإن أريد بالصناعة
عرف العامة اقتصر على الخارجية وإن أريد بها عرف الخاصة أجرى على عمومها وبهذا ظهر توجيه التسمية على الوجهين قوله
ولما كان علم التفسير الخ أما جواز إطلاق العلم على المعارف الإلهية لا يتعلق بكيفية عمل والأحكام العملية وإن كان
ما يتعلق بكيفية عمل لكن المجموع من المعارف والأحكام ليس مما يتعلق بكيفية عمل ولذلك جاز إطلاق العلم عليه وأما
جواز إطلاق الصناعة بالمعنى الأعم فلأن الإجمالي إطلاقها بالنظر إلى الأحكام العملية أما بالنظر إلى المعارف إطلاقها على
سبيل التشبيه لأنها لدقتها وغموضها لا تحصل إلا بمارسات متعاقبة ومراجعات متطاولة كما صرح به شارح الصناعة
المعلقة بكيفية عمل وأيضا يعرف جواز إطلاق اسم العلم بالنظر إلى الاعتبار ويدل عليه قوله في المقسم والعلم إن لم
يتعلق الخ والمقصود بالإعلام بشيء عن عدم الإطلاق بالمعنى الأخص لأنه الأكثر أي العلم الكراسيما الأمر الصناعة
وأشرف قدرا منها وسوء ظاهر كما يجيء ولا يجوز عود الضمير إلى الإطلاق لما فيه من شائبة الركاكة في المعنى ويدل
على ذلك صاحب الكشف رحمه الله وعلل تأنيثا بأنه على القياس وأهمل الشارح رحمه الله لإمكان التذكير بحث
الاشرفية قوله وأقدام الصناع متفاوتة الخ فرعها بالمنازل نظرا إلى الصعود والأقدام وإن كان المناسب
نظرا إلى الطبقات المتعالية شعره مراتبهم وفي نسخ الفاضل المحشي رحمه الله الأساس للحلو طبقات فإذا ذكر
بعضها أربع من بعض وخصص طبقة بعد طبقة وعالم من الناس بعد عالم قال العقلي ينتقل من صالب إلى رحم إذا مضى
عالم بدا طبق قوله لأن السابق في قواعد العلوم الغريبة وإن أمكن في حذائه أي يحسن تعسر الاطلاع
عليه جدا أو يتعذر وإن أمكن في حذائه بخلاف السابق في أصول الصناعة فإنه ربما يمكن الاطلاع عليه قوله

قوله فإن قلت كيف جاز الخ استفسار عن وجه عطف خبر على خبر مبتدأ آخر مع الفصل بين المبتدأ والخبر
بالمبتدأ في المعطوف عليه وبالخبر في المعطوف فيه من الالتباس ما لا يخفى وحاصل الجواب أنه يجوز عند الأمن
من الالتباس قصد الربط المجموع بالمجموع حيث اعتبر أحد المخبر عنه على الآخر ولا اعتبر عطف أحد الخبرين على الآخر
ثم اعتبر المجموع من الخبرين خبرا عن المجموع واعتبار العطف لكون الخبر على ترتيب المخبر عنه أولى وإن جاز تركه
وإن خبر بأن في قوله أن القصد إلى ربط المجموع بالمجموع قوله وفيه بحث الخ إذ يجب أنه لا يلزم كون
المقدر كالمحقق من جميع الوجوه بل يجوز وقوع أمر بسبب ظاهر التركيب في صورة المقدر بحيث لا يجوز مثله في المحقق
ألا ترى أن مثل قوله تعالى وكل كلمة تبارك ظهر قد رفع العمل المذكور عاملا في المفعول لعدم ما داعي
هذا المقدر محققا يلزم الجمع بين الواو والفاء نحو وكلمة ربك فطهر ثم إنك لا يخفى امتناعه قوله واختار
صيغة الماضي لأن المعنى على المضارع وذلك لدلالته على تحقق وقوع السبق وأما أوله بتقدير كان لتظهر
كونه على المضي مع وقوعه في خبر إن فإن كان لقوة دلالته على الزمان الماضي نقي في خبر حرف الاستقبال على
زمانه كذا في الحواشي قوله واستعمال إن دون إذا لأنه لما عسى يتوهم أن استعمال إذا أليق بالمقام للقطع
بوقوع السبق في المتقدم لشهادة قوله سابق وكذا في اختيار صيغة الماضي بأن استعمال إن أليق بالمقام
لأن الشك والتردد في السبق مطلقا أقرب إلى فلا يعاوض الجزم بوقوع السبق الكلي لأن المشعر بالشك والتردد
في السبق أو في زيادته على التعارض فيشكل أن أريد به مطلق السبق وجوابه لا يدفعه التعارض حتى أنه لو سبقا بالتعاقب
قطعا فيه المساواة وهو محقق للتعارض لإمكان قوله فالمطلب كله إذا دون وإن أريد به السبق المطلق أي الكامل
المنافي للتعارض لم يرتب الجزاء وهو قوله لم يسبقه الأعظمي بسبق على الشرط ولحسن على إجابة السبق الأول
بأن مطلق السبق وإن لم ينافي التعارض لكن كلمة إن المشعر بالشك والتردد أو في زيادة هي التعارض قوله
شبهها بالسبق في المراتب العقلية الخ فالاستعارة على هذا الوجه استعارة مكنية تبعية وذلك الخط
يحتمل ويمكن أن يعتبر التشبيه في العالم السابق في المراتب السابقة المسافات فتكون استعارة حكمية أصلية
والمحتمل هو الفضل لكنه آثر الأول نظرا إلى ظهوره وتابعه للعلامة التفتازاني رحمه الله قوله ولكنه
لاحظ جانب المعنى دفع للإيراد المذكور بأن المصنف لاحظ جانب المعنى وهو ظاهر التعارف في الرتبة فلذلك ألحق
فلم يلتفت إلى جانب اللفظ وأنت تعرف أنه لا يدفع الأولوية لما فيه من رعاية جانب اللفظ والمعنى ولذلك
لما كان قوله عطف على أعلم وإنما يسلوك عطف قصة على قصة لا بملاحظة مناسبة بخصوص
جملة مع أخرى بل إنما بملاحظة المناسبة بين مضموني القصتين ومن بينهما الدلالة على التعارف وسابقا
في الجملة وهما متشاركان فيها وهذا إنما يتم على رأي المصنف من عدم السكاكي ومن تبعه قوله أو عطف
الجملة تقتضي عن أن يكون محذوف هو عطف الخبر على الطلب ظاهرا وإن كان في محذوف آخر وهو كما الكريب على
يعتبر عطف ما لا محل له من الإعراب على ما هو محل حسه رعاية جانب المعنى وهذا أصل مع المعنى نظرا إلى الخ له

12 b

المعنى وان كان في المركب قصور فلذا قال وهذا ادق واحسن في علائق الحواشي كونه ادق ما فيه من تخصيص المقصود
عما هو وسيلة اليه وذلك لان كلمة اعلم لا تخل بحذفها ما هو المقصود من الكلام مجردا عنها وحمله معطوفا
عليه بحسب المعنى وعلل كونه احسن بان الظاهر ان مجموع المعطوف والمعطوف عليه قصد واحد وفي التوجيه
الاول انما يفهم من الاول كما يفهم من عبارته حاشية المركب لكنه يفوت ما افاده حركة المعنى وفي التوجيه الثاني
ايضا يفهم من الرعاية المذكورة وان كان في محذور لا يكاد يذهب اليه ولذا اخره تحقيقا قوله ويعد
راغبا في قوله واما الذي وحوها من المبالغة الى التخصيص ... من ارادة المسند اليه الموصول اي الذي
ما فيه الرتبة محاسن النكت دون الاصول ويحتمل ان يكون قصر قلب وهو المتفق عليه وان يكون
قصر افراد ودلالة على ظهور الحصر باعتبار انه يشكل مع مخاطب يعتقد انه ممن لا يجهل الحكم ولا
ينكره ... الاستعمال مع ظهور المنافية وفي التشويق يمكن الخبر في ذهن السامع فضل تمكن لان الوارد
بعد التوجه والانتظار اعز وادخل في القبول وفي ايراد الخبر مبهما وتعقيبه بالتفسير تكميل لهذا العلم
واظهار لكمال العناية مذكوره قوله وعدد تعالى كتابه عن عجائب المساطر الى آخره ومثل في التعدد ما حصل
المراد بعجائبهم على المركب في المختار قوله حتى انتهى الامر الى قوله غاية التباين اي ما عطف عليه اولا وهو
غاية التباين قال الهمداني رحمه الله معنى حتى العاطفة ما بعدها على تباين اي تباين حتى انتهى التباين
الى غاية متباعدة من الوهم والاوجه ما ذكره الشارح رحمه الله قوله ورقى اي الامر في التفاضل
حصل الامر في الترقي بكونه في التفاضل بعد ... حتى الانتهاء بكونه في التباين التفاضل بعوديه قوله
الى ان عد الف بواحد واما قبل عد واحد كونه متناسبا للتفاضل وقبله وهو عد الجمع بواحد
انما ناسب المنازل للطعن احدهما معنوية آثرها الشارح رحمه الله اولا وهي المبالغة حيث
جعل الواحد اصلا فوقع به الالف مشبها به والالف مشبها واليه اشار بقوله كانه قبل كالواحد
وثانيهما لفظية آثرها العلامة التفتازاني رحمه الله واقتصر عليها وهي ان لفظ العد بالكسر اولى
واوكد هنا الشارح رحمه الله ... بالمطابح ... الى ... الاولى وفي الحواشي انه جعل للطعن النبابة حدادا
لوجه الكلام قصورا عن النكتة المعنوية وقبل انها عن ملائمة لما نحن فيه لان الاولى بالكسر انما هو عد الشيء
في نفسه لا عد الشيء شيئا كما فيما نحن فيه واجيب بان الامام ان الاولى بالكسر تخصيص عد الشيء في نفسه بل العد
الشيء مطلقا بالكسر اولى في شرح الهمداني ... بدل ... قوله المحاسن جمع حسن بضم الحاء
بعض النجوم كذا في الصحاح والنكتة من النكت وهو الضرب في الارض بقضيب ليؤثر فيها وهي كل نقطة
من بياض في سواد وبالعكس ثم قيل لكل لطيفة حاصلة بالفكر لانه صاحبها غالبا ما ينكت في الارض
كما اشار اليه بقوله الشبيهة بالنكت قوله وهي في الاصل الى آخره هكذا قال جمهور الشراح
وبعض من ظاهر كلامهم انها موضوعة في اصل اللغة ابتداء لهذا المعنى وفي الصحاح الغرر بالكسر جمع

(هامش: العاصل كذا في شرح الطيبي رحمه الله)

الغمارة

13 a

الغرارة وهي غرار الظهر وجمعها غرات وحرات وغرات وغرر ومنهم من كلامه ان استعمالها في الحلي المصوغ على النسق
المذكورة بعد النقل ويحتمل ان يكون مرادهم انها في اصل اللغة غرة شبهها بغرة الظهر وقيل المراد بها تخريج اللؤلؤ
وفي شرح العاصلي الطيبي الاساس ومن المجاز تعالى في كلامه وشعره غرة وهي قصيدة او ... من عادة الشارح رحمه الله
ان يذكر قال والمراد به صاحب الكشف رحمه الله قوله عبر عن دقائق العلوم بعبارات مختلفة نظرا الى جهات مختلفة
الوجيه بمحاسن النكت نظرا الى اشتمالها على النكت الحسنة البهية وبلطائف المعاني نظرا الى اشتمالها على المعاني
اللطيفة وبغوامض اسرار نظرا الى اشتمالها على اسرار غامضة لا ينال الا بدقة النظر وغرائد العاصل وذكر لا
اي لطائف معان وغوامض اسرار ولو بدل المنكر بالوصف استعداد من يكون التنكير دون التعريف قوله
ومن ههنا اي من التعبير السابق وبيان انه عبر عن دقائق العلوم بعبارات مختلفة الى آخره والى الكشف ما نحن
لفي الاحتجاب يعلم ان مؤدى تلك العبارات متحد بالذات والا لم يلتئم الكلام ادلا ارتباط لقوله لا تكشف
الى ما قبله من محاسن النكت لطائف معان الا ان يجعل قوله لا تكشف متعلقا بالجميع والضمير المجرور عائد
الى الكل قوله صفة مقدرة هو جاعل الى هذا هو الاوجه كما صرح به العلامة التفتازاني رحمه الله ولذا
اثره الشارح رحمه الله ونقل الوجه الثاني وتعرض لما عليه وصيرورته للاوحدي والبهم لمجانسة وصيرورة كانه
وعراقة واستعارة وغيره وتنسب للشخص المسمى بالاوحدي والى اللفظ قوله واسطتهم خريدتهم الى
قال الهمداني رحمه الله واسطة الشيء مختاره واجوده ويقال واسطة القلادة للجوهر الذي في وسطها وهو اللؤلؤ
وهو اجودها وفلان واسطة قومه اذا كان اشرفهم وارفعهم محلا ثم قال وفصيلهم اي صفوتهم من فص الخاتم
بالفتح واحد الفصوص والعامة تقول بالكسر وفص العين حدقتها وقيل الفص المفاد عن غيره لانه من حيث اللغة
المفصل قوله ونصل الآخرين عن الاولين لعل عادة كلمة الا الى الوجه الاول من ان التجريد مبالغة كان الاعصر
الاخيرين بلغا في الكمال مبلغا بحيث يصير الموصوف بالاول بحيث يصافه بالآخرين كانه شخص آخر يستحق ان ينسب
مرة اخرى بما افاده اثبات الحكم له من جهة اخرى غير الجهة الاولى وفي الوجه الثاني من باب التاكيد الشبيه بالمدح
المدح بما يشبه الذم قوله ومن قال فصلهما عن الاولين الى في الحواشي قال الشارح الماهر وهو العلامة التفتازاني
رحمه الله واعاد كلمة الا لئلا يتوهم الواسطة والفص في سلك الاوحدي والاخص ولا مجانسة وعدا افصح
على النظر في جانب اللفظ والا فالمراد بالواسطة الخيار والفص الصفوة كما ذكره وهما يجانسان الاوحدي والاخص
واجيب بان المعنى عدم المجانسة بحسب المعنى الاصلي للواسطة والفص وبان اطلاق الواسطة والفص على
بعض الخاصة باعتبار تشبههم بالعقد والخاتم فلا يجانسهم الاوحدي والاخص لبعدهما عن ذلك التشبيه
واستحضر ما في اعتبار الشارح رحمه الله من المجانسة والمناسبة حال التسليم في الوجه المذكور فتبصر فيه قوله
والضمير في عاشقهم للخاصة اليه ذهب جمهور الشراح وهو الظاهر والهمداني رحمه الله الى انه للعلماء قوله والعمى
بفتح العين والميم مصدر عمي على نصب العين وسكون الميم جمع اعمى ودخل عمي العلم بفتح العين وكسر الميم

(هامش: يعد نسل اهل اللغة لفظ الغمر ... المذكورة وفيه ايضا اجود ... في القصد ...)

(هامش: الكرم)

(هامش: آحادهم)

على مثال يد فان حمل على الاول اى الاستعمال في البصر كان مستعارا لعمى البصر بان يذكر المشبه به ويراد به المشبه
فيكون استعارة مصرحة والاحراق ترشيحا لها وان حمل على الثاني اى الاستعمال في البصيرة كان للاحراق مستعارا
للبصائر بان يشبه البصائر بالاحداق فيكون استعارة مصرحة ايضا وكان العماه على الاستعمال الاول
بقوله عماتهم جمع اعمى وعلى الاستعمال الثاني ان يقال جمع عمى الا انه عدل عن ذلك الجمع الى عماه جمع عام
لمشاكلة عماه جمع عاه قوله اى هم مقلدون اى اكثر الخاصة من العلماء والصناع لا يعدون ان
يتجاوزوا ما سمعوا ولا يعرفون النكت واللطائف واذا كان حال الخاصة هكذا فما ظنك بمن لم يكن من الخاصة
وفيه شائبة تعريض ببعض علماء التفسير قوله اذ كل حزب الخ تعليل للمبالغة وبيان ان المقام مقام
المبالغة قوله الاول التاكيد بان الخ لا خفاء في افادة التاكيد بان للتعريض وفي التشبيه اخاديد
ما في الوجوه فلاشتمالها على الابهام والتفسير والاجمال والتفصيل وفيه نوع تكرير يفيد التعريض وفي طرق
التشبيه يقال اناخ في الامر اى ثبت ولم يستعجل فيه قوله واما انه للفاعل الخ بين اولا ان [illegible]
للفاعل من علل الاباء لا منع منه ورجح ثانيا اخذه منه بقول صاحب الكشف رحمه الله ولعل اظهر وجهه
ثالثها اظهرية بوجوه اربعة والكل ظاهر لا يشتبه فيه واجيب عن الاول بان فيه ارتكاب حذف المفعول
وهو الفواتح ويجوز لا يصار اليه عند ظهور الوجه الصحيح السالم عنها وعن الثاني بمنع كون جعل العلوم
ظرفا للدقائق خلاف المتعارف كيف وقد وقع للمص نظيره في قوله ما في العلوم والصناعات من
النكت حيث جعل محاسن النكت في العلوم واجراء اللاحق على سنن السابق يقتضي حمل الدقائق في العلوم
وعن الثالث بانه كما يناسب توصيف الفواتح بالاحتلاء ثم الثمر يناسب ايضا ان يوصف العلم بدقائق
المعرفة [illegible] من الحدق البعيد بحيث لا تراه الباصرة وعن الرابع بعد تسليم
ما ذكره من الاشهرية بانما ذكر من وجه الشبه مسلم ما ذكره من الاشهرية فلا يوجب اعتبار حذف
المعلوف [illegible] لتحسين الحواشي من الوجوه سوى الوجه الثالث واحد [illegible] ارتكاب المجاز والمذكور
ويعود ايضا انهم [illegible] لا يكون [illegible] الاصل [illegible] وسداده [illegible] الاصل في
ذوا ما البحران قوله في القرائح الطبيعة الخ هنا توجيهان احدهما ما ذكره الشارح رحمه الله بانه
انها في اصل الوضع لاول ماء يستخرج من البئر لحصوله بالكدح والمآثر كما يشعر به الاستعارة قال صاحب
الكشف في الاستعارة يرشد بالمآثر والكدح وكذلك في المستعمل منه من القريح والمقارح والاقتراح
بمعنى الالحاح لانه طلب الشيء بالالحاح وجميع تصرفاته من نحو الوحوق والحرف المرتفع لا يخرج عن ذلك ثم
اطلقت على ما يبرع في العلم [illegible] على طريقة الاستعارة بان شبه به ثم نقلت الى
محله وهو العقل على طريقة اطلاق اسم الحال على المحل فيكون مجازا في مجاز وفيه سوء اعمال حيث
استعمل [illegible] اطلاق القريحة على الطبيعة وكانه اراد بالطبيعة العقل الذي هذا التوجيه قال صاحب

الكشف

الكشف في ثانيهما ما ذكره المولى الرازي والسيد حال الهمداني انها اول ما يخرج من الماء عند حفر البئر فاستعمل
في محله مجازا ثم استعمل في الطبيعة استعارة لصدور العلم عنها الكدح العمل والسعي في الحرث والكسب
يقال هو يكدح في كذا اى يكد قوله الفوارح الكوامل الثوابت في شرح الهمداني رحمه الله الفوارح
جمع القارح وهو الكامل السن من الخيل اذا بلغ خمس سنين يقال قرح الحافر وقد حان اذا اشتد
اسنانه وانما ينتهي في خمس سنين لانه في السنة الاولى حولي ثم ثني ثم رباع ثم قارح والجمع قرح وقلاع
قوارح قوله علم يبحث فيه عن احوال كلام الله المجيد شامل لعلم اللغة والنحو وعلم البيان وما شاكل
ذلك ويقوله من حيث انه دال على المراد خرج الكل لكن يدخل فيه ما في كتب الله وحديث كلام الله وكان
ان يقال بدله القران كما قال المولى الرازي رحمه الله علم التفسير ما يبحث فيه عن مراد الله من قرآنه المجيد
قوله بمجرد التشهي اى لا بحسب القواعد بل بمجرد رايه وفيه اشعار بان التشهي المقرون بالقواعد
فصدا لم يكن خطأ قوله لا يتم اى لا يكمل ولا يصلح فيل لا يتمكن فيه ولا يقدر عليه وقيل لا يستبد
وقيل لا يقصده قوله وليس فيهما نقل لكلام الجاحظ بل لما ادعاه اى بل نقل لما ادعاه الجاحظ
وفي بعض النسخ بل ادعى اجمالا انه لا يتم لتعاطيه كل ذى علم واشار الى ان الجاحظ ذكر هذا المعنى في كتابه
مستدلا ثم انه اختلف الشراح في ان فيهما نقلا لكلام الجاحظ لفظا ام لا ومذهب صاحب الكشف الى الاول
لكن الى قوله نفوه لحسبه وقوله لا يتصدى من كلام المص ضمنهما كلام الجاحظ ولم يجئ بلفظ ارادة
ان يلائم الكلام اتحادا ثم قال جاز ان يكون في الاصل النقل بحسب المعنى وايده بقول الفاضل الطيبي
متبعا ما نقل من الزجاج وابن جني ودرر الكثير منقولا بحسب المعنى فعلى هذا يكون المنقول بحسب المعنى
ثم قال في الاشبه انه لا نقل للفظ ولا لمعناه بل اجمل في كل بقوله كما ذكر الجاحظ وفصل من عنده بقوله
والقصد نعلم ان هذا كلاما مثله اوقريبا وهذا هو الحق قال المولى الرازي رحمه الله ان الجاحظ كتابا في
التفسير سماه نظم القران فنقل المذكور فيه قوله والقصة وان مر على الاقران الى اخره وقد نقله المص
والاولى انه كلام المص لدلالة سياق الكلام عليه والمذكور في كتاب نظم القران ان كل ذى علم لا يتم
لتعاطي علم التفسير ولكلامه على ان فيهما نقلا لكلامه الى هذا بحسب المعنى ولا يرى في اللفظ وذهب العلامة
التفتازاني والسيد الشريف رحمهما الله الى ان لا نقل لكلامه اصلا وفي الحواشي قيل الى قوله نفوه لحسبه من كلامه
اورد المص الخبر من غير تعيين ارادة تلازم الكلام وقيل الى قوله من تكلف الجهات في الاستفهام من
كلام المص في تقدير حمله في كلام الجاحظ وقيل الى قوله وهو القد والكل لا يوضع طبع سليم والمراد من قوله
بعض هل المولود بعد الانس في هذه العبارة كلام الجاحظ على النسق المذكور مدلول قول المولى الرازي
قوله والقصص [illegible] العار جمع قصة في الصحاح القصة الامر والحديث وقد اقتصصت الحديث رويته على

14b

في وجهه وقد قصر عليه الخبر قصصا والاسم ايضا القصص وضع موضع المصدر حتى صار اغلب عليه والقصص
بكسر القاف جمع القصة التي تكتب وفي شرح الهمداني رحمه الله القصص جمع السماع بكسر القاف وفي بعض النسخ بفتحها
وهو مصدر والاسم ايضا استعمل في موضع المصدر قوله كان من الحفاظ وكان خطيبا لسنا وكان في زمن
الحسن البصري رضي الله عنه قبل الحجاج وقال العلامة اوحب بالاعلام جرجاي وشعر قوله الحسن البصري هو
هو المكنى بابي سعيد كان من اكابر التابعين وكان ايضا بارع الفصاحة بليغ المواعظ كثير العلم جمع كلامه في
الوعظ وذم الدنيا بلغ من السن تسعا وثمانين سنة اسم ابيه يسار من اهل ميسان بفتح الميم وكان مولى
لبعض الانصار واسم امه خيرة وكانت مملوكة لام سلمة وكانت ام سلمة تاخذ الحسن عند بكائه فتسكته بثديها
فتدر عليه وقيل انه لقي عليا ولم يصح وهو الامام المشهور في كل علم وزهد وورع وعبادة الحجج على حاله
وتوفي سنة [illegible] [illegible] رجب سنة عشر ومائة ونشأ بوادي القرى ورأى طلحة بن عبيد الله
وعائشة ولم يصح سماعه عنها وسمع ابن عمر وانسا وسمرة وابا بكرة وحسن بن عاصم وجندب بن عبد الله وروى
عنه خلق كثير من التابعين وتابعيهم قوله فصاحب الحال هو واحد اي لم يجوز انفصال الحال عن المبتدا على ما هو
الصحيح من امتناع وقوعه فصاحب الحال هو واحد ولما كان فيها خطبه ان يقال ان هذه الاحوال ليست
للاحد بل للمجموع على سبيل التوزيع فكيف يجعل صاحبها احدا اشار الى توجيهه بقوله بحيث يحصل معناه
وقيل وجهه ان احدا نكرة في سياق النفي فيعم فيعني لا يتصدى احد منهم لا يتصدى هؤلاء وقيل ذو الحال
الضمير في منهم قوله وفي القصد ما حمل الدنيا الى الانشاء [illegible] بيان الفائدة المذكورة عقيب
تفسيره قوله وانما قال على شيء ليضمن الغوص معنى الاستعلاء والاطلاع فهم من كلام الهمداني
انه لا حاجة الى اعتبار التضمين حيث قال الغوص النزول تحت الماء يقال فلان يغوص على حقائق
العلم اي يتوغل فيها وما احسن غوصه عليها ويغوص في البحر على اللؤلؤ قوله الاجل
استثناء من احد فهو في المعنى استثناء من كل ذي علم وجهته في الحواشي بانه استثناء
من المجمل في الصورة وفي المعنى استثناء من المفصل والمجمل قائم مقامه قوله ان رجل
في الباء داخل الى لا يحتمل ان القصر على الوجهين احدهما على الاول فلانهما لم يدونا لمعرفة
في اسرار بلاغة القرآن في دلائل اعجازه فقط بل لمعرفة خواص التراكيب البليغة مطلقا واما على
الثاني فلان الاطلاع على فوائده والكشف عن وجوه خرائده ممكن بحسب السليقة ايضا كما للبلغاء
في المتحدين بالاتيان بمثله حيث اعترفوا بعجزهم عنه قبل تدوين العلمين فلم يتصدوا للمعارضة
قوله تمهل اي اتاد الى توقف من المهل بسكون الهاء وقد يحركها وفي الصحاح المهل بالتحريك
التؤدة وهي المشي على هينته ولم يتعرض لما هو بالسكون وقال المولى الرازي تمهل اي تحرك واتاد

والها

15a

والعلامة التفتازاني تمهل سبق او اتاد اي لبث في الهمداني والفاضل الطيبي اي سوى اتاد وهو من الالفاظ
المشكلة وفيها نحو فيه المعنيان قوله مدرج مبان وقيل خبر وقيل حال من الضمير المستتر في طول
والظاهر ما ذكره قوله وفي معرفة كتاب سيبويه هو عمرو بن قنبر في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال الامام
هو ابو بشر عمرو بن عثمان وسيبويه لقبه ومعناه بالفارسية رائحة التفاح وكان من اهل فارس من البيضاء
ونشأ بالبصرة اخذ عن الخليل وهو استاذه وعن يونس وعن عيسى بن عمر وغيرهم واخذ اللغة عن
ابي الخطاب الاخفش وغيره وبجم من اصحابه ابو الحسن الاخفش وقطرب وكان للاخفش من اصحابه اكبر سنا
منه جاء في ايام الرشيد وفيه ايماء الى الكتاب اذا اطلق في العربية حمل على كتاب سيبويه وهو من الاسماء
الغالبة والطريق اليه الاخفش اذ لم يعلم احد قراه على سيبويه او سمعه منه وانما قرئ بعده على الاخفش
ممن قراه عليه ابو عمر الجرمي وابو عثمان المازني وكان المبرد يقول لمن يريد ان يقراه هل ركبت البحر
تعظيما له واستصعابا بالمائة قوله اي سلس الطبيعة الى [illegible] اي منبسطها من [illegible] اي
انبسط وهو شعر مسترسل اي سبط غير جعد وفي الصحاح شعر رسل اي مسترسل ويعرسل اي سهل
السيل عند الوصول اليها متعلق بالانسياب قوله وقد تمايل الى محصول ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله
من التوقد مكمل للاشتعال والاشتعال للاشتعال معه لطبيعة كالمادة والنار وفي قوله تكميل ايماء الى ما قرره
الشارح رحمه الله اولا قوله والرمز الايماء بالشفتين والحاجب كما في الصحاح وفي شرحي الفاضل
الطيبي والعلامة التفتازاني الايماء بالحاجب ولم يذكر الشفتين قوله وذلك ترتيب انيق لا فوق له
رد على العلامة التفتازاني رحمه الله فيما قال بالغ في اشتراط ما يناسبها من نفي اضدادها عادا [illegible]
الاثبات فقال حيث صدرها وهو خبر ولا نجيبي حتى [illegible] الترتيب وان كانت العربية دالة وفي الحواشي على وجه التعليل
لم يمكنه تاخير النفي عن الصفات الفعلية كيلا يخل النظم بوقوع الفصل بالصفات الفعلية بين الصفات العربية
وفيه ايضا نعم لو سلك في الصفات الفعلية طريق الاثبات والنفي معا كما في القرآن كان الانسب تاخير النفي
الا انه سلك طريق المبالغة في القرآن لانها الاصل [illegible] قال ذلك لما فيه من شائبة التوهم
هل الماثل اي يعلمه مصروفا الى [illegible] المنع [illegible] قوله وان كانت [illegible] قوله والريض
ما كان اهلا لها ولم يروض بعد بالبناء للمفعول في الصحاح ناقة ريض اول ما ريضت وهي صعبة بعد
ويتوهم [illegible] في الرياضة لكونهم لم يتم رياضته تنصيصا على ما اراده اي من انه مرتاض بالفعل لا انه
في الاذن [illegible] ولم يتم [illegible] مرتاضا وقول الفاضل الطيبي رحمه الله والمرتاض الذي تمت رياضته والريض
الذي يسعى الرياضة ولم يروض بعد [illegible] راض يوافق كلام الشارح رحمه الله قوله بيان العكس في
المقدمات الى ذكرها بوجهين الاول ما اختاره المولى الرازي رحمه الله قال بيان العكس في المقدمات وتلفيقها
وترتيبها بحيث يتادى الى المطلوب والثاني ما اختاره الفاضل الطيبي وصاحب الكشف رحمهما الله قال صاحب الكشف

الاوصاف

لاشكال النظم وذلك لان مقتضاه
ان يذكر الصفات [illegible]
[illegible]
الصفات الفعلية

وهذا هو الوجه لان بيان الفكر اكثر ما يستعمل في هذا القسم والمعنى عليه يساعد واليه اشار بقوله كما هو المشهور
في الاستعمال ويلقيها استخراج بفكر اخرى بكثير الشعب والفروع لا الجمع على النظر الاول ثم قال
ويراد التلقيح لاجلها واليه ذهب العلامة التفتازاني رحمه الله وغيره في الحواشي بقوله اي يراد
ببنات الفكر النتائج ويراد بتلقيحها تلقيح المقدمات لاجلها وقد يقال ان حمل تلقيحها على التلقيح
لاجلها خلاف الظاهر والوجه هو الثاني من الوجهين السابقين قوله قد علم بيان في عويص لطيف
من رياضا ذهب العلامة التفتازاني رحمه الله الى انه بيان وتأكيد لقوله ذا دربة ورده في الحواشي بقوله
وما ذكرناه انسب بحسب اللفظ والمعنى اما اللفظ فلقربه واما المعنى فلما قرره من المعنى بقوله قد علم
كيفية التلقيح في المقدمات في اجرائها وقد بان العلم بكيفية ترتيب الكلام وبالنقد وتعلمه وذكر صيغه
انما يليق كونه سببا لكونه ذا دربة في سائر الكلام لا لكونه مرتاضا بتلقيح بنات الفكر لانه اشارة
الى ترتيب المعاني لا الكلام قوله خاطبا ما تأكيد لقوله قد علم في الحواشي قيل خاطبا ما اخر كسابق
المنصوبات او مستأنفة وما ذكرناه هو الوجه لارتباط اجزاء الكلام واخذ بعضها بحجز بعض وكلمة
في كلمة طالما هو الاكثر كما قد فصل حصدا وقال ابن جني رحمه الله هي كلمة واحدة وذلك ان ما
دخلت على طال فصلحته لها للفعل وجعلت الفعل حصدا فلما اختلطت معه وبعدا اختلطت به
خطا وتصويرا وكذلك قلما ويجوز ان يكون ما حال جاء في قيل لاجل ان يمنع الفعل من طلب الفاعل ونحوه
ان يكون في تقدير المصدر كذا في شرح الهندي رحمه الله وقوله وجاز الفصل اشار الى ضعف
استدلال من يقول انه كافة بعدم جواز الفصل والقول بانه يجوز ان يكون حصدا او مخففا لها
في غير موضع الفصل ضعيف اذ المناسب ان يكونا في جميع موارد استعمالها بمعنى واحد قوله وقد
طالما مال [illegible] طال او كلم والتمر من اليه يؤول بمعنى رجع والمنادى ذي ومع بينه وهو الفعل قوله
اي علم النعم الخ بيان الحاصل المجموع وايماء الى وجه الارتباط فهو في المعنى استثناء من كل ذي
علم من حضور في الفصل من المعطوف والمعطوف عليه قوله وبيان لا خوة بالافاضل الخ اي
بيان الاخوة التي هي جمع قلة بالافاضل التي هي جمع كثرة على ما صرح به في بعض النسخ ورده العلامة
التفتازاني رحمه الله حسب اضافة النسبة المذكورة الى الانسان بجمع القلة ولفظ الفتية قال لفظ الغلمة
لا تدل على الكثرة ادعيا منا الطائفة ولا دلالة لها على الكثرة بل قد يطلق على الواحد كما في
قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الاية بخلاف بيان الاخوة بالافاضل واستعمل
في الشرح والفضل من ذكر الافاضل كما استفيد من لفظ الكرام في قوله ان الكرام كثير في البلاد
وان قلوا كما غيرهم قل وان كثروا وفي لفظ سان ايماء الى ان من في من افاضل بيان اما صفة
على تقدير متعلقه معرفة على راي من يقول بجواز الموصول مع بعض صلته وعلى الجاله المعنى واما

حال والاه حال الهندي قوله الجامعين صفة الافاضل ووصل صفة اخوتنا والاول اوجه بلا فصل
قوله والاصول الدينية علم الكلام جعلها العلامة التفتازاني رحمه الله شاملا لاصول الفقه ورده
في الحواشي بان اصول الدين في العرف هو الكلام ثم قال ولانه لم يذكر اصول الفقه فيما سبق اي في قوله
فالفقه الخ لانه جعله حينئذ رجاح الفقه لانه اصله او في الكلام لانه فرعه قوله كلما رجعوا
الشرطية مفعول ثان لرأيت قال الهندي رحمه الله كلما لعموم الاوقات وجامع ما بعدها من
الفعل بمعنى المصدر فقوله كلما رجعوا افاضوا معناه كل رجوعهم يعني كل وقت رجوعهم ونظيره
اجلس ما دام جالسا اي وقت دوام والوقت ظرف فيكون كل المضاف ظرفا ايضا ولذلك نصب كلما
قوله اي بعض حقائقها الخ لاخفاء ان اللام على الوجهين بدل الاضافة الى ضمير لانه كل الفرق
منها هو ان الحقائق بحسب الظاهر في الاول اعم من ان يكون ما عنده او عند غيره بخلاف الثاني قوله
اي ترعوا دفعه في الصحاح افاض الناس من عرفات اي دفعوا وكل دفعة افاضة وافاضوا في الحديث
اي اندفعوا فيه وافاض البعير اي دفع جرته من كرشه فاخرجها قوله استطيروا استفيطا الخ
يقال استطير فلان فرحا اذا قلق كانه حمل على الطيران لفرط خفته كذا في شرح الهندي رحمه الله
قوله لا يمنع رد على العلامة التفتازاني حيث جوز كونه تمييزا ايضا ووجه الدال التمييز فاعل
من حيث المعنى ولا معنى لان يقال استطير شوقهم واجيب بان التمييز لا يلزم ان يكون فاعلا لنفس
الفعل المذكور بل يجوز ان يكون فاعلا له او للازمه او لمتعديه نحو طاب زيد نفسا وفجرنا الارض عيونا
وامتلأ الاناء ماء فان العيون فاعل للتفجر لا للتفجير والماء فاعل للملء لا للامتلاء والشوق هنا
فاعل للاستطارة الذي هو كالمتعدي بالنسبة الى استطير فالمعنى استطاره الشوق اي طيره
ومعنى استطير طار عبر عنه به دلالة على عدم الاختيار لهم في الطيران وفي الكشف فيه مبالغة
كانهم مضطرون الى الطيران بباعث من انفسهم لا يملكون رده وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله
كانه حمل على الطيران لخفته قال قوم اذا الشر ابدى ناجذيه لهم طاروا اليه زرافات ووحدانا
قوله اطراف المدينة الخ في الصحاح الطرف بالتحريك الناحية من النواحي والطائفة من الشيء وعلى
الاول يكون مستعارا دون الثاني وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله اطرافها مستعار من اطراف المدن
وهي سواده ونواحيه للكلام المبسوط ذي الفصول والتتمات قوله اي من حسن حال [illegible] الخ
يحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الجنس وان يكون اشارة الى المرز على حذف المضاف او بدونه والى الاخير
مال المولى الرازي رحمه الله والهندي والى الاول يقتضيه حال العلامة التفتازاني رحمه الله قوله معانيه
الى ساق اليها بالاصرع ظاهر استعمله تمويه ومع معاني التنزيل في مقابلة التأويل قوله او
عطف على الكشف اليه قال العلامة التفتازاني رحمه الله ظاهر الكشف عن عيون الاقاويل من نوع خفاء

ازاله الشارح بقوله متفضلها وتوجيها والفصل للمقدم قوله وما احسن هذه العيون في الوجوه وما
احسن بها اضافه العيون الى الاقاويل والوجوه الى القائل قوله وعلماء من عطف الصفات الخ وفي بعض
النسخ وعطف علماء العدول من قبيل عطف الصفات يريد انه يحتمل ان يكون الموصوف بها واحدا اي من الرجال
الموصوفين بهما وان يكون الموصوف بكل منهما مغايرا للاخر اي من الزهاد والعباد في الدين ومن العلماء الاعلين
العدول في التوحيد قوله وقع اعتراضا بين المعطوف عليه الخ وما احسن قول العلامه التفتازاني رحمه الله في
التجبير عنه تامل فانه عطف على فاتوا وما بينهما اعتراض لا اعتراض في هو ان سعاه انما نشا عن قصوره
فانه لم يكن عن قصوره بل عن استعصاره من يستحق نبوته وفيه على ما اشار اليه صاحب الكشف بقوله ثانيا
حقه استشاعهم الخ قوله وهو مبنا كل في نظرها الخ اي في قول المص على انهم كانوا اكثر من حصى
البطحا جمله الحال اي في اشاره كلمه على انها تدل على الرسوخ والاستقرار والاستعلاء مع اشتمالها على تشبيه
حال العالم بحال من استعلى على الشيء فركبه فاستعيرت لها كلمه على قوله اي طلبوا الامر الذي يجب على خاصه الخ
استفيد تخصيص الوجوب من تقديم الظرف اعني على على عامله ولا يخفى ما في ايراد الموصول لمراده المصنف
المذكور من تعظيم شانه وفخامه قدره وانه ينبغي ان يصرف كمال العنايه الى طلبه والاستشفاع به واشار الى
ان هذا الامر الجليل انما لم يجعله فرض العين اما لانه فرض الكفايه صار في حكم فرض العين لا نفسه واما لانه
تواضع فلم يصرح بجعله فرض العين بل جعل فيه اشاره الخفيه كالمتعين في زمانه لانه متعين حقيقه وقيل المعنى
ان هذا الفرض فرض الكفايه في حكم فرض العين على كل احد لفرط الاحتياج اليه وتعذر من قوله على واجبه علمه
ربما ياتي هذا المعنى اولا في بابه الموفق تعليل المص رحمه الله بقوله لان الخوض الخ عن ملايم لمدعاه لان مدعاه
يقتضي ان يكون الخوض فيه فرض العين لا مثله وتعليله يقتضي ان يكون الاحاجه عليه كفرض العين لا نفسه فعلى هذا
كان ينبغي للشارح ان يقول صار فرض العين لا لانه تعليله بكونه متعينا في زمانه وبهذا ظهر ضعف ما قيل صار
في حكم فرض العين لا نفسه فالمناسب الحمل على التواضع ولو قيل هي قوله على على مثل تقدير المضاف مثلا له
قوله كفرض العين لم يبعد ولعل هذا هو المراد من القول الاخر هذا والتحقيق انه يقال المراد ان الامر المذكور
من فروض الكفايه دون العين في نفس الامر وبالتعين صار في حكم العين بحيث لا يباشر به وتحرم تركه والله اعلم علمه
اشار الشارح بقوله وان كان من فروض الكفايات في نقضه ما قاله المولى الرازي ان القيام بالعلوم الشرعيه
والعلوم ودفع الشبهه وان كان من فروض الكفايه لكنه اذا تعين شخص في زمانه لذلك يجب عليه ويصير
كفرض العين لا لنفسه بل له وبهذا يندفع الاشكال قوله موصوفه الخ جوز كونها موصوفه وجعل ٥م
من زيادته بيانا للضمير المجرور لها وكونها موصوله وجعل من زيادته بيانا للضمير المجرور في عليه وحالا ملاوصيهم
عنه وقرره في الحواشي تقريرا بانه اذا كان من بيانا للمنكر كان الظرف صفه له اي شيء كائن من زيادته حاليه
واذا كان بيانا للمعرف كان الظرف حالا منه اي كائنا من زيادته حاله في على التقدير كان الظرف مستقرا

وهذا معنى ما قالوا اذا جاء من البيانيه بعد المنكر يكون صفه واذا جاء بعد المعرف يكون حالا وفيه رد على
العلامه التفتازاني رحمه الله والا اي ان لم يجعل موصوفه بل موصوله كان حالا اذ المعنى لا اساعد على جعله
حالا من ضمير عليه كما نقله اذ المعنى ما ارى الزمان على زيادته حاله فيبقى الموصول بلا عائد ووجه الرد
ان الحكم بعدم مساعده المعنى انما يتم اذا كان المستتر في حكم الساقط بالكليه وهذا غير مسلم في البدل كيف في
البيان فيصل ما ذكره من التوجيه غير مساعد لمراد العلامه بل التوجيه انه على هذا التقدير يقصد
رويه ما عليه الزمان بحال كونه في زيادته حاله وانه يشير بانه حالا غير ذلك وليس كذلك فلا فائده في التقييد
واحالت عبه في بعض النسخ ما ان جاري عليه الزمان يتناول بعمومه ما لا يكون زيادته كما ان الرجس في قوله
تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان يتناول بعمومه ما لا يكون وثنا فكان من الاوثان حالا من الرجس مقيده
للعامل يكون الرجس وثنا كذلك من زيادته حال من الضمير في عليه مقيده للرويه بكون المرئي زيادته قوله
الزيادته البذاذه في الصحاح الرث الشيء البالي وجمعه رثاث وقد رث الحبل وغيره يرث رثاثه وفلان
رث الهيئه وفي هيئته رثاثه اي بذاذه اي بغير قوله قال رحمه الله الخ اخذ بالحاصل وعبارته هكذا
الركه والرقه من باب واحد لكن غلب الركه في الذم والمعاني والاقوال واستعار للاعيان دما والرقه في
الاجسام واذا استعير للمعاني افاد المدح قوله فصلا هو مصدر الحي الكشف هو مصدر وسط
بين مستعدا ولا ومستعمل ثانيا او اكثر بعد الفرع ذلك كلامه على انه لا اختصاص له بالنسبه بمعنى الاحرى
واستبعاده عن الوقوع على نحو الاعلى واستحالته بل قد يجيء للنسبه نحو الادنى واستبعاده على نحو ما
هو اكثر استبعادا وكان الشارح لم يلتفت اليه لندرته قوله وهو حصد تقويه لكن فصل عن الحال كذا
اذا ذهب اكثر وبنى اهل الخ كذا ذكره صاحب الكشف رحمه الله واورد الشارح رحمه الله التوجيهات
الثلاثه المبنيه على هذا المعنى وهنا لبعض الافاضل كلام طويل الذيل لا علينا ان نبسط بعض
البسط تشحيذا للخاطر فنقول في باب العصمه انه بمعنى البقاء من فصل من الشيء كذا اي بقي واليه مال
صاحب الكشف العلامه التفتازاني واختاره الشارح رحمه الله او بمعنى التجاوز واليه قال المولى الرازي
حمله والهداني رحمهما الله او بمعنى الزياده واليه قال بعض شراح المفتاح ثم ان مرجع الضمير على المعنى الاول
ان يكون نفس الثمن او المبيع وعلى التقديرين اما ان تعتبر الثمن بعدهما او لا وعلى التقديرين فالمستعد نفس الثمن او
المبيع فيكون ثمانيه اقسام الاول وهو ان يكون المرجع نفس الثمن وتعتبر الثمن بعدها والمستعد نفس الثمن غير
صحيح اذ لا معنى لاستبعاد الثمن وبوجه قول العلامه التفتازاني رحمه الله ومن الخطا ان المستعد هو فضول
الثمن في غاية بعد عن الفهم والثاني وهو ما ذكره بعضه لكن المستعد هو المبيع صحيح وهو التوجيه الذي ذكره مال
صاحب اللباب والثالث وهو ان يكون المرجع هو المرجع ولم تعتبر الثمن بعدها والمستعد نفس الثمن غير صحيح
ايضا بما مر والرابع كالثالث لكن المستعد هو المبيع صحيح وهو التوجيه الاول وهو اختيار صاحب الكشف

والعلامة التفتازاني رحمه الله والخامس هو ان يكون المرخ المبيع وتقدير البيع بجدع في المستعمل بمعنى البيع غير صحيح
كما مر وجعل الخلخالي من الحاشية والسادس هو كالخامس لكن المستعمل المبيع صحيح بتردد ذكره اورده الحواشي
من الخامس والسابع وهو ان يكون المرخ المبيع ولم يقدر البيع بجدع في المستعمل البيع غير صحيح كما مر
والثامن هو كالسابع لكن المستعمل المبيع صحيح وهو الوجه الثالث المرضي عند الشارح وفيه على
ذلك ما يحمل على المعنى الكنائي والثالث على المعنى الحقيقي المذكوره لنوع من موضع نبع وفي اي لا يصح
ولولا مخافة الطويل لاوردناه وسردها على الوجهين الثلاثة وما لها وما اورد على المعنى الثاني وهو
كون العصل بمعنى المجاوزة معنى تجاوز عنه حقا ولا سكى انه هذا المعنى بعد عن خطاب هذا الكريم
واحسن لا يمنع ان العصل بمعنى التجاوز بل بمعنى الزيادة واعتبار التجاوز على سبيل التضمين
لتعلق به كلمة عن صرح بذلك المولى الرازي وثانيا بعد تسليم ان التجاوز بمعنى العفو يمنع كون العصل
بمعنى العفو وان كان يفضل بمعنى تجاوز فانه كثيرا ما يجي احد المترادفين او صلة بحروج لمعنى غير
معنى الاخر يقول يصلي على النبي ودعا على المثنى فان معنى الاول الدعاء بالخير والثاني الدعاء
بالسوء مع ان الصلوة بمعنى الدعاء وصلتها صلته وعلى المعنى الثاني بان المتبادر في كلمة على
دون عن واحسن بانه انما يرد لو لم يعتبر التضمين ولسر وعلى هذا التوجيه يقوي بان من اصل
الاستعمال الواجب بان المحافظة على اصل الاستعمال غير ممكنه لانه لو حوفظ ورد على التجانس لعا
عندما وجب البقاء من كون الثاني ثانيا لاخفيا وانه يقول الوجه الثالث فيه قوله
وعلى هذا التوجيه يقوم من اصل الاستعمال معنى الزمان والبقاء الى اما فوات معنى الرمان في النعا
فلانه لو حوفظ فيه معنى العلة والكثرة دونها واما لزوم عدم كون كلمة عن صلة له بحسب معناه المراد
فلان كلمة عن لا يكون صلة للفعل بل كلمة من كقوله تعالى قل منه او كثر والا احتاج الى تقدير البيع فلزم عدم
التجانس قوله ولا محل لذلك المحذوف من الاعراب الخ فيه رد على المولى الرازي والهدا
رحمه الله وجعله التفتازاني احسن لم يمنع كونه حالا وذو الحال على هذا هو ضميرهم اي
يفضل مقصود منهم قوله اي الى ادراكه اي الكلام الموسوم بع العلامة التفتازاني رحمه
في هذا التوجيه حيث قال اي الى فهمه والمراد كلامه في الكشف عن حقائق التنزيل رشد الى
ذلك قوله وطائفة من الكلام ومن زعم انه القران لم يحم حول المراد قوله اراد الفاتحة
جمع بعضها اليها وهو بعيد رد على الشارح الهروي رحمه الله انه صاحب قال ويحتمل ان يريد
انا سوره الفاتحة وجمهور الشارحين على الوجه الاول قوله اي المحلى وفيل الضمير الى
الكلام او المذكور قوله صمم العزم اي خلص من التحيات الملائمة والمزيد منه متعد مما سبع
المفعول لازم يقال صممت عزمي بالتخفيف والثاني صممته بالتشديد قوله اما حصلت

فيتعلق به الجار اي بكل بلد فتصير الهداني على كون مجازي مكانا حيث قال المجاز مكان الاختيار اي المسالك
وجوز العلامة التفتازاني رحمه الله على تقدير مصدريته ان يتعلق الجار به او بوجدان حيث قال بكل بلد يتعلق بالاول
او بالمصدر قوله بناء على الافراد وقيل اورد على التشبيه معقول وقيل على التشبيه يفعل بمعنى
مفعول ورد كلاهما بان كلا من التصغير انما يستوي فيه المذكر والمؤنث دون الواحد والجمع ولذا اقتصر الشارح
رحمه الله على ما ذكره واستعمل جمع السلامة وهو مطلقا في الكسر وهو جرا وصا وهما حالان من الضمير
في عطفي الاكباد العائد الى من وربما يحتمل ان يكونا مفعولا ثانيا بعد مفعول كالخبر بعد الخبر قوله اذا
للمفاجاة الخ اختلف في اذا المفاجاة في نحو خرجت فاذا السبع فقيل انها ظرف زمان فيجوز ان يقع خبرا بعد
مضاف اي ففي ذلك الزمان وجدنا السبع ولا يكون الخبر محذوفا ولا يكون اذا مضافا الى ما بعدها من الجملة
ويجوز ان يكون الخبر محذوفا واذا ظرفا لذلك الخبر اي ففي ذلك الوقت السبع حاضرا او ما بالباب ويجوز ان يكون
ظرف الزمان مضافا الى الجملة الاسمية وعاملها محذوفا اي فاجأت وقت وجدنا السبع بالباب والى هذا ذهب
الشارح رحمه الله وقيل هو الذي اختاره صاحب الكشاف رحمه الله ورد بانه اخراج لاذا عن الظرفية
والصحيح انها ظرف مكان فيصير قيل انها ظرف مكان فلا يكون مضافا الى الجملة بعدها البتة لانه لا يضاف
من ظروف المكان الى الجملة غير حيث وقيل يجوز ان يكون بعدها خبرا اي فبالمكان السبع لكنه لا يطرد
في نحو فاذا السبع بالباب وعلى تقدير كونه خبرا يكون علة بالشعبة حالا من الضمير في الظرف الواقع
خبرا فيجوز ان يكون الخبر بالشعبة واذا متعلقا بها اي ففي المكان انا ملتبس بالشعبة ويجوز ان يكون متعلقا
بمعنى المفاجاة وقيل ان اذا المفاجاة حرف فلا يصلح خبرا فيكون الخبر محذوفا البتة في مثل فاذا السبع
ويكون بالشعبة خبرا ايضا فلا احتياج الى الحذف قوله قيل حال اي من الشعبة والله قال المولى الرازي
رحمه الله وجوز العلامة التفتازاني رحمه الله كونه حالا من الامير ايضا والهدائي جعله حالا من الضمير في
السنية الراجع الى الشعبة والعامل فيها السنية لكونها مشبهة ووجه ان اعطش يكره
لكون اضافته لفظية بدليل انه اعتبر تقديره بمن كما في مررت برجل افضل الناس اي افضل
من الناس ويؤيده مجيء من صريحا فيما عطف عليه في قوله تعالى لتجدنهم احرص الناس على حياة ومن
الذين اشركوا واورده الشارح رحمه الله بقوله ولم يذهب اليه المصنف وقرره في الحواشي بان
اضافة افعل التفضيل معنوية فيكون قوله اعطش الناس معرفة فلا يصح ان يقع حالا ثم قال والاولى
ان يكون مفعولا لما دل عليه المفاجاة والله قال صاحب الكشف فلا شبهة اضمار حذف لغرض المفاجاة
وهي كافية عند الكوفية مطلقا وعند البصرية ايضا في مثل هذا المحل لتقدم قوله وجدت قوله
وقال رحمه الله ويجوز ان يكون من الثلاثي الخ قال في الكشف ولا يبعد عندي ان يكون من قولهم مشدد
نفع المهم من قولهم الولد مجبنة مبخلة يراد به مقام الشدة في الكلام في عدم استحالة كما في

والله حال العاقل في الطيبي رحمه الله ثم قال ويروى اعطش مرفوعا خبر المبتدا محذوف

والعلامة التفتازاني قال صاحب الكشف

مشتق من الشدة يقال شدّه الرجل شدّاً فهو مشدود ثم شرح الاسم الشدة والشُدُّة مثل البُخْل والبُخُل قال ابو زيد شدّه الرجل شغل لا غير وقوله كما يقال الولد مجبنة مبخلة في الصحاح الولد مجبنة مبخلة لانه يحب البقاء والمال لاجله وهذا الامر مجمدة كل اي مخلفة ومحذرة يقال انت قمن ان تفعل كذا اي خليق جدير لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث فان كسرت الميم او قلت قمين ثنيت وجمعت قوله والقول بانه للتواضع الخ رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال بعد قوله للتعظيم او للتواضع والاشارة الى افادته لا يكون على وجه يحكى بل مع اخواتي من الافاضل وا عتذر عنه بانه وان كان في افادته على خاصة يدل قوله ليتوصل الى هذا الغرض لانحصاره فيه الا انه تواضع بجعل الوفادة عليه مع الاخوان حطاً لنفسه عن ان يكون الوفادة عليه خاصة واختصاراً لغرضه قوله معلق عطف على جوابها اي في قوله فلما حططت وجوابه ذا اما بالشعر لفظا وجاء معنى والاظهر عندي ان الفاء صحيحة جوابا لشرط محذوف اي اذا بلغ حال الشعر السنة مع تراحم ما فيه من المشادة مبلغا يحب صار اعطش الناس كبداً وفاهم رغبة هلت في مثل هذا القول قوله فالعصلة الحيل الخ هكذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله والفائدة المستفادة من التعليل هي الفائدة الخاصة بهذا المقام ومعنى اظهر من الفائدة التي افادها المولى الرازي رحمه الله بقوله ثم التفت قوله على المستمع اعراضا عن نفسه حيث لم يعد عليه وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله اعلم ان في اخلاق الضمائر على سبيل الالتفات عدة نكات عدل اولا من التكلم بنفسه وحده الى الجماعة لمناسبتها لفظ الوفادة تعظيما لنفسه ثم رجع الى الواحد قوله على المستمع ووضع المظهر موضع المضمر للاشعار بالقصور والعجز ثم طوى ذكر نفسه في تفرغ مضجعا واكتسار ومنها على ان الفراغ كان بتسديد الله وتوفيقه لا من نفسه وكذا في قوله تقدر لبعم المقدور بحضرتها لهذا الامر ثم رجع عوده الى بدء في قوله افيض على تحف نفسه بما فاضه البركات عليه قوله وهذا اي التوجيه المذكور الماخوذ من كلام الكشف واصله من عين ناحره اذا لم يهتد له كان العلاج وجد له هذا الرجل سبلا حتى تمكن له التمسك بها وهو ابلغ من الاصل اعني عين بالعلاج الذي قال اليه العلامة التفتازاني رحمه الله وفيه رد للمثل المذكور واعتذر عنه بانه اي التفتازاني اهالم يلتفت اليه لان معنى العي هو العجز والتعسر بعدم الاهتداء في المثال المذكور الحاصل لان عجز السبب بالامر حاصله عدم الاهتداء الى وجهه قوله وقد يجعل الخ محصول كلام الكشف حيث قال وجاز ان يجعل الباء للتعدية فيكون كلاما ظاهرا ونقول اشهر الاستعمال من الامرين ان الباء صلة وتبعه الشارح رحمه الله على ضعفه بوجه اخر وهو ان المبالغة وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله والمركب من العلل المعقول لتضمنه معنى لطيفا والاصل انه عيي بالعلل لكن لما طالت العلل صار كانها محضوة عنده لكن حيكهلها عليه فاسند العي اليها مبالغة قوله تقعقع الشيء اي تصوت والقعقعة صوت السلاح وغيره فاضرب في شرح الفاضل الطيبي القعقعة صوت يبس القربة فاضرب شارق وفارب من طلع الصبح البلوغ اي دناه

كذا في الصحاح قوله سنتان واربعة اشهر الخ هكذا اورده الفاضل الطيبي والعلامة التفتازاني رحمهما الله وفي شرح المولى الرازي والهروي رحمهما الله سنتان واربعة اشهر وعشرة ايام اي كان مقدار تمامه في اكثر من مدة خلافة الاربعة فقيل كانت مدة خلافة الائمة الاربعة الراشدين ثلاثين سنة الا ستة اشهر لابي بكر رضي الله عنه سنتان وثلاثة اشهر وتسع ليال ولعمر رضي الله عنه عشر سنين وستة اشهر وخمس ليال ولعثمان اثنا عشر سنة الا اثني عشرة ليلة ولعلي خمس سنين الا ثلاثة اشهر قوله وقيل الضمير لكذا الخ هذا الوجه اختاره العلامة التفتازاني رحمه الله وكذا اختار المولى الرازي رحمه الله والفاضل الطيبي رحمه الله والاخرى اختاره صاحب الكشف رحمه الله قوله والباء في بحسن يعني فيكون عطف الظرف على الظرف وكانه عدل الى الباء لملاحظة معنى الالصاق واللزوم قوله المخصوص بالمدح محذوف الخ فيه تنبيه على ان المسئول اما بمعنى المدعو فيكون بمعنى الحق تعالى فيكون المخصوص بالمدح المحذوف هو الله تعالى واما بمعنى المطلوب فيناسب ان يكون الجعل المذكور هو المخصوص لكن في الوجه الاول زيادة مناسبة لقوله اسال الله ولذا قدمه قوله فعل التعجب في الاصل مصدر الخ هذان الوجهان اوردهما صاحب الكشف واختار منهما الوجه الثاني فقال وهذا اشبه وجزم الشارح رحمه الله بانه هو الوجه وخصه العلامة التفتازاني رحمه الله بالمذكور فيهما ايا الى ان العلاقة مسول اما في الاول فظاهر واما في الثاني فلكونها في الاصل صفة للشيء الموصوف بالفتح ثم جعل اسما لاول الشيء واما خصوص كون الباء للنقل اي من الوصفية الى الاسمية بهذا الوجه اذ لا حاجة اليه في الوجه الاول لكون الباء فيه للمصدر هذا وذكر صاحب الكشف رحمه الله اولا على تقدير كونها صفة ان الباء للمبالغة كما في راوية ثم قال لكن الباء للنقل الى الاسمية كما في النطيحة وفيه اشتباه من جهة ان الباء عند كونها للمبالغة هل هي للنقل الى الاسمية ام لا بل يكون تارة للمبالغة واخرى للنقل ولذا اقتصر العلامة التفتازاني والشارح رحمهما الله على النقل قوله ثم بالغلبة صار علما الخ محصول كلام صاحب الكشف رحمه الله قال ثم جعل علما للسورة المعينة لانها مبدأ الكتاب المعجز وقد يستعمل الفاتحة وحدها فاما ان يكون اختصار العدم الالتباس واللام للتحقيق الوصفية الاصلية ولتكون كالخلوع الاضافة واما ان يكون علما على سبيل الغلبة لظهور وجه المعنى في الاول ولزوم اللام في الثاني الا ان الشارح رحمه الله صرح فيه بعدم الوجه الثاني على ما قاله قوله قال رحمه الله هذه الاضافة بمعنى من الخ عبارة الكشف هكذا واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان اول الشيء بعضه وهذا التعليل انما يتم اذا كان المراد بالبعض ما هو فرد من الشيء كما في قولنا زيد بعض الانسان اي بعض فرد من افراد الانسان اما اذا كان المراد ما هو جزء منه كما في قولنا اليد بعض زيد فلا والكتاب هو المساد ... الوهم دون الاول سيما المراد هنا من الكتاب هو المجموع ويشهد له قوله كما ... معنيها بالتحميد مختصا بالاستعاذة فيكون الاضافة بمعنى اللام دون من ولذا قال العلامة

الخلفاء

ولـ م

ص

اي المسئول م

ح

رح

سورة الفاتحة

التفتازاني رحمه الله ولكون اول السبع بعضه والمضاف اليه كله سمي الكتاب المفتتح بالحمد المختتم بالاستعاذة فاتحة
هو المجموع الشخصي لا المفهوم الكلي الصادق على الآية والسورة كما ان الاضافة بمعنى اللام كما في حجر الشيء ودون من
كما في خاتم فضة ثم اشار الى رد ما في الكشف بقوله وقد يتوهم ان كل ما يوجد من الشيء فاضافته اليه بمعنى من
كما في نهار رجله وسياده بين وجه الرد ان شرط الاضافة بمعنى من ان يكون المضاف للمضاف اليه صادقا عليه جنسه
يكون ومن ههنا انه البتة وههنا ليس كذلك لان المقام مانعه والى ما اشار بقوله ومن ثم اشترط الى
ونقوله هو بالنقل الى المجموع الى قوله فان طلب حق العلامة الى آخره بيان الجواب السابق الدال على
تخصيص كون فاتحة الكتاب بمحصول مع علمها بسوى اضافة فاتحة الكتاب من قبيل ما يوجد لا من قبيل بعض
زيد لا من قبيل زيد بعض الانسان فيكون الاضافة بمعنى اللام لا بمعنى من التبعيض فلعنى الاضافة فاتحة
الكتاب في عن مرجعه الاضافة بمعنى من التبعيض فيرد عليه انما لا اسم ذلك كيف وقد جوز العلامة في
سورة لقمان الاضافة بمعنى من التبعيض وجعلها قسيما للاضافة بمعنى من البيانية الى آخر ما قرره على العهد
الناشي من الترديد في حصول الجواب على اختيار السؤال الاول انّ الظاهر ان المراد مطلق الحديث الشامل لله
وغيره فيكون الاضافة بيانية والحمل على العموم والاستغراق لكون من تبعيضية خلاف الظاهر لا يصار اليه
مع امكان الظاهر الا ان المصحح في النظر في اضافة الشيء الى ما هو صادق عليه فانما كان المضاف الجنس
جعله ما ما ومميزا للمضاف كالحديث المنكر للهو جعلها بيانية وما لم يكن في ذلك كالحديث المطلق جعلها
تبعيضية وان كان هذا اتصافا خلاف الظاهر مراعيه الى جانب المعنى وهو الاهتمام انه ذكر في الحواشي تخ
مساني ان المتبادر من كلمة التبعيض اي لفظة من هو التبعيض بمعنى الجزئية لا بمعنى الجزئي الساج
ضرب من الشجر معال له بالفارسية آبنوس قوله ذكر المصحح سورة العلق الح في الحواشي قال
ابن عباس ومجاهد ان اول سورة نزلت هي سورة العلم ثم ان هنا على ما ذكره المولى الرازي بلاده
اقوال الاول انها مكية وعليه اكثر العلماء وهو قول علي وابن عباس رضي الله عنهم والثاني انها مدنية
وهو قول مجاهد رضي الله عنه والثالث انها مكية مدنية وهو قول بعض قالوا فانها نزلت لها مرتين المعظم
والتعرب فان السبع اذا كررت قوله وقد يوهم الح نسب طلال الوهم بانه يرده اتفاق الاكثرين
على انها متقدمة في النزول على سورة العلم وعلل وجه الرد في الحواشي بانها لو كانت مدنية فقط
لكان بمنع استثناء تقدمها على سورة العلم وكونها اول سورة نزلت على رأي اكثر المفسرين وهو
ما يعرف بالتأمل ومن وجه الرد المولى الرازي بوجوه الاول ان سورة الحجر مكية بالاتفاق وهو
قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو الفاتحة فقد آتاه هذه السورة فيما مضى والثاني
روي عن علي كرم الله وجهه انها نزلت بمكة من كنز تحت العرش وما روي عن عمرو بن شرحبيل انه
اول ما نزل من القرآن الحمد لله رب العالمين الثالث انه لم يعلم انه عليه السلام اقام بمكة بضع عشرة سنة

جنساه

اليهم

ندل الى قوله

انه يبطل

يصلي بلا فاتحة الكتاب وقد قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فهو مستبعد جدا في الصحاح الكشف المستوطي
بالبلد بالتوكل العزيز تعالى آتاه من كنت قوله وهي لانه الح ما جوهر من كلام الكشف والعلامة التفتازاني
رحمهما الله مع الاختصار الاول الثناء على الله بما جاء صفات الكمال عليه ثناء على ان حصر الحمد انما
هي اظهار الصفات الكمالية فانه فرع حقيقة الثناء عليه بصفاته الجلالية والجمالية المنطوية تحت القدرة
والحكمة اللاتي منها ارسال الرسل وانزال الكتب على وجه يشعر بكيفية آياته وبوجوب الايمان بالله
وصفاته والثواب والمعاد والى اشار رحمه الله في الحاشية بقوله فالثناء اشارة الى جوهره المبدأ
لانه فيها الثاني تعبد العباد اي استعبادهم واتخاذهم عبيدا وتكليفهم بالامر بتخصيصه بالعبادة والنهي عن
اتباع الهوى واتخاذ الهة غيره سبحانه الثالث الوعد بالمثوبات بالجنة في حال المعاد والعفو بالزلل على
امتثال اوامر المولى بانواع الترغيب الانسب والوعيد بالعقوبات بنيران اللظى على ارتكاب ما نهي من المعاصي في
دار الدنيا باصناف الترهيب الاخرى ثم انه رحمه الله جعل الوجه المذكور علة للتسمية بالعلامة المذكورة متابعة
للعلامة التفتازاني خلاف صاحب الكشف فانه جعله علة للتسمية بام القرآن وقوله اما التعبد الح ذكر
لا اسماء ام القرآن على التعبد محامل ثلاثة اشار هنا ما قرره العلامة التفتازاني وصاحب الكشف رحمهما الله
لما فيه من وضوح الدلالة وهو قوله اياك نعبد وقوله الحمد من الشارح رحمه الله وجه دلالة قوله اياك نعبد
على التعبد بقوله فان العبادة قيام العبد الح متابعة للعلامة التفتازاني رحمه الله لما فيه من وضوح الدلالة عليه والمختصر
المراد خلاف صاحب الكشف من قوله فانه اخبار عن تخصيصه بالعبادة والعبادة الحقيق بالعبودية بارتسام
ما امر السيد ونهى وانما قيد دلالة قوله الصراط المستقيم عليه بحال كون المراد به ملة الاسلام المشتملة
على الاحكام على ما اختاره المصنف رحمه الله اذ لو اريد به غيره وهو صراط كل من انعم عليهم او صراط الانبياء
او غير ذلك لم يدل عليه ومن وجه دلالة قوله الحمد بقوله لانه لتعليم العباد وفرع عليه كون قال المعنى قولوا الحمد
لله وقد جعل صاحب الكشف رحمه الله وجها آخر حيث قال بعد تعليله بانه لتعليم العباد وهو حال نظرا
الى الاتحاد فيما هو المقصود ثم انهم اختلفوا في ان الامر بالشيء هل هو نهي عن ضده او يتضمنه او لا فالغزالي
رحمه الله ليس نهيا عن ضده ولا يتضمنه واختاره ابن الحاجب رحمه الله وقيل هو المختار واما بعض الشارح
رحمه الله ههنا ليتم دلالة قوله الحمد لله على ما ادعاه او لان تعبد العباد وتكليفهم بالامر والنهي وقوله واما
الامر والنهي فقوله والوعد والوعيد الح ايماء الى ملحظ او ما بعد لصاحب الكشف ان اشتراك الدلالة
على الاشتمال ومن ثم كان محلا للاتيان بالواو على ما آثره العلامة التفتازاني رحمه الله منهما على استقلال
كل منهما في الدلالة على المقصود ونبه عليه ما ذكر في التعبد قوله والحصر في اخصاء مقاصد الكتاب
اي القرآن اختار لما في الكشف على الاسلوب الذي آثره العلامة التفتازاني رحمه الله الا انه عكس الترتيب الذي
اختاره وعبارة الكشف ثم لما كان بعث الانبياء وانزال الكتب رحمة للعباد وارشادا لهم الى ما يصلحهم في المعاش

والرحم

وبها جعل اياك نعبد وقوله اهدنا الصراط المستقيم

والمعاد وذلك بمعرفة من يعتمد على اتصاله بكل النعم ايجادا وامدادا ثم التوصل اليه بما يربط العبد
ويحمل المريد عملا واعتقادا والفصل عما يفضي به الى درج المحصل ودرج المستحصل فلو بان واحدا
انحصر مقاصد الكتاب العزيز في الاصول الثلاثة اعني الثناء عليه بما هو اهله اولا لان الثناء فرع
معرفة المثنى عليه مع استحقاقه اياه ويدخل فيه معرفته تعالى بصفات الجلال والاكرام ومنها العدل
والحكمة والرحمة اللاتي عنها ارسال الرسل وانزال الكتب والمعاد بعد المطيع والمذنب فيدخل فيه
الايمان بالله وصفاته وكذلك الايمان بالنبوات والمعاد وذلك على سبيل الاجمال والتعبد بالامر والنهي ثانيا كما يتمسك
من الموصل والفصل المذكورين ويدخل فيه من وجه اخر الايمان بالنبوات فيما يتعلق بها من الكتاب والملائكة
اذ الامر والنهي فرع ثبوت ذلك في الجملة والوعد والوعيد ثالثا المتضمنين لتمام المعاد الباعث على التعبد
لان الاكثرين باعثهم الرغبة والرهبة والمتوسطين الرجاء والخوف والخواص الانس والهيبة ولولاهما
لاستولى الكسل على النفوس والمعاد العادة التي ينتهي اليها المتعبد ويحلو بحسب اخلاق المتعبدين ومآلاتهم
ثم الارشاد الى مصالح المعاش والمعاد ثم استغفر في بعض النسخ والموجود بالواو وبعضها وقع حمل على الواو
فعلى النسخة الاولى يكون عطفا على ارشاد بحسب المعنى كانه قيل انزل القرآن للارشاد للعباد ولتمام
في المبدأ بالامتثال وعلى الثانية يكون علة للارشاد ولشرف ومعاده احرى الى اتخاذ ملاقي الكشف (اسما)
مع تعذر تنوع تصرفه من قوله وذلك ان يقول لما كان المقصود السعادة العظمى التي هي المعرفة المعاينة الواهب
جل ذكره شهودا غيبا في هذه الدار وعيانا في دار القرار جعلوا ما حسب تعداد احسان الموسر
واصناف الاوامر والانعام باطلاق الرياسة المعبر عنه بالتجلي والتجلي موقوفا على عبر عام العبودية السعادة
عن الربوبية ثم التوجه بكون هذه الحضرة بالكلية وكان الكتاب كافلا للتمسك به ان ينال من جلاله (الكريم)
الحظ الاوفى والشرب الاصفى لزم ان ينحصر مقاصده في الثلاثة المذكورة فالثناء عليه بما هو اهله بعض
معرفة المرتحل جلاله بصفات الجلال والاكرام مع الاعتراف بحال العبد وما هو مختلط فيه قطرة من بحر
جوده ويدخل فيه الايمان بالله تعالى وصفاته وافعاله والتعبد باوامره ونواهيه بعض معرفة
الله عبد حق يوجب حكما لا بد له من الالتجاء الى مولاه حسب ما استدعاه بعده وادناه ولا يخفى تاخر
عن الاول اذ لولا الاعتراف السابق لم يتوجه طالب كنهه التوجه وذلك لان التعبد في الحقيقة داع الى طلب الكمال
من جنس على الوجه الذي يؤدي الى المطلوب بالتعبد والفصال عن المهروب عنه ودخل فيه الايمان بالنبوات
والملائكة والعبادات العلمية والعملية والاتصال بالوعد والوعيد بعض التنبيه على السعادة المذكورة وعلى
ما يقابلها من الشقاوة واختلاف درجاتهما وعلى الكمال المطلوب بالتعبد والفصال المهروب عنه بالتعبد ولولا
ذلك لم يتم الطلب على الوجه الذي يجب فالثلاثة تمت الكمالة ومن حيثية كاملا قطب في هذا الكلام وانما في
نعاده احرى منها على اتحاد الكل قوله وقد نظر اليه الطالب هو المولى ... محمد الله حسن قاله والمقا

والمقاصد التي هي المقاصد القرآنية ترجع الى اربعة بيان اسماء الله تعالى وصفاته وافعاله واوامره ونواهيه ودعوات عباده ووعده ووعيده
ووعده ووعيده وهذه السورة تشتمل عليها اما على الثناء فمن قوله الحمد لله الى قوله مالك يوم الدين واما على الامر
والنواهي فلان قوله اياك نعبد دال على التعبد بالامر والنهي اذ ليس معناه الا انا نعبدك بالقيام بما امرتنا (مسكل)
وهي التعبد بالامر والنهي اشارة الى الامر والنهي واما على الدعاء والسؤال فقوله اهدنا الصراط واما على الوعد
والوعيد فلان قوله انعمت عليهم يتضمن الوعد وقوله غير المغضوب عليهم يتضمن الوعيد ثم قال فلو قال وعلى
الدعاء والسؤال لكان احسن استيفاء لمقاصد القرآن ومعاني السورة في قوله وقد نظم ما الى الذي
ليس بعيد وقوله متفرع على ما ذكره اي من التعبد بدليل قوله ما كان في امر الآخرة الى قوله على احسن ترتيب
وهو على ما في الخلاصة بعدم ما يتعلق بالمبدأ وما اخر ما يتعلق بالمعاد وتوسط ما يتعلق بما بينهما والكل ظاهر
وانت تعلم ان هذا الترتيب انما هو على بعض الوجوه المذكورة قوله المثاني جمع مثنى على صيغة المفعول اي مفعل
ومعناه بالتشديد ... وان يكون على خلاف القياس ماخوذا من الثنية كما في الوجه الاول من الوجهين قول المصنف ساكن
جمع مثنى بمعنى مكرر ومردد وقوله في الوجه الثاني جمع مثنى مفعل اي بفتح الميم والتخفيف قوله من الثنية دون
ان يقول من الثني وهو الظاهر ... على ان الثنية اشهر في هذا المعنى كما في الخلاصة وبمعنى التكرير والاعادة متعلق
بالثنية اي ماخوذ من الثنية بمعنى التكرير والاعادة ويجوز ان يتعلق بجمع على معنى يجوز ان يكون جمعا على ان يكون
القصد بالجمع الى معنى التكرير والاعادة صرح بذلك العلامة التفتازاني رحمه الله في سورة الزمر في توجيه كلام
المصنف قوله وقال في سورة الحجر واحدها مثناة الخ هكذا وقع في عبارته الواحدة مثناة او مثنية واللام
بدل عن المضاف اليه ولذا قال واحدها ولا احدا في ان يشبه من الثني بمعنى التكرير او من الثناء واما الحياء
في مثناة في بعض النسخ على صيغة المفعول اي بضم الميم وتشديد النون بعد العين ... جمع على خلاف
القياس والقياس مثناة كما في الوجه الاول في الزمر ... بالتشديد وفي اكثر النسخ مفعلة بفتح الميم وتخفيف العين
واسكان الفاء من الثنى بمعنى المذكور كما في الوجه الثاني وهو مثنى بفتح الميم والتخفيف في تلك السورة قوله اي
صلاة تسمية للكل باسم الجزء فيه تنبيها على ان احدهما بيان الداعي الى الحمل على المجاز الثاني بيان وجه اختياره على
الخشوع اما الاول فانه لا يلزم قراءتها في كل ركعة فضلا ان تثنى فيها اذ لو تركت في الاخريين جاز بل انما تثنى في مجموع (الركعتين)
واما الثاني فلانه احترز بالسجود عن صلاة الجنازة لانها لا تسمى ركعة بخلاف الخشوع اي الصلاة فانها تشاوله ايضا
واورد ان كلمة بعض الصلوات لا ركعة فيكفي لخروجها عن مطلق الصلاة بل عن صلاة ليس فيها ركعة كما يصح
السجود بالخشوع النسائي ... لا سيما ... ان لفظ الصلاة (واهام)
مطلقا لا تنصرف الى صلاة الجنازة بدليل عدم الحنث ... ما ذكره السامع رحمه الله من ان هذه المجاز السابق
عن الايراد المذكور اولى وقيل لا بعد ان يحمل العبادة على التعبير اي يثني في كل ركعة فيه بيان ان تثنيتها
الصلاة بالقراءة في كل ركعة بخلاف الوصل يثنى في كل صلاة فانه لم يعلم ان التثنية بالقراءة في اي ركن فظهر

22 b

جوازم

وجه المجاز ولو ادعى تعلق الظرف بما تضمنه التشبيه من معنى القراءة لان معناها تكرير القراءة او اريد ما لكل المجموع
وقصد شمولها في كل ركعة معنى في مجموع الركعات بالقراءة في كل منها لم يبعد عن الاستقامة قوله ويكفي
حصولها وذكر في الكشف الى نفسه اي المكرر على تقدير انضمام اخرى اليها فصدق في الركعة الثانية انها ثنيت
لو فرضها في الاولى جزء اخرى في الاولى لا بها بصير مثناه اذا انضم اليها اخرى وما في الكشف الى الخيام بابى
عن التجوز ومن وجهه الجواز فقد علل وجه التسمية به ايضا بان الصلوة الجنازة ترد على مدفوع اما ادا الجا م
عنه فلما في التجوز من المبالغة الداعية اليه اللسن في الخصم واليه اشار بقوله ولعل فائدة المجاز الخ واما تعليل
من وجهه الجواز وجه التسمية به فلان تكررها في اكثر الصلوة كان وجه صرح الجواب في الصلوة الجنازة فلا بها
تسع ركعة اصلا قوله ويتجه عليه الخ يمكن الجواب بان يقال الكلمة قد تستعمل بمعنى الباء كما قال الدا
حسنه في نفسها اي بحسب نفسها ولما اعتبر التجوز بحسب المقام باطلاق الركعة على الصلوة جاز ان يعتبر
على وجه يكون الركعة باقية على معناها فحمل كلمة في على معنى الباء وبهذا الاعتبار يصح دلالة العبارة على
الحها الى الوضوح فليتامل قوله فقد يوجه فضيلة الصلوة الخ يمكن ان ما فيه بانه فلا يرد فيما الم
ان المسبب انما يتوقف على سبب دون سبب خاص فيما يحمل تعدد الاسباب في ما لا يحمل فلا يلزم من انتفاء سبب
خاص انتفاء المسبب لجواز ثبوته بسبب اخر وانما يلزم من انتفاء الاسباب كلها فلا دلالة في الباء في قولها
على الانحصار بما يوجب الفضيلة والاجزاء في قولها الا اذا انضم اليها دليل اخر الا اذا انضم اليها دليل اخر دال
اخر على الانحصار ولم يوجد سوى ما قيل ان الباء السببية بعد ان قراتها سبب للفضيلة والاجزاء وعدم
من انتفاء السبب انتفاء المسبب او ما قيل انه لا كلام بان الصلوة حاصلة تكون فاضلة او مجزية بها لزم ان
لا تكون فضيلة صلوة او اجزائها بغيرها اصلا والا لم تكن هذه الفضيلة او الاجزاء بها لامتناع تعدد
الوجه لشيء واحد وتعدد العلل على شيء واحد والكلام بعد لا يعرى عن شوب بهذا ظهر ضعف قول العلامة
التفتازاني رحمه الله في العبارة اي اولويتها ان تكون بطريق الحصر اي لا تكون فاضلة او مجزية الا بها
فيها لتعدد ما قصدا حر يوجد الفضيلة او الاجزاء على قراءتها وظهر ضعف الجواب بان الوقف مفهوم من السببية
فلا حاجة الى الحصر قوله اراد صراط الذين انعمت عليهم بخمس آيات وعنوان اكثر المفسرين ان
على ما قاله الهمداني رحمه الله اجمعوا على ان هذه السورة سبع آيات فعند بعضهم قوله تعالى ولقد اتيناك
سبعا من المثاني محمول على ان التسمية آية منها فان صراط الذين الى قوله ولا الضالين آية اخرى ومن قال
ليست منها قال صراط الذين انعمت عليهم آية وغير المغضوب عليهم ولا الضالين آية اخرى فعلى هذا قوله اي
الممن من على انعمت عليهم وكذا قول الشارح رحمه الله اراد صراط الذين يحمل التوجيهين وروي عن الحسن البصري
والحسن الجعفي انها ثمان آيات وروي عن ام سلمة رضي الله عنها انها سالت كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتحة الكتاب فعد بسم الله الرحمن الرحيم آية الحمد لله رب العالمين آية الرحمن الرحيم آية مالك يوم الدين آية

22 a

اما كل بعد واما كل يستحق انه اهدنا الصراط المستقيم آية صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا
الضالين آية كذا في التفسير الكبير وبه ظهر ان في كلام العلامة التفتازاني رحمه الله من ان قوله واما عدا انعمت عليهم
آية والتسمية آية اخرى ليكون تمام آيات وعدا انعمت عليهم الى الاخر آية واول السورة خالية عن التسمية او
مع التسمية آية واحدة ليكون سبع آيات فلم يذهب اليه احد قوله والمشهور من مذهب ابي حنيفة الخ فقد
خالفه في ذلك الامام الرازي حاله في تفسيره واما ابو حنيفة رحمه الله فلم ينص عليه وانما قال اقرا بسم الله
الرحمن الرحيم ويسر بها ولم يقل انها آية من اول السورة ام لا قال يعلى سالت محمد بن الحسن عن بسم الله
الرحمن الرحيم فقال ما بين الدفتين كلام الله قلت فلم تسر فلم يجبني وقال الكرخي اني لا اعرف هذه المسئلة بعينها لمتقدمي
اصحابنا الا ان امرهم باخفائها يدل على انها ليست من السورة وقال بعض فقهاء الحنفية تورع ابو حنيفة واصحابه
رحمهم الله من الوقوع في هذه المسئلة لان الخوض في ان التسمية من القرآن او ليست منه امر عظيم فالاولى
السكوت عنه فتأمل في ذلك اي فيما ذهب اليه المتأخرون من علماء الحنفية مع ما نقل من قول بعضهم الى
آخره الشافعي واصحابه اختلاف اخر غير الاول وهو ان التسمية وحدها هل هي آية من اول كل سورة بحيث
تصير مائة وثلث عشرة من القرآن او آية واحدة مفردة عن السور على القول السابق بعدد كل
سورة وعلى مذهب المتأخرين من علماء الحنفية آية واحدة قوله ونقل عن بعض الكبار الخ في التفسير الكبير
ذكر بعض اصحابنا قولين للشافعي رضي الله عنه في ان التسمية هل هي آية تامة من اول كل سورة والمجموع
من الاصحاب اجمعوا على ان بسم الله قرآن من سائر السور وجعلوا القولين في انها هل هي آية تامة وحدها
من اول كل سورة او هي مع ما بعدها آية قوله والمصنف لم ينقل الا الخلاف الاول وهو انها آية
من كل سورة او ليست من القرآن ولم يتعرض لما عداه من الخلاف في كونها آية من كل سورة وفي
كونها آية مفردة او في كونها بعض آية من كل سورة وفي كونها آية مفردة او ليست من القرآن واستدل
على ذلك بما من هنا نجد للعلامة التفتازاني رحمه الله الاول ان المصنف نقل الاول وهو انها ليست
من الفاتحة ولا من غيرها من السور الى قراء المدينة منهم نافع وقراء البصرة منهم ابو عمرو وقراء الشام منهم
ابن عامر وفقهائها منهم مالك والاوزاعي مذهبهم انها ليست من القرآن فدل على ان المراد بقوله ليست آية من الفاتحة
الخ انها ليست من القرآن الثاني ان المصنف قال وانما كتبت للفصل والتبرك ولم يقل وانما انزلت فلو كان المراد انها
آية من القرآن وليست آية من الفاتحة وغيرها لقيل وانما انزلت ليدل على ان المراد ما ذكرتم ان ما بالمصحف
اثبات التسمية في اوائل السور بذكرها في اول كل امر ذي بال ولا دلالة في ذكرها في اول كل امر للتبرك على انها من القرآن
فكذا هنا فتعين حمل قوله على ان التسمية ليست آية من الفاتحة الخ على المشهور من مذهب ابي حنيفة وهي انها
ليست آية من القرآن وان كان بحسب ظاهر المفهوم شيئا ولا المشهور الصحيح عند المتأخرين من كونها آية واحدة ليست
جزء الشيء من السور بل انزلت للفصل بينها فتأويله لما هو المشهور هذا غاية توجيه لكلام المصنف على وجه لا يرد عليه

[illegible]

واتباعه

ما ورد ولكن لقائل ان يقول هذا انما يتم لو ثبت ان ابا حنيفة واصحابه نصوا على انها ليست من القرآن اما
على تقدير عدم ثبوت النص عنهم فلا وعبارة المص محتملة يمكن حملها على كل من الحسنيين حملها على ظاهر معا
ثم دلالة الامرين على ما قصده فيها نوع خفاء اما الاول فلان جعل ابا حنيفة واتباعه لم يثبت بعد كونه في مقابلة (حنيفة)
الاخبار فيه وجه الكلام في ان التسمية ليست جزءا لشيء من السور اما عند القراء والفقهاء المذكورين فمن
انها ليست من القرآن واما عند ابي حنيفة واتباعه فمن انها آية فذة ليست جزءا لشيء منها واما الثاني فلان الوجه
من قوله كتبت في قوله انزلت غير تام كيف وقد استدل بالكتابة في المصحف مع توصيتهم بالتجريد على كونها
من القرآن ثم التأييد بتجويز اثباتها في اوائل السور بتكررها في اول كل امر ذي بال غير ظاهر لجواز ان
يكون وجه التيمن كونها مبدوا بها فيها ويجيء جواب ما اورده على ظاهر من بعد ان شاء الله تعالى قوله
وداود الحكمي [illegible] الخ لكنه تعالى الشريع مسطر بالاصح عن ظاهره اما على مذهب القراء والفقهاء
فلكونها ليست من القرآن واما على مذهب ابي حنيفة فلكون الشبهة للخلاف فيها مع ان الاصل في
الاذكار الاخفاء [illegible] والله ذهب المولى الرازي رحمه الله والاستدلال باثبات السلف اياها
في المصحف بخطه على انها آية من كل سورة صحيح ايضا من حيث ان السلف اثبتوها بخطه في اوائل
كل سورة مع توصيتهم بالتجريد بعد في انها آية تامة عندهم مدلول وكذا الاستدلال بقول ابن
عباس بالوجه الذي ذكره الشارح رحمه الله مدفوع في شرح المواقف للسائل في توجيه كلام
المحقق عضد الملة والدين رحمه الله واما البسملة فالخلاف في كونها آية من كل سورة كما هو المتواتر
الحمد لله للسابقة او هي الفاتحة فقط وفي البواقي كتبت للتيمن كما هو القول بالعدم او كونها آية
انزلت مرة واحدة للفصل بين السور كما اختاره الحنفية لا في كونها من القرآن في اوائل السور اذ لا
خلاف فيه ومن قال انه هو الضيعة قوله وقد دفعه بعض الحواشي العلامة التفتازاني رحمه الله قال
بعد دفع الاعتراض بما قرره الشارح رحمه الله من حمل كلام المص على ان المراد به عدم كونها من القرآن فيعرف
توجيه آخر على انك اذا حققت هذا الشرح عرفت ان الاستدلال بل اخبار مما بنوا عليه ترك الجهر فلسائل قوله
مقوله ان السؤال ايضا اخبار بان ذلك البناء ايضا مما هو غير مسلط وان حصر بان يكون السؤال الخ
بعدم اسقاط البناء لا يخرجه عن حيز الاستشكال بخلاف الاخبار بنائهم ترك الجهر عليهم فانه يخرجه
عن منصب الاستدلال فعلى انه لم يستدل بعدم كونها آية من الفاتحة ومن كل سورة على عدم الجهر
حتى يرد عليه ان الاستدلال غير مسلط بل انه اخبر بانهم بنوا ترك الجهر على ذلك قوله واعلم ان
الباء في قوله الح محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله ان العلماء عينوا متعلق الباء فعلى المتبرك
كما في قوله ان اتبع متبركا باسم الله وفي الحديث كل امر ذي بال لم يبدأ فيه بسم الله ولا يكون للالتجام
الابتداء والذكر معنى يعتد به اذا المتبرك المبتدأ به نفس التسمية لا الابتداء بها ولا البداية بذكرها

الكشف

قوله واجيب بوجوه الح هذه الوجوه الثلاثة الاخر نقلها صاحب واختار الثالث منها والوجه
الاول مما اورده العلامة التفتازاني على اعتماد ابن عباس فيما قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفي دلالة
على الاعتماد نوع خفاء وفي التأييد غموض لا يبالي ظاهر ما رواه الترمذي وابو داود ان ابن عباس قال لعثمان
رضي الله عنهما ما حملكم على ان لا تكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم يعني في سورة براءة يدل على الاعتماد لانه على
تقدير ثبوته يحتمل ان يكون قصده تعرف سبب تركها فيها كما نقله هناك اي في سورة براءة من قوله جوابا
للسؤال وهو قوله فلما صدرت بالتسمية كما سائر السور سأل ذلك ابن عباس عثمان فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزلت عليه السورة او الآية قال اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا
وكذا وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا اين نضعها وكانت قصتها شبيهة بقصتها اي قصة (اي سورة براءة)
سورة الانفال فلذلك قرنت بينهما وكانتا تدعيان القرينتين قوله ويرد عليه ان الفاتحة الخ
عشرة آية وقد تواتر انه سبع آيات ايضا الا ان يحتمل ان يكون تكرار النزول لاجل التقرير والاهتمام لا يقتضي تعدد
النازل واخبر بانه لا يقتضي تعدد التسمية في الفاتحة ايضا وقوام الكلام في الاتفاق على كونها سبع
آيات قوله الاذواق التي تقتضي الاسماء الى ان هذا الاعتبار انما هو بالنظر الى جانب اللفظ بخلاف الاعتبار كذا
فانه كما صح بالنظر الى جانب المعنى وهو الاصل في الاعتبار ولذا احتاج الى الاعتذار عن قوله ثم تعلق الباء ذكر
لان الفعل لا اشتماله على النسبة غير مستقل بالافادة فيفتقر فيها الى متعلق بالنسبة اليه اما بنفسه او بواسطة
في تكون نسبة المتعلق اليه انسب قوله بين لا حال المفعول عنه الح في بعض النسخ ولعله بالح في تقرير الجواب
حيث بين الحمد منبه على ان المص رحمه الله قد احسن في تقرير الجواب حيث قدم ما هو الاهم فالاهم اساس الله بالمعظم
تبين لا حال المسؤول عنه لكون الكلام مسوقا لاجله بالكشف عن حاله وثانيا ما هو اقرب اليه كالمثالين المذكورين (اورده)
لمشاركتهما اياه في خصوص الجار والمجرور على الباء ولفظ اسم في بسم الله وخصوص المضاف اليه لكن هذا ما هو
اكثر وقوعا وهو حال المسافر بالبناء على ان الضابطا لشاعر النوع المسؤول عنه المتناول لما هو المذكور وغيره
الذي هو اقرب تعلقا للعادة ورابعا ما هو ادنى في النظر لكونه في التنزيل وخامسا ما هو اكثر شيوعا منه وسادسا
ما هو الشائع عند العرب الموثوق بعربيتهم منه وسابعا ما هو من قول الشاعر المستشهد بقوله وبه درجاته
ما احسن ترتيبه قوله فان فعل الاقتضاء محصول ما نقله المولى الرازي رحمه الله من قوله الانسان يقال
الذي يتلو التسمية القراءة لان من حاول فعلا ابتدأ بالتسمية ثم اوقع ذلك الفعل فالتالي للتسمية لا يكون الا ذلك الفعل
لا المفعول ويدل عليه قوله كل فاعل يبدأ في فعل بسم الله كان مضمرا ما جعل التسمية مبدأ له فالمضمر هو الفعل (مبدأ)
لا المفعول واجاب عنه بان المراد بالتسمية ليس هو القول ببسم الله بل نفس بسم الله فانه ذكر فيما قبل ان التسمية
آية او ليست بآية ولا ريب ان قوله تعالى بسم الله هو القرآن بل الحروف وهو المقروء ثم الشارح رحمه الله
احال في الجواب الى ما اشار اليه العلامة التفتازاني بقوله وقرينة نفس المجرور في بسم الله هو ما تلوه ويعلق بعده

وهو ههنا القراءة لان الذي نتلوه في الذكر مفرد مثل الحمد لله فلا تكون الفعل هو القراءة فلما كان المطلوب ههنا قال حينئذ
الذكر هو المفرد له حسنت هذه العبارة ويتوله وبما يحرضه لها قال في الذكر هو المفرد وفي الوجه هو القراءة والمراد
بالتالي والمتلو التابع والمتبوع لا القارئ والمقروء قوله واما قلنا ههنا في بعض النسخ بدله واما قلنا اذا امكن
الرعاية والمآل واحد الا ان السوق اسبق قوله منها قوله في الكلام اضمار الى ههنا وجهان احدهما ان اراد
بما جعل التسمية المعنى اي المعنى الذي جعل التسمية مبدأ له وهو الفعل الحسي ففي الكلام حذف مضاف عطفا على ما قرره
رحمه الله وثانيهما ان يراد به اللفظ والمعنى كان حضر اللفظ الذي جعل التسمية مبدأ فليس فيه حذف مضاف
الى ما ولا بد من احد اعتبارين اعتبار حذف المضاف ولى الضمير اي ما جعل التسمية مبدأ له اول اعتبار الاستخدام م
بان يراد بما جعل اللفظ وبالضمير في له معناه واورد على الثاني انه يلزم خلو الصلة عن العائد الى الموصول
واجيب بان الضمير في الصلة عائد الى نفس الموصول لكن بمعنى آخر وكفى بذلك عائدا وقيل لا بعد ان يجعل
من اللفظ والمعنى من المناسبة ما يصح ان ينسب الى احدهما ما ينسب الى الآخر كما في قوله لا ازال كاسمه مسعودا فلم
يحتج الى اعتبار حذف او استخدام قوله وزعم بعض النحويين الخ اشار اولا بلفظ زعم الى ضعفه كما اشار
اليه العلامة التفتازاني رحمه الله بايراده بطريق السؤال حيث قال فان قيل ينبغي ان يقدر بسم الله ابتدى
لان المفهوم من الحديث وجوب الابتداء بها ولان الابتداء لعمومه اولى كما يقدر في الظرف المستقر الحصول والكون
وتقدير ابتدى الى ان تقدير الفعل اولى من الاسم اي بسم الله ابتدائي قوله الاول ان الابتداء اعم الى آخره تاما م
اي بالنسبة الى خصوصيات تلك الافعال التي هي اقرأ او احل الى غير ذلك لانه مثل الحصول والكون في
كونه اعم مطلقا فيكون اولى الى ما ذهب اليه النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر فعلا عاما قوله الا ان
فعل الابتداء مستقل بما قصد اي بافادة ما قصد بالتسمية من وقوعها مبتدأ بها اي وقوعها في اول كل
ما شرع فيه من الافعال بخلاف خصوصيات الافعال فانها غير مستقلة به قوله قال اي الزاعم وهو
الظاهر وفي بعض النسخ قال صاحب الانصاف وجه الورود ان المذكور عند عدم الحذف هو الفعل
الخاص كالقراءة في قوله تعالى اقرأ باسم ربك دون الابتداء فاجاب عنه بان الكلام فيما اذا لم يوجد
قرينة الخصوص وههنا قرينة مع اطلاق الاسم في الآية المذكورة فعل القراءة فلذلك صح بها وقد
لا الابتداء بالتسمية قوله واجاب عنه في بعض النسخ ودفعه بعضهم لانه فات ما ذكره الزاعم
من الوجهين ان لم يكن راجحا فلا اقل من ان يكون مساويا معارضا لما ذكر في الجواب فلا بد من
المرجح اذ لا مساواة هنا فضلا عن المعارضة اما الاول فلانه مجرد اعتبار امر لفظي والثاني
اعتبار امر معنوي كيف وفيه من خلل المعنى ومخالفته ما المقصود في تقدير الابتداء واما الثاني فلانه
لا دلالة فيه على ما قصد جرحا لما فيه من الاحتمال قوله ولما كان تقدير الافعال العامة الخ
جواب عن السؤال في قوله او لا ترى ان النحاة الخ بان تقديرهم الافعال العامة بناء على

الاطراد لا يدل على اولوية تقدير ابتدى قوله وقد توهم الخ رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال هذا ولكن
قوله بعد ذلك يوجب ان يقصد الموحد معنى اختصاص اسم الله تعالى يشعر بان المقدر ابتدى فكانه اشارة في الموضع
الى استواء الامرين في هذا المقام اي استواء الامرين في الجواز لا استوائهما في كل موضع من غير اولوية ويرد
على هذا ما ذكر من انه يلحق الشيء اي جزئي قوله اراد بالابتداء الفعل الذي يبتدأ ويشرع فيه كالقراءة ونحوها الا
الحقيقي ولذلك قدر ما اخر الفعل ولم يقل قدر ما اخر الابتداء قوله والعرب هو هذا الصنف المقابل للعجم ظاهره يشعر
بانه اسم لهذا الصنف سواء كان من سكان الامصار او البوادي وفي الصحاح وغيره العرب جيل من الناس
الذي عرف بين العربية وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة الى الاعراب اعرابي
لانه لا واحد له وليس الاعراب جمعا للعرب كما كان الانباط جمعا للنبط وانما العرب اسم جنس والعرب العاربة هم الخلص
منهم واخذ من لفظه فاكده وربما قالوا العرب العرباء هذا لفظ الصحاح قوله اعرس باهله اذا بنى بها في الصحاح
اعرس فلان اي اتخذ عرسا واعرس باهله اذا بنى بها وكذلك اذا غشيها ولا تقل عرس والعامة تقوله وانما صح من
دون الاول لعوده من الاول وقيل اعرس اي نزل في بيت المنكوحة وقيل بنى على اهله بناء اي زفها والعامة تقول
بنى باهله وهو خطاء والاصل في استعمال بنى في مثل هذا المقام ان الداخل باهله كان يضرب عليها قبة ليلة دخوله
بها فقيل لكل داخل باهله بان قوله والرفاء بالمد الخ وكسر الراء في الصحاح رفوت الثوب رفوا ورفأته بهمز ولا يهمز
الرفاء الالتحام والاتفاق وفيه قال رفيته ترفية اذا قلت للمتزوج بالرفاء والبنين قال ابن السكيت وان شئت كان
معناه بالسكون والطمأنينة من قولهم رفوت الرجل اذا سكنته قوله وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم الخ قيل كان
هذا دعاء اهل الشرع في الجاهلية وانهم كانوا يقولون بالرفاء والبنين دعاء البنات وقد نهى النبي عليه السلام لكونه
شعار الجاهلية قوله والبيت للفرزدق الخ اختار صاحب الكشف رحمه الله انه للفرزدق وفي الهداية رحمه الله
انه لشمير بن الحارث الضبي والشارح رحمه الله اورده على الاحتمال كما اورده العلامة التفتازاني وفي الكشف
اوله ونار قد حضأت بعيد هدء بدار ما اريد بها مقاما سوى تحليل راحلة وعين اكالئها مخافة ان تناما
اتوا ناري وفي الهداية وبعده لعد فضلهم بالاكل فينا ولكن ذاك يعقبكم سقاما ثم ان الشاعر كان في بعض اسفاره
يبيت في المفازة موقدا نارا وقد رابه صوت لا يرى صاحبها وزعم انه اتاه الجن وهو عند نار له قال لهم من انتم فلما
ذكروا انهم الجن حياهم بالظلام لانهم اتوه في الظلام ولان انسهم في الظلام ثم دعاهم الى الطعام فقالوا ما كل
ونحن منهم نحن لا ناكل الطعام الذي تاكلونه وتحسد الانس في اكلهم الطعام والالتذاذ به وان فضلوا علينا بهذا الاكل
لكن يعقبهم السقام بعد اكلهم اياه اي يورث داء ووجعا مرة بعد اخرى ومعناه سرت بعد التسوية عن المضار
ولهذا قال لو اني لفسد بعيدا عن انما يقال اذا امسك الرجل عن اتيان صاحبه بما شاء ثم يسكن بعد ذلك ثم ما شاء وقوله سوى
ترحل من باب الى العاقر والاالعيس يصف نفسه بشدة الاقدام على المخاوف وطول الاسفار والانفراد عن المعارف وقوله
اتوا ناري جملة مستانفة تقرر ذلك كذا في الكشف قوله هذا السؤال لا يختص بتسمية القاري الخ لكمال السؤال لا يختص

بتسميه القارئ بل يتناول كل تسمية جعلها الفاعل مبدأ لفعله فكذلك الجواب لا يختص بالتسمية مطلقا بل يتناول كل ما هو
اسم تسمية كان او غيرها وفيه اشارة الى ما ذكره الشيخ عبد القاهر على ما في بعض قوله من مزيد تخصيص ازاله
لما عسى يتوهم في بادي الراي انها مستقلة والمراد بكون المعطوف هو المتعلق في حكم الاستصحاب ان كلمة من يتوجه
الى المعطوف والمعطوف عليه معا لا انها مقدرة في المعطوف اذ لا معنى للتبعيض ح واليه اشار بقوله من غير
وقوله اي الذي يتوهم من صاحب من حذف بيان لحاصل المعنى لان قوله من صاحب مورد يدل عليه قوله فالاهتمام الخ
قوله وجعل الموحد ان يقصد الى قوله فيكون قصر افراد فيه دخل وسؤال قصر الافراد انما يكون فيما اعتقد
المخاطب ان المتكلم يعتقد الشركة فينفي المتكلم عن نفسه ما اعتقده المخاطب واعتقاد المخاطب ان الموحد يعتقد الشركة
فيما نحن فيه لا يتصور ان يقصر افراد ويمكن الجواب عنه بانه يجوز ان يكفي في قصر الافراد باعتقاد المخاطب الشركة
من غير ان يعتقد ان المتكلم يعتقدها وبانه لما كان المخاطب يعتقد الشركة كان مظنة ان يتوهم ان اعتقاد سائر
الناس كذلك او كان ينبغي ان يعتقدوا كذلك فنزل المظنة او ما ينبغي منزلة المتيقن او الكائن واليه اشار العلامة
التفتازاني في الحواشي قوله اهم لفظ معنى زائد على اصل المقصود وهو ان قصد
الموحد اختصاص اسم الله بالابتداء بان يكون ابتداؤه مقصورا على اسم الله وذلك بتقديمه واما تأخير الفعل
الخ مبالغة في بيان المقصود وذلك بان ذكره معنى سواه ونضا الى الاختصاص المقصود اضافه بيانه على ما
اشار اليه بقوله اي ان يقصد الموحد الخ قوله وايضا كانه تنصيص في بعض النسخ وتنصيصا وانما
يجزم بالاولى نظرا الى احتمال ان يكون للاهتمام لفائدة اخرى جزئية وجزم في الثانية نظرا الى جزالة الفائدة المذكورة
وتبادرها الى الفهم وتنزيلا لغيرها منزلة العدم والفرق بين القصد الى الدلالة على الاختصاص والقصد الى
فعل الاختصاص هو انه لا بد في القصد الى الدلالة من الاشعار في كلامه بالدلالة بخلاف القصد الى فعل
الاختصاص اذ يمكن القصد الى فعل ما لا يتبرك به لا بغيره بدون الاشعار قوله فان قلت قوله اختصاص
اسم الله الخ محصول السؤال ان الجواب لا يطابق السؤال اذ السؤال عن سبب تقدير اقرأ متأخرا والجواب لا يدل
الا على تقدير ابتدى متأخرا وذلك لان قوله اختصاص اسم الله انما يدل على ان المقدر ابتدى وعلى ان يكون
معنى قوله وذلك بتقديمه وتأخير الفعل ان اختصاص اسم الله يحصل بتقديمه على الفعل الذي هو ابتدى لان
اختصاص اسمه بالابتداء انما يحصل ويتحقق بذلك لا بتقديم اسمه على الفعل الذي هو اقرأ اذ فيه
اختصاص اسمه بالقراءة لا بالابتداء وهذا السؤال مما اورده العلامة التفتازاني رحمه الله ومحصول الجواب
انه اراد بالابتداء الفعل الذي بدا به وشرع فيه كالقراءة لا مفهومه الحقيقي وهو معنى الابتداء فيوافق
السؤال وقوله وتأخير الفعل دون ان يقول وتأخير الابتداء فيكون مجازا من باب اطلاق المصدر على المفعول
وهو الفعل الذي يبتدأ به وبهذا التوجيه يتسق انتظام الكلام بما قبله وذلك ان المشركين كانوا
ابتداؤهم في افعالهم المختصة باسماء آلهتهم فجعل الموحد ابتداءه فيما يختص به من الافعال باسم الله

بدليل ما بعده قوله بتقديمه وقوله باسم الله اقرأ الكلام

على وجه القصر لا على وجه الاشتراك فقط كالمشرك وعلى وجه يدل ايضا على قصد اسم الله بكل الافعال ردا
على المشرك واعلم ان العلامة التفتازاني رحمه الله اجاب بهذا الجواب ورده بوجهين اولهما ان لفظ معنى قوله اختصاص
اسم الله تعالى يأبى هذا المعنى عند من له ذوق وثانيهما ان ترتيب هذا الجواب على كونهم يبدؤون باسماء آلهتهم يأباه
ايضا لان طريق رده ان يقول ابتدئ باسم الله لا باسم غيره لا ان يقول ابتدئ باسم الله لا بما يفعل المتعلق به
وانحصر باندفاع الوجهين على ما قرره الشارح رحمه الله ثم انه وقع في بعض النسخ بدل قوله لان اختصاص
اسم الله بالابتداء لان الدلالة على اختصاص اسمه بالابتداء ولا يخفى انه لا يلائم قوله اختصاص اسم الله
كل الملائمة قوله ويدل ايضا على اختصاص اسم الله الخ وقد يجاب بان معنى الابتداء باسم الله في افعاله ان يكون فعله
مفعولا باسم الله او ان يكون في فعله متبركا متلبسا باسمه تعالى على اطلاق المعنى فمعنى اختصاص اسمه
بالابتداء ان يكون فعله مفعولا باسمه لا بغيره او يكون في فعله متبركا به لا بغيره ولا خفاء ان هذا المعنى
لا يحصل الا بتقديم اسم الله على الفعل الذي هو اقرأ فيكون الجواب على طبق السؤال ولفظ المعنى واقعا
في موقعه قوله ولو وضح ان الاختصاص وكذا التخصيص والخصوص يصح بحسب مفهومه الاصلي الخ يشعر
بان حقيقة الاختصاص ونظائره يقتضي دخول الباء على المقصور عليه ثم يقول مع كثرة استعمالها باعتبار
التضمين كما صرح به في شرح المفتاح الى ان يستعمل بادخال الباء في المقصور وهو الاكثر والمعتاد ومنهم وفيه
رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله نعم قد يدخل الباء في المقصور والشائع العرفي هو الاول الا ان
تعالى جزاءه بالشيوع العرفي انه هو الاكثر استعمالا ولو مجازا والاستعمال قليل بالنسبة اليه ولو حقيقة
وفيه رد ايضا على المولى الرازي في قوله فالصواب ان يقال يقصد اختصاص الابتداء ببسم الله قوله
لان تخصيص شيء بآخر في قوة نفي الآخر الخ يريد ان التخصيص بالمعنى الاصلي في قوة نفي الآخر فتخصيص
شيء بآخر اذا استعمل في مفهومه الاصلي بان يكون الباء داخلا على المقصور عليه صار بمعنى نفي الآخر فاستعمل
مجازا باعتبار التضمين وليس المراد ان تخصيص شيء بآخر حال كونه مستعملا في معنى التمييز في قوة نفي الآخر والا
لزم ان يكون معنى قولنا خص زيدا بالمال ميز زيدا بالمال ومعنى اختصاص الله بفضل تميز فضله وانفراده
بذلك الاسم ومعنى اخص نوا ميز بالمندوب ومعنى يختص بالعبادة تميز العبادة بك الى غير ذلك وهذا مما لا اراد
ليس المعنى كذلك فهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله ومعنى اختصاص اسم الله بالابتداء احلا من
الاسامي مقصودا بذلك وحاصله قصر الابتداء على اسم الله فالمجرور بالباء هو المقصور عليه دون المقصور عليه
انه لا يخفى ان بين كلامي الشارح والعلامة التفتازاني رحمهما الله تنافيا حيث جعل الشارح رحمه الله دخول الباء في المقصور عليه
بحسب مفهومه الاصلي والاستعمال العرفي ودخوله في المقصور مجازا مشهورا والعلامة التفتازاني رحمه الله عكسه
حيث قال في نحو يختص بالعبادة وهذا هو الاستعمال العرفي ولو وصل بحسب العادة لكان استعمالا عرفيا قوله ليس اولا
الخ يعني في الجواب السابق هو قوله توجه ان يقصد الموحد الخ واستشهد ثانيا بجعل اسمه اي لفظ الله في

في صورة حملها اسمه لا شيئان قاعدة في تقديم ما حقه التأخير على ما حقه التقديم في مقام يناسبه في ضمن الاستدلال
بوقوع تقديم الظرف في احد المتناظرين ذكروا على تقديره في الاخر وهي قوله بسم الله مجراها ومرساها شارك
المبحوث عنه في معناه اي في قصد اختصاص اسم الله بالابتداء بل قصد الدلالة عليه لكنها توجهوا اصل العرف اي من اجرى
واسانيدها بعهود التوجه وذكرهما وفيه اي العصر فيها قصد دليل على قوله وان افترقا في ان الظرف الجزم في
المستشهد به بان الظرف مستقر وبرده في المستشهد عليه فعال مستقر من وجه لغو من اخر لان المقدر
في المستشهد به فعل عام وهو ثبت اذا استقر فيكون مستقرا اليه وفي المستشهد عليه بحوزان يكون
المقدر فعلا عاما فيكون مستقرا او خاصا فيكون لغوا وهذا الافتراق غير قادح فيما هو بصدده بعد ثبوت
المشاركة في المعنى وكذا الافتراق في ان القصر في المستشهد به قصر قلب ظاهرا وفي المستشهد عليه قصر
افراد ظاهرا على ما في الحاشية قوله واما دلالة التقديم على الاختصاص فلفحوى اي بالمعنى تعالى
ذلك في فحوى كلامه وفحواء كلامه بالمد والقصر اي معناه وحكم الذوق اي القوة الشبيهة بقوة
ادراك الطعوم وهذا اشارة الى الفرق بين الدليل على كون التقديم مفيدا للاختصاص بين الدليل على
كونه لغرض الاختصاص لافادته وذلك لان الاول يفيد مجرد افادة التقديم للاختصاص والثاني يفيد كونه
لاجل الاختصاص وهو انما يكون بعد ثبوت الاول قوله وهذا الاستشهاد انما يتأتى لو كان ذكره
صاحب الكشف او العلامة التفتازاني رحمهما الله قال صاحب الكشف هذا الاستشهاد حسن يغني اذا لم
ينقلها ما ذكروا وهو لا وجه على ما قيل او نكتة في الفصل ما هو الراجح قوله نبه بالفاء على ان السؤال
تاشئ عما قبله اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بعد توجيه السؤال بقوله ولما ذكره ملفوظا لفا ومحصوله
ان الحكم بوجوب قصد الموحد معنى اختصاص اسم الله بالابتداء ينافيه تأخير اسم الله تعالى عن الامر بالقراءة في
مقام التعليم كما اشار اليه بقوله حتى قال ذلك الوجه قوله الى قوله حالم يعلم الخ كذا اورد صاحب
الكشاف رحمه الله ونقل المصنف سورة المدثر عن الزهري اول ما نزلت سورة اقرأ الى قوله حالم يعلم ولا ينافي
ذلك اي القول بانها اي سورة اقرأ اول سورة نزلت على هذا التوجيه قول اكثر المفسرين اول سورة
نزلت هي الفاتحة على ما صرح به المصنف سورة اقرأ ولا قول بعضهم انها سورة المدثر قوله به
يريد ان كون اسم الله الخ اشعارا بالتوجيه بان مقام يقتضي تقديم اسم الله على القراءة وهو مقام قصد
معنى الاختصاص بحسب اقتضاء المقام وان مساق الكلام لافادة الاختصاص والدلالة على ان القراءة
امر مسلم والمقصود بيان ما يجب ان يبتدأ به دون غيره فينبغي ازالة لما عسى يختلج في وهم المخاطب
من الشركة ومن مقام يقتضي تقديم القراءة عليه وهو ان المطلوب فيه اصل القراءة لكونها غير معلومة
الوجود سيما السورة المذكورة اول سورة نزلت لا يخصصها انشاء على ان المخاطب ليس ممن يتوهم
فيه بجواز الشركة فيكون القراءة اهم فلذلك قدم مع رعاية الاصل الذي هو تقديم العامل في معناه

البتة فهو من الجواب عن السؤال وانما قدم القراءة لكونها غير معلومة الوجود فيهما على موجب الامر بالقراءة فهو
لا ينافي اسم الله اهم الخ محصوله معارضة بان ما دل الدليل المذكور وان دل على كون القراءة اهم فهنا دليل اخر يدل على
كون اسم الله اهم وهو وان لم يترجح على الاول فلا اقل من ان يساويه فلا بد من الترجيح لكون القراءة اولى بالتقديم
ومحصول الجواب الترجيح بان المقصود والغرض الاصلي هنا طلب اصل القراءة فلا بد من تقديمها والاتيان بالعوض
اذ على تقدير تقديم اسم الله يكون المطلوب كون القراءة مفتتحة باسم الله لا باسم الاصنام ثم انه لا بد فيها من
ضابط يعرف به ان اي مقام يستدعي تقديم اسمه تعالى على الفعل واي مقام يستدعي عكسه فنقول وبالله
العصمة ان اسم الله من حيث انه اسمه اهم فلا يخلو اما ان يوجد شيء سوى رتبة العاملية يقتضي اسمه الفعل ايضا
اولا فالاول اما ان يعرض له بحسب المقام اهمية اخرى من قصد الاختصاص مثلا اولا فعلى الاول يجب تقديمه للاجتماع
الاهميتين كما في مقام التسمية وعلى الثاني اما ان يعرض للفعل سوى رتبة العاملية اهمية اخرى كما في مقام القراءة اولا فعلى
الثاني يجب تقديمه ايضا اذ رتبة العاملية لضعفها لا تزاحم اهمية اسمه تعالى لذاته وعلى الاول يجب تقديم الفعل
وهذا ملخص كلامه رحمه الله قوله قال المصنف رحمه الله معناه الخ كان هذا نقل كلام المصنف هنا وارد على
صاحب الكشاف رحمه الله في قوله ولو سلم اي لو سلم ان اول ما نزل هو الفاتحة دون اقرأ فلا يضر لان معناه اقرأ
مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله ثم اقرأ على ما فسره المصنف فهناك يريد ان اسم الله مقدم ايضا على الفعل
في الافتتاح به ووجه الرد ان الكلام في تقديم اقرأ على باسم ربك وما ذكره لا يجديه نفعا ولا دلالة في
كلام المصنف هناك على دفع الاشكال قوله لان الاسم من الفعل والمتعلق به مجموع الجار والمجرور الخ فيه
بحث وهو ان مفهوم المتعلق به وان ساوى مجموع الجار والمجرور لكن ظاهر سياق كلام المصنف يدل على ان
المراد هو المجرور حيث يعرض لوجوب قصد الموحد معنى اختصاص اسم الله بالابتداء فقط ومن ثم قال العلامة
التفتازاني رحمه الله واما جعل المتعلق للفعل منهما المجرور الخ ثم حكمه بسهولة الامر لعل المراد ان تخصيص
كل بموضعه يعرف بسهولة الامر عند ملاحظة الكلام في المقامين فلا يعجز ولا تصويبه لو قيل قوله فهو
باسم الاول الجري صريح في ان المتعلق به مجموع الجار والمجرور يدفع دلالته عليه فضلا عن كونه صريحا فيه
لا المعنى لما فيه من فضل المعنى وهو ظاهر قوله اي عدم محبته الخ بيان الحاصل المعنى على تقدير كونه عائدا
للمعنى قوله وزاد المصنف لفظ ذكر اشارة الى ان ليس المعنى انه بحيث قال حتى يتصدر بذكر اسم
الله اي لم يقل حتى يتصدر باسم الله تصريحا بان المراد ذكر اسم الله مطلقا اعم من ان يذكر اسم خاص
من اسمائه كلفظ الله مثلا او يذكر اسم دال على اسمه كما في التسمية ولا خفاء ان لفظ اسم في بسم الله
مضافا الى الله يراد به اسمه الخ فيكون اسمه ايضا مذكورا الا انه لم يذكر بخصوصه بل ذكر ملفوظا دالا
على اسمه تعالى وفي هذا رد لتوجيه العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وفي زيادة لفظ ذكر اشارة
الى ان ليس المعنى انه يجب ان يكون الابتداء بالامر باسم من اسماء الله تعالى بل ان يذكر اسم الله لان المعنى

وجهه انه احق ان يكون ابتداء الامر الذي يشرع فيه ذكر اسم الله سواء تقدم عليه ذكر شيء اخر كالاسم والباء
اولا وله اقال بعده وبهذا يندفع ما خطر ببعض الاذهان ان الابتداء بالتسمية ليس ابتداء باسم الله لان التسمية
هو لفظ الله وعلى توجيه الشارح الواجب ان يكون ابتداء الامر مطلقا ذكر اسم دال على ذكر اسم (لا لفظ اسم)
الله اعم من ان يكون اسما خاصا او لفظا دالا على اسمه لكن يبقى اشكال صدارة الباء بحاله الا ان يقال
ان الباء لكونها آلة صار بمنزلة الجزء في حكم شيء واحد مقصود بها تقديم اسم الله والله اعلم قوله
واما الباء فهي وسيلة الى ذكره الخ قوله قلت فائدة الفرق الخ لا يخفى على المتامل ان مجرد لفظ ذكر
بدون اسم لا يفيد فائدة التصريح بالمراد بل للاسم مدخل في افادة التصريح او لوصل به لو قوله بذكر الله بذكر اسم الله
لم يتبادر الذهن الى ذكر الله باسمه الخاص فيكون لذكره فائدة لكن لما لم يكن ذكره مستقلا في تلك الافادة اورد (ذكر)
السؤال عن الفائدة واجاب بان فائدة الفرق بين اليمين والتيمن لا مستقلا بذكره في افادة التصريح بالمراد كما
الاول بل لا بد من ذكر اسمه والعامل ان يقول لم لا يجوز ان يكون الحلف باسمائه ايضا لملابسها من حيث اجلالها بما
والعظمة والكبرياء من انعكاس اشعة انوار عظمة الذات على الصفات والمعاني التي يكتفي في الحلف بالاسم (على الاسماء الدالة عليها)
الله تعالى لا بذاته بخلاف التيمن فان الحلف به اولا وبالذات وفي بعض النسخ قلت فائدته ما امرنا الله
من التبرك باسمائه واضافته يعم للتيمن عن اليمين قوله البال الحال الخ في الصحاح البال القلب يقول ما
يخطر فلان ببالي والبال رخاء النفس يقال فلان رخي البال والبال الحال يقال ما بالك وقولهم ليس
هذا من بالي اي مما ابالي به والبال الحوت العظيم من حيتان البحر وليس بعربي وذكر المعنيين المناسب
الكلام قوله وقيل شبه الخ حيث اي في الاسراك في التصرف والتملك على صاحبه وان وقع هذا
الوصف فالمراد ان الحيثية فائدة اخرى للتسمية على وجوه الاستعاذة في مثلي قوله قيل كلمة لا
هذه اسم صرح السخاوي بانها في مثل هذا المقام اسم وفي بعض النسخ وكلمة لا في قوله كلا فعل
صار مع ما بعدها واحدة اجري الاعراب على اخرها وعرف باللام مثل اللاحجر قوله
لم يرد ان الباء صلة للتبرك الخ ويؤيده ما قال العلامة التفتازاني ان المقدر متلبسا باسم الله ليكون
المقدر حينئذ افعال العامة لكن المعنى بحسب التقدير على هذا وقد سوى بخصوصيات في شرح كلام المصنف كان
مضمرا ما يحل التسمية مبدأ له من قوله ان هذا المقسم والظرف انما يسمى مستقرا الخ قوله اي ادخل
في لغة العرب اعتبر المولى الرازي والعلامة التفتازاني رحمهما الله في تفسير مجموع المعاني من (اقتصر صاحب الكشاف رحمه الله في تفسير كونه اعرب على كونه ادخل في لغة العرب)
كونه ادخل وافصح وابين ما بينهما الشارح رحمه الله على الاقتصار من تابعه وعمم الاختصاص الا انه
قدم كونه ادخل على كونه افصح وابين وعكساه والامر سهل في كونه ادخل وجه اخر ذكره المولى
الرازي رحمه الله وهو انه ادخل في الاعراب لانه على تقدير كون الباء للملابسة يكون الظرف حالا وعلى
تقدير كونه للاستعانة لا محل له في الاعراب قوله فلوجوه الخ الوجه الاول والثاني والخامس مما اورده

صاحب الكشاف رحمه الله واقتصر العلامة التفتازاني رحمه الله على الاول والثالث وذكر المولى الرازي وجها اخر وهو ان
في الاستعانة تكلفا وتعسفا وهو جعل الفراء الموجودة المحسوسة بترك التسمية كالمعدوم وهو يحتاج الى تعسف
في الشرع بخلاف المصاحبة وورد بان في جعل الآلة من الاشعار بان له زيادة مدخل في الفعل وتشمل على
جعل الموجود لغوي كانه بمنزلة المعدوم وجعله يعد من المحسنات فلا وجه لجعله تكلفا والى اشار بقوله وقد
يقال الخ وفيه ترجيح لكونه للاستعانة قوله يتفرع على الوجه المختار وان كان السؤال متوجها على الوجهين
توجيه الوجه المختار ظاهر من تقرير المصنف رحمه الله وتوجيه الوجه الاخر ان يقال لكنه قال مستعينا بالله
اولا والجواب الجواب قوله اي باي عبارة يتبركون فيه او بكتاب نحو بعونه المقام دفعا للاشكال
المذكور قوله الاولى بها ما يقابل الاسماء الخ فيه اشعار بان الحروف قسمان قسم يسمى حروف المعاني وهي ما وضع
لمعنى كحروف الجر والعطف وغيرهما وقسم يسمى حروف المباني وهي ما يتركب منها الكلمات كحروف زيد واجل والقسم (اي م)
الاول يقابل الاسماء والافعال والقسم الثاني يقابل القسم الاول ايضا قوله لما كان البناء لا
يختلف الخ لا يقال السكون وعدم الاختلاف بتعاقب العوامل كلاهما عارضان للبناء فلم جعل عدم
الاختلاف علة لكون الاصل فيه السكون ولم يعكس وفيه شوب من التحكم لان عدم الاختلاف بتعاقب العوامل
لكونه شاملا لجميع اقسام البناء بخلاف كون الاصل فيه السكون صالح للعلية ولذا اخذ في تعريف المبني
وقيل ما لا يختلف باختلاف العوامل قوله وانما لما كان معا ملا للاعراب الخ اولى مما علل العلامة التفتازاني (في)
رحمه الله بان العدم هو الاصل في الحادث لما فيه من الاقتضاء لكون السكون اصلا في الاعراب ايضا قوله
وقد امتنع البناء الخ فيه ايماء الى فوائد منها الدلالة على ان الكسر انما يعدل عن الاصل الذي هو السكون الى
خلافه بناء على انها من حيث كونها كلمة برأسها خطيء لوقوعها في ابتداء الكلام وقد رفضوا الابتداء بالساكن
لبناء لغتهم على الوصال ومنها بيان استحقاقها البناء على الفتح بعد العدول عن الاصل ومنها بيان
المعنى في الفرق بين ما بني على الكسر وما بني على الفتح مثل كاف التشبيه من الحروف المختلفة بالجنس وكذا في الفرق (مثل باء لا ما ضح)
من حرف بني على الكسر في موضع كلام الجر مثل لزيد وعلى الفتح في اخر كلام الابتداء مثل لزيد من الحروف
المختلفة بالنوع وفي الفرق من حروف واحد باعتبار بني على الفتح كلام الجر اذا دخل على المضمر مثل لك وعلى
الكسر اذا دخل على المظهر مثل لزيد قوله فخصها ان بني على الفتح الخ يريد ان من حروف المعاني التي
جاءت على حرف واحد نظرا الى كثرة دورانها على الالسنة لا انه الاصل في تحريك الساكن الا ان الاصل
في تحريك الساكن الذي هو الاصل في البناء هو الكسر يدل عليه قول صاحب اللباب الاصل في حركة الساكن (كس)
الكسر الا اذا اطلع بحقيقة وكل من وجوه آ انه نقيضه مثل السكون الذي هو عدم الحركة ب ان تحريك
الساكن بالكسر من جهة النفس ج ان الجزم في الافعال عوض عن الجر في الاسماء واصل الجزم السكون
فلما ثبت بينهما التعارض وامتنع السكون في بعض المواضع جعل الكسر الذي هو اخو الجر عوضا عنه

وصاحب الكشف بعد نقل الحركة ما الفتح ما الكسر قال انها ليست ساكنة في الاصل حتى يكون الاصل في تحريكها الكسر
لان الاصل في الحرف المبتدأ به ان يكون متحركا كان الاصل في الاخر ان يكون ساكنا وتحريكه ان يكون بالكسر بقوله لحقها الفتح
الى متعاود في شرح الرضي اعلم ان كل كلمة على حرف واحد كالواو والفاء ولام الابتداء لحقها الفتح لثقل الضمة والكسرة
على الكلمة التي هي في غاية الخفة لكونها على حرف قوله الا ان لام الاضافة اذا دخلت على المظهر فتحت على الكسر
في شرح الرضي بما فتحت مع المضمر قبل ان المفتوح هو الاصل بعد الميم وبعد فهم جمع المظهر ذكر مع المضمر
لعدم خفاء بعضها فيما لا يظهر فيه اعراب مثل لهولاء ولهولاء ولهذا ولهذا قوله اي غيرها وقد لها الخ بناء على
ما اصطلح عليه اهل الحكمة من انهم يقولون ما الملزوم المستتبع وما اللازم التابع كما صرح به العلامة التفتازاني رحمه الله
ما الحرفية الجر يستعمل الباء بمعنى انها غير مفارقة لها بل انما بعد بحيث لا يوجد بدونها ويوافقهم اهل البيان واهل
الجدل يقولون ما الملزوم ما المتبع بدون ما لا يوجد وما اللازم ما لا يتبع فعلى هذا يكون الباء ملزوما والحرفية والجر لازما
له وفيه رد على المولى الرازي رحمه الله في قوله انه في قول المص لكونها لازمة للحرفية والجر تسامح لانها ليست لازمة لها
بل ملزومة لها فالصواب ان يقول لازمة الحرفية والجر قوله فقيل مع وجهان الخ الله قال المولى الرازي
قال في تقريره واما الباء فلوجهين احدهما انها لازمة الحرفية للحروف ساكنة والساكن اذا حرك حرك بالكسر والاخر انها
لازمة الجر فبنيت على الكسر لتكون تناوبا وحركتها على وفق عملها والوجه الاول منقوض بواو العطف فانه ثم رد
قول من يقول الاستدلال بمجموع الوجهين بان الاول مستدرك اذ في لزوم الحركة انه ثم قال فالاولى في الاستدلال
الاقتصار على الوجه الثاني قوله ونقض بواو القسم فانه فيه اشارة كما في الحواشي الى ان النقض لا يكون واردا
على التقدير الاول ايضا قوله واحتمال عملها بنيابة الباء الخ هكذا اجاب عنه المولى الرازي رحمه الله وقال الحكم
يستدل بلزوم الحرفية لا ينتقض بالكاف لان جرها لازم حرفا او اسما واجاب عنه بانه اذا كانت اسما فليست بعامل
في الجر لان المضاف ليس بعامل في المضاف اليه على ما ذهب اليه في المفصل واليه اشار بقوله لا بعامل الخ وبقوله لانا
نقول الخ اشار الى رده قوله ومن الناس من دفع النقض الخ الدافع هو المولى الرازي رحمه الله قال
النقض وارد على المجموع ايضا من يقول بان المجموع من لزوم الحرفية والجر لكل واحد بواو القسم فانه اذ
معنا الازمان للحرفية والجر انهما لم يبنيا على الكسر واعتذر عنه بان من ان عملها بنيابة الباء فلا يكون الجر
اثرا لها فلا يكونان لها انما لازمين للجر والعلامة التفتازاني رحمه الله دفع النقض على الواو بدون الخصوصية اي
خصوصية القسم لا يلزم الجر موظاهر ولا الحرفية اذ قد يكون اسما كضمير الخطاب ورد الاعتذار بقوله ثم
اعتذر بان واو القسم لا يلزم الجر في نفسها لانها انما تجر لنيابتها عن الباء فقد اعتبر خصوصية القسم وليس
بلازم وح لا يحتاج الى هذا الاعتذار في باء القسم فورد عليه ان الكاف ايضا ما لم يعتبر فيه خصوصية التشبيه
لا يلزم الجر موظاهر ولا الحرفية اذ قد يكون اسما كضمير المخاطب فقد اعتبر فيه حيث قال ولا يخرج اي الكاف ايضا
لا يلزم الجر الى اخر ما قررنا فالنجاء الخ الاوفق الاعتذار عن الايراد الى ما ذهب اليه الزجاج في توجيه بناء الباء

وان لزمت الحرفية اذ قد يكون عاطفة وبناء القسم بدون الخصوصية لا يلزم الجر

على

على الكسر وجعل حمل مراد المص عليه او رده الشارح رحمه الله بقوله وفيه بعد الخ مستدلا بان القوم اعتبروا
خصوص المعاني حيث قالوا معنى الكاف التشبيه اما حرف واما اسم بمعنى مثل ولم يلتفتوا الى مجرد صورة الكاف
ولم يقولوا انها تكون ضميرا وحرف خطاب ايضا وبقول المص هي كاف التشبيه ولام الابتداء فيبل يرد على
كلام الزجاج واو القسم وتاؤه لانهما تجران مع لزوم الحرفية واحسب بان جرهما لما كان بالنيابة فكانهما
لا تجران قوله في المفصل احد عشر اسم واست وابن وابنم وابنة واثنان واثنتان وامرؤ وامرأة و ايمن
الله وايم الله قوله فاما ان لا يعتد بايم الله لانه منقوص الخ لا يقال لم لا يجعل ان يقال في ايمن الله حرفوا
ايم وفي ابن انه منقوص انهم لما توردوا في اللغة ان لفظ ايم منقوص ايمن وايم حرف ابن في الصحاح وربما حذفوا
منه النون قالوا ايم الله وايم الله ايضا بكسر الهمزة وربما حذفوا الياء قالوا ام الله وربما ابقوا الميم وحدها
م الله وربما قالوا من الله بضم الميم والنون ومن الله بفتحهما ومن الله بكسرهما وفيه ايضا الاسم اصله سمو
والذاهب منه الواو كما في صاح واب لانك تقول في جمعه وتصغيره بنيت واخت لم نر هذه الهاء تلحق مؤنثا الا ومذكره
محذوف الفاء يدلك على ذلك اخوات ومنوات فيمن رد وزنه فعل بالتحريك لان جمعه ابناء مثل جمل واجمال
لا فعل بالكسر او فعل بالضم وان كان جمعهما ايضا على افعال لانك تقول في جمعه بنون بفتح الفاء ولا
فعل بالفتح ساكنة العين لان جمعه اما افعل او فعول ومن هذا المفصل ما اجمل في الحواشي من قوله لان جمعه
ابناء ولا يجوز ان يكون على وزن صدغ وقفل جمعا على افعال لانك تقول في جمعه بنون بفتح الباء ولا يجوز
ان يكون فعل بسكون العين لان جمعه افعل كاجل وفعول كفلوس وقيل الصواب ان يقول والف الوصل
عوض عن الواو فاذا حذفتها فلا بد من رد الواو والميم زائدة ثم انه حصر عشرة فاحذف احد عشر في عدم ه
واحد من ايم الله وابنم وحكم بان الاول اولى اتباعا للعلامة التفتازاني رحمه الله فانه لم يعد بايم
الله لانه منقوص ايمن الله واعتد بابنم مع انه مزيد ابن لان الزيادة توجب تغير الصيغة كضارب
من ضرب بخلاف الحذف كدم في دمو ثم قال ولا يخفى ضعفه لانه ليس اولى من جعل الام والابنة في
المرء والمرأة او الاثنين والاثنتين واحدا ولذا قيل الصواب ان يقول الاحد عشر لانه جعل
ابن وابنم او الاب والابنة او المرء والمرأة او الاثنين والاثنتين واحدا قوله اي بنوها كذلك خففا
الخ كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله ثم البناء على السكون تخفيفا واستعمالا ظاهر لا خفاء فيه
واعلم ان تحرك اواخرها بعوامل او قياسا على قياس العامل بناء على سلامة لخفتهم على الكلمة مع الابتداء
بالمتحرك والوقف على الساكن كما اشار اليه المص رحمه الله بقوله اذ كان دابهم الى اخره وقال كون بطلت الخفة
علة للبناء على السكون انما هو لو لم يؤد الى الثقل على اللسان في الابتداء به ولعل الحكمة في وضعها التنبيه
على جواز الابتداء في الجملة قوله الفصيح بقوله تلجئ نعوتها الخ اعتبر كونها من ادنى الحلق اشارة الى رجحان
الفصيح على سائر الحروف المشاركة لها في الفوق لكن يفهم ان كونها من اقصى الحلق كونه يكون سببا للرجحان

ففيه نوع اشتباه بقوله مالتعليل والوصل بوله وكونها من حروف الزوائد المناسبة للزيادة فيما نحن فيه المذكور وبعدها
عن الاشتباه بخلاف سائر حروف الزوائد لعدم بعضها عن القوة وشوب بعضها بالاشتباه لكان اقرب قوله ومن
قال بامتناعه لاتمنع فيه الامكانية وفي بعض النسخ وليس بحكم الا على لسانه ومثل ذلك وجه وفي الحواشي اعلم ان
الحرف اما متحرك او ساكن لا معنى لذلك حلول الحركة والسكون في الحرف لانهما بالمعنى المشهور من خواص الاجسام
بل معنى كونه متحركا ان يكون الحرف بحيث يمكن ان يوجد عقيبه صوت مخصوص من المصوتات الثلاثة وكونه ساكنا
ان يكون بحيث لا يمكن ان يوجد عقيبه شيء من تلك المصوتات اذا عرفت هذا فنقول لا خلاف في ان الساكن اذا كان حرفا
مصونا لم يمكن الابتداء به انما الخلاف في الابتداء بالساكن الصحيح فمنعوا اي امكان الابتداء به وهو للتجربة اي
زعموا ان التجربة دلت على امتناع الابتداء به فان كل من جرب ذلك من نفسه علم انه لا يمكنه ان يتنفس في تلفظه
بالصحيح الساكن كما لا يمكنه في المصوت فلا فرق في ذلك بينهما لاشتراك السكون الذي هو المانع بينهما وجوزه
اخرون لان ذلك اي عدم جواز الابتداء بالساكن انما يختص بلغة كالعربية فانه ليس في لغة العرب الابتداء بالساكن
ولا يجوزه ذلك لانه ممتنع في نفسه بل لان لغتهم موضوعة على عادة في الاحكام والرصانة وفي الابتداء بالساكن
نوع لكنة وبشاعة ولذلك اصابهم يجوزوا الوقف على المتحرك ويجوزوا الابتداء بالساكن في لغة اخرى كما في اللغة
الخوارزمية فلا نزاع في الجواز احلافا فاكثر الاذكى ان بعض الناس يقدر على التلفظ بجميع الحروف المعجمة
المجتمعة في اللغات باسرها ومنهم من لا يقدر الا على بعضها ومنها ما يختص العلم والكلام ومما ذكرنا من التجربة
فهو حكاية عن النسيم المخصوصة فلا يلزم حجة على غيرهم وامتناع الحروف المصوتة انما نشأ من ذاتها فانها
مدات حاصلة من اشباع الحركات المتقدمة عليها فلا يتصور وقوعها في مبدأ الالفاظ لذلك لا لكونها ساكنة قوله
وقد يستدل على الجواز الى استدل المولى الرازي رحمه الله بقوله لمذهب المجوز بانه لو لم يمكن الابتداء بالساكن
يوقف التلفظ بالحرف في الابتداء على التلفظ بالحركة لكن الحركة عارضة للحرف والتلفظ بالعارض يتوقف
على التلفظ بالمعروض فلزم الدور لان التلفظ بالحركة انما هو في التلفظ بالحرف وهو دور المعية لا اما
بوله وجه الحرف والحركة ليس الا في التلفظ وجه المعروض في وقوله الا ان وجه العارض فلو توقف وجه
المعروض عليه ولا نسلم ان الموقوف عليه اسبق من الموقوف فلا دور السبق لا المعية واجاب عنه
بمنع لزوم التوقف من امتناع الابتداء بالساكن مستندا بانه يجوز ان يكون الحركة لاجل الحرف ولا يتوقف
الحركة عليها واليه اشار بقوله ويحال الى ويمكن الجواب ايضا بمنع عروض الحركة للحرف والى الجواب
العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله على انا اذا تحققنا معنى حركة الحرف لم يكن هناك عارض ومعروض
ولو بلا ماتي بعض النسخ واعلم ان الحركة والسكون بالمعنى المشهور مختصان بالاجسام فالمراد
المراد بحركة الحرف كونه بحيث يمكن ان يتلفظ بعده باحدى المدات الثلاث وسكونه كونه بحيث لا يمكن فيه ذلك
قوله اشترطا سوى فالاول على الابتداء الى قوله والثاني على الوقف على الساكن اختلف الشراح في توجيهه

فذهب الهندي رحمه الله الى انه علة لابتدائهم بالمتحرك ووقفهم على الساكن حيث قال لسلاسة لغتهم تعليل لابتدائهم
ووقفهم على الساكن وفي كلامه احتمال ان يكون المجموع علة للمجموع وان يكون الاول علة للاول والثاني للثاني
وبالعكس الى غير ذلك وذهب المولى الوالدي رحمه الله الى ان كليهما علة لتخصيص الابتداء بالمتحرك وقال
العلامة التفتازاني يشبه ان يكون السلاسة عدم اللكنة والبشاعة عند رفض الابتداء بالساكن والوضع
على غاية الاحكام والرصانة على رفض الوقف على المتحرك لانه يجيء مستقلا فيزلزل على ما يشهد به الحس
السليم واثر الشارح رحمه الله قوله وقيل الثاني ايضا علة الى اخر ما ذهب المولى الرازي رحمه الله
كما عرفت حيث قال اما ان ابتدائهم بالحركة فلوجهين الاول ان الابتداء بالساكن لا يخلو عن لكنة وبشاعة فالتزموا الابتداء
بالمتحرك لسلامة لغتهم عنهما والثاني ان الابتداء للكلام كالاساس للبناء فكما ان البناء لا يبنى على اساس ضعيف
وايه كذلك المتكلم لا يبني كلامه اذا اراد رصانته واحكامه الا على الحركة فان الحركة كالوجود والسكون
كالعدم ورد في الحواشي بان التعليل الاول يقتضي ان يكون في الابتداء بالساكن لكنة والثاني يقتضي فيه
احكام ورصانة لكن لا في الغاية هذا الا ان ما تقدم في الحواشي يدل على جواز الاخير في نوع الابتداء
بالمتحرك والوقف على السكون وذكر على ما يصح حمل اولهما علة للاولى واخرهما للاخر وحمل
كليهما على الاولى والاول انسب لما ان عن احلاء الكلام عن العلة مع ظهور ان الثاني تعليل لكن الانسب
قوله وادا المتحرك في الدرج الى اعتذار عما يقال الكلام فيما اذا وقعت هذه الاسماء في الابتداء
وهمزة في البيت المذكور في الدرج فان هذا من ذلك بانه لما ثبت التحريك في الدرج مع الاستغناء بحركة ما قبله
كان في الابتداء اولى وهذا اظهر حاصل المقصود انه لما اضطر الى العدول عن حكم الدرج واجرائه مجرى
الابتداء وصار باعتباره مبتدأ لم يات بالهمزة بل حرك الفاء قوله في الاسم خمس لغات الى وفي الصحاح
اقتصر على الاربع الاول حيث قال وفيه اربع لغات اسم اسم بالضم وسم وسم الا ان ابن الانباري نص في اللغة وكلام
مولانا نص ثم قال وينشد وانشد ... اسماك ثمة حاربا ... وزاد في كلامه ان سم يورد على
ليس لغة اصلية قوله وجعل الفاضل اليمني رحمه الله الى انه ذهب العلامة التفتازاني والهندي رحمهما
الله وقال صاحب الكشف الى ان البيت المذكور موجز عن قوله باسم الذي ... الشارح رحمه الله قوله
تفرجه اي تركه الى في الحواشي بعلامة المصلح المقوم الشعر المكسور لا يحمل عليه ولا يدل ولكن يكون للمحل
وقد اوجبه فهو مقوم وكذلك المقوم وفيه قبل للسر وهم وتمام البيت على ما قال المولى الرازي قد اوتيت
طريق علمه قوله وقد يجعل حالا من المرسل الى هو اختيار صاحب الكشف قال اي ارسل بادلا
في الابل حال كون المرسل فرحه اي تركه للخلاء قوله فاريد بحسبه اي حرف اخر وهو الواو ولا
كما زعم الكوفيون انه ما حذف واوله الى اخره ولم يكن اوله وهو ليس بعادي ويحكى ما عن احجاب
الكلمة التي لا ... فيها حرف يبتدأ به ومن اخر يوقف عليه بحذف حركته واجتلب الهمزة للوصل ليتمكن

29b

الابتداء به وليس في اسم لام وهو فيه اخ فاذا جمع او صغر رد قوله فانه سمو ارتفع اليه في الصحاح فانه في
سمو ارتفع فهو نابه ونوهته تنويها اذا رفعته ونوهت باسمه اذا رفعت ذكره واما جعل نوهته بمعنى دون
نوهت باسمه لان قول المص تنويه بالمسمى باباه واعلاء فانه عطف على الرفع للمسمى قوله وهذا المبني بكسر
الميم اسم آلة وفتحها اسم مكان مبني به لانه قاعد وظاهره في الصورة وضع لنفوذ اسم الله او لموته من مجلس
عليه وقوله فهو المنبر بالراء المهملة وكسر النون مع سكون الباء وهو نظير الاسم من حيث المعنى وذكر اما استشهد
العلماء باستعمال العرب نظر الشيء في المعنى كذا ذكره الهمداني واما المنبر بمعنى اللقب نحو النون مع حركة الباء
والزاي المعجمة فهو مشتق من النبز بسكون الباء وهو المصدر قوله الا ان وضع الخط على حكم الابتداء الخ
لا يدوم على كل ان ليس المراد بقوله ان يكتب الهمزة هنا الخ كتابة الهمزة بصورتها ونقشها بل كتبها بصورة الالف
ويدل قوله كما كتبت في باسم ربك وقول المص فلم حذف الالف وعنه تصريح بالمؤاخذة الى طوله المص في النحو
واشار اليه في الجواب بقوله دون الابتداء الذي عليه وضع الخط وتوضيح المقام ان وضع الخط ان تثبت
همزة الوصل في الخط واللفظ جميعا في الابتداء وان تثبت في الخط وتسقط في اللفظ في الدرج ولذا ترى اهل
اللغة قد اثبتوا في الخط في الدرج حكم الابتداء في الخط كما في باسم ربك الا انهم خالفوا هذا الاصل في بسم
الله فاسقطوها حذفها في الخط حكم الدرج في اللفظ لا الابتداء نظرا الى كثرة استعماله بخلاف باسم ربك
قوله فلم تثبت في الجواب ان وضع الخط على الابتداء الخ ورد عليه المولى الزوادي رحمه الله في قوله واجيب
بان الجواب ليس الا ان حذف الف بسم الله في الخط لكثرة الاستعمال فباقي المقدمات حشو ذكر تقطعا وقوله
وذكر حديث التعويض اي تطويل الباء عوضا عن طرح الالف تاملوه نقول اعدل عن هوان اي تطويل
الاشارة الى التعويض لكنه بتطويل الباء اشارة الى ان الاصل انصافا عن في الجملة باظهار صورته كالالف في الباء
تعدد الاحكام جمع تبر قاعدة الخط التي هي وضع الخط على حكم الابتداء ودليل الحذف الذي هو كثرة الاستعمال
قوله ثم انهم طولوا الباء الخ قوله تحسينا للخط مفعول له لكل من التطويل والاظهار والتدوير ومحافظة اسم ان
جعلوا لكتبة للمحل دينا فان في تطويل الباء واظهار السين وتدوير الميم تحسين الخط وجهة اعتبار التطفل هو
المحافظة على تفخيم لفظ الاسم ونظرا عليه للتفخيم وبيان ان حسنا تفخيمه هو حال له ما اريد به مرانسا الله واما احتمال
ان يكون تحسينا اسم ان ومحافظة عليه للتحسين باباه الاوفق الاسلم قوله والموجود في النسخ المعتبرة
السنان جعل كل سنة سنينة مجازا الخ من باب تسمية الجزء باسم الكل وفي الكشف جعل كل سن سنة تجوز الا ان
المبالغة في الاظهار كانه يقول اجعل كل سن بمنزلة سنة وهذه اصح رواية ودراية من السنان بدلها
وقوله وورد به على من قال الخ ورد به ايضا على من قال وفي السنان نظر لانه ليس في بسم الله سنان الا ان يحمل
على بسم الله المتعدد وهو بحث ان نقول طول الباآت ودور الميمات فالاصح السنات جمع سنة السين قال الهمداني
اظهر السنات هكذا الرواية وفي بعض النسخ السنات قوله اما ثبوت الهمزة في اصله فلوجوه ماهي

تصاريفه

30a

تصاريفه اي تصاريف اصله كاله يأله الاهة والوهية وتأله واستأله والا الله عز ذلك دفعه دفع لما عسى
يتوهم ان اصله اللاه بكسر اللام بدون الهمزة قوله كما في قوله معاذ الاله الخ في الكشف هو من ابيات الحماسة وفي
شرح الهمداني رحمه الله هو لامية بن ابي الصلت فيه خال لام السلسبيل ودونها حمرة شهر للبريد المذنب
فعلت لها اهلا وسهلا ومرحبا فرد بنا سيل وسهل ومرحب معاذ الاله ان يصنع بحبيبة الشيمه بعده
الاوطان كما هو عادة الشعراء ثم تبين انها احسن مما تصورها ووصفها فاستعاذ بالله من خطائه واظهر — الاسما
انها احسن مما شبهها به وخال خبر مبتدأ محذوف نكره ونونه اي هذه خال لها امامي وبيني وبينها حمرة
شهر للبريد المسرع والمذنبات المضطرب وقوله فعلت لها يحكي ما دار بينه وبين الخال وبه تكلامه هذا على الاظهر لها
قولا حسنا وبشرا وطلاقة وانه يلقاها بالترحيب وانا قابل تحتمل ذلك قوله الاوثان بالنصب
الصورة المنقوشة من العاج ونحوه في الصحاح العاج عظم الفيل والواحدة عاجة قوله وذكر الجوهري
الخ ذكر الجوهري او لاحي اله يأله الاهة ومنه قولنا الله واصله اله على فعال بمعنى مفعول لانه مألوه اي
معبود فلما ادخلت عليه الالف واللام حذفت الهمزة تخفيفا لكثرته في الكلام ولو كانتا عوضا منها لما اجتمعتا
مع المعوض منه في قولهم الاله وقطعت الهمزة للزومها تفخيما لهذا الاسم وسمعت ابا علي النحوي يقول ان الالف
واللام عوض منها قال ويدل على ذلك استجازتهم لقطع الهمزة الموصولة الداخلة على لام التعريف في القسم والنداء — ودكره
قولهم افالله لتفعلن ويا الله اغفر لي الا ترى انها لو كانت غير عوض لم تثبت كما لم تثبت في غير هذا ولا يجوز ايضا
ان يكون للزوم الحرف لان ذلك يوجب ان تقطع همزة الذي والتي ولا يجوز ايضا ان يكون لانها همزة مفتوحة
وان كانت موصولة كما لم يجز في ايم الله وايمن الله التي هي همزة وصل فانها مفتوحة ولا يجوز ايضا لكثرة الاستعمال
لان ذلك يوجب ان تقطع الهمزة ايضا في غير هذا مما يكثر استعمالهم له فعلمنا ان ذلك لمعنى اختصت به ليس في
غيرها ولا شيء اولى بذلك المعنى من ان يكون للعوض من الحرف المحذوف الذي هو الفاء وذكر فاء ما في لاه
مثلها وجوز سيبويه ان يكون اصله لاها الى اخرها قرره الشارح رحمه الله ويخبر بان الاعتذار المذكور
لقطع الهمزة يصلح ايضا من قبل الاكثرين فلان اريد بحرف التعريف اللام وحده ولا يكون للهمزة دخل في التعريف
فتكون همزة وصل فلا بد من سقوطه في يا الله وان اريد بها الالف واللام بحيث لا تسقط في الدرج اصلا لانها
تكون حينئذ همزة اصل لا وصل فاوجب على اعتبار الشق الثاني مع الملازمة دائما تصدق لعلهم بكل همزة الوصل عوضا
ولها اعتباران اعتبار انها همزة وصل واعتبار انها عوض فاعتبر الثاني في يا الله وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله
قال المالكي يبطل قول من زعم ان اللام في الله عوض عن الهمزة باطل لحذفهما معا في لاه ابوك بمعنى لله ابوك فالعوض لا يحذف
جوازه حادث في كلام ابي علي انهم يحذفون من نفس الكلمة في نحو لم يكن ولا ادري الذي ابلغ دليل على ما
النفي قوله وضعفه اي تجويز سيبويه استعمال اله بمعنى المعبود لا بمعنى منشر كما هو مقتضى ولاه وهذا معنى
كلام العلامة التفتازاني رحمه الله الا ان كثرة دوران آله في الكلام واستعمال آله في المعبود واطلاقه على الله تعالى

يعم جانب الاشتقاق من اله الا انه اقتصر على الاعتبار الاخير وضعفه الواضح يغني عن بيانه لو كان كذلك
لجمع على اولهة دون آلهة وفي اعتبار اطلاق لا اله على الله في وجه الضعف محل تامل قوله اما تعوض
الهمزة في اصله فلان انها في وجوه تصريفه حيث انس للنسيان والانس لا تناسب الى غير ذلك ثم انه ذكروا ولانهم
نون الهمزة ان اصله اناس وهذا مشتمل على معنيين لعدم سقوط الهمزة دائما سيما ثبوت كونه اصل ناس وعلى
المعنى الاول لعدد ان الهمزة في وجوه تصريفه والمعنى الثاني يكون صيغة الاناس بمعنى الناس والاول ظاهر
ستره ضم والكلامه غموض وغاية توجيهه ان يقال معناه ان صيغة الاناس بمعنى الناس ورد الهمزة دون الناس
مع دوالها في وجوه تصاريفه ثبت ان اصله اناس حذف الهمزة ولو قيل واما ان اصله اناس فلكونه بمعناه وفيه
الهمزة لكان اظهر وانسب قوله وقيل لما كان الا اله الى قال العلامة التفتازاني رحمه الله اولا ولما كان الادغام
اللام قليل الاستعمال استشهد له بقوله معاذ الاله انسه قال في [illegible] لم يكن الاناس مع اللام مستعملا في السعة
استشهد بما يدل على استعماله في الجملة هو قوله ان المنايا يطلعن قوله حذفا من غير قياس في الكشاف ظاهره
انه حذف ابتدائي من غير قياس والدليل عليه لزوم الادغام وقولهم لاه ابوك وجه الدلالة على كونه غير قياس
كما صرح به ان المحذوف قياسا في حكم المثبت وهو مانع من الادغام لانتفاء اجتماع المتجانسين والتعويض
في حكم المثبت وجه دلالة قولهم لاه ابوك ان اصله لله ابوك حذف اللام والهمزة على غير القياس بمعنى لاه ابوك
قوله الفاضل الطيبي رحمه الله وقيل الحذف على قياس التخفيف بنقل حركة الهمزة الى اللام ثم حذفها كما اختاره
ابو البقاء ونقله الجوهري عن ابي علي النحوي لكن لزوم الحذف والتعويض بحرف التعريف مع وجوب الادغام
من خواص هذا الاسم قوله اي الالف واللام كما هو مذهب الخليل احلف في حرف التعريف فقيل هي اللام وحدها
وهو مذهب سيبويه وقيل هي الهمزة واللام زائدة للفرق بين همزة التعريف وهمزة الاستفهام وقيل هي وهو مذهب المبرد
الالف واللام وهو مذهب الخليل فلم يتعرض لمذهب المبرد لضعفه وقطع الهمزة ظاهر على المذهب الاخير
لما فيها من تعرض الهمزة للتعويض بخلاف المذهب الاول ولذا احتيج الى مزيد الاعتذار قوله الا ان همزة
الوصل لما احتلبت الى حاصل ما في الكشاف من قوله لما كانت اللام الساكنة هي لام حرف حركتها كالباب
للهمزة المجتلبة للنطق بالساكن المعاقبة للحركة مدخل في التعويض فلذلك قطعت وكذا ذكر العلامة التفتازاني رحمه الله
اشار اليه بقوله او اللام وتبعه الهمزة وبهذا يندفع ما قيل ان اريد بحرف التعريف اللام وحده فلا يكون للهمزة مدخل
في التعريف فيكون همزة وصل للابتداء اجرى على حركة [illegible] وسقطت حروف الدرج فالفرق بين [illegible] المحض
للعوض ولا ملاحظ فيها شائبة تعويض من لم يكن كذلك وعدم انصا اشارة اليه قوله انهم لما جمعوا بينهما
الى قال صاحب الكشف لما خولف الاصل في تجويز الجمع بينهما قطع الهمزة للاشعار من اول الامر بمخالفة هذه اللام لام
التعريف في العالم بقطع في غيره والجمع بين اللام فيه على سبيل الشذوذ وفي مثل قوله من اجلك يا التي تيمت قلبي
وانت بخيلة بالود عني قوله وهو مما ابو علي في الاغفال اختلف في ان التعويض فيهما او في الله خاصة فقيل فيهما

جمعا وهو اختيار ابي علي بدليل عدم الاجتماع في الاناس الا ضرورة وقيل في الله خاصة بدليل قولهم في
النداء يا الله دون يا الناس وكثرة استعمال ناس دون لاه كما اشار اليه بقوله ورد الى والله دون العوض
الرازي في العلامة التفتازاني وغيرهما من المحققين قال المولى الرازي رحمه الله ان حرف التعريف في الناس ليس عوضا
عن الهمزة المحذوفة بخلافه في الله فانه لو كان عوضا في الناس لما قيل ناس كما لا يقال لاه ولو لم يكن عوضا
في الله لما قيل يا الله كما لا يقال يا الرجل قوله اعلم ان العقلاء الى فيه ضرب تفصيل لما اشار اليه العلامة
التفتازاني رحمه الله اجمالا بقوله اعلم انه كما تحيرت الاوهام في ذاته وصفاته الى الاله اصله المحجوب
ذكر العقلاء بدل الاوهام لاحتجابها اي ذاته وصفاته سبحانه وكل من انوار العظمة واستار الجبروت
راجع الى احتجاب ذاته وصفاته ويحتمل ان يكون الاول راجعا الى صفاته والثاني الى ذاته وبالعكس بناء على
ان العظمة اعم من الجبروت وان الانوار اظهر من الاستار والجبروت في العرف انما يستعمل في صفاته والاضافة
في الاستار للبيان بمعنى من على الاحتمال الاول وللاختصاص بمعنى اللام على الثاني قوله واختلفوا اسريانيه
الى في التفسير الكبير قال بعضهم هذه اللفظة ليست عربية بل عبرية او سريانية فانهم يقولون الاها رحمانا نسه
ومرحانا فلما عرب جعل الله الرحمن الرحيم واستبعده الامام وقال القاضي اصله لاها بالسريانية
وسمعت عن الشيخ الاستاذ سراج الدين رحمه الله في الدرس يوما عند قراءة الكشاف عليه بسم الله الرحمن
الرحيم باللسان العبري بشما لاها رحمانا رحيما ثم سال يوما آخر عن الطبيب اليهودي ما تقولون في
بسم الله الرحمن الرحيم بلسانكم فقال تقول بشما لاها الى قوله لم يرد انه مرادف للمعبود الى مذهب
صاحب الكشف والعلامة التفتازاني رحمهما الله وفيه رد على المولى الرازي حيث قال ثم القول بالاسمية لا
ينافي الوصفية الاصلية لجواز ان يكون في الاصل وصفا الا انه اختص علما كالدبران والعيوق
وهذا هو الجمع بين قولي المص رحمه الله وسيأتي تحقيقه هناك اي في شرح قوله بل اسم قال ثمه
لم يذكر انه بمعناه بل قال هو اسم يقع على المعبود ولا يلزم من ذلك كونه صفة الى آخر ما ذكره قوله
فالاله فعل حذف الهمزة ويعد ما علم ان الكلام المعنى الى لا ينافي ما ذكره المص في سورة ابراهيم
ان الله يجري مجرى الاسماء الاعلام لغلبته واختصاصه بالمعبود الذي تحق له العبادة كما غلب النجم
على الثريا بتخصيص اسم الله بالذكر دون الاله بعد القول باشتراكهما في الغلبة والتشبيه بالنجم وفي
زيادة كشف له بعد هذا قوله وزعم بعضهم ان المراد تغليبه على المعبود بحق الى هذا المقام
يستدعي مزيد تقرير فنقول وبالله العصمة قال المص رحمه الله والاله من اسماء الاجناس كالرجل والفرس
اسم يقع على كل معبود بحق او باطل ثم غلب على المعبود بحق كما ان النجم اسم لكل كوكب ثم غلب على
الثريا وكذلك السنة على عام القحط والبيت على الكعبة والكتاب على كتاب سيبويه واما الله بحذف الهمزة
مختص بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره قوله او لا يقع على كل معبود بحق يدل على ان الاله اسم لمفهوم كلي

يطلق على كل ما هو معبود بحق او باطل من الذوات المعينة مطلقا بالاشتراك المعنوي في قوله ثانيا ثم غلب
على المعبود بحق (الحق) انما اسم يطلق على كل معبود بحق اي ان اريد به المفهوم السابق هو كل معبود بحق وهو
المتبادر ويؤيده افراد لفظة الله بالاختصاص بطريق الحصر والتشبيه بالنجم والسنة والبيت والكتاب وان
اريد به المفهوم الشخصي المعين وهو ذات الواجب الوجود سبحانه وتعالى ففيه نوع خفاء وقوله ثم المختص
بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره اي قطعا على الذات الواجب الوجود واذا تمهد هذا فنقول وبالله العصمة
اختلف في توجيه قوله ثم غلب على المعبود بحق فذهب المولى الرازي رحمه الله والعصام رحمه الله الى ان المراد بالغلبة
الغلبة لا الى حد التشخص فيصير اسما غالبا وذهب الفاضل اليمني الى ان المراد بها الغلبة الى حد التشخص
فيصير اسما غالبا وتبعه الشارح رحمه الله ويؤيده ما نقل الامام في تفسيره الكبير عن الخليل من قوله اطبق
جميع الخلق اطبق جميع الخلق على ان قولنا الله مخصوص بالله سبحانه وكذلك قولنا الاله مخصوص به
سبحانه ويجيء بعيد هذا تحقيقه ان شاء الله تعالى قوله وزعم بعضهم ان المراد بالغلبة الى حد (العلمية)
الشارح رحمه الله حيث قال اولا المراد بالغلبة في مجرد الغلبة فيما له بعض الخصوص سواء انتهى الى حد (التشخص)
كما في الاعلام اولا كما في الاله والرحمن ثانيا فالاله اسم لمفهوم كلي هو المعبود بحق واسم علم للذات
بعينه هو المعبود بالحق تعالى وما قيل ان معنى الغلبة ان يكون للاسم عموم فيعرض له بحسب الاستعمال خصوص
اما الى حد التشخص فيصير علما كالنجم والصعق او لا فيصير اسما غالبا كالاله والرابعا وقد استعمل
اولا في مطلق المعبود ثم في المعبود بحق ثم في الذات الخاص الواجب المعبود بالحق تعالى وبعكس الامم
واحد واما الحكم بالاختصاص فانما هو على لفظ اسم الله بحذف الهمزة وهما بلفظ الاله بدونه وقد
صرح بذلك حيث قال واما الله بحذف الهمزة واشار الى كون غلبة هذا الى حد العلمية وغلبة الاله الى
حد ما بقوله المعبود بالحق والمعبود بحق [illegible] الشارح اولا بان المتبادر من الاله
عند الاطلاق هو الفرد المعين [illegible] ويرد عليه ان الكلام في توجيه
كلام المصنف بان المراد بالغلبة في قوله ثم غلب على المعبود بحق [illegible] في المتبادر وعدمه
وايضا لا دلالة في لفظه عليه وبعضده ما قال المحقق الخطائي رحمه الله لا دلالة على كونه غالبا على خصوص (وجه)
يعني بعض من الذات المخصوص اذ لا تعين في المشار اليه اصلا والفرق بينه وبين المستفاد [illegible]
لا يراد السند [illegible] من نوع لبس و[illegible] بان الاستشهاد بسكر الحق [illegible] لا يجدي نفعا لان المتعلق
تعين ذات المعبود [illegible] ولا مدخل لتعريف الحق [illegible] في ذلك و[illegible] تعالى لا تم انه لا مدخل
لتعريف الحق [illegible] في ذلك لم لا يجوز ان يراد في صورة التعريف الحق الثابت بعض الافراد في صورة التنكير مطلقا
اعم من ان يكون ثابتا في بعض الافراد ولا وليس هذا ابعد من ان يراد بالمعبود بحق الذات المخصوص سبحانه مع
تبادر خلافه كما سلف [illegible] بان المقصود من قوله على كل معبود هو الذات المعبود لا المفهوم فالاولى

المعبود بحق يكون اشارة الى بعض الذوات المقصودة ويمكن ان يمنع كون المعبود ذلك لم لا يجوز ان يكون (المقصود)
هو المفهوم وصدقه على كل معبود بهذا الاعتبار وربما يؤيده قوله تعالى وقوله واما الحق فهذا وبذا
الحق لا يخفى عن شيء يعرف بالتامل الصادق قوله فقد اشتهر ان الاله الخ هذا محصل ما قال صاحب الكشف
ان المشهور ان الاله بمعنى المالوه اي المعبود من اله بمعنى العبادة والمصدر لانه مفعولها فيقتضي
حذف اللفظ كاشتقاق استنوق من الناقة واخاراته من اله بمعنى تحير لان اله بمعنى عبد عند مشهور اشتهاء
الآلهة واشار الى الوجه الاول من الاعتراض بقوله ويرد عليه ان اله بمعنى تحير كذلك واما الشائع وله وكانه (جعل)
المشهور الجنس خلفا واشار اليها بقوله ومن اخواته كذا وكذا والى الوجه الثاني منه بقوله وان لا اشتقاق
من غير المصادر على خلاف القياس كاشتقاق الثلاثي من الفعل وما يجري عليه والى اشار العلامة التفتازاني (رحمه)
رحمه الله في قوله استحجر الطين مشتق من الثلاثي ثم قال صاحب الكشف فالمشهور فتعين في كل وجه وقوله
كما في استنوق اصله ان طرفة من العبد كان حاضرا عند عمرو بن هند وكان المسيب ينشد فيه هجا (بعض)
وقد انتهى الى النعت وعند احصاره بناقة عليها الصيعرية وهي سمة في عنق الناقة فقال طرفة وهو غلام استنوق الجمل
المسيب فقال من هو فعرف طرفة فقال المسيب ويل لهذا من لسانه وكان ذلك كما تفرس فيه قوله واحتج بان التعليل
الى تحير ان يقال النزاع في الاشتهار بعدما ثبت وان اشتهار اله بالكسر في معنى التحير لا يستدعي اشتقاق
الاله منه لعلاجه ما صار همزته اصلية بخلاف اله فان همزته منقلبة من الواو وقد صرح في الصحاح وغيره
من الكتب بان الاله مشتق من اله بالفتح بمعنى عبد حتى قال العلامة التفتازاني وهو الموافق للقواعد
ويدفع ما ان العلامة الزمخشري رحمه الله تعالى قد صرح في العربية وقوله عزله النص كما صرح به وقد سلف بصريحه
به وكون همزة اله بالكسر منقلبة من الواو ما منعه كثير من ائمة اللغة ولو سلم فاصالة همزة اله بالفتح ممنوعة
ايضا وان ذكره الجوهري وقد سئل عن الصحاح فصل جملة حشوا وغلطا ولعل ما نقل في الكبر
يكون مما يعد من الصحاح هو القول بان الاله بمعنى المعبود واله بالكسر بمعنى تحير ولا يلزم الاشتقاق
الاشتراك في معنى فكيف يصح الاشتقاق ويدفع بان يقال انه مشتق من اله بالكسر لذات المعبود باعتبار
تحير الاوهام وتدهش الفطن في معرفته ثم اشتهر منه اله بالفتح وما يجري مجراه بملاحظة معنى العبودية
وقوله ولا يتضح الخ رد على صاحب الكشف حيث ذكر في قوله ان اله بمعنى عبد اشهر من اله بمعنى وله في (ذلك)
وقد يجاب الخ هذا ما اشار اليه العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله كان ذلك لم يوجد في اللغة الا صلة او سماعا (الا ان)
الا هو من ورد بان قراءة ابن عباس رضي الله عنهما ويذرك والهتك يدفع هذا الجواب ويدفع الجواب الاول
ايضا لو ثبت ... اشتهاره بمعنى العبادة اشتهار الاله تشكيل الرجل بالكسر شكاسة صعب خلقه
ورجل شكس بالتسكين اي صعب الخلق بانوع الاخر عمله بتحقيق اي اعجاب قوله وقالنا بان جعل المشتق (منه)
الخ هذا جواب المولى الرازي رحمه الله ان المشتق بانه نوع من انواع الاشتقاق لا بد ان يكون مستعملا في معنى

المشتق منه وزيادة وان معنى الاله هو المعبود وهو ليس بموجود في الله وبالة بل لا بد ان يوجد فيهما المشترك
بين معانيها معنى الالهة وهو العبادة وهذا اصل مقرر فيه قوله وليس معنى الاله اي المعبود
يريد ان معنى الاله ذات له ان يعبد ومعنى الالهة العبادة فقط فكيف يكون مشتقا من الاله وليس فيه معنى الاله
بتمامه بل الامر بالعكس اذ فيه معنى الالهة وزيادة وحاصل الجواب منع عدم ثبوت معنى الاله في الالهة
مستندا بان المعنى ما العبادة خدمة الاله فيكون عبد بمعنى خدم الالهة كما ان ابل بمعنى خدم الابل
فيكون معنى الاله موجودا في الالهة وبحسب نفيها والى هذا الجواب اشار صاحب الكشف رحمه الله بقوله
وجعل المص نظيرا ابل اي خدم الاله كما ان ذلك معناه خدم الابل قوله ومعنى قولهم صادر الخ
اعتذار عما يقال ان القول برجحان اشتقاق الفعل من المصدر ثانيا في تصريحهم بان صادر مشتق من مصدر بان محله عكسه
فيه التسامح والمراد انه مشتق من مصدره والنكتة في العدول عن الظاهر التنبيه على ان الحروف المعتبرة في
الاشتقاق ما ذكر في صيغة الماضي لان المصدر اذ في بعض المصادر حروف لا تعتبر في الاشتقاق كالحروف
والقبول فلا ما اذا اختلف في ان مراد المص بالاشتقاق هل هو اشتقاق صغير او كبير والى الثاني
مال المولى الرازي رحمه الله حيث قال في الجواب ان السؤال عن الاشتقاق الكبير اي على انه اشتقاق اكبر
من كلمة اخرى وهي الله والاله اشتقاق صغير وما بينه وبين الله بالكسر اشتقاق اكبر ويسمى نحو التعريض
كلام الشارح رحمه الله والى الاول مال صاحب الكشف في العلامة التفتازاني رحمه الله وتبعهما الشارح رحمه الله
واليه اشار بقوله الظاهر في الاشتقاق الصغير قال العلامة التفتازاني رحمه الله وهو بعيد جدا لانه لا يفهم
من اطلاق اللفظ ولا يكون محلا للسؤال فان الخلاف في هذا الاسم انما وقع بحسب الاشتقاق الصغير والتمسك
بان اصل الدوله ضعيف مخالف لكلام كثير من ائمة اللغة وان قال به الجوهري فكيف هو الاله ايضا كذلك
ولهذا كانت اشارته الى الاشتقاق الكبير بطريق الجملة الاعتراضية حيث قال ومن اخواته دله وعلى قوله اوله
كلمة الاضواء لحرف نما في الكشف من انه قوله او لا بل اسم بزيادة حرف الاضواء وثانيا معنى الاشتقاق كما
دون ان يقول نعم ولا اشارة الحالة محل الاختلاف حتى تكون الانظار ولا يهتدي الا ما لخص ليس الحق عن
الباطل وقال الفاضل الطيبي رحمه الله يدل هذا الجواب على انه غير جائز في الاشتقاق وذلك انه حين سال
نفسه اسم هو ام صفة اجاب بقوله بل اسم وكان يكفيه ان يقول اسم لكن لما اعتقد ان غيره ذهب الى غير
تصور الوصفية وهو مما كان من الجواب ان يقول نعم اولا فعدل الى تلك العبارة ليوذن باختلاف الائمة
فيه فقد نقل الازهري ان سيبويه قال سالت الخليل عن هذا الاسم فقال الاصل الاله فادخل الالف
واللام بدلا من الهمزة وقال مرة اخرى الاصل لاه فادخل الالف واللام لانه لم يزد الخليل على هذا
وسائر اهل اللغة على انه مشتق ثم قال وقال الماكي انه علم لا الالة الخالي من اللام فانه يعرف وليس
اصله الاله قوله فيه الا يتوهم ان لاسم الى فهو المدح يتوهم كون الاسم ما يعارض الفعل في نحو الصم

وان

وان كان يطلق على ما يعامل القلب ولكنه ايضا لان النزاع انما هو في المتوهم المذكور قوله ويأته الى خلاصة
كلام العلامة التفتازاني رحمه الله مع مزيد تفصيل وتقرير وذلك في تحقيقه ان الاسم قد يوضع للشيء باعتبار بعض
معانيه واوصافه من غير ملاحظة لخصوصية الذات ان اعتبار الذات عند ملاحظته لا يكون الا الضرورة
ان المعنى لا يقوم الا بالذات وذلك صفة كالمعبود ثم قال والمراد ذكر الموصوف معه لفظا او تقديرا
لشعر وقد يوضع للشيء بدون ملاحظة ما فيه من المعاني كرجل وفرس ادمى ملاحظة لبعض الاوصاف والمعاني
كالكتاب للشيء المكتوب والنبات للجسم النابت وكجمع اسماء الزمان والمكان والالة ويوجد كل ما لا يحتوي في ذلك
اسم غير صفة ونسمك على ان المقصود هو المعنى او الذات بان الاول لا يوصف ويوصف به والثاني بالعكس
ولا خفاء في ان الاله من قبيل الثاني اذ يثبت في الاستعمال انه واحد ولم يثبت اله فيكون اسما والمص رحمه الله اشار في
كتبه الى ذلك حيث يقول الامام اسم لما يؤتم به وهكذا في الجمع فليتتبع ثم ان ما وضع لذات معينة سواء
لوحظ فيه معنى من المعاني اولم يلاحظ اعم من ان يبلغ الى حد العلمية اولا كما اشار اليه بقوله كاحمر وادهم
على الحد والاقسام اربعة واحد منها وهو ما وضع لذات مبهم ومعنى معين صفة والبواقي اسم وفي قسمان
محتملان لا وجود لهما امثالها الشارح رحمه الله احدهما ما وضع لذات معين ومعنى مبهم والاخر ما وضع
لذات معينة ومعنى مبهم داخلا او خارجا قوله اعرض الى هذا الاعتراض بوجهين والجواب عما اورده
العلامة التفتازاني رحمه الله قوله وفيه نظر يمكن الجواب عن النظر بمنع اشتراك المحذور بان تعالى على تقدير
ان يكون الله اسما يمكن اجراء صفة عليه ولا يتوقف على خصوصيته لانه سبحانه بخلاف كونه صفة على تقدير
لم يكن لخصوصية ذاته في اصل الوضع اسم خاص ولا يتصور امكان الاجراء المذكور على ما يجي في جواب البحث والجواب
الجواب قوله والى ذلك اشار بعض العلماء كذا قاله الجزري قوله وفيه بحث الخ حاصل الرد بانه ان اي الجواب
الله اسم لذاته لا يقصد به معنى الصفة حال اطلاقه عليه من غير اشتراط ان يكون اسما في اصل الوضع فحكم
كلام المعترض لوجود اسم في الجملة يجري عليه صفاته تعالى ولا يجدي نفعا حينئذ بعدم كونه في اصله اسما وان
اراد انه اسم في اصله فانه فمشكل لما عرفت من انه ليس موضوعا بازاء ذاته سبحانه وان جعل اسما او
صفة والاختصاص العارضي لا يجدي نفعا لما فيه من الاشتراك بين الاسمية والوصفية وابن حجر بان الاسم غير ص
الثاني على كون الله اسما لذاته بالمنع مستندا بانه لم لا يجوز ان يوضع لذاته باعتبار قيام معان به
الفاظ ولا يوضع لخصوصية الذات اسم ولا استحالة في ذلك والجواب بان المراد بالاستحالة مخالفة
القاعدة المعلومة بالاستقراء وهي ان كل حقيقة قد وضع لها اسم يجري عليه صفاتها فلا بد من ان
يوضع لذاته تعالى ايضا اسم كذلك ويشهد بذلك قول الجزري اذا كان الله صفة الى وحي بمكن البعض عن
في البحث باختيار الشق الاول ومنع عدم الاجراء بانه تعالى بناء على القاعدة المعلومة لا بد له
من اسم يجري عليه صفاته لكونه اشرف المعاني ولعل له اسم سوى الله من غير ملاحظة ان اصله ما ذا لهذا

السوير ظهر ان يعلل كون اشارة مشكلا بقوله ان اياها جعل اسما او صفة ليس موضوعا بازاء ذاته لا بمعنى
من شئونه كذا حصر المخلص في قوله لا بد الح فلسا مل قوله وذلك ان يقول الح لاخفاء ان حسان الكلام
اولا لبيان حال الاله معرفا قبل حذف الهمزة بقوله واللام اسماء الاجناس الح وثانيا لبيان حال
الله بحذف الهمزة بقوله واما الله بحذف الهمزة الح وثالثا لبيان انه علم بقوله وهو هذا الاسم اشتق
فانه هو الظاهر من عبارته فعلى هذا رجوع الضمير في السوال الى الاله انسب فيكون السوال عن كونه
في الاصل اسما او صفة كما يدل الكلام بعض شوه لظهوره في لفظ الله دون الاله ولذا قال المولى الخيالي
وان عاد الى الاله لم يتم الوجه الثاني ويحتمل ان يرجع الضمير الى الله في قوله واما الله الح لكن قوله
لا يقول شي اله الح لا يلائمه ظاهرا وهو اختيار العلامة التفتازاني وغيره ولما كان الاحتمال الاول ظاهرا دون
الثاني حرره الشارح رحمه الله بزيادة السوير او لا ثم قرر الكل بقوله وذلك ان يقول اما وبهذا ظهر ان
قوله فيدفع الاشكال بحذافيره اراد به الاشكال الوارد على تقدير رجوع الضمير الى الاله قوله الا انه
بين بمنعه في الدليل الاول منع الوصفية عن اصله دفع للشوه ورد على المولى الرازي رحمه الله قوله وايضا
فتفريع عطف بحسب المعنى على قوله فانه المتبادر كانه قال الح لانه متفرع قوله اعتمد على مفهوم السوال اي جعل
مفهوم السوال بعد قوله وهو هذا الاسم اشتق له قاله الى على ان المراد الاشتقاق من اله وقوله وسياق الكلام كله
عطف تفسير لمفهوم السوال قوله وايضا عطف على قوله استدلال بسياق الكلام كما هو المعطوف عليه وبيان ان لله
مشتق بمعنى انه بمعنى يخرج خصوصه الاله دون اله وفيه اشعار بان الاله مشتق من اله دون العكس فان المعتبر في
قاعدة الاشتقاق ان يعتبر في المشتق معنى المشتق منه مع خصوصه وذلك متحقق في الاله دون اله وقد سقط
قول المولى الرازي ان السوال عن الاشتقاق الكبير ولذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله وهو بعيد جدا
لانه خلاف اطلاق اللفظ ولا يكون محلا للسوال بان الخلاف في هذا الاسم انما وقع بحسب الاشتقاق الصغير
والتمسك بان اصل اله وله ضعيف خالفه كثير من اهل اللغة وان قال به الجوهري ولكن ههنا كلام
ايضا كذلك قوله قال رحمه الله عدل الى محصول كلام صاحب الكشف رحمه الله عبارته هكذا اراد
ان هذا المعنى كاف في الدلالة على اشتقاق هذا الاسم لا عدم الاشتقاق في قوله او لا بل اسم تركه
حرف الاضراب بانا سمعنا الاشتقاق كذا دون ان يقول نعم او لا اشارة الى محل الاختلاف قد تم
تمام كلامه قوله والقول بان الصيغة مجرد الهيئة الح رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال
لم يقل اللفظ ليشعر بان المراد اعتبار التعدد في مجرد الصيغة والهيئة دون المادة وجوهر الحروف وكانه
قال الصور من مادة واحدة ويمكن دفعه بان المراد بالصيغة عرفا هي الهيئة العارضة للفظ باعتبار
الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض وبالمادة هي جوهر الحروف فلا وجه لمنع كون الصيغة
هي الهيئة وليس في كلامه ما يدل على ان معنى النحو والهيئة مدلول الصيغة فقط ولا يقدح في قوله

وصيغة

وصيغة هذا الاسم وصيغة قولهم اله فينظمهما معنى الحيرة ثانيا على ان هذا المعنى ليس معنى نفس الهيئة بل يجوز
ان يكون معنى استطعام معنى التحير للصيغتين او معنى لمادتهما وفي تحريره اشعار بان المراد التحير وورد انه
على الاتحاد في التركيب وهذا اولى مما قيل اراد بتحريره واستغنى عن قيد التناسب في التركيب لشهرته وكذا ما
قال الصيغتان هما اللفظان المختلفان الح وما قال انه لم يرد بما ذكره تحديد الاشتقاق
والى اشار بقوله ولا يحتاج الى زيادة قيد الاتحاد في الحروف الاصول ولا الى الجواب بانه ترك لشهرته
او لانه لم يقصد تعريف الاشتقاق بل بيان ما يحتاج اليه في الدلالة على اشتقاق هذا الاسم فيما مل
ذكر الحاكم الفيصل قوله اشار بها الى الاشتقاق الكبير الح كذا قاله صاحب الكشف والعلامة
التفتازاني رحمهما الله وقد مر زيادة التحرير واشار الشارح رحمه الله الى بيان المناسبة في باب الاشتقاق
الكبير بين الهمزة والعين الح وعلى وجه ومنها ومن الدال بالمعارض نحو حلقي الاول والمشارك
في صفة الجهر في الثاني بقوله فان الهمزة الح والمشارك من العين والدال في صفة الجهر ثابت ايضا
ولما كان القول بان اشتقاق الاله من وله اشتقاقا كبيرا كما زعمه المولى الرازي رحمه الله اورد بطريق
السوال واجاب عنه بوجوه الاول انه خلاف المتبادر الثاني ان النزاع بين اهل اللغة انما وقع في
الصغير الثالث انه لم يجعل بيان الاشتقاق الكبير اغراضا لا مقصودا الرابع ان التمسك بقول
الجوهري غير صحيح لكونه معارضا بقول غيره الخامس انه بعد التسليم لا مجال للحمل عليه اذ على تقدير
ان يكون همزة اله في الاصل واوا يجوز ان يكون همزة الاله كذلك قوله قلت لا لانه علم كلا
يقصد به الا الذات وفي بعض النسخ اشار الى جواز قصده تبعا بقوله لا يقصد به الا الذات
اصالة وذلك المعنى مرجح فان قصد كان تبعا قوله وطردا بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ
لا حاء ان حالة الالف نحو مخرج الواو وقريب من التغليظ دون الامالة نحو مخرج الياء قوله واجب
قال العلامة التفتازاني رحمه الله دفعا للاعتراض المذكور ان المراد بالسوال بقوله هل يفخم لامه انما
هو عن تفخيم لامه في الجملة لا مطلقا والا فالاطباق على انه لا تفخم عند كسر ما قبلها واورد الشارح رحمه الله
جواب صاحب الكشف وهو قوله اي حسبه في التفخيم فان جعل ظاهرا انما الكلام في جريانه على الاشتقاق
اواني من تحريف العامة لما في التنبيه على تحصيل السوال قوله فاطلب اي المص تصحيحه اي بقوله
نعم وانه سنة اي بقوله نقلا عن الزجاج اي تفخيمها سنة اي طريقة مسلوكة فيما بين اهل اللغة
وائمة القراء ثم بين انها قد تعمد اي بقوله وعلى ذلك العرب كلهم وقيل انما استعملوا اي التفخيم
في لفظ الله في الموضعين اي الفتح والضم فرقا بينه وبين اللات في الذكر وايضا التفخيم مشعر بالتعظيم
وهذا الاسم مستحق لما هو في التعظيم قوله فيل حمل وقوع الا انه قال العلامة التفتازاني
رحمه الله وفي الحواشي ان تصعد الجمل كما ذكرنا انما يطرد اذا كانت علة له بعوده وهو حاصل

معناه وقيل مفعول ثان له حال المولى الرازي وصاحب الكشف قال تعالى هكذا اي كابرا عن كابر او يقال
صاغرا عن كابر او اثنان حال او تمييز اي ورث الصغير عن الكبير او ورثه وهو صغير عن كبيره والاول اي صاغرا
عن كابر قيل اشكل لكن ايضا على معنى كابرا بعد كابر كقوله طبقا عن طبق ثم قال والاولى على هذا ان يجعل مفعولا
اخر كما يقول ورثت فلانا مالا اي ورثته عن كبير بعد كبير ورده العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله فما قيل ان
كابرا مفعول ثان لورثوه وهم والله اشار بقوله واعترض ورده بان فيه فوات المقصود وهو وصف كل واحد
من الوارث والموروث منه بالكبر واشار الى الجواب عنه بقوله وحاصله قوله واما ما ذكره السيد الى في بعض
النسخ دون ذكر السيد الذي هو اوضح في بيان المقدم على طريقه فلكن وردوه من انه بعد ان قوله وقيل
كابرا مفرد الى انه اشار صاحب الكشف بقوله والافراد لانه حمل على قوله سامرا تهجرون اي سمارا قوله قال
قلت الى السوال جوابه ماخوذ من كلام العلامة التفتازاني رحمه الله سوى قوله في الرحيم وقوله نص على
في تصريف المفتاح حيث قال ومن اعني التعدية ما لزم قياسا في باب التعجب يؤخذ الفعل فينقل الى باب افعال
الطبايع تحصيلا للمبالغة قوله فكلما المبالغة الى تحصيل كلام الكشف في المدعي انه ابلغ وتختلف بحسب
المواقع فتارة شمولا وعدم شمول بحسب الحظر كالذي رواه المصنف وتارة بحسب كمية الافراد المرحومين بد
كما ورد يا رحمن الدنيا ورحيم الاخرة وتارة حلولا ودفعا كما هو المختار عنده في الاية الى غير ذلك وهو
السائح رحمه الله اوضح فلا منافاة اي لا منافاة بين ما ذكره وما يروى من قولهم في الماثور ايضا يا رحمن الدنيا ولا يخفى
ورحيمهما لامكان الوقوع بهما بجملة في هذا القول على ان يكون المراد بها حالة النعمة ودفعها وحمله على
فتماس على المبالغة قوله استدل اولا بالاثر المنقول الى الوجهان الاولان تعرض لهما صاحب الكشف
والمولى الرازي والعلامة التفتازاني رحمهم الله قال صاحب الكشف استدل اولا بالاثر المنقول عن السلف
بالماضي ثانيا بالقول المنقول عن العلماء وهم عليه بعد حنا بالمضارع وهو من اسلوب وفي له يعطى
من نعما كديم وحرنها تعملون قال الامام السكاكي في تصريفه ما محصله ان للشرط في ذلك بعد المرجع
الى اصل واحد في الاستعمال الاتحاد في النوع فلا ينقض بنحو حاذر وحذر لانهما نوعان وكفاك دليلا
نحو غرث وغرثان وصد وصديان واشار التفتازاني الى الوجه الاول بالاستعمال والى الثاني بالقياس العلامة
واشار الشارح رحمه الله بقوله بالمافوق الاستدلال بالاستعمال في الاول وبالقول الدال
هو الاستدلال اسما الى الاتحاد في المثال وتتميما للفائدة ونفرد بالوجه الثالث وفيه تذكر الاستشهاد بالقياس في الثاني
على ان ما ذكره الزجاج لكونه نعم في هذه صالح لاثبات القاعدة وايضاحها قوله وينقض القاعدة
ومن ان الزيادة في البناء تفيد الزيادة في المعنى بمثل حذر فانه ابلغ من حاذر مع نقصانه في البناء
من حاذر لدلالته على الثبوت دون حاذر واجيب اولا بما قاله الامام السكاكي رحمه الله من ان
الشرط في القاعدة المذكورة الاتحاد في النوع وثانيا وثالثا بما نقله العلامة التفتازاني رحمه الله

من ان القاعدة اكثرية لا كلية وانه لا ينافي ان يقع في البناء الانقص الزيادة في المعنى بسبب اخر كالالحاق بحي
بالامور الجبلية وان يقع في البناء الازيد الزيادة بناء على القاعدة المذكورة في الصحاح الصدى العطش
وقد صدى يصدى فهو صد وصاد وصديان وامراة صديا وفي الحواشي الشره شدة الحرص والنهم
افراط الشهوة في اكل الطعام والصفة شره ونهم وفي الصحاح الغرث الجوع قوله وكذلك غلبة
الدبران والعيوق الى قيل الدبران فعلان بمعنى فاعل من الدبور سمي به لان الدبران على ما يجلب
الورب خطيب الثريا وساق المها كوكب صغار امعه والعيوق فيعول بمعنى فاعل من العوق وهو المنع
سمي بذلك لانه بين الثريا والدبران يعوق الدبران عن الثريا على ما يخلو قوله بخلاف الصعق ل
فان غلبته بحسب العرف من التحقيقية والتقديرية اي التحقيقية ما يكون غلبتها بحسب الواقع والاستعمال
والتقديرية ما يكون غلبتها بالقياس والاستعمال كما يدل عليه صريح كلامه والمراد من الغلبة بحسب الواقع بالنظر الى م
والاستعمال ان يكون الغلبة محققة في نفس الامر كما في مثل الصعق بحيث لا يستعمل في غيره بمعنى ابطل القياس
بخلاف الغلبة بحسب القياس والاستعمال هذا الا انه يخالف ما قيل ربما يطلق على غيره ملاوان على
استعماله فيه صار علما له وقد قيل الصعق من اصيب بالصاعقة علم على خويلد بن نفيل بن عمرو
بن كلاب وروي انه كان يطعم الناس بتهامة فهبت ريح وسفت في جفانه التراب فشتمها فرمي بصاعقة فقتلته
قوله فان قلت الى هذا السوال مما اورده المولى الرازي لكن اورده على وجه الترديد حيث قال ان المراد
بالصفات الغالبة ان كان الصفات التي غلبت فصارت اعلاما لم يكن الرحمن منها وان كان المراد الصفات التي غلبت
وبقيت على الوصفية لم يكن التمثيل بالدبران والعيوق والصعق صحيحا لانها صارت اعلاما والجواب الجواب
قوله قال رحمه الله كفاك دليلا الى عبارته هكذا وكفاك دليلا قوله في الرحمن لم يستعمل في غير الله وجعله
في المفصل نحو المشتري والمريخ من الغالبة اي كفاك دليلا على ان غلبة اسم الله بحسب التقدير غير منافية لقوله
في الفرق بين الاله والله وان الله مختص بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره كما ان غلبة الرحمن بحسب ذلك
غير منافية لعدم استعماله في غيره تعالى على ما قرره وبه يندفع الاشكال بان قوله كان الله من الاسماء الغالبة
ينافي الفرق بين الاله والله بان الاله عام في المعبود بالحق والله مختص به لان معنى غلبة الاسم ان يستعمل في
المعبود بالحق كثيرا وقد يستعمل في غيره فلا يكون مختصا قوله وقد يقال الجواب ايضا عن الاشكال المذكور الا
انه اعتبر فيه الغلبة التحقيقية في الجملة اي اسم الله بعد حذف الهمزة مختص بالله بدليل قوله لا يضاهيها هاهنا في
بعض طوارها اعني قبل حذف الهمزة هو ان اعتبار الغلبة قبل حذف الهمزة واعتبار الاختصاص بعد حذفها
فلا منافاة قوله حسنا بالغواشي اي في اطلاق حسن على مسيلمة الكذاب الذي تنبأ باليمامة وقد اقول
شاعرهم في شانه قال المولى رحمه الله التعنت ابقاع النفس في العنت وهو الاثم وقيل هو مطلق الزلة تقال
جاء فلان متعنتا اذا جاء يطلب الزلة وفي الصحاح العنت الاثم والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وهذا كان المعنى الثاني

انسب هنا اختاره الشارح متابعة لصاحب الكشف وقد وجهه بما وجهه من الوجهين قوله واما الذي هو
منصرف مؤنثه ندمانة وهو من المنادمة في الشراب بمعنى النديم في الصحاح نادمني فلان على الشراب فهو ندمي
وندماني قال الشاعر فان كنت ندماني فبالاكبر اسقني ولا تسقني بالاصغر المتثلم وجمع النديم ندام وجمع
الندمان بمعنى الشريب ندامى والمراة ندمانة وتقال المنادمة مقلوبة من المداومة لانه يدمن شرب الشراب
مع نديمه لان القلب في كلامهم كثير كالقسي من القووس وجبذ وجذب وفيه اشعار بعدم مجيء ندم بالكسر من
المنادمة سوى ندم من الندامة قوله فان قلت هو ماخوذ الخ وبعبارة اخرى في بعض النسخ اختصر مكملا
ولا نقض بندمان لانه ماخوذ من ندامة بمعنى النادم غير منصرف كسكران وهو مؤنثه ندمى كسكرى قوله وما
ذكره المرزوقي هذا مع جوابه محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله ولا يخفى ان منع الجواب بالمعارضة منع في
ما ذكره المرزوقي من وجوه حسنان وحشيان بدليل راجح وهذا انما يتم على امتناع اجتماع فعلانة مع فعلى
في مؤنث فعلان في صفة واحدة ومنع الجواب بالسلم على ندرة وقوع فعلانة من فعل بالكسر وحمل رحمن على الاعم الاغلب
قوله والجواب ان هذا الشرط اشعار بان اشتراط وجود فعلى في منعه ليس اصالة بل لكونه دالا على ما هو شرط اصالة
وهو تحقق انتفاء فعلانة اذ به يتحقق مضارعتها لالف التانيث وهي المدار لمنع صرف فعلان ثم ترجيح قول من شرط في
منعه انتفاء فعلانة وبهذا يندفع ما قال المولى الرازي رحمه الله ان هذا التقرير غير سديد لان من ذهب الى اشتراط
وجود فعلى لم يكن عدم فعلانة عنده موجبا للصرف من ذهب الى اشتراط عدم فعلانة لم يكن عدم فعلى عنده موجبا
للصرف فالايجاب لاحتمال بالاتفاق فلا يلزم اجتماع النقيضين ولو سلم ان الاختصاص بمعنى العدم والعدم
النقيض كان اجتماع النقيضين لازما لوجه الاختصاص ولا معنى لقطع النظر عنه قوله وهل المراد بانه فعلان صفة
مطلقا الخ اليه مال العلامة التفتازاني حيث قال لان فعلان فعلى اكثر وهذا القول ايضا انما هو بعد تسليم التعارض والرجوع
الى الاصل وفيه ان يكون وجود فعلان منصرفا من هذا الباب على قلة بخلاف الجواب الاول قوله ومن الناس من يورد
الجواب الخ يريد العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال وتقرير الجواب انه كما انتفى بواسطة الاختصاص العارض
شرط عدم الانصراف وهو وجود فعلى كذلك انتفى شرط الانصراف وهو وجود فعلانة فان الذي وقع الاتفاق على انصرافه
هو الذي يكون مؤنثه على فعلانة ثم لا غيره ما انتفاء الشرط بواسطة هذا الاختصاص لان معنى الاشتراط انه
اذا اطلق على مؤنث فان كان على فعلى ففعلان غير منصرف وان كان على فعلانة فمنصرف وههنا لم يطلق اصلا لم
نعلم ان مؤنثه فعلى ليكون هو غير منصرف او على فعلانة ليكون منصرفا فوجب الرجوع الى الاصل قبل الاختصاص
العارض وهو الالحاق باخواته فانها غير منصرفة صار اصل فعلان صفة من فعل بالكسر هو عدم الانصراف
وان كان في مطلق الاسم هو الانصراف ورده الشارح رحمه الله بوجهين حاصل الاول لزوم اسناد كل التعريض
لانتفاء فعلانة والاكتفاء بما قرره من قوله اذ يكفيه ان يقول الخ وحاصل الثاني ان يرتفع عدم العبرة بانتفاء
الشرط بقوله ثم لا غيره الخ على انتفاء فعلان وفعلانة بعد تعليله بقوله لان معنى الاشتراط الخ ليس له معنى واجب

عنهما بان مراده انه لما كان انتفاء كل من شرطي الانصراف وعدمه بواسطة الاختصاص لم يعتبر هذا الانتفاء
لان معنى الاشتراط انه اذا اطلق على مؤنث فان كان على فعلى ففعلان غير منصرف وان كان على فعلانة فمنصرف
وههنا لم يطلق اصلا فالاختصاص وعدم الاطلاق على المؤنث لم نعلم كون مؤنثه فعلى ليمنع او فعلانة
لينصرف فلم يمكن اعتبار هذا الشرط لافضائه الى الاشكال في الصرف وعدمه فوجب الرجوع الى الاصل لدفع
الاشكال بوجهه فليتامل وانما تعرض لذكر شرط الانصراف لانه لو اكتفى بذكر شرط الامتناع يتوجه انه
لا يلزم من عدم شرط الامتناع عدم اعتباره بسببه بعدم اعتباره كل الشرط الرجوع الى الاصل لان
هذا السبب يشتمل على شرطين احدهما شرط للامتناع من الصرف والاخر شرط للانصراف فلا يلزم من عدم اعتباره
من حيث سببيته للامتناع عدم اعتباره من حيث سببيته للانصراف فاحتيج الى ذكر شرط الانصراف وبيان
عدم اعتباره قوله وقد اعترض الخ ورود الاعتراض انما هو على توجيه العلامة التفتازاني رحمه الله
كلام الكشاف ويشهد له قوله وههنا لما لم يطلق على مؤنث لم نعلم ان مؤنثه فعلانة لينصرف او فعلى ليمنع
لا على كلامه وتقرير الاعتراض انا لا نسلم ان معنى الاشتراط ما ذكر من قوله انه اذا اطلق اللفظ على مؤنث
الخ بل ما سلف تقريره في كلام الشارح وغيره ولو سلم ان معنى الاشتراط ما ذكر فلا يجدي نفعا لان اللازم
من كلامه عدم العلم بانتفاء الشرط وهو غير مقصود لان المدعى انتفاء الشرط غير معتبر وهو المقتضي لان عدم الاعتبار
بالشيء فرع لثبوت ذلك الشيء قوله وقد يقرر الجواب الخ هذا تفصيل ما اورده العلامة التفتازاني بقوله وقد يقال
انهما لو اعتبرا لزم اجتماع الانصراف وعدمه فتعين قطعهما والرجوع الى الاصل ثم قال ويجاب بانه يجوز ان يمنعهما
بان يجوز الانصراف وعدمه والاعمال في الجملة اولى من الاهمال بالكلية قوله وقد يقال الخ محصل ما قال المولى الرازي
في قوله وربما يقرر الجواب بان الاصل يقتضي ان يكون للرحمن فعلى كاكثر اخواته نحو عطشان وسكران والعارض هو اختصاصه
بالله تعالى منع منه وهذا العارض كما منع وجود فعلى منع وجود فعلانة لكن عدم فعلى يوجب الصرف وعدم فعلانة يوجب
عدم الصرف فلو اعتبر العارض يلزم اجتماع النقيضين فلا بد من قطع النظر عن العارض والعدول الى الاصل وهو الحاقه
بنظائره ورده بانه غير سديد لان من ذهب الى اشتراط وجود فعلى لم يكن عدم فعلانة عنده موجبا لعدم الصرف ومن
ذهب الى اشتراط عدم فعلانة لم يكن عدم فعلى عنده موجبا للصرف فالايجاب لاحتمالي بالاتفاق فلا يلزم اجتماع
النقيضين ولو سلم ان الاختصاص بمعنى العدمين والعدمان النقيضان كان اجتماع النقيضين لازما لو وجه الاختصاص
ولا معنى لقطع النظر عنه قوله اراد الميل النفساني كذا قاله العلامة التفتازاني اي العطف والشفقة والميل الروحاني
وقيل اراد الميل الجسماني اي الانعطاف والانحناء اليه مال المولى الرازي حيث قال والعطف هو الميل الجسماني والحنو
هو الانحناء ومنه ما قيل للاب عطوف لانه يحنو لابنه ومنه الرحم لاشتماله على ما فيه وانحنائه عليه ويؤيد الاول
ما في الصحاح ان الرحمة الرقة والتعطف قوله وقد يتوهم الى قوله وسيرد عليك تفصيل الكلام وتحقيقه
فيه اشارة الى الرد على العلامة التفتازاني رحمه الله اي في تقرير كلام المصنف بغير ما يعنيه عليهم في قوله هو اراده

الانعام وهو قوله بعد تعذر اتصافه تعالى بحقيقة الغضب والرحمة وذلك من وجوه الاول كون الرحمة والغضب
مجازين عن ارادة الانعام وارادة الانتقام الثاني كونهما مجازين عن الانعام والانتقام الثالث على الاستعارة الملزوم
التمثيلية اشارة الى التفصيل فقوله والمصنف اختار في الرحمة الوجه الثاني اي كونهما مجازا عن الغاية واشار في
الغضب الى التمثيل وسمى هناك ما على المتوهم في كلام الشارح رحمه الله وهو المراد بالحشو قوله انعطافه
الفظاظة في الصحاح الفظ من الرجال الغليظ وكلام المصنف قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب الآية فظا جافيا
غليظ القلب قاسيه يدل على الفرق بين الفظاظة والغلظة قال المولى الرازي رحمه الله وقد فرق بين الفظ وغليظ
القلب بالجفاء وهو ترك حسن العشرة وبالقسوة فان الفظ هو الجافي السيئ الخلق وغليظ القلب هو الذي
لا يتأثر قلبه عن شيء وقد لا يكون الانسان سيئ الخلق لا يؤذي احدا قوله فيحتاج الى التضمين معنى العطف يدل
على ان تضمين التعيير واللوم معنى العطف وجعل العطف في ضمنهما وليس كذلك لان المذكور عنف بالتشديد لا او
التعيير واللوم بل المراد بالعكس اي تضمين معنى العطف وجعل معنى التعيير واللوم في ضمنه وشدد لاجله
وسيأتيك مزيد توضيح لمعنى التضمين في موضعه ان شاء الله تعالى قوله تفريع على ما ذكره الجوهري في بعض النسخ
الفاء في قوله فلم قدم تفريع ومن هذه تعقيب كذا ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله قوله ويختص
الجواب الخ حاصله قرره المولى الرازي رحمه الله بقوله ان الترقي من الادنى الى الاعلى انما يكون لازما اذا كان الاعلى
مشتملا على الادنى وزيادة كما في الشجاع والباسل فان الباسل مشتمل على الشجاع وزيادة وذلك لانه لو قدم
الاعلى لم يكن لذكر الادنى بعده فائدة الا ان قوله واما الرحمن فهو المنعم بجلائل النعم والرحيم المنعم بدقائقها
فهما نوعان متباينان لا يشتمل احدهما على الاخر فالعكس يقتضي تقديم الاعلى لانه اشرف والاشرف اقدم قوله على
عدم اولوية سلوك طريق الترقي وظاهر كلام الشارح على حمل الا مرتبة الرجحان بمعونة المقام وتؤيده
ما في الكشف ان المقام كما يقتضي الترقي يقتضي التنزل قوله ولما كان الملتفت بالقصد الاول الخ يحصل
ما في الكشف انه لما كان كلاما صادرا عن مقام العظمة والكبرياء وكان جلائل النعم ودقائقها عن جليات النعم بالقصد
الاول تقديم ما يدل على الجلائل قوله ووصل الرحمن باسمه العلم الخ قال صاحب الكشف وفي الايجاز
لما كان الرحمن كالعلم في الاختصاص ناسب التقديم وقال ايضا والعقل يقتضي ان يرد النظم على
هذا الوجه ولا يجوز غيره لان الله اسم للذات الالهية باعتبار ان الكل منه والله وجودا وحرمته وما منه
والرحمن اسم لها باعتبار افاضة الرحمة العامة اعني الوجود على الممكنات والرحيم اسم لها باعتبار تخصيص
كل ممكن بحصة من تلك الرحمة اعني الوجود الخاص وما يتبعه من توابع الوجود وكمالاته فلو لم يرد كذلك لم يكن على النهج
المحقق ذوقا وشهودا عقلا ووجودا وايضا لما كان من المقصود تعليم وجه التيمن باسمائه الحسنى وتقديمها
عند كل مهم كان المناسب البداءة من الاعلى فالاعلى ارشادا لمن يقتصر على واحد ان يقتصر على الاولى
فالاولى في تحرير احدى دفعتين النساخ يوجه التنزل اولا فاولا قوله ووصل باخر الرحيم للترقي الخ كما اورده العلا

التفتازاني

التفتازاني رحمه الله ورده فقال واما القول بان الرحيم ابلغ لان فعيلا للصفات الغريزية ككريم وشريف وفعلان للعارض
كسكران وغضبان فضعيف لان ذلك ليس من صيغة فعيل بل من باب فعل بالضم قوله اي بما يراد فان الجمهور الخ الشارح
على ان المراد انهما اخوان في الاشتقاق الكبير عن العلامة التفتازاني رحمه الله بعد توجيه كلامه بقوله من الشارح في كتابه
وقد يكون القطع اخوين اي يكون بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب كالحمد والمدح او اكبر بان يشتركا في
اكثر الحروف فقط كالفلق والفلج والفلح اتحادا في المعنى او مناسبة بحسبه كون الحمد والمدح اخوين لا يدل على ترادفهما قال لكن
سوق كلامه فيهما وصريح كلام الفائق يدل عليه اي على الترادف فلذا حمل بعضهم الذم وما بعد الشارح رحمه الله والعامل
ان يقول الاحقاء في ان يجوز كون الحمد والمدح اخوين لا يدل على ترادفهما كما هو اتفاقا وكذا قوله في الفائق الحمد هو المدح اراد
به الحصر لجواز كون المدح اعم الا ان يقال ارادة ما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من ان الخبر المعرف باللام يفيد نسبة اشارة
الى دعوى الاتحاد واختاره المصنف قوله تعالى واولئك هم المفلحون ودلالته على الترادف يحمل على كمال غاية ايهام يدل على الاتحاد
في الصدق واما الدلالة فلقوله وبعضه الذم سوى الاتحاد في الصدق فالجملة حمل كلامه على الترادف بناء على الدليل فيه خفاء
قوله واشار بان المصنف الخ في الحواشي قال معنى التعبير والمنكوب انه من الله هو اللطف والامداد بالتوفيق
ويسهل سبيل الكناية وحمل الاية على ظاهرها ما يؤدي اليه ان شيء علمهم بفعل الله وتقديره الله حسن ذلك وتحول
ان يحمدوا بما لم يفعلوا وجه تأويل المدح بالجمال وحسن الوجه ان هذه الصفات الجميلة تدل على الافعال الجميلة
فقول المدح بها الى المدح بتلك الافعال الجميلة الاختيارية فيكون المدح ايضا مخصوصا بالاختياري وقوله
دائما ترك قيد الاختيار في تفسير معنى الحمد والمدح في بعض النسخ المدح بدل الحمد وهو سهو من الكاتب قوله اي الحمد
لانه المقصود رد على المولى الرازي رحمه الله في قوله او عائدا الى كل منهما والعوض عن المعنى المشترك بينهما قوله
والثناء هو الذكر بالخير في الصحاح اثنى عليه خيرا والاسم الثناء وقوله بفتح ما النداء وهو رفع الصوت في الصحاح
النداء الصوت وفي الكشف شرح الفاضل الطيبي رحمه الله رفع الصوت بما هو الشارح رحمه الله وانما ذكر النداء
لتناسب ما ادعاه من اختصاصه باللسان فانه يغني عن الظهور والاشادة وكلام الشارح رحمه الله اشد قوله
والشكر اما ما نقله الجوهري في الفائق واما الشكر فلا يكون الا على النعمة وهو مقابلها قولا وفعلا ونية وقرره العلامة التفتازاني
رحمه الله على طبق ترتيبه حيث قال وذلك ان يثني على المنعم بلسانه ويذيب نفسه في الطاعة له ويعتقد انه ولي
ح النعمة وعدل الشارح رحمه الله عن الترتيب المذكور فقدم ما في القلب على الاخرين ثم قدم ما باللسان على ما بالجوارح
تنبيها على ان العمدة هو الاعتقاد بدليل استقلاله في كونه شكرا بخلاف الاخرين وعلى ان اللسان هو المفصح عن كل
خفي ويجلى عن كل خفية كما قرره المصنف قوله استشهاد بمعنى الخ وقوله ومن لم يتنبه لذلك زعم الخ ورد
على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال وقد جمعها الشاعر في قوله افادتكم النعماء فظهر ان المراد التمثيل بجمع شعب الشكر
لا الاستشهاد والاستدلال على ان لفظ الشكر يطلق عليها وقد يقال لا نم ان لا مرجع للنعم عرفا يطلق عليه الشكر كيف

وفي الحواشي يجعل عن مخصصه كالمجاز
النقاد اي المدح
ونحوه حاشية م

والنعمة كما سبق الشكر ثم الحمد بل المدح ايضا فلم يتعين الشكر قوله وبالغ في ذلك اي في اقتضاء الاستعاء وجعل
موارده واقعة في مقابلة النعماء ملكا لا متعلقا بها فان على حقيقة الانسان عند الاحسان وكذا دعوى الاختصاص
وهذا اولى مما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله ومعنى البيت افادتكم انعاماتكم علي ثلاثة اشياء من المكافاة
باليد ونشر المحامد باللسان ووقف الفواد على المحبة والاعتقاد قوله فاندا دائم يتوقف الى محصل ما قال العلامة
التفتازاني رحمه الله مع مزيد تقرير وتصرف فيه ان من لم يعترف بالمنعم ولم يجهر بالثناء عليه لم يعد شاكرا ولم يظهره
ذلك وان اتى بالعمل والاعتقاد وذلك لان الشيء في الضمير وضعا والمظهر له حقا هو النطق وحقيقة معنى الشكر اشاعة
النعمة والابانة عنها ونقيضه وهو الكفران شيء عن الستر والتغطية ولا خفى بان هذا التوجيه في مجال الوصف اللساني
وافعال الجوارح التي من انواع الشكر على الاخرين باعتبار الظهور والتعين ورفع الاحتمال فلا يتجه ان يقال ان كون
اللساني شكرا انما يتوقف على مواطاة اللسان للجنان بخلاف الجناني فانه يكون شكرا وان لم يتحقق الوصف اللساني
وافعال الجوارح التي هي اثار الكمال يدل عليه دلالة قطعية لا يتصور فيها تخلف بخلاف الاقوال فان دلالتها
عليه وضعية قد يتخلف عنها مدلولها وفي بعض النسخ بدل قوله واما النطق الى بخلاف النطق فانه ظاهر في
نفسه ومعين لما اريد به وضعا فهو الذي يفصح عن كل خفي فلا حاجة الى ما قرره والنسخة الاولى ابلغ في
التقرير لاشتمالها على ما يدل على مزيد اهتمام في التوجيه وان كانت الثانية احسن اتساقا واسقاطا قوله دلالة
يتوهم الى ازالة لما عسى ان يقال التعرض لبيان ارتفاع الحمد بالابتداء مع ظهوره لكل من له مساس في علم العربية
عار عن الفائدة المعتد بها فما فائدة التعرض له يوجب احدهما ازالة توهم ان المجرور معمول للمصدر واللام
لتقوية فيتبين ان الظرف فيها مستقر وقع خبرا له وان كان في الاصل معمولا له وثانيهما توطئة لما يذكر بعد من
ان اصله النصب وهذا المحصول ما ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله حيث ان قول المص ولان الحمد مختص بالله قوله
وقيل يتعلق الى اي بمعنى الجار والمجرور بالظرف الى هذا الوجه ذهب العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال بعد
قول المص رحمه الله ولان الحمد مختص بالله فانه متعلقه الى ورفعه الشارح رحمه الله بانه يشكل بمثل هو لك وغيره
عن القوس فان اعتبار عروض الاستقرار في مثله مستبعد جدا ويمكن دفعه بان المدعي ان كل ما يعرض له معنى الاستقرار
فهو ظرف لا ان كل ظرف يعرض له معنى الاستقرار حتى يشكل بمثل رمية عن القوس بخلاف لام ومثلا فيكون مالا يعرض
له معنى الاستقرار ظرفا وانما اعتبر عروض الاستقرار لمناسبته لما هو بصدده نعم ما ذكره الشارح رحمه الله اسهل
قوله المصادر احداث متعلقة بمحالها الى اماما كما يقال وفي بعض النسخ وكانها ولم يقل لانها لعدم الاقتضاء
بل خطبة له في الجملة والاظهر ان يقال والاصل حتى كون الاقتضاء خطبة للدلالة على النسب والتعلقات من الافعال
فهذه اي كون الاصل هي بيان النسب من الافعال مناسبة لاستدعاء ان بلا خلاف مع المصادر افعالها الناصبة لها
وقد يا بدر فهذه المناسبة اي المستدعية لملاحظة افعالها الناصبة لها في مصادر مخصوصة بكثرة استعمالها متعلق

بنا مؤكد ومنصوبة حال من الضمير المجرور في استعمالها اي بكثرة استعمال تلك المصادر حال كونها منصوبة
بافعال مضمرة وقوله ولذلك اشارة الى كون المصادر خطبة للاقتضاء وان الاصل فيه الافعال وشيوع استعمالها
منصوبة بافعال مضمرة وربما يحمل ان يكون اشارة الى كون الاصل في بيان النسب الافعال واتت يعلم بان ما قال
العلامة التفتازاني بان الشايع في نسبة المصدر الى الفاعل او المفعول هو الجملة الفعلية وقد شاع استعمال هذه
المصادر منصوبة باضمار افعالها اوضح وما ذكره الشارح رحمه الله ادق قوله وقيل لان المصدر الى
الى الاول اي كون المصدر فيها معرفة ذهب المولى الرازي رحمه الله والثاني اي كونه غير منصرف ذهب صاحب
الكشف رحمه الله قوله فلا يستعمل المصادر اسماء الى جاز الامرين في ارجاع الضمير للاول للاول والثاني
للثاني وبالعكس ولذا قال احدهما مع الاخرى وقوله كالشريعة المنسوخة في انه خروج الى لم يورد بالشريعة
المنسوخة الطريقة المهجورة في اللغة بل الشريعة المهجورة في الدين الاسلام الغاء حرف المشبه قوله اي
حكي رفعه الى ايماء الى الفرق بين رفعه بطريق الحكاية في القران المجيد ورفع ابرهيم اي رد سلامهم في نفسه
على وجه يعبر عنه في لغة العرب برفعه بان رفعه في الاول للدلالة على ذلك اي على انه حايهم بما هو احسن لا لكون تحيته
احسن من تحيتهم ورفع ابرهيم لكون تحيته احسن من تحيتهم لا للدلالة عليه والعكس غير مستقيم للاختلاف قوله
لما كان الرفع دالا على الثبوت الى ويدل الثبوت يطلق على معنيين احدهما معنى عدم التجدد والحدوث وثانيهما
الدوام وان الجملة الاسمية انما تدل على الثبوت بالمعنى الاول ودلالتها على المعنى الثاني انما هي بمعونة المقام في الحال
بخلاف النصب المستلزم عند العرب عن القرينة لاقتضائه الى الناصب ان يكون الفعل الناصب الدال بوضعه على الحدوث
والتقضي مقدرا او المقدر كالمذكور في الدلالة عليه قوله ارادة اصل المعنى اي المراد بقوله والمعنى اصل المعنى
اي الفعل المقدر الى بيان الحاصل المعنى لما ان تعليل كون المطابقة مع نوع الحكاية ولم يرد عطف على الاداء قوله
استدلال الجواب على ان التعليل الاول تعليل لكون الاصل يحمد الله حمدا بمطابقته اياك نعبد والثاني تعليل
للمطابقة بالاصل فيكون حاصلا ان الاول استدلال بقوله اياك نعبد واياك نستعين على ما ذكره من ان الاصل المعنى
وتقديره يحمد الله حمدا والثاني لوجه دلالته قوله وتعالى الى اجابته عن الاشكال المذكور المولى الرازي
رحمه الله حيث قال تعليل الاصل بالمطابقة يحتمل العلم واما تعليل المطابقة بالاصل ففي الوجود فلا دور
قوله هذا سوال عن كيفية الحمد الى دفع لما قيل ان الحمد كما سبق لما هو باللسان فقط والعبادة كما تكون
باللسان تكون بالقلب والجوارح فكيف يكون مبانا له بان قوله كيف تحمدونه سوال عن كيفية حمد العباد ولكن
سوالا عن ماهيته بدليل انه قال كيف تحمدونه ولم يقل ما تحمدونه وفي قوله فصح ان يجاب بالعبادة المشتملة
على الحمد وعلى غيره الى ازالة لما عسى ان يقال بعد تسليم الجواب يلزم عدم مطابقة الجواب للسوال وحق الجواب
ان يقال اياك نحمد كما يحمد بعد بان الزيادة في الجواب غير قادحة قوله وقيل صح كون العبادة مبانا الى
هو اختيار العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال وانما صح كون العبادة مبانا للحمد الذي هو فعل اللسان

38b

ان قصد غاية الخضوع بسبب الاعتراف بالانعام التام ووصف المنعم بصفات الكمال والاجلال ابلغ من ذلك على انه
يفيد زيادة البيان قوله قال رحمه الله كان حق الجواب اياك نحمد الخ عبارة الكشف هكذا ولما سئل عن كيفية
الحمد لحسن بان حال حمدنا انا لا نشرك فيه غيرك وكان حق الجواب اياك نحمد وعدل عنها على ما سلف الى اصل
العبادة وراسها فان العبادة حقيقتها شكر المنعم الحقيقي اى اظهار طاعته بتذلل الاحكام العوض الا
تقدير لا اصل في الحمد لله ويطبق وراه المنصف والشارح رحمه الله يصرف فيه بالتقديم والتاخير وفصل
ما اجمله حيث قدم قوله ان حال حمدنا انا لا نشرك فيه غيرك واخر قوله وكان حق الجواب الخ وجعل ما قدمه
بيانا لحاصل الجواب على تقدير كون حق الجواب هكذا على تقدير كون الجواب اياك نحمد نفسها على انه اولى بالسوق
وحمل قوله والغرض الاستيفاء الخ على ان الغرض حمل اياك نعبد بيانا لما استفاض تقدير الاصل في
الحمد لله وان كان له محمل اخر ادا اى انه الا نوع بالمقام قوله والارجح الخ يحتمل ان يكون افعل المفضل
بمعنى الافضلية في الرجحان وان يكون والارجح اى مركبا من الا ما التشديد فيه ورجح فعلا ماضيا اى وان
لم يكن جعلها بيانا للاستئناف فالمصنف رحمه الله رجح كونه استئنافا جوابا لسؤال وهو لطلوا في كلام الكشف
حيث قال لانه سبحانه الواجب في اياك نعبد انه استيفاء بعضه اجراء الصفات الكمالية على المتصف بها
اولا وابدا فهو جواب لسؤال يقتضيه هذا المقام ويؤيده ما وقع في النسخ الاخرى وذلك لان الراجح
اياك نعبد انه استئناف جواب لسؤال يقتضيه اجراء تلك الصفات العظام على الموصوف بها اولا وابدا
ولو قيل والاصل رجح لكان اوضح قوله وقيل انه لما ذكر حوث الغيبة الخ ذكره صاحب الكشف رحمه الله
حيث قال او هو قطع لحروف الغائب الى الخطاب تحريك لعاطفه لا قراري الحالتين في الاول اولى وجه الالتفات
فيه لجلى قوله وما يتعلق بها اما ما يتعلق بمعنى الحمد فهو ذكر المدح والشكر وما لا يتعلق بسبب غيره واما ما
يتعلق باعواد فهو بيان اصله في الاعراب وحالاته العدول وغير ذلك في لفظ ثم انما اى تراخي رتبة بيان
معنى اللام عن رتبة بيان معنى الحمد رتبة العارض عن رتبة المعروض يستحق ان يتحد اى بالاستيفاء
عن معناه والاستكشاف عن مغزاه نحو جواب بالسؤال المنبى عن الاشتياق الكامل ولتحقيق معناه
بالجواب الحاسم مادة الاغلوطة عن الذهن بحيث يتقرر عند الطالب تقررا تاما قوله ولم تقل ما معنى اللام
لما فيه من الاشعار بوقوع الاشتباه في معناه وليس كذلك بل كونه للتعريف ظاهر مكشوف متفق عليه
وانما الاشتباه في ان معنى التعريف فيه اى شيء هو من استغراق وعهد وجنس وللتنبيه على ذلك قال ما
معنى التعريف فيه قوله وقال في الجواب اولا لبيان معناه ويورد فيه الشبه بانا كلية عكس اليدين
شبيهة بما لا يشتهر من معنى اللام نعدل عن توهم الاستغراق ثم عرض لبيان معناه ثم الحق معنى ذلك
العدول المشترك على وجه انضح له حال كل من الحمد والعراك بخصوصه لزيادة الاهتمام بازالة توهم كون
الاستغراق لو قوله وضعا وفي بعض النسخ فضل بدل الحق قوله اى يجمعه نفسها للادم وقوله تعالى الدار

هو المعرف للحمد وفي بعض النسخ ان الاشارة الى ان الجواب ان شرع في الجواب له

وهو لعدل ... سهما المعنى ... هو المعرف ... والطبيعة ... وغير ذلك

وما كلام الكشف

39a

ابله الفواكل اى تحرك العراك ولم يشفع من الشفعة اى لم تكن العير مشفعا على عدم تمام شرب الاخال
قوله والدخال في الورد تكثير الدال في الاصل حصد من باب المغالبة على المواخلة مطلقا ثم خص استعماله
في المعنى المذكور قوله ويوهم كثير من الناس ان معنى تعريف الجنس هو الاستغراق الخ لاحياء ان البيس من المراده
توهم انحصار معنى تعريف الجنس في الاستغراق اذ لا لزوم ان لا يكون بين في الجمع معنى تعريف الجنس وليس مراد الكامل
ما ينبغي ذلك بل مراده ان الاستغراق ليس من مدلولات تعريف الجنس وضعا كالماهية والحقيقة بل معنا ومن جهة
والطبيعة قوله وما يوهمه كثير من الناس انه معنى تعريف الجنس الا بمدلول الاه وضعا وهو المشهور عند
كالمولى الرازي المشهود عند الجمهور ان لام التعريف لها اقسام لان الحكى ثم ماهية مغايرة للعموم والخصوص فاما
ان يدل على الماهية من حيث هي او على الماهية الخاصة او العامة فالاول تعريف الجنس نحو الرجل خير من المراة والثاني
اما ان يكون تلك الماهية الخاصة مذكورة سابقا لفظا او تقديرا فهو العهد الخارجي اولا وهو العهد الذهني كاشتر اللحم
السوق والثالث تعريف الاستغراق وعند المصنف قسمان لان لام التعريف اما ان يدل على حضور الماهية في الذهن اما
ان يكون تلك الماهية جزئيا او كليا فان كان جزئيا فاللام لتعريف العهد خارجا ان سبق له ذكر لفظا او تقديرا
او ذهنيا ان لم يسبق وان كان كليا فلتعريف الجنس واراده الاستغراق وعدمه بحسب القرينة والاولى ان يعلل
دفعا لدغدغة الايهام ان معنى تعريف الجنس لا يكون استغراقا كما يكون حضوره من حيث هي قوله وما نقل عن المبرد
الخ هو المنقول عنه في الحواشي ذكره بعض النحاة قال صاحب اللباب وذلك ان اللام لا تفيد سوى التعريف
والاسم لا يدل الا على مسماه المعبر عنها بالحقيقة قوله هو مدلول الاسم اى نكرة بمعونة اللام او اللام
اى مدلول اللام بدخوله على الجنس المحتمل للاستغراق في المقام الخطابي كعبرا حد مدلولي المشترك بالقرينة
المعينة قوله مطلقا سواء استفيد من اللام او العلمية او الاضافة او غيرها ما فسره به المصنف هنا
اى بقوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد الخ قوله وقد صرح به بعض الافاضل فهذا ذكر البعض
في تصوير ما ذكره من الفرق مقدمة هي ان فهم المعاني من الالفاظ بمعونة الوضع والعلم به فلا بد ان يكون المعاني
مقصودة متميزا بعضها عن بعض عند السامع فاذا دل اسم على معنى فاما ان يكون ذلك الاعتبار اى كون
المعنى متعينا عنده متميزا في ذهنه ملحوظا معه اولا فالاول يسمى معرفة والثاني نكرة قوله اللام اذا
دخل على اسم الخ خوضه في بيان ضبط الاقسام باللام للتعريف لمناسبة المقام والا فالبيان شامل لجميع
انواع التعريف ولذا اورد في النسخ الاخرى ما قاله بعض الافاضل ان الاشارة الى تعين المعنى وحضوره ان كان بجوهر
اللفظ سمي علما اما جنسا ان كان المعهود الحاضر جنسا وماهية كاسامة واما شخصا ان كان فردا منها كزيد وعمر
كانين وان لم يكن بجوهر اللفظ فلا بد من امر خارج عنه يشار به الى ذلك مثل الاشارة في اسماء الاشارة وكقرينة
التكلم والخطاب والغيبة في الضمائر وكالنسبة المعلومة جملة وغير جملة في الموصولات والمضاف الى المعارف ونحو
اللام والنداء في المعرفات بها والاقسام جارية في الكل قوله واما ان يشار بها الى حصة اعني في لام العهد

لما مبهم ... م

الجنس اللام

نى

كون المشار اليه حصة معينة ايماء الى عدم جواز الاجتماع بين العهد والاستغراق بوجه قوله في شرح المفتاح اي الحصة
الموجودة من الحقيقة لا يصدق على جميع الافراد قطعا فلا يحتملان اصلا وفيه دفع لكلام العلامة التفتازاني حيث قال
في شرح المفتاح وبالمثال الثاني نبه على ان المعهود قد يكون عاما مستغرقا كما يتوهم من ظاهر تقابلهما انهما متنافيان
وهذا لان الحصة لغة وعرفا لا يطلق على جميع الافراد وفي اللغة الحصة النصيب والحظ ولا حاجة الى [illegible] كون جميع
الافراد حصة من الحقيقة لكون بعض الافراد حصة منها يبقى الكلام في اطلاقها على الجميع عرفا فظهر ان البعض المذكور ان
المراد من قوله او افراد بعض الافراد لا الى حد الاستغراق ثم ان ما ذكره من ضبط الاقسام وتمييز بعضها عن بعض
محصول ما ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله وهو اوفى من تقرير صاحب الكشف ومن اراد الاطلاع فليرجع الى الكشف
قوله بعد الدلالة على اختصاص الحمد له الخ يريد ان افادة الاختصاص الى صيغة المفرد دون صيغة الجمع يدل
على كونه محمولا على الجنس لا لمجرد الاختصاص المضاف في لله فانه في حواشي المطول هذا الاختصاص حاصل على تقديري
الجنس والاستغراق قوله فظهر اي من التقرير السابق ان اللام اما لتعريف الجنس واما لتعريف العهد كما ذكره في المفصل
رد لما ذهب اليه الفاضل الطيبي رحمه الله ان الحق هو ان الحمل على الجنس او الاستغراق انما يظهر بحسب المقام وقول
صاحب الكشف رحمه الله ثم ان اللام عند المصنف لتعريف العهد فقط ترده قوله وان الاستغراق في العهد الذهني احتمال دهنا اضطرابا
الى التعريف الجنسي مستفادان من الامور الخارجة عن مدلول اللام ولا يناسبه قول الفاضل الطيبي رحمه الله والزمخشري
جعل تعريف العهد من النوع الثاني الذي يصرف العهد الى الماهية باعتبار حضورها عن غيرها قوله وقد نقل
الى قوله مبني على مسلم خلق الاعمال ابطال الامام فصيح الدين صاحب الفوائد رحمه الله حيث قال كانه اراد بهذا القول
اي قوله والاستغراق الى ان بعض الجهلة بنا على مذهبه من مسلم خلق الاعمال قوله وفساده ظاهر لان اختصاص
الجنس به الى الحق انه لا ينافي كونه للاستغراق اذا حمل على الجنس الخ وهو المسلم المذكور لا ينافي كونه للاستغراق
على رأي من خالفه قوله وقد الح رده العلامة التفتازاني رحمه الله قوله وهو ان صاحب وجوده [illegible] يمكن ابطال
الاصل ان اللفظ اذا دار بين كونه حقيقة ومجازا لا يصار الى المجاز عند امكان الحقيقة وههنا المقصود هو
الدلالة على اختصاص جميع افراد الحمد به بالحمل على اختصاص الجنس حاصل مع استعمال اللام فيما وضع له
لا مع شيوع استعماله فيه دون الاستغراق فلا حاجة الى العدول الى خلافه مع [illegible] العلم
الاستغراق له الى الجنس السابع وهذا بعينه محصل ما ذكره في سبب الاختيار [illegible]
[illegible] قوله فليس صحة ذلك بنا على ان افعال العباد [illegible] فيه بحث وهو ان الحمد [illegible] على
الفعل باعتبار الخلق او الكسب فقط على اختلاف الرأيين واما على الافراد فقط او على الافراد والفعل او الكسب
وعلى الاول وان صح رجوع جميع المحامد الى الله تعالى باعتبار ما لكن لا يكفي في صحة الحصر اما الرجوع فلان الحمد
على الفعل باعتبار الخلق والكسب لا يغاير الحمد باعتبار الاقدار بالاقدار بل بالاعتبار فصح رجوع جميع المحامد
اليه باعتبار ما وان لم يكن اجماعا بجميع الاعتبارات واما عدم الكفاية فلان الحصر [illegible]

سوى الاثبات هو الرجوع باعتبار ما دون النفي عما عداه وعلى الثاني وان صح الحصر باعتبار الاقدار اثباتا ونفيا
باعتبار الخصوص لكن لا يصح رجوعه الى العبد باعتبار اخر وعلى الثالث لا يصح رجوع جميع المحامد الى الله تعالى ولا يصح
الحصر وغاية ما يمكن الجواب عنه بان المراد باختصاص الحمد به اختصاصه به اولا وبالذات لا بالعرض [illegible]
واما حمد غيره فباعتبار ان نعمة الله جرت على يده [illegible] على الاول ان الحمد عند رجوعه الى غيره باعتبار اخر صح
نفي الرجوع عن غيره تعالى بذلك الاعتبار الاخر [illegible] بانه يصح رجوعه الى الله تعالى باعتبار ولا يصح نفي الرجوع باعتبار
ما لان قولنا باعتبار ما نكرة تخصيص الاثبات [illegible] في النفي [illegible] الاثبات [illegible] الرجوع باعتبار واحد ولا
يكفي في صحة النفي انتفاء الرجوع باعتبار واحد بل انتفاؤه بجميع الاعتبارات هذا اذا كان هذا القيد اي باعتبار
ما قيدا للنفي والاثبات واما اذا كان قيدا للمنفي والمثبت [illegible] في صورة النفي ايضا الى عموم الاعتبارات فيصح ١٠
ان يجعل المنفي هو ما اثبت بعينه فيكون المنفي عن العبد هو المثبت لله تعالى وهو الرجوع باعتبار خاص فيستقيم
الحصر نفيا واثباتا ولا يحتاج الى ما فيه من [illegible] الثبوت [illegible] اولا فليتدبر قوله وقد يقال في الجواب الخ
محصل كلام الكشف قال ووجه اخر على اصل المصنف هو ان المستغرق المجرد اي بحضوره تعالى شانه هو الحمد
الحقيقي الكامل الذي يقتضيه اجزاء هذه الصفات فاللام للحقيقة ويراد الكل [illegible] لكن الكتاب
وحاتم الجواد ايضا مما لا انها التي يحق ان يطلق عليها الحقيقة كانها كل الحقيقة لا لانها للاستغراق في المقام الخطابي
وتنزيل غير ذلك منزلة العدم قوله قتل فيه جباره الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله هذا الكلام يشعر
ان قراءتها مبنية على القتل دون السماع [illegible] جباره غطيه [illegible] هذا المحذور الا
[illegible] الى قوله في الانعام والذي حمل ابن عامر على قراءة قتل اولادهم شركائهم ان رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوبا
بالياء اي بالكسر قوله فلا يجب في النقل اي بالتواتر لانه من قبيل الاداء [illegible] اي عن القراءة المتواترة
الى قاعدة اللغة اولى اي من اسناد القراءة المتواترة الى صورة الكتابة في المصحف لان القراءة متواترة وكذا الروايات
[illegible] يستشهد بها لا لاجل قوله والشت بالكسر من الاضداد في الصحاح الشت بالكسر المفصل والزوج يقول
منه [illegible] حمل يحمل حملا والشت ايضا [illegible] الاضداد قوله والحركة الاعرابية مع [illegible]
اقوى من الحركة البنائية على حده الاقوى هذا التعليل [illegible] لصاحب الكشف عوارض بان لام الجر متصل بما بعده
منفصل عما قبله وهو الدال معنا ولا نظير له في حروف الجر المفردة الا ان [illegible] اجراه مجرى المنفصل لانه لا يكاد
الجمهور يستعمل مفردا عما بعده قوله هو صفوان بن امية بن خلف الجمحي هو قرشي مكي هرب يوم الفتح فاستأمن
له عمير بن وهب فامنه [illegible] عمير [illegible] الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقف عليه قال له ان هذا [illegible] عمير بن
[illegible] انك امنتني على ان اسير شهرين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل ابا وهب فقال لا حتى تبين لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل فلك تسير اربعة اشهر فنزل معه الى حنين فشهدها وشهد الطائف كافرا واعطاه ٥
من الغنائم فاكثر فقال صفوان اشهد بالله ما طابت بهذا الا نفس نبي فاسلم بعد ذلك واقام بمكة ثم هاجر الى المدينة فنزل

ذكره

على الغنائم فنفر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وكان صفوان احد اشراف قريش في
الجاهلية وكانت امرأته اسلمت قبله بشهر فلما اسلم صفوان اقرّا على نكاحهما مات صفوان بمكة سنة اثنتين واربعين
واما ذكر نسب صفوان ونسبته فلازالة الاشتباه لتعدد صفوان الصحابي منه صفوان بن عسال المرادي وصفوان
بن المعطل السلمي الذكواني والجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة منسوب الى جمح بن عمرو بن هصيص بضم
الهاء وفتح الصاد المهملة الاولى وسكون الياء قوله ابو سفيان بن حرب اسمه صخر والاشهر انه ولد قبل الفيل
بعشر سنين وكان من اشراف قريش في الجاهلية اسلم يوم فتح مكة وكان من المؤلفة قلوبهم وشهد حنينا واعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم من غنائمها مائة بعير واربعين اوقية فيمن اعطاه من المؤلفة قلوبهم وفقئت عينه يوم الطائف فلم
تزل اعور الى يوم اليرموك فاصابت عينه الاخرى حجر فعميت قوله فرد عليه صفوان الخ روى عن الصغاني رحمه الله
في حاشية الصحاح قال حنبل هو مولى معمر بن حبيب حين انهزام المسلمين يوم حنين في اول القتال بطل سحر ابن
ابي كبشة اليوم فقال صفوان فض الله فاك لان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل من هوازن ابي سفيان عند جولة
المسلمين حين انهزموا اشار به لانه النبي صلى الله عليه وسلم على اسرهم قوله ومعنى يربني يكون مالكا لي مسكرا حال
ما نقله العلامة التفتازاني وكانه اخذ بحاصل معنى الملك والا ففي الصحاح بعد ان قال رب كل شيء مالكه
ورب القوم سستهم اي كنت فوقهم ورب الصنيعة اصلحها واتمها ورب فلان ولده يربه ربا وهذا اولى
مما تكلف بان يقال الواجب حمل الرب على كلا معنييه والقدر المشترك المصروف التام وسبيل اعمال المشترك في
كلا معنييه اذا امكن في امر سبيل الكناية واذا اطلقا سبيل الحقيقة والمجاز وحمل المولى الرازي رحمه الله الى
معنى الملك قوله الا انه اراد احدهما الخ يكون معنى ربه بعد اخذه لانه انما ينقل الى جعل ما انضم صار ربا
ومعه ثم صار تماما اي قائما قوله وهو رجل من هوازن قبائل بني عامر بن صعصعة بن كعب بن كلاب
وغيرها قوله مجردا عن الاضافة بل استعمال التقييد بالاضافة وما نقله الفاضل الطيبي رحمه الله بانه مردود
بما روي عن ابي هريرة في الصحيحين لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك ولا يقل احدكم ربي وليقل سيدي ومولاي
مدفوع بان النهي عن الاطلاق شرعا لا ينافي الاستعمال اللغوي قوله كقول الحارث بن حلزة هو بكسر الحاء وسكون
اللام المكسورة وفتح الزاي المعجمة ثم التاء المثناة في القاموس الحيادان موضع وفي شرح الهداية والصحاح
الحوارين بالواو وهو الموافق لما وقع في بعض النسخ قوله كان الطابع والخاتم الى قوله كذلك مع اشتقاقه من
العلم اسم لذوي العلم في شرح الهداية رحمه الله العالم فاعل من العلم كالطابع والخاتم وهو ما يطبع ويختم به
فالعالم اذن ما يعلم به اي بسلاحه فالانسب ان يقدم التفسير الثاني على الاول لدلالته على المناسبة من النظر
ولذا اخر العلامة التفتازاني رحمه الله بيان المناسبة عن التفسير الاخر لكن الشارح رحمه الله عدل عنه لما ذكره
لترتيب المصنف رحمه الله قوله للقدر المشترك بين اصناف ذوي العلم ايماء الى انه لا يطلق على كل فرد من افراد الجنس قيل
دخول لام التعريف لا يقال عالم زيد وعالم بكر وغير ذلك كما ستقف عليه قوله اي هو اسم الخ تفسير لقوله ذي

في ايهام الاتساع ارادة الصريح مع ارادة ما عن عينه

هو اسم لذوي العلم قوله وقيل الخ تفسير لقوله او لكل ما علم به الخالق ثم عبارة الكشاف هكذا اراد انه يطلق على
كل واحد من انواع ما يعلم به الخالق وعلى المجموع بحيث عبر عنه بما لا انواع عدل عنه الشارح رحمه الله الى قوله على
كل جنس كالعلامة التفتازاني رحمه الله ليوافق قول المصنف ليشمل كل جنس قوله ولم يرد انه اسم المجموع ذوي
العلم الخ اي المجموع جنس ذوي العلم او المجموع جنس ما علم به الخالق والا اي ان لم يكن كذلك بل يكون اسما
للمجموع استحال جمعه اي استحال جمع العالم بالعالمين للافادة شمول مجموع جنس العالم اي مجموع اجناسه
اما اذا قصد به انه لئلا يوهم خلاف المراد فلا استحالة وستجيء في كلامه قوله وحاصل الجواب اي جواب
المصنف عن السؤال عن فائدة الجمع ان الافراد اي افراد العالم وان كان اصلا عند قصد استغراق افراده لا فائدة
ما افاده الجمع المحلى باللام مع زيادة الشمول واحد من الجمع لفظا الا انه لو افرد حال كونه معرفا باللام
لربما ذهب الوهم الى القصد الى استغراق افراد جنس واحد من العالم اي جنس كان عند عدم كونه للقدر
المشترك او الى الجنس الذي هو القدر المشترك بين الكل والبعض على ما هو الظاهر عند عدم العهد فلما جمع العالم
على العالمين واشير بالجمع الى تعدد الاجناس المختلفة واستغراق افراد كل الاجناس بارادة معرفا زال
الوهم المذكور قوله منزل منزلة الجمع وهو يوهم قيل هو جمع لا واحد من لفظه قال ابو البقاء العالم اسم موضوع
للجمع ولا واحد له في اللفظ وقال الزجاج لا واحد لعالم من لفظه لان عالم جمع اشياء مختلفة فان جعل عالم
لواحد منها صار جمعا لاشياء متفقة فاشار الى انه للاشتباه ودفعا للاعتراض الخ انه ليس جمعا حقيقة وانما
قيل هو جمع شاء على انه لما كان مطلقا على الجنس باسره نزل منزلة الجمع واطلق عليه الجمع تجوزا وعلى هذا
يكون العالمون ايضا منزلة جمع الجمع ولما كان في شمول العالم لافراد الجنس المسمى به اذا عرف خفاء لانه لا يطلق
عليها نوع استبعاد ازال الاستبعاد بارادة النظر الى الجمع وحيث احتمل قوله ليشمل كل جنس معنى كل
جنس من الاجناس دون افراده فسره بقوله اي افراده اي افراد كل جنس دفعا للاحتمال وتعيينا للمراد
قوله ومن الناس من حمل الكلام على شمول الاجناس انفسها رد على العلامة التفتازاني حيث قال وتوجيه
الجواب انه لو افرد لربما تبادر الى الفهم انه اشارة الى هذا العالم المشاهد بشهادة العرف من جنس حاصل
الاول ان مقتضى المقام في الجمع المحلى باللام ملاحظة شمول احاد الاشياء المخلوقة كلها بحيث لا يشذ
عنه شيء من الاحاد لا ملاحظة شمول الاجناس انفسها كما زعمه بدليل قوله هنا مالكا للعالمين لا يخرج
منهم شيء من ملكوته وقوله في تفسير وما الله يريد ظلما للعالمين نكر ظلما وجمع العالمين على معنى ما يريد
شيئا من الظلم لاحد من خلقه ودل على انه حمل الكلام على ما ذكره قوله لكنه انما يستقيم اذا كان لفظ العالم
يطلق على الفرد من الجنس المسمى به كونه وحاصله انه لا بد ان يطابق للعالم المشاهد هو العالم الغائب بحيث
كان الافراد هو ما ان المصحح هو الاول فقط ما الى شيء لتناولهما معا اذ الكل فيهما قطعا وعكس ان
تعالى في الاعتذار عن الدخل الثاني انما ترك هذا الاسلوب في الدفع لا الدفع بعد ذهابه ولو ثنى لهما المعرض المطلوب

من الدلالة على تعدد المقابل بقوله وربما يقال بتخصيص الجواب في بعض الصور وربما يخص الملخص انه يحتمل ان يكون الملخص
غرضه وهو الظاهر فيكون اشارة الى ما قاله الفاضل الطيبي رحمه الله ان الجمع فلا يحتمل غير الشمول في مقام دال المفرد وان دل
على الشمول في الاستغراق لكن الغرض استغراق الاجناس المختلفة فلو افرد لاحتمل شمول كل ما يصح عليه اطلاق اسم العالم
فلا يعلم بخصوصه تعدد الاجناس وكثرتها كالجن والانس والملائكة وغيرها كما يعلم من الجمعية فجمع ليشمل ذلك الجمع
واشار الى ضعفه والقصور في تقريره بقوله ربما واضعف منه ما قاله صاحب الانتصاف في سبب تعدد قوله
كانه اشارة الى ما قال صاحب الانتصاف من المخصوص منه وهي كل ما يجمع من اسماء الاجناس ثم تعريف من الجنس انه
تعدد افراد الانواع كل الجنس يحته انواع مختلفة والارادة استغراق جميع ما تحتها والمفيد لاستغراق الانواع الجمع
والمفيد لاستغراق النوع لو جمع مجردا عن التعريف افاد استغراق الانواع ولو عرف مجردا عن الجمع افاد لا
وقد يحتمل ان يكون الملخص نفسه واشار بلفظة ربما الى ان فيه نوع قصور لان ما قرره سابقا يدل على
خصوصية المقصود من شمول افراد كل جنس وقد ما في الملخص فيه قلت اما معناه الى محصول كلامه
توجيه ما اشتهر في كلامهم ان استغراق المفرد اشمل او لا يبيان ومنشاء اشمليته ما عرف بان المفرد داخل في مدخول اللام
علمه استغراق بمعونة المقام احاد مدلوله بحيث لا يخرج منه شيء من تلك الاحاد والجمع اذا عم استغرق احاد مدلوله
من الجموع بحيث لا ينافي خروج واحد من افراد مفرده مطلقا اي على رأي كل او خروج اثنين على قول من لا يحمل
جمعا فيكون استغراق المفرد اشمل ومن ثم ايده بقول ابن عباس رضي الله عنهما الكتاب اكثر من الكتب وعلى المص
بعدم خروج شيء مما اريد بالواحد الجنس وتحقيق الحق بما ينع اشملية استغراق المفرد من استغراق الجمع في المحلى
باللام في الاستعمال الاكثر والاشهر وهو ان يراد بالجمع كل واحد من افراده غير ان استغراق الجمع بحسب المعنى
مكررا في مفهوم الجمع المستغرق كما قرره فيشترط فيه ان لا يتداخل الجماعات في اجزائها حد الحد عن التكرار دون
الاستعمال وهو ان يراد به الكل من حيث هو كل وفي هذا الاستعمال يكون استغراق المفرد اشمل وحمل ما اشتهر
في كلامهم على مثل لا رجل ولا رجال فان قولهم لا رجال لم يقصد به الا نفي مفهومه المركب من الجنس والجمعية على
وجه لزم منه انتفاء ما صدق عليه هذا المفهوم من الجموع دون الاحاد كان لا رجل لم يقصد به الا نفي الجنس
على وجه لزم منه نفي ما صدق عليه من الاحاد ولسلب العموم معنى اخر انها ابتداء بل هو لازم لما قصد بها حق
مفهومها وما لزم من مفهوم المفرد اشمل مما لزم من مفهوم الجمع في صورة النفي بلا دفع من تقريره ان الفرق
بين الاستغراقين بحسب الاستعمال الاكثر الاشهر في الجمع المحلى باللام بخلاف الاستعمال الاخر كما فهمت
ومعناه ولا يتوهم انه الام الاستغراق انما يفيد استغراق ما دخل عليه وافراد ما دخلت عليه في
المفرد كل فرد فرد فيفيد استغراقه وفي الجمع كل جماعة جماعة فيفيد استغراقها فيتأتى خروج فرد واحد من
افراد المفرد بخلاف الجمع اذ ليس فرد مطلقا واثنان على قول من افراد الجمع وفي الاستعمال الاكثر الاشهر
لم يبق الجمعية معنى لبطلان معنى الجمعية بدخول لام الاستغراق فيبقى معنى الجنس في صورة الجمعية والحكم عليها

الاستغراق بالنظر الى صورة الجمعية وكلامهم فيما اذا بقي الجمعية صورة ومعنى فحينئذ يستقيم القول بان استغراق المفرد
اشمل في صورة المحلى باللام ايضا وغاية ما يمكن ان يقال القول ببطلان الجمعية انما يوجب الشمول والاستغراق
كالمفرد لا مطلقا اذ الجمعية معنى باقية في الدلالة على اختلاف الاجناس لكن الاشكال المذكور بعد باق في الجمع ولا
ان يقال لا نسلم انه لا ينافي خروج الواحد والاثنين في الجمع لان الواحد ايضا جزء من الاثنين واحد اخرج ولا يخرج
منها في الجمع عند قصد الاستغراق قوله اشار بالفاء الى سببه الخ وذلك لما في الفاء من الدلالة على سببية
ما قبلها لما بعدها سيما بعونة وان كان وضعها لما يتواقع من الاشعار بالسببية فرع وهو المعنى المتناول له والعزة والله في الاصل
اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ذكره بالفاء لكونه نتيجة لما سبق انه اسم لذوي العلم او لما يعلم الخ والى
الرازي رحمه الله بقوله اورد الفاء لانه مرتب على تفسير العالم بالوجه في حال ايضا والسؤال الاول مرتب على تفسير
فارادة بالفاء ايضا انسب ولعله قصد استفادة الترتيب الى فهم السامع لقرب استنباطه وفي الارادة بها والتاكيد
بانما من الاستعاد بمزيد الانكار بالاستثناء فيه انه يشترط في الجمع بالواو والنون امران احدهما كونه وصفا او في حكمه
والثاني كونه من اولي العلم فيه الاول اي كونه لذوي العلم فيه شرط واحد وفي الثاني اي في كونه اسما لما يعلم به الخالق من الطرفين
معا الوصفية وكونه من اولي العلم وانما تصدى في الجواب لتحقيق الشرط الاول بقوله من الوصفية ومن الدلالة على معنى
العلم دون الثاني لتحققه في الاول لحصول ذلك نعلم اذ به يدفع قول صاحب التفسير انه تاويل كونه مستحيلا
بما فيه من معنى الوصفية لا يستلزم كونه صفة لذوي العلم لما فيه من الدخول عن التفسير ولا قول صاحب الفوائد لا يلزم
من الوصفية جواز الجمع بالواو والنون لما فيه من اختصاص بصفات اولي العلم فالوجه التغليب بعد اعتبار الوصفية
لما فيه من العدول عن الوجه الاول وللخفاء ان ما قرره رحمه الله على الوجه الاول اولى واوجه من تقرير الفاضل
الطيبي رحمه الله وهو ان هذا الاسم وان لم يكن صفة ولا علما لكن صح جمعه بالواو والنون مراعاة للمناسبة بين الاسم
والمسمى من حيث الاستغراق فانها نوع وصفية فيه وهو بهذا الاعتبار اقرب ما الى الصفة من الاعلام ويناوبهما
بالمسمى الى اخر ما ذكره وسط الكلام فيه قوله ومن لم يتنبه لذلك الخ رد على العلامة الشيرازي رحمه الله
حيث قال وقدم السؤال الاول مع ان طلب فائدة الجمع متاخر عن صحته اعتمادا ببيان المعاني والفوائد بان القول بان
جهة تقديم السؤال الاول على الثاني ما ذكره طلب فائدة الجمع عن صحته المقتضي عكس الترتيب الاهتمام بشان الفوائد
والمقام مقام تفسير فيكون عكس التقديم من قبيل ما فيه التقديم مع ان سابقه على ما يليه حالا ولفظه مع حيث فيه التقديم الاول
على الثاني لفظا لما فيه من رعاية توافق الوضع والطبع فهذا التقديم لا يعاكس فيكون السؤال الاول تقوله لم جمع سؤالا عن
الجمع المذكور في نظم القرآن وصحة العالمين من غير ملاحظة خصوص الجمع بالواو والنون فيكون عن صحة من ملاحظة الجمع بها وان
يكون سؤالا عن فائدة الجمع مطلقا صحيحا ذكر ابناءه على التفسير مع الاحتمال الاول هو السابق المتبادر الى الفهم بالنظر
المقام وان كان الاحتمال الثاني افيد واشمل والتوجيه بالنظر الى تفسير العالم بالوجهين قال الى العلامة الشيرازي رحمه الله
وان الكلام السابق رحمه الله صون الكلام عن عكس الترتيب واستعمال الجمع مطلقا على الفائدة العامة لا نزاع فيه

الى الضم فلما حل قوله اي هو اسم الجمع لا مالك اذ اسم جمع لفعل كما شاء الصغري في دلالته على الذات فاعل
جمع هو كونه يعلم على الضمير الاول او يعلم به على الثاني فساغ جمعه بالواو والنون وان كان شاذا اما دلالته عليها
باعتبار معنى هو كونها من ذوي العلم على المعنى الاول اي الضمير الاول يحمول على الجمع المدلول عليها بالوضع واما
دلالته عليها باعتبار المعنى المذكور على المعنى الثاني اي الضمير الثاني يحمول على تغليب العقلاء على غيرهم وان لم يكن
بالوضع وهذا الوجه هو اختيار صاحب الكشف والتفتازاني رحمهما الله وفي الكشف لو قيل ان العالم والعالمين كعرفه
وعرفات لم يبعد عن الصواب وعنه خلاص عن هذا الاشكال وقيل انما جمع بالواو والنون مع انه جمع قلة ومعناه
ان يجمع جمع الكثرة تنبيها على انهم وان كثروا قليلون في جنب عظمته وكبريائه قوله وقراءة عاصم رضي الله عنه فراجعه
يحتمل المالك والملك اي يحتمل ان يكون من الملك بالضم فيكون المأخوذ منه الملك وان يكون من الملك بالكسر فيكون المأخوذ منه
المالك قوله اما اولا فلانه قراءة اهل الحرمين اي نافع وابن كثير رضي الله عنهما والحرمان مكة والمدينة شرفهما الله مكة حرم
والمدينة حرم رسول الله قارئ البصرة ابو عمرو رضي الله عنه وقارئ الشام ابن عامر رضي الله عنهم وما لك قراءة الكسائي وعاصم الشام
رحمهما الله قوله واما ثانيا فلقوله تعالى لمن الملك اليوم الجما قال كما وصف ذاته بالملك يوم القيمة وصفه
ايضا بانه المالك يوم القيمة والترجيح بكثرة الموارد غير واضح كالترجيح بكثرة النقل فدفع بان الترجيح بكثرة
الموارد وشيوع الاستعمال شائع ذائع من غير نكير بخلاف الترجيح بكثرة النقل قوله فيه خاتمة الكلام كالتدريج
الى المحصول حاصل الكلام حيث قال واما الثالث اي دلالته قوله مالك الناس على كونه مختارا فلمناسبة الفاصلة
والتدرج من الوصف بالربوبية الى الوصف بالملكية في الموضعين الا انه غير عبارته دفعا لايهام كون المناسبة
من وجهين مناسبة الخاتمة ومناسبة التدرج وليس كذلك بل التدرج سبب للمناسبة وانت تعلم ان ما ذكره من
الخاتمة مناسبة غير المناسبة المسببة للتدرج فتدبر اي عبارة الكشف اولى قوله واما ابعاد فلان الملك
بالضم يعم الى قوله وذلك لان المتحقق حياطة الملك من حيث انه حال اكثر اما اذ ليس المراد بالعموم والخصوص ما هو
المصطلح بين المنطقيين من صدق الاخص على معموم الاعم بل الامر بالعكس والمراد العموم والخصوص باعتبار
المتعلق يوافقه قول المولى الرازي رحمه الله في شرحه لا يراد بالعموم والخصوص هنا المنطقيان بل باعتبار العكس
بل المراد بالعموم الشمول وكثرة التوابع والمتعلقات وقول صاحب الكشف لم يرد به العموم والخصوص المصطلح
لان احدهما لا مدخل في مفهوم الاخر ولا عرض مما حل له فقط بحسب العرف الطارئ في الملك بالكسر وفي العموم الملك
بالكسر خص للملك بالضم قال رح بان ما حققه الملك بالضم نسبة من قام به وعن تعلق وان سبق وله صفة
قائمة بذاته متعلقة بالغير يتعلق التصرف التام المعنى اسعيا والمصروف افعال المصروف فيه ولهذا لم يصح
على الاطلاق الا لله وحده بلا حاجة وهو اخص من الملك بالكسر لانه يتعلق بالاستيلاء مع ضبط وتمكن من
التصرف في الموضوع اللغوي وفي زيادة كونه حق الشرع من غير نظر الى اسعيا واقعا دكم قال في العموم والخصوص
بمعاني على مثل هذا الفرد والوجه الى المذكور من ملخص كلام صاحب الكشف في الاول اعتبار العموم باعتبار الحياطة وفي

وفي الثاني باعتبار القدرة والقوة قوله ولا يتضح في الاول اي لا يتعارض على الوجه الاول بما قال ان المالك يعم حيث
فيقال مالك الدواب والانعام ولا يقال ملكها فيكون حياطته قاصرة لان ذلك غير قادح فيه لانه ليس من جهات
عموم ح حياطته قاصرة عنها بل من جهة الملك انما يضاف عرفا الى ما ينفذ فيه التصرف بالامر والنهي وهو لا يتأتى حياطته
باعتبار اخر من الموضوع اللغوي بخلاف العرف والله دمت الفاضي حيث قال المالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة
وكذا لا يقدح فيه ايضا ما قال صاحب المطلع ان المالك اعم ولهذا يقال مالك الطير والدواب والوحوش وكل
شيء ولا يقال ملكها بل يقال ملك الناس بعين هذا الدليل ولا يعارض ايضا في الوجه الثاني بان المالك له التصرف
في مملوكه بالبيع وامثاله كالهبة وغيرها وليس للملك ذلك التصرف في رعاياه فلا يكون اقدر ولا اقوى لان الكلام في
الموضوع اللغوي دون العرف الفقهي وهذا معنى ما في الكشف انه ما توهمه بعض الفقهاء ان تصرف المالك في المملوك
اتم من تصرف الملك في الرعايا فمنشأه عدم فرض اتحاد المورد والنظر الى العرف الفقهي والكلام في الموضوع اللغوي بل
المعنى الاصلي المشترك في جميع اللغات كلها ثم اعلم انه ذكر بعض اهل الكشف والتحقيق ان قراءة ملك على مالك راجحة
من وجوه منها ان المالك مندرج في الاسم الرب فان احد معانيه المالك ففيه نوع تكرار ومنها ان الاسماء المستعملة
لما تقدم على الاسماء المضافة والاسم الملك ورد مستقلا بخلاف المالك ومنها ان الاسماء المضافة لم تنقل في
اسماء الاحصاء ومنها ما ورد في الحديث في بعض الادعية لك الحمد لا اله الا انت رب كل شيء ومليكه ولم يرد ومالكه
قوله فتسليط اختيار يوم الدين على يوم القيمة وغيره من اسمائه قال الفاضل الطيبي رحمه الله وفي اختصاص يوم الدين
على يوم القيمة وغيره من اسمائه فائدتان الاولى مراعاة الفاصلة والثانية العموم المطلوب في الالفاظ فان الجزاء
يشمل على جميع احوال القيمة من ابتداء النشور الى السرمد الدائم بل يكاد يتناول احوال النشأة الاولى بأسرها
رح ه قوله كما تدين تدان اي كما تفعل تجازى في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله كما تصنع يصنع بك وفي شرح
رحمه الله تجازى كما قال المولى الرازي رحمه الله تنبيها على ان الدين في الاول بمعنى الجزاء وهي الفعل المجازى عليه مآلا
الطاهره للمشاكلة وقوله ذنابهم يحسب الطالب السابق وهو قوله مع صحيح الشرح حاسبه وهو غير ان صح الكشف في العرفان
والمعنى لما ظهر الشر كل الظهور ولم يبق مغيثا ولم يبق سوى الصبر على الظلم الصريح وجاز هذا الاخذ بالاضافة
الى الاسعيا اي بالظلم جاز يمثل ما انقذناه من الظلم قوله لانه ما اضيف اليه مفعول فيه في
المعنى الجز ان اضافة مالك ايضا اضافة الى مفعوله لان ما اضيف اليه مفعول به فلا وجه لتخصيص السؤال
باضافة مالك فالجواب بان الصفة المشبهة لا تعمل النصب ابدا وهذا حاصل ما في الكشف في قوله دفع ما يقال ان
رب العالمين ومالك يوم الدين اضافة لفظية لان ما اضيف اليه في المعنى مفعول به فلما داخص السؤال
والجواب باسم الفاعل وهو ساقط لان الصفة المشبهة لا تعمل النصب ابدا قوله ولا يرد على ذلك اي
على القول بان الصفة المشبهة لا تعمل النصب ابدا هو رحيم فلانا وجليس زيدا حيث عمل رحيم وجليس
مع كونهما صفة مشبهة النصب وهو مما جوزه سيبويه لان الاول هو رحيم صيغة مبالغة والثاني وهو جليس

يعني مجالس وقد نص سيبويه على ذلك قوله واما ان الصفة المشبهة الخ هو ما اورد في الكشف من قوله فان قلت ولم
في تعريفها ما اشتق من فعل لازم فلا يلزم ان يكونا بمعنى الزمان والمكان من المشبهة وبعضهم ان يكون الثاني من باب حذف
وحاذر من ابنية المبالغة قلت هذا الفعل للازمان بل شيء منه الصفة المشبهة نص عليه في تصريف المفتاح حيث
جوز نقل كل فعل من غير باب فعل بضم العين متعديا او غيره اليه قوله والكلام يروى بالضم والفتح قال الفاضل
الطيبي رحمه الله والرواية الصحيحة بالفتح بمعنى الاجراء كقوله تعالى والله انبتكم من الارض نباتا او بمعنى الملك
قوله او نصاف عطف على نصب قوله واما مكر الليل والنهار فان جعلا ماكرين ابهاما الى آخره العلامة التفتازاني تقتضيه
جعل المكر بمعنى الماكرين على سعة الاتساع بخلاف جعله بمعنى الممكور وما جوزه الشارح رحمه الله بناء على ما
بيان كلاهما في المفصل ودعاه لتناسب كونه هنا للماكرين فيه بخلاف جعله بمعنى الماكور لان المكر لازم فلا
يكون مما نحن فيه لكن فيه من ملاحظة كونه شبيها به في اعطاء الظرف حكم غيره قوله واما لان الاتساع
مستلزم لحاجة المعنى يؤيده قول الفاضل الطيبي رحمه الله وهذه الطريقة ابلغ من الاصل لان نسبة الخبر الى شيء
من حيث اذا قلت فلان مالك الامر صاحب الزمان وبين ما اذا قلت مالك الامور في الزمان بعد النوع فرقا بينا
الشمول التام لان مالك الزمان مستلزم لمالك ما فيه على ابلغ وجه في تمام العموم والتعظيم قال ابو علي في الحجة واما
اضافة مالك الى الزمان فكما تقول ملك عام كذا وملوك سنين كذا وملك زمانه وسيد زمانه وهو في المدح ابلغ
وفيه اعتذار عن قول المولى الرازي رحمه الله وليت شعري لم لم يجعل هذه الاضافة حقيقة بمعنى في كضرب
اليوم ومكر الليل حتى لا يرد عليه السؤال الآتي قوله واما النحويون فقد اعتدوا بها اي الاضافة بمعنى في
لقصور نظرهم في تصحيح العبارة على ظاهره يشهد به قول العلامة التفتازاني رحمه الله والقول بان الاضافة قد
تكون بمعنى في اخذ بالظاهر الذي عليه النحاة دون المحقق الذي عليه علماء البيان وايده بقول صدر الافاضل
ان قولهم الاضافة في ثبت الغدر بمعنى في مدلس قوله واصل الدار منصوب بساوق هو اختيار العلامة
التفتازاني رحمه الله ذكره صدر الافاضل وهو اولى مما ذكره الهداية انه منصوب بدار او احذر منه اذا
كانت الاضافة لفظية واما اذا كانت حقيقية فلا خفاء في جواز العمل في الظرف ولهذا قال معناه مالك الامر كله في
يوم الدين كما تقول مالك عبده امس قوله ومن قال الاضافة في مالك يوم الدين الى قوله يرد عليه ان مثل هذا
المحذوف مقدر في حكم الملفوظ فلا مجاز كما ورد على العلامة التفتازاني رحمه الله لكن يمكن ان يقال المراد بالمحذوف المتروك
وبالحذف الترك مع انه مراد معنى بدليل قول المصنف معناه مالك الامر كله في يوم الدين واراد بقوله فلم يحذف لم
يترك على ان المفعول به مراد معنى لانه محذوف مقدر فلا يقدح في كونه مجازا حكميا فليتأمل قوله وفي مالك يوم
جعلا لانه انسب بالاستمرار واظهر في ثبوته وذلك لما في الاستمرار من الاشعار بملك امام في الازمنة المحصلة فان
يملك عبدا في زمان واخر في زمان اخر حتى صار مالك العبد في جميع الازمنة قوله واعترض الى اورده العلامة
التفتازاني رحمه الله واجاب عنه بالجواب المذكور وانت خبير بان الجواب الثاني مخالف لما ذكره المصنف لانه يدل على

اضافه

اضافة جاعل حقيقية وقد صرح المصنف بانه اذا قصد باسم الفاعل زمان مستمر كانت الاضافة لفظية والى المفصل
كما في الجواب الاول هو النظر المذكور ايضا وارد عليه قوله ويمكن ان يقال الى جواب اخر عن الاعتراض المذكور بالمنع
من استمراره في مالك يوم الدين واستمراره في جاعل الليل سكنا بان الاستمرار في الاول ثبوتي لا يلائم الفعل المضارع
الذي كان عمل اسم الفاعل بمشابهته له في الدلالة على التجدد وفي الثاني تجددي مشابه افراده فلا منع ولو
عاملا واضافة لفظية غير حقيقية قوله اي المقصود منه الزمان المستمر الى بيان وتفسير لكلام المصنف وتعيين
لمراده في الحصر بانه غير حقيقي بل اضافي بالقياس الى الحال او الاستقبال في ان لا قصد اليهما بل الى الاستمرار
فلا ينافي تجويز المضي وجاز ان يكون الحصر بالقياس الى كل واحد من الازمنة اشارة الى انه هو المختار الذي لا
يلتفت مع الاستمرار الى غيره ثم اصلا فيجوز المضي بعد تنزله عن ذلك قوله فان قيل الى السؤال هنا اورده
العلامة التفتازاني رحمه الله فان قيل المقصد سوى الدين ماضي الاستمرار لكونه صريحا في الاستقبال واجاب
عنه بما اشار اليه بقوله وقيل معنى الاستمرار هو الثبوت الخ وورد عليه ان الماضي الخ يمكن دفعه بان الجواب المذكور قوليه
على تقدير كونه محمولا على الاستمرار والاحتياج الى التأويل وجعله من قبيل ونادى على تقدير حمله على المضي فان
احدهما من الاخر بدليل ايراد المصنف بالذكر بعد اتمام بيان معنى الاستمرار بقوله ويجوز ان يكون المعنى الخ ويؤيده
ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله في تقرير كلام المصنف رحمه الله هكذا يريد ان مالك اسم فاعل من ملك الذي هو الاستمرار
كقولك فلان يعطي ويمنع ويجوز ان يكون فاعلا من ملك الذي بمعنى يملك الذي هو الاستمرار الخ لقوله ونادى اصحاب الجنة
اي ينادي وجاء به على الماضي لصدق تحققه قاله بعض الفضلاء ويؤيده كلام الكشف الاضافة اي في قوله ويجوز
انه جعل اسم الفاعل بمعنى الماضي فيكون الاضافة حقيقية ثم ذكر الماضي بمعنى المستقبل مجاز اورده بقوله ثم
وهذا عدول عن الحصر من غير تعرض لكلام الهداية ايضا قوله ويدفعه ان الاستمرار صريح في الدوام
يمكن دفعه بان المراد بالثبوت الدوام بقرينة قوله معنى الاستمرار هو الثبوت والمعنى هو ثابت الملك في يوم
الدين ازلا وابدا واشار الى امكان الدفع بقوله والاولى ان يقول والحق دخوله والى هذا الجواب اشار العلامة التفتازاني
بقوله او المراد انه يحصل يوم الدين لتحقق وقوعه بمنزلة الواقع فيستمر مالكيته في جميع الازمنة قوله وجعله لانه يعمل
كالماضي حقيقة اليه مال العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله واما في الوجه الثاني وهو ان يكون بمعنى الماضي اي ملك
الامور يوم الدين فيختص بالماضي ثم يستعمل في المستقبل المتيقن في الوقوع فلا يكون اسم فاعل بمعنى المستقبل
ليكون عاملا بل بمعنى الماضي الا انه يخالف ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله والاخر انه عامل لان معناه الالف واللام
الذي كذلك جاز ان يعمل اسم الفاعل وان كان ماضيا لانه موضع اتساع والى هذا المعنى من الاتساع ذهب ابن الحاجب
في العرف الى قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه فيمن واما انما لم يكن في موضع الاحوال ولا حال يقصد بها التعبير
عن ذلك الفعل في حال وقوعه حتى كانه واقع وكذلك تقع الفعل المضارع في موضعها ولولا قصد التعبير عن الحال
لم يستقم وقوع المضارع موقعه فلا يلزم من اعماله فيها اعماله وهو ماض من كل وجه فلا يلزم من تجويزه جواز اعمال

اسم الفاعل بمعنى الماضي من وجه وروى ابن الحاجب عن الكسائي انه قال يجوز اعماله وان كان للماضي وتمسك بقولهم الضارب
زيدا امس وفي قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه قوله واستدل على ارادة الماضي المؤول بوجه انه قصد بالاستدلال
توجيه ارادة الماضي المؤول بوقوع قوله له ما فيه بما سبق واه اي جميع رحمه الله ملك يوم الدين لا انه اختار ذكر
على الاستمرار لان ماء ما سبق من الحصر بقوله وهذا هو المعنى في مالك يوم الدين قوله لا اعمال الخ لعله اولى لما في بعض
بعض النسخ فان قيل وفيه اي انه ليس سؤال بعينه وانما اثرنا قيل اتباعا للعلامة التفتازاني رحمه الله
وقوله انما حكم بكونه مفعولا به اي بحكم بجوازه كما سبق من حيث المعنى اي من حيث تعلقه بعمل المفعول به وهو على
المملوكية لا من حيث الاعراب حيث انه منصوب بنصب المفعول به محلا لفقدان شرط العمل والمذكور سؤالا وجوابا
محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قوله للدلالة على التعريف والاختصاص على ان جنس الحمد مختص به
تعالى ويدل ان اللام اجتمعا معا في الدلالة على الاختصاص والافقد يفيد لام التعريف الاختصاص مع دلالة لام التخصيص
كما في نحو الكرم في العرب والتوكل على الله والدعاء اختار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله سماع لام الاختصاص
ولام التخصيص لا يفيد الاختصاص العرفي بل اللغوي وانما كان اجراء الاوصاف العظام حجة واضحة على انحصار
الحمد فيه لان تلك الاوصاف مما لا ينبغي ولا يستحق ان يتصف بها الا الكبرياء ذاته سبحانه على ما اشعر به قوله هو المبدأ
واليه الانتهاء وبه البقاء واختصاص المتصف به تعالى يستلزم اختصاص المتصف به وهذا هو زيادة التحقيق
الكتاب والاخفاء ان هذه الاوصاف العظام يحصل بها اجمالا لفظة الجلالة وافادته قوله وبه ما يتعلق
بالبقاء اي البقاء الشامل للدوام كانه رحمه الله اخر ذكره في قوله وبه البقاء ايماء الى ذلك قوله
وبالبقاء ما يتعلق بالاعادة قدم الاول بالتعلق بالابتداء وقدمها ما يتعلق بالاعادة اواله لو هم شائبة التكرار
قوله فظهر بذلك اي بهذه الاوصاف ليست اجنبية الخ لا مدخل لخصوص الاوصاف المذكورة في عدم كونها اجنبية
بل يشترك فيها سائر الصفات العظام اذ الموصوف والصفة كشيء واحد الا ان لهذه الاوصاف لكونها تجري واحدة مزيد
دلالة على عدم الاجنبية بالنسبة الى بعض الاوصاف قوله وافراده اشارة الى ان المجموع دليل واحد للعيا
لكون كل من الاوصاف العظام للاختصاص به تعالى بحيث لا يتوهم حوله شائبة اشتراك لهلا بالاستقلال ولا به ملكي
اشار بقوله وصل وفي بعض النسخ وقد قال وهذا الاعتبار يظهر فائدة التكرير من الاشعار بالاستقلال وعد
التناسب على ما اختاره الفاضل الطيبي رحمه الله قال في تكرير قوله وقد كرره اشعار باستقلال كل من الصفات على
حدة في الاشعار بالعلية كتكرير كان في قوله تعالى واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان
ابوهما صالحا قوله بعد ما دل للتطرق لاجرائه الخ اراد لاشتباه كونه بيانا للاوصاف ويكون البيان اعني قوله من كونه
وبالقاصلا بين اجزاء الصلة وهي قوله اجريت الطرق قوله قلب النظر فيها الى حال المعنى اي مع ملاحظة ما يتعلق اللفظ
مالك فلا وجه للجمع بين مالك وملك واشار ما لك على ملك هنا ايماء الى عدم الفرق فيما يعدم مراعاته انما كان نظرا الى
اي نفس الصفة وجوهر الكلمة مع تجريد النظر عما يتعلق مالك او نظرا الى مجرد مفهوم مالك ومالك على ما صنا الكلام

قوله

قوله قيل الضمير الاول للحمد والثاني لله المذهب الفاضل الطيبي رحمه الله والعلامة التفتازاني رحمهما الله والمعروف من كون الحمد حقيقا
بالله تعالى وكونه تعالى حقيقا بالحمد الاول يفيد قصرا حقيقيا ادعائيا على رأي المصنف ومختصا عند اهل السنة ومعنى قصر
الحمد عليه تعالى لا يتجاوزه الى غيره والثاني يفيد قصرا اضافيا وهو قصره تعالى على الحمد لا يتجاوز الى الذم قوله اشار فلتت
اولا اي بقوله على اختصاص الحمد به الى انحصار الحمد فيه تعالى واستحقاقه اياه الضمير الاول لله والثاني للحمد ثم
ثنيه اي بقوله لم يكن احد احق منه بان يراد اهل التفضيل على ان ذلك الحصر ادعائي على ما هو التأويل ايماء الى مذهبه
قوله وقيل الضمير الاول له والثاني للحمد اعرض عنه لانه خلاف ما قصد من هذه الجملة من انه قصد بها
الدلالة على اختصاص الحمد لله بحيث لا يتجاوز الى غيره بخلاف ما قيل فان المقصود الدلالة على اختصاصه سبحانه بالحمد لا يتجاوز
الى غير الحمد من الذم وما يشابهه واليه اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ولو عكس لصار المعنى انه بالحمد حقيق لا غير
واجيب عنه بان مؤدى التوجيهين واحد لان تقديم الجار والمجرور على حقيق في الاول للاختصاص وفي الثاني للمحافظة
بما تعلق به الاستحقاق هذا على تقدير ان يكون الضمير في تقديمه عائدا الى الجار والمجرور اعني به نفس قوله بالحمد لا اهتماما
بما تعلق به الاستحقاق وربما يحتمل ان يكون الضمير في تقديمه له ويكون المعنى ان تقديم الضمير المنصوب الراجع اليه تعالى
على الضمير الراجع الى الحمد المجرور لا اهتمام بما تعلق به الاستحقاق والتقدير الاول اظهر وارجح بحسب المعنى وان كان المحتمل
اورد لطافة من حيث الضمير بالنظر الى تقديم الجار على حقيق الا ان يحمل تقديمه ايضا للمجرد الاهتمام قوله
كان اياك يعني نفسك نقل عن ابن جني انه قال كان ابو اسحق يقول في قوله تعالى اياك نعبد حقيقتك نعبد
وكان يشتقه من الآية العلامة وهذا سائغ على رأيه لانه كان من مذهبه انه اسم مظهر خص بالمضمر وقال
ابن جني قد ذكرنا في سر الصناعة ما يحتمله اياك من المثال مثل هي فعلى او فعيل او فعول او افعل او فعلل
او فعلى وهو لفظ مشتق من آاه او آيه او آوية او واو طية اما على قول الكافة فاشتقاقه فاسد لانه اسم مضمر والمضمر
لا اشتقاق له قوله قال الزجاج نقل الفاضل الطيبي عن الزجاج ان موضعها اي اللواحق خفض بالاضافة وايا اسم
اسم للمضمر المنصوب الا انه ظاهر يضاف الى سائر المضمر نحو قولك اياك ضربت واياه ضربت واياي حدثت ولو قلت ايا
زيد حدثت كان قبيحا لانه خص به المضمر وذهب ابو علي الى انه مضمر وليس بظاهر والدليل عليه انه في جميع الاحوال
منصوب المحل وليس في الاسماء اسم كذلك الا ما كان ظرفا وليس ايا ظرفا لانه في المنصوب نظير انت في المرفوع فكما ان
انت مضمر كذلك ايا واستدل ايضا بان الكاف في اياك ليست كالتي في ذلك لان ايا مضاف الى الهاء والياء وغيرهما
لم يؤكده ما علم سمع اياكم كلكم واياك نعبد قوله واستشهد على كونه مضافا باضافته الى المظهر كان مضافا الى المضمر
فكذا ايا فسد وجه الاستدلال به ان ايا الشواب واياك كغلام زيد وغلامك فكما ان غلام لما كان مضافا الى المظهر كان مضافا الى
المضمر فكذا ايا وورد بما اشار اليه الشارح رحمه الله بقوله واستضعف بان المعروف عندهم ان الضمير لا يضاف قوله وفي
وقد يعض الكوفيين ان كلها من الضمير الخ وذلك انهم قالوا اللواحق في الضمائر عند الانفصال هي اذا اردنا اتصالها
لا ينفصل بنفسها احتيج الى وصلة وهي ايا فصلا لها في اياه هو الهاء في ضربته والكاف والياء في اياك واياي هما الكاف

في ضربك وضربتك حرّ اريد استعمالها على الفعل ليوصل بانا فصل اياه ضربت واياك واياي ضرب قوله وقال قوم من الكوفيين اياك بكماله
هو الضمير الخ قال المولى الرازي رحمه الله في توضيح هذا القول ان اياك وانت واخواتهما مشتملة على لفظين احدهما فيه سابقه لا اصل له
وهو ايا وانّ في الاخر متغير متبدل وهو اللواحق بها والباقي المحفوظ عن التغيير بل هي الفاظ مركبة من لفظين واضعا
ايا وان لا دلالة لها على احوال المرجوع والمقابل اللواحق جزء اللفظ دال على جزء المعنى فلا بد من القول بما كر
خلاف هو وهي الى من حيث انها ضمائر بكمالها لان المركب من كلمتين كل منهما على حرف واحد غير معهود في كلام العرب قال
لكن لا خلاف في اللواحق في انت واخواته انها حروف علامات لا محل لها كالكاف في ذاك واخواته واما الخلاف
في اياك واخواته فالكوفيون قالوا هي الاسماء على الانفصال والمحققون قالوا هي علامات على الحكم في الخليل
الى الاضافة اعتمادا على قول بعض العرب وهو شاذ لا يقاس عليه قوله اي علمنا انه يجب عليه عمل صالح
نفسه عن التعرض للشهوات الخاقه من هجوم الضعف والوهن لمباشرته المفضي الى الانهزام ويجب عليهم ايضا صيانة انفسهم
عن التعرض لما فيه من ارائه اسراع الضعف والوهن المفضي الى الشيخ قوله قيل الهمزة في الاشر للانكار الخ السؤال
والجواب للعلامة التفتازاني رحمه الله وفي كلام المص لقصد الاختصاص واورد الاستبعاد لانه اشاره الى الجواب
المذكور بان اعتبر ورود الانكار او لام التقديم ثانيا فقصد الكلام احصاص انكار العباد والامر بغيره تعالى
قوله والضابط الخ قد يجعل قيدا للنفي فيرد النفي على القيد والمقيد جميعا كما في قوله ولا ترى الضب بها
ينجحر اي لا ضب ولا انجحار ثم سوء له قطعه بالاضافة الى الوحشة للاحال العلامة التفتازاني رحمه الله في سورة
آل عمران واذا كان قيدا للفعل المنفي فلا معنى له وهو الاكثر ان يكون النفي راجعا الى القيد وما فيهما الى القصد
نفي الفعل والقيد معا بنفي اصفا، كل من الامرين مثل ما جئتك راكبا بمعنى لا مجيء ولا ركوب قوله قال رحمه الله
اي صاحب الكشف وقع في الكشف هكذا رواية الكتاب كان لفظ الكشاف وقع من انفاسه في الحماسة لمضرس بن
ربعي في عبارة نفخ حرداس فهناك والامر الذي انه واحشر موارده ضاق عليك مصادره فما حسن ان تعذر المرء نفسه
وليس له من سائر الناس عاذر وفي الصحاح وانشد الاخفش واعدد توسعا بكل تراحب ومصادره تدل
المصادر قوله وسل البيت الذي رواه المص في قصيدة مطلعها تحمل اليس محمولا اي ارتحل واستعر اسم موضع
تصغير اشقر بمعنى شديد الحمرة ثم استعمل في الموضع المعترض حاضر فاعل تحمل والوى اي امال تعدى بالباء والالف
منه متعد بنفسه تعالى لوى الثمن اي قلبه وهو من الغريب في الحواشي العاصي البيت المتابيع به لانه مضى عليه عام
اعاصره فاعل الوى جمع اعصار وهو الغبار الساطع المستدير وقال هي تدخل شير الغبار وترفع الى السماء
وهو المراد هنا وفي المثل ان كنت ريحا فقد لاقيت اعصارا وهذه الريح لا تسوق غيثا ولا تدري سحابا ولا تلقح شجرا
قوله قال الراغب العبودية اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية التذلل الى غير اصل المحقق
والكشف العبادة هي غاية التذلل لله للعامة والعبودية للخاصة الذين صححوا النسبة الى الله بصدق المعية
في سلوك طريقه والعبودة لخاصة الخاصة الذين شهدوا انفسهم قائمة في عبوديته فهم يعبدونه في مقام احديته الى

والجمع قوله وقوله لانه مولى اعظم النعم الخ لما كان خطابه تعالى لاحظا بعد سركانه المصلي لان قوله ولذلك لم يستعمل الا في
الا في الخضوع لله الخ تصريح على حصر الاستعمال في الخضوع لله تعالى بخلاف قوله لانه مولى اعظم النعم فكان حصما
غاية الخضوع فانه لا دلالة فيه على الحصر فالصواب ان يقول فكان هو الحقيق فاذا عدل عنه بقوله مبان لوجه استعمال
العبادة في الخضوع لله المدلول عليه بقوله والعبادة اقصى غاية الخضوع للابان لحصر استعمالها فيه كانه جعل
عدم استعمال العبادة في غيره تعالى ظاهرا لا سفا، فلا حاجة الى التعرض لبيان حصر لان المقتضي وهو اولا اعظم
النعم ولا في المقتضي وهو استعمال العباد في الخضوع لله وبه يندفع الاشكال المذكور وفي لفظ كان ايما الى احتمال
محل اخر قوله لمخالفته مقتضى الظاهر وهو اجراء الاسم على وفق السابق من الاسلوب حكاية وخطابا وغيبه
وهو الذي تسارع الطباع السليمة الى قبوله وتشاز عن قبول ما خالفه وقوله اذ الاولا اي تولد منه اسم الالتفات
في علم البيان وهو علم البلاغة وهذا اي اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر المسمى بالالتفات فرض من فنون البلاغة
مشهور فيما بين علماء البيان لان لهم مخصوص هو الالتفات في انواع كثيرة وهي السنة الحاصلة من ضرب الثلاثة في نفسها
واشباهه غير محصورة وقياسا بقوله وذلك على افتنانهم في الكلام اي هو عادة جارية للعرب العرباء المعلقين
الفحول الذين قعدوا ابدا في مسالك كلامهم لقوى الارواح كما عودوا لقوى الاشباح الاجرام يحسنون قوى الارواح
بطرق
فيما الفوه من لون ولون وطعم وطعم فلا يحيون قوى الارواح فلا كالقول فيه من اسلوب واسلوب والى ارادوا
فان الكلام المفيد عند الانسان بالمعنى دون الصورة اشهى غذاء لروحه واطيب قرى لها قوله واشار
في ضمنه الفائدة الخ لو قال وما تبنا به نبه على فائدة عامة للالتفات في جهة المتكلم وهي التصرف والافتنان
في وجوه الكلام واظهار القدرة عليها وفي جهة السامع وهي تطرية نشاطه وتجديده في سماع الكلام لكان
اصوب واسهل بانه بنيتها على ان الوجه الاولى بيان الكمال لنفس الاخراج لا على مقتضى الظاهر والوجه
لبيان الفائدة للالتفات في صحته لكان اولى قوله فكانه قال ليس لمستعد الخ مبني على ان كلامه الوجه
جواب مطلق على السؤال حتى لا انطباق لا كما زعمه الفاضل الطيبي رحمه الله تعويذ لاده التعويذ وحقيقة الجواب
قوله ولان الكلام اذا نقل من اسلوب الى اسلوب كان احسن تطريته وقوله وذلك على عادة افتنانهم توطئة
للجواب وقوله هذا يسمى الالتفات توطئة للتوطئة قوله واشار بقوله وقد التفت امرء القيس الى نوع بديع
هذا علم اي من لم يشترط في الالتفات سبق التعبير وهم المص رحمه الله اعاد اي الجمهور فليس فيه من الالتفات
في شيء قوله قال بعض الفضلاء بحث عن الالتفات الخ قوله احاج المعاني باعتبار كونه على خلاف مقتضى الكلام
فيه بحث وهو ان يقال اعتبار كونه على خلاف مقتضى الظاهر الا اعتبارات المقتضيه ليس في علم البيان ما كلما
ينبغي ان يجعل الاعتبار مما يختص بالمعاني والاولى ما قال المولى الرازي ثم للالتفات اعتبارات فباعتبار انه تصوير
الشيء بصورة مختلفة من علم البيان وباعتبار انه يجمع بين صورتين مختلفتين ويجلب نشاط السامع ويحسن اصغاء
من علم البديع وباعتبار اشتماله على فائدة اي نكتة اصل المراد من علم المعاني وما قال بعضهم الله حسب

والسكاكي رحمه الله

اسناد الفعل اليه مما هو من خواصه المركب من علم المعاني ومن حيث ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة بالوضوح من علم البيان
ومن حيث انه يحسن الكلام ويزينه من علم البديع قوله ومنهم من اشترط في الالتفات سبق التعبير الى آخره قال
الفاضل الطيبي حيث قال واعلم ان للعلماء في مثل تطاول ليلك قولين الذي عليه ظاهر كلامه انه التفات
ووافقه صاحب المفتاح منهما على قوله في التفاته الاول على ان نفسه وقد ورد ذلك انشاء عليه وانه التفت واخ
يخاطبه بتطاول ليلك وانما هذا ظاهر كلامه لانه يحكى ان يقال ان في البيت الثالث التفات اخر له ذلك والآخر جاء
ورده صاحب الكشف بانه لا مانع من حمل الخطاب في ذلك على الحقيقة لانه يخاطب نفسه والعلامة عد السكاكي
اربع التفاتات في الابيات قوله وربما قيل الى قوله وفساده ظاهر وذلك لانه على ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله
بعد العدول عن الخطاب الى الغيبة يعني طريق الغيبة ولم تنو اعتبار طريق الخطاب قوله واعلم ان قوله تطاول ليلك
الخ فيه رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله وكلامه في مواضع مشعر بان احد اقسام التجريد يعني مخاطبة الانسان نفسه
كما في تطاول ليلك التفات فان مبنى التجريد ... الالتفات لان مبنى التجريد على مخالفة المنتزع للمنتزع منه لترتب عليه
ما قصد بالتجريد من المبالغة يعني في صفة المنتزع منه والالتفات على اتحاد المعنى المعبر عنه باسلوب بعد التعبير عنه
باسلوب اخر ليحصل من الالتفات فائدة من ابراز المعنى في صورة اخرى غير ما يستحقه بحسب ظاهره وتوبيخه بما يليق قال الفاضل
الفاضل اليمني رحمه الله عن ابي علي وابن جني وابن الاثير انهم حكموا بان تطاول ليلك تجريد وليس التفاتا ونقله ما قال الفاضل — انتهاه
الطيبي رحمه الله والذي عليه ابو علي وابن جني وابن الاثير ان ذلك تجريد وانشدوا قول الاعشى وهل تطيق وداعا ايها
الرجل وهذا هو الحق ويمكن حمل كلام المص على التغليب اي تغليب الالتفات على التجريد للنوع من حيث المعنى ثم قال ايضا
ولا يبعد ان يكون حمل صاحب المفتاح الى التغليب هذا ولعل المراد بقول المراد بقوله ان احد اقسام التجريد وهو مخاطبة
الانسان نفسه التفات انه يمكن ان يكون التفاتا لان المعنى المعبر عنه بطرق مختلفة بالنظر الى ذاته واحد وبالنظر الى
مخاطبة نفسه مغاير فيجوز ان يكون تجريدا باعتبار مغايرته من وجه والتفاتا باعتبار اتحاده بالذات ولا يحمل
اي مخاطبته نفسه فيحمل على الاعتبارين وليس المراد ان هذا القسم من التجريد التفات من جهة واحدة واعتبار واحد
لانه حينئذ غافل ... عن المقصر ... الشارح رحمه الله فان كلام الصدر والالتفات في المثال المذكور
جار على الانفراد ولم يحتاجوا ولا افادة من الاعتبار في التحقيق والشيخ في شرح المفتاح وذكر الكلام الفصل
والله الهادي الى سواء السبيل وقوله فمن ادعى الى قوله فتدبر وفي بعض النسخ والقول بان احد اقسام التجريد
وهو مخاطبة الانسان نفسه مما لا نعتد به قوله وتكحل مما كذلك حاصل ما نقل اي صاحب الكشف حيث قال — التفات
الاثمد اسم موضع بكسر الهمزة والميم وفتحهما ضم الميم ... في قاموس اللغة الاثمد بالكسر حجر للكحل
وموضع وبضم الميم وقوله ولا منافاة في ذلك اي كونه اسم موضع واسم حجر يكتحل به رد لقول العلامة التفتازاني
واما الاثمد بكسرتين حجر يكتحل به قوله والعائر بمعنى العوار الخ يريد ان العائر في المعنى بمعنى العوار و...
الرمد والعوار بالتشديد هو القذى الرطب كما في الصحاح وفي قاموس اللغة العائر كل ما اعل العين والرمد

والقذى كالعوار وبثر في الجفن الاسفل وقال اي صاحب الكشف يطلق العائر على ما له العوار وهو الجنس وقوله والصحاح
الى بعد يؤذي الجفن العائر سهو من طغيان القلم والاولى كما في النسخ الاخرى وفي شرح الهمداني العائر وان كان
يطلق عليهما اي على القذى والرمد لكن الحمل على الاول اولى ليكون اشوق ... الارمد قوله اشارة اي
ما اراد من البعضية الى ان الفائدة المختصة بالالتفات في اياك نعبد لا ينحصر فيما ذكره المص ثم الفرق بين الفوائد
المذكورة في الوجوه الاربعة ان الاول مبني على الادراك العقلي والثاني هو ما في المصباح على الحركة النفسانية والثالث
على الادراك العقلي بحسب الترقي والرابع على الحث على العمل في مرتبة الاحسان ومن فوائده بلسان العرفان على
ما حرره الفاضل الطيبي رحمه الله ان يقال ان الحمد من حادي حركة المريد فاذا تحركت نفس السامع وانجلت مرآة قلبه
ولاحت فيها انوار العناية التي اوجبت الولاية تجردت للطلب نفحات آثار نعم الله تعالى عليها سابقة والطافه غير
غنا نفسه محمدة على ذلك واخذت في الذكر فكشف لها الحجاب فرات استار الغيرة عن وجه رب العالمين فشاهدت
ما سوى الله مشرفا على الفناء فضجرت الى المبقي وتربيته فترقت لطلب الخلاص من وحشة الادبار وظلمة السكون
الى الاغيار فصبت لها من نفحات خيار القدس نسمات الطاف الرحمن الرحيم فوجدت من هذا المقام لمعات من بوارق الجلال
وذاقت بمجاذب الجمال الى الاحد الصمد المالك الحقيقي فنادت بلسان الاضطرار في مقام لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
اسلمت نفسي اليك والجات ظهري اليك ومال خاطرها لحبه الوصول فانتهت الى مقام العين فخصت به العبودية فقالت
اياك نعبد وهذا مقام انتهاء السالك وطلبت التمكن بقوله اياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم واستعاذت عن الكون
بقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين قوله بمنزلة ان يقال ايها المتميز نعبدك ونستعين في بعض النسخ نخصك
بالعبادة والاستعانة اتباعا لكلام المص فانه به صرح بفائدة التقديم والاقرب اولى اذ لا دلالة لما قوم به انضاف
قيل هو تعالى لذاته مستحق العبادة لا لتلك الصفات الخاصة واجيب بانه مسلم ولكن هذه تلك الصفات التي
لا يشاركه بدل على تميز الذات عن سائر الذوات حيث لم يكن لنا سبيل الى العلم بالذات فصح ان وجوب العبادة باعتبار عليها
التميز بتلك الصفات الخاصة قوله اي اريد خطابه حمل على المجاز ولا لكلا ملزم التكرار وعلى الاجمال
وتقدم على الاجمال وان كان حسنا لما فيه من سوء التكرار وقوله الاول ان هذا ليس معنى اياك نعبد لان معناه
تخصيص العبادة به تعالى بحيث لا يتجاوز الى غيره وهنا تخصيص المخاطب بالعبادة لا تخصيص غيره بها وقوله
الثاني انه لا يوافقه قوله لا نعبد غيرك اذ معناه نفي العبادة عن الغير لانه التخصيص كما يستفيد منها قوله
ولما كان صفاته عين ذاته كما هو راي المعتزلة وغيرهم او مستنده اليها وحدها كما هي راي الاشاعرة اما
كون مرجع استحقاق العبادة بصفاته الى الاستحقاق الذاتي على الاول فظاهر واما كون مرجعه اليه على الثاني
فلان منشاء تحقق الصفات هو الذات لا فعال صدرت عن الصفات فيكون كل ما يرجع اليهما من الاستحقاق راجعا
الى الاستحقاق الذاتي الا ان المتعارف فيما بينهم ان كل ما هو ناش من صفة دون اخرى يقال له الاستحقاق الصفاتي
وكل ما هو ناش منهما باعتبار الجمع يقال الاستحقاق الذاتي قوله والوجه في دفع السؤال اي بقوله فلم

قوله عطف على مثلا اي ... شمل الطرف الاول م

الموصوف

خوطب

العبادة على الاستعانة وتحصيله ان العبادة هي تعرض العباد الى مولاهم بافعالهم التي هي الطاعة والاستعانة هي طلبهم تفضل المولى
وهو الاعانة وما يتعلق بفضل المولى ويحكى بافعالهم وهو المطلوب من حيث تعلقه به تعالى اولى من الاعتناء بما يتعلق بافعالهم
وهو التعرض فكان تقديم الاستعانة على العبادة اولى فلم عكس وتحصيل الجواب ان الاستعانة طلب الحاجة والعبادة
المصنف وسيلة طلب الحاجة لا طلب تفضل المولى والعبادة وسيلة الى الحاجة فقدم الوسيلة على الحاجة كما هو المجرى في العادة
من تقديم الوسيلة على ما هو المطلوب ليستحقوا اجابة المولى لهم بتحصيل حاجتهم وفي كلام المصنف ليستوجبوا عدل
الى قوله ليستحقوا مثلا الى المكان التوجه على الرأس قال الهمداني رحمه الله ولم يستوجبوا على مذهب المعتزلة وعلى
مذهب اهل السنة ليستاهلوا قوله ونقل الضمير من جهة راجع الى ما سبق وهو اختيار الفاضل الطيبي
والمولى الرازي رحمهما الله حيث صرحا به واختار الفاضل اليمني وصاحب الكشف والعلامة التفتازاني انه راجع الى
ربهم وما هو الشارح المحقق رحمه الله قوله وبطلانه من وجوه الى تحصول الاول ان قول المصنف لما وكل ما
فيه شامل للعبادة وغيرها فعلى تقدير جعل الضمير راجعا الى ما سبق يكون المستعان فيه مخصصا بالعبادة
في مثله قول المصنف فيظهر بطلانه وتحصيل الثاني انه يكون هذا الوجه راجعا الى الوجه الاحسن الذي ذكره
فيكون الوجه المذكور بعينه هو الوجه الاحسن وقد جعل المصنف مقابلا له فيكون باطلا وتحصيل الثالث
ان الجواب المذكور هو قوله لان تقديم الوسيلة قبل طلب الحاجة لا يطابق السؤال لان العبادة على هذا التقدير
يكون مقصودة بذاتها والاعانة وسيلة اليها على عكس ما قرره المصنف فلا يستقيم التوجيه المذكور فيكون باطلا فيصح
على هذا التوجيه للمصنف ان يورد الجواب عن السؤال بهذا الطريق وهو ان الاعانة مطلوبة لتكميل العبادة ما زاد ما
٢ او ثباتها وطلب ما يزداد به الشيء او يستمر متاخر عنه والدليل على ذلك التوجيه جعل اهدنا بيانا لها في سلامة الكلام
ويرتبط بعضه ببعض قوله ولو جعلت مطلوبة لتحصيل العبادة ابتداء اي لا لتكميلها بالوجه المذكور فيرد
سؤال التقديم اجيب عنه بان تقديم المقصود من حيث هو مقصود على طلب ما يتوسل به الى تحصيل المقصود من
حيث انه غير مقصود بوجه واعتبار لطيف لا يحتج ان هذا جواب اخر مبني على جعل العبادة مقصودة
والاعانة وسيلة وهو ناظر الى ما ذهب اليه المصنف من جعل العبادة وسيلة الى طلب ما يحتاجون اليه والطلب مقصودا
وهو الاعانة ولا يمكن اجراؤه على الوجه الاول من الوجه الحسن الجسن في غيره قوله وفيه نظر اذ يمكن ان يقال الا انه
ل ان الحكم يتناول الاستعانة كل مستعان فيه متاخر عن هذا السؤال لم لا يجوز ان يستفاد من قوله ويسرحا تطلبوه ويجلبوه
اليه فيجوز ان يكون يتعرضه اي يعرض سؤال التقديم عليه اي على الحكم يتناول الاستعانة كل مستعان فيه ولا يمكن
ان يقال لا يتم كون العبادة مقصودة بالقياس الى الاعانة على العبادة تحصيلا او تكميلا او وسيلة الى الاعانة
فيما عداها واما يكون كذلك اذا كان جميع العبادة وسيلة الى الاعانة على جميع العبادة والاحوال فيكون
بعضها وسيلة الى الاعانة على عبادة اخرى كما يكون وسيلة الى الاعانة فيما عداها ولذا اورد قوله لانه يقال
ورده بان قوله نعبد ونستعين مطلقان يشملها الى الكل على السوية ولا اختصاص لها ببعض العبادات دون

لا يستلزم التعميم بهذا التعميم

بعض ورده العلامة التفتازاني رحمه الله بانه لا حاجة الى ما يتعرض به المحتاج اليه من جهة الاستكمال ثبت
خبرها بان جاوزه الشارح رحمه الله في الوداي قوله بان حذف المفعول للاطلاق العموم الى حكى اجاب العلامة
التفتازاني رحمه الله قوله ممن شنع عليه الى رد على صاحب الانصاف حيث قال قوله اطلق ليتناول كل مستعان في الخصوص ليس بمسلم
فان المفعول لا عموم له لكونه والاطلاق يقتضي الابهام والشيوع والنص الى المبهم اوفق بتعلق الاحوال المحتمل
بالمبهم دون المعين قوله اي مستعان عليه الى قوله وتحصيلها واحتج شرح العلامة التفتازاني رحمه الله ومعنا
متغاير بان معنى مؤدى اللفظين اي فيه وعليه واحد وان تغاير مفهومها لكن لتقاربهما معنى يجوز استعمال احدهما مكان الاخر
والاصل هو الاستعمال لفظة على دون فيه قوله عطف بحسب المعنى قيد به لانه بحسب اللفظ لا يصح للعطف
لعدم الملائمة والمراد بجميع ما سبق من كلامه قوله يتناول كل مستعان فيه وهو الظاهر وعند الله انما عيسى يوهم
انه عطف على كل مستعان فيه كانه قيل المراد يتعلق الاستعانة كل مستعان فيه والاحسن ان يراد الاستعانة
به على اداء العبادة قوله من باب اعجبني زيد وكرمه يريد ان العطف للتفسير قال الفاضل الطيبي رحمه الله وقوله
توطئة فيها مهد ان ترك المتعلق اي على اداء العبادة للاختصار لقرينة اياك نعبد لان الاعانة على اداء العبادة لا
يلائمه الا بالتوفيق قوله لتناسب الجمل الواقعة فيه اشعار بان الكلام يطلق على الجمل المتعددة وقوله فانتظمت
الجمل الثلاث هي اياك نعبد واياك نستعين واهدنا وقوله وربما يقال الى آخره قال العلامة التفتازاني رحمه الله
حيث جمع اياك نعبد بيانا للجهود واياك نستعين طلبا للاعانة على العبادة واهدنا بيانا للاعانة على اداء العبادة فالدم
ف فلاحظ الجمل الاربع التي اشتملت عليها الفاتحة وهي الحمد لله واياك نعبد واياك نستعين واهدنا و
اشارة الى السؤال بكيف اعينكم على اداء العبادة قوله واذا جعلت الاستعانة عامة لم يكن اهدنا
بيانا للمعونة الى عوارض بان الحمل على العموم اولى لتتوافق الفاظ هذه السورة الكريمة في المعنى المط المطلوبة
منها ولان التوسل بالعبادة الى تحصيل مرام يتوقف على جميع ما يصح ان يستعان فيه فيدخل فيه
التوفيق ايضا دخولا اوليا اولى من طلب مجرد التوفيق فلا يرد ايضا قوله اهدنا الصراط المستقيم
لان صراط المسلمين اعم من العبادات اعتقاديا كالعبادات والاعتقادات وعلم الاخلاق والسياسات والاحكام
والمكاشفات وغير ذلك واما عقبى فالنجاة من شدائد البرزخ والحشر والصراط والميزان ومن عذاب النار
والوصول الى درجات الثواب والفوز بالدرجات العلى وفي ان هذا صراطي بعد قوله الم اعهد اليكم يا بني آدم
ايماء الى هذا وان طرق الضلالات المستعاذ منها بقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين لا نهاية لها
وما سعادة تتخلص من مهالكها داخله في الحاكم الفيصل في ان كلام الشارح ان قوله نعبد ونستعين مطلقان
لدفع هذه المعارضة ام لا قوله لكنه في رد عن المصنف تعالى ملاه كذا والى كذا اذا لم يكن في ذلك يتصل
اليه بالاستيلاء وهداه كذا بدون اللام في حمل المخالفين بان يكون فيه وبالله لا يكون حتى لا يجوز ان
تعالى باللام او الى في قوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا هداه على تقدير استعمال المجاهدة والهداية

على ظاهرهما اما على تقدير الارادة في الاول او الثاني فهو ان تعالى بالله اولى وان قال صاحب الكشف في قوله والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم يحمل الامرين والفرق بين الى واللام ولذا قال في قوله تعالى ما زادهم الا ايمانا
دعاء لكونه الى كونه ازاده والمه وذلك ان معنى انتهاء الغاية ومعنى الاختصاص واجتمعا جميعا ان جمعهما معنى
الحصول والوصول قوله وملخص الكلام الخ في النسخ المعتبرة وغيرها الاشكال قال العلامة التفتازاني
دعواه ومنشأه على ان المراد بطريق الحق اي ملة الاسلام واما اذا اريد الطريق الى سائر المطالب والكمالات
والاسرار فقوله ثم يهتدون في صلاتهم ودعواتهم الا ان مطالبهم الحقيقية ومنى السعادات الابدية لا تحصل
الا بعد الهداية الى الصراط المستقيم ومنى المطلوبة بالاهدنا فلا حاجة الى شيء من التأويل قوله فاجاب بان
الحاصل اصل الاهتداء والمطلوب زيادته او الثبات عليه ومنه ان المطلوب بقوله اهدنا ليس اصل الاهتداء
بل زيادته او الثبات عليه وفيه تقرير حاصل واحد ما قال العارف ان المطلوب زيادة ما منحوه من الهدى والثبات عليه
او حصول المراتب المرتبة عليه فان قاله العارف الواصل عنى به ارشدنا طريق السير فيك لتمحو عنا ظلمات احوالنا
وتميط غواشي ابداننا لنستضيء بنور قدسك فنراك بنورك قوله ثم ان حمل لفظ الهداية على الثبات كاطلاق الطريق
اطلاق لفظ السبب على المسبب او الملزوم على اللازم ومن قبيل الكناية استعمال لفظ الهداية في الزيادة على تقدير
مفهوم في المعنى المستعمل فيه ومن قبيل اطلاق لفظ الجزء على الكل على تقدير ان يراد به المجموع من الهدى والزيادة
وان جعل خارجا عنه اي ان استعمل لفظ اهدنا في المعنى المستعمل فيه واريد الزيادة بالقرائن الدالة عليها
عند كان حقيقة وقوله لان الهداية الزائدة هداية علة لكونه حقيقة اي الهداية الزائدة على اصل الهداية
انما هداية استعمل اللفظ في القدر المشترك ووصف الزيادة خارج عنها مدلول عليه بالقرائن فيكون اللفظ حقيقة
في الكلام في دلالة القرائن على الزيادة مثل معنى مجاز او لا مجاز ولا حقيقة فيها لانتفاء استعمال اللفظ فيها
بل هي مدلول التراكيب وقوله لهذا على حاشيته يا ايها الناس اعبدوا من انه ازدياد العبادة عبادة
والمراد بان اعبدوا استعمل في طلب العبادة في المستقبل لكن تلك العبادة من المؤمنين زيادة في عبادتهم ومن الكافرين
ابتداء عبادة وليس شيء من مفهومي الزيادة والابتداء داخلا في مفهوم اعبدوا بل خارج فهم من القرائن
فلا حاجة الى جعله مجازا بل استعمل اللفظ في القدر المشترك بينهما ومن النسخ المعتبرة وما ذكره في قوله تعالى يا ايها
الناس اعبدوا من ان ازدياد العبادة عبادة فلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز مبني على الوجه الآخر قوله ثم
ورد على من قال الخ اي على اهل السنة والجماعة منه ان الهداية خلقه وايجاده الاهتداء فيهم والمراد منها هي الانتفاء
المذكور خلق زيادته او الثبات عليه والالطاف على ما قاله المعتزلة ان المصالح التي عند ما يطيع المكلف ان
يكون اقرب الى الطاعة ولا يفضي الى القسر والالجاء ثم لطف وهو في عرف المتكلمين ما يختار عنده المكلف الطاعة
فيسمى منعه عن المعصية والمراد منع الالطاف العوضي المراد بالاستعانة قوله استيهاد معنوي حيث صرح
من زيادة الهدى على نفي الاهتداء جزاء له فاستحق الهدى المستفاد من اهدنا معدود من الاهتداء

لمن خصص الجهاد بما بعد الى آخرها سابقه على زيادة الهدى وقوله فانه لما اشتمل المجاهدة الخ يخص كلام الفاضل الطيبي ان
نزول الاستشهاد به انه تعالى اثبت لهم الجهاد على لفظ الماضي واوقع ضمير المعظم اي فناظر فالدال على المبالغة اي في سبلنا
ووجها مخلصا لنا ولا يكون مثل هذا الجهاد الا بعد الهداية لا غاية بعدها ثم قال لنهدينهم سبلنا على الاستقبال ووضع
لفظ سبلنا ولا يستقيم تأويله الا بما ذكر من طلب الزيادة مع الالطاف وكما ان الوجه الاول هو الحمل على زيادة
الهدى نظرا الى الآية من قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى وقوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم اشار الى ان
الثاني وهو الحمل على التثبت بالنقل عن علي وابي رضي الله عنهما قوله لكنه من الاعلى الخ هذا على رأي المعتزلة ومنهم
المصنف على رأي اهل السنة فاما ان يصدر عمن هو مساو للمخاطب او لا والاول التماس والثاني اما ان يصدر عمن له
استعلاء حقيقة اولا والاول امر والثاني دعاء ويلزم من التقسيم ان يكون هذا بطريق التضرع قوله قال
الواغب الخ نقل الفاضل الطيبي عنه قال الصراط والزراط والسراط والاصل سرط الطعام وزرطه اذا
ابتلعه وسمي به كل طريق لانه اما ان يبتلعه سالكه او يبتلع هو سالكه الا ترى انه قيل قتل ارضا عالمها وقتلت ارض جاهلها
ادا اكلته واكل المفازة اذا قطعها وعلى هذا النحو قال ابو تمام رعته الفيافي بعدما كان حقبة رعاها وماء
الروض ينهل ساكبه وقيل قتل ارضا عالمها وقتلت الارض جاهلها وقوله وكذلك سمي بالقيم بمعنى الملقوم كالنقض
بمعنى المنقوض قوله فانه لن صاد الخ قال المولى الرازي رحمه الله الطاء مستعلية مجهورة والسين مهموسة
فكان بينهما تنافر فبعضهم ابدل السين صادا لتواخي الطاء في الاستعلاء وتجانس الصوت وبعضهم ابدلها زايا لتواخيه
في الجهر ومنهم من ابدلها صادا واشمها صوت الزاي رعاية للمجانسة في الاستعلاء والجهر معا وقرأ نافع والبزي
وابو عمرو وابن عامر وعاصم والكسائي بالصاد الخالصة فيهما وقرأ خلف بالاشمام فيهما واشم خلاد الحرف الاول
اي الصراط المستقيم واشم الوزان عن الدوري موضع الفاتحة فقط والجيشي عنه بترك الاشمام مطلقا وروى ابن
ابي شريح عن الكسائي بالاشمام وروى الاصمعي عن ابي عمرو وابن ذكوان عن حمزة بالزاي وروى عنه بالسين وقرأ
قنبل بالسين فيهما قوله ورد بجواز ان يكون الخ محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله فيه مناقشة مشهورة
وهو انه لم لا يجوز ان يكون الجار والمجرور بدلا من الجار والمجرور فالجواب بان الابدال في المفرد اكثر احسن بان التصريح
بتكرير العامل اولى قليل بل ربما لا يوجد عند فصحاء فيه قوله وقد قال الخ الاخفاء انه لا يدفع الاشكال فالمصرح
بتكرير العامل وعدم وجود صورة لا نزاع فيها ولذا اورد قدماء النحاة للعلماء والضعيف في النسخ المعتبرة وفي نحو قوله
سوال احد اذ اله لما دفع بطريق سوالان يدل عليه بتقديم العامل في الجواب واقتصاره على جواب واحد قوله ويقال
التكرير اي بتكرير العامل ينماز عن التأكيد وعطف البيان وعلى المختار قد يقال اشعار عن عطف البيان فقط لما فيه من الخلاف
في الفرق بينه وبين عطف البيان قال الفاضل الرضي وانا الى الآن لم يظهر لي فرق جلي بين بدل الكل من الكل وبين عطف البيان
بل ما ارى عطف البيان الا البدل كما هو ظاهر كلام سيبويه فانه لم يذكر عطف البيان والفرق بينهما بان البدل هو المقصود
بالنسبة بخلاف عطف البيان فان البدل في حكم تكرير العامل وبانه لا يجب توافق البدل والمبدل منه تعريفا وتنكيرا بخلاف

بخلاف عطف البيان مدفوع اما الاول فلما مر ان المقصود بالنسبة في بدل الكل وسائر الابدال سوى بدل الغلط هو التابع
فقط لكن في الاول مقصود ايضا في الظاهر ولا بد ان يكون في ذكره فائدة لم تحصل لو لم يذكر واما الثاني فلانه على تقدير التسليم
انما هو فيما يكون فيه العامل ظاهرا اما فيما لم يكن فلاي شيء يعود المخاطب لكن واما الثالث فلانا لا نسلم عدم وجوب التوافق بيانا له
بينهما في عطف البيان بل يجوز التخالف فيه ايضا وبهذا يظهر ما في قوله ويكون مقصودا بالنسبة بما زعمها مطلقا
وقوله على المختار اشارة الى مذهب الجمهور قوله فالتعلق على هذا اي على تقدير كونه مجرد التشهد واحد من التاكيد
من وجوه ثلاثة اي النسبة والتكرير والاشعار قوله فان ذكر الشيء مبهما اي بيان كون الاشعار مفيدا للتقرير والتاكيد
لكون ذلك شهادة متعلق بالتوكيد من وجوه ثلاثة والاشعار معا اي على تقدير كونه مرفوعا والا فهو متعلق بالتوكيد
من وجوه ثلاثة ولا اقل فقوله اي اكد بوجهين لا جوابه اما اولا فلان الوجهين الاولين في المثال المذكور
تصريح كلام الشيخ اما الوجه الثالث فقوله فما بعده من الماخذ من النسبة والتكرير على ما هو المتعارف اي لتكرير العامل
مع كونه مفيدا لتقرير النسبة فائدة اخرى هي الدلالة على كونه اوفى بتاديته ما قصد من كونه اكرم وافضل مسمى
لسائر المقصد اليه قوله وقد يتوهم من ظاهر عبارته اي المصنف في قوله لكون ذلك شهادة متعلق بالاشعار
وحده لتبادره الى الذهن من ظاهر عبارته سيما على تقدير عطفه على التوكيد ان الوجوه الثلاثة من النسبة والتفصيل بعد الاجمال
والتكرير راجعة الى كونه بيانا ويشعر الدفع في الاشكال من اختصاص الثلاثة بالبدلية بانه يشترك عطف البيان مع البدل
فيها مع ان اصحاب البدل يعترض ان ويخصصه بالاحداث لا عن هذا في الاختصاص المذكور قوله اما في القصر المجوز
في تقديم الجار انه على تقدير جعله حالا من المستكن في المعنى يكون الفصل بالعامل فيه وهو في الحال وليس كذلك في جعله حالا
من المجرور فيه ولا حاجة الى الاعتذار بانه ليس باجنبي بخلاف الاول لكن في الاول اشعار بان مقتضاء التخصيص والتعيين حاله
كونه غير مداخل من الاجماع وفي الثاني غير ظاهر وبهذا الاعتبار يجوز كلا الامرين سواء قوله اي لم يتعد شيء حسن ما يتعدى اليه
ما لم يبال اي لم يشتمل اسم نعمة كذا وكذا المستوعب قوله اسم عموم المقام الخطابي ودلالة كون المنعم موصوفا بما هو عادة الا انعام
وبهاء الجود والاحسان كل انعام بنعمة بحيث توصل نعمه الى عباده عامة وفي تفسير الاطلاق بعدم التقيد ايماء لشيء من شيء ما له
لا نزاع في المطلوح العام وتوجه ما في الكشف انه لم يرد ان الاطلاق والعموم بمعنى بل المراد ان المقام افاد العموم لانه اي انما
مطلقا لا يلتفت به مقيدا لم يفده ملاحظة لشيء من شيء ما له لا بد من المطلوح العام قوله فان نعمة الاسلام لا اشتمالها
على سعادة النشاتين مشتملة على النعم كلها وذلك لان نعم الله وان كانت لا يحصى حصرها في دنيوي واخروي والاول وهبي كخلق
البدن والقوى الحالة فيه ونفخ الروح واشراقه بالعقل وما يتبعه من القوى كالفهم والفكر او كسبي كتزكية النفس عن الرذائل
وتحليتها بالفضائل وكتزيين البدن بالهيئات المستحسنة والمال والجاه والاخروي كغفرانه ما فرط منه والرضى عنه
وتبوئته في مقعد صدق في نعمة الاسلام باعتبار كونها سببا لنظام العالم وقيامه الدنيوي واوساطا السعادة الاخروية
بها مشتملة على النعم كلها قوله فقد فاز بخواصها اي بالمرها او بحوافها وفي النسخة المغربية فقد انعم عليه بالنعم
كلها قوله فهو حذفه تلك المعاطفات اي من التاكيد والاشعار كونه اوفى بتاديته ما قصد قوله بطريق الصلاح

اي لم يتعد الاول ... بالها في ... هكذا ه

بطريق اراد به ما صلح للوصول فكذا قوله بطريق الصحيح قوله وفي قوله ههنا وفي نعمة الايمان مع قوله سابقا نعمة الاسلام اشارة الى
ان الايمان متحد بالاسلام اي بحسب عرف الشرع عندهم وان تغايرا بحسب اللغة وشمل على الاعمال كما هو مذهبه
من ان الايمان اسم لافعال القلوب والجوارح والاقرار باللسان واليه ذهب المعتزلة والخوارج والزيدية واهل الحديث
ان المقام ليس بمقام الكلام فلا علينا ان نبسط بعض البسط ليكون ذلك من باب العصمة والتوفيق ولذلك بالاجماع ان
الايمان المتعدي بالباء انما هو بمعنى التصديق واما الرابع فما دام لم يعد بالباء فقد اختلف فيه فذهب اهل السنة
الى انه بمعنى التصديق ايضا والمعتزلة ومن يتبعهم الى انه منقول من المعنى اللغوي ثم اختلفوا فيما بينهم فذهب طائفة
منهم واصل بن عطاء وابو الهذيل والقاضي عبد الجبار الى انه فعل كل الطاعات واجبة او مندوبة قولا او فعلا
او اعتقادا وطائفة اخرى منهم ابو علي وابو هاشم الى انه فعل الواجبات دون النوافل واخرى منهم النظام الى انه
اجتناب كل ما جاء به الوعيد وذهب طائفة من اهل الحديث الى ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل وكل طاعة ايمان
على حدة لكن شرط كونها ايمانا بالمعرفة واخرى الى انه اسم للطاعات كلها وهو ايمان واحد فرضا ونفلا ثم افترق
اهل السنة فذهب طائفة منهم الى انه تصديق بالجنان واقرار باللسان وهو قول ابي حنيفة وعامة الفقهاء ثم
هؤلاء اختلفوا فبعض منهم الى انه الاعتقاد الجازم استدلاليا او تقليديا وبعض اخر الى انه الاعتقاد الجازم لى
واختلفوا ايضا فبعض من المتكلمين الى انه العلم بالله وبصفاته تفصيلا وبعض اخر الى انه العلم بكل ما علم بالضرورة
كونه من الدين وطائفة اخرى الى انه التصديق بالقلب واللسان معا والمراد بالتصديق الكلام العام بالمعنى وهو قول
بشر بن غياث المريسي وابي الحسن الاشعري وذهب طائفة من اهل السنة الى انه التصديق بالقلب فقط واختلف هؤلاء
طائفة منهم الى انه معرفة الله بالقلب دون معرفة الكتاب والرسل واليوم الاخر وهو قول جهم بن صفوان وطائفة اخرى الى انه
انه مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من الدين وهو قول الكعبي وذهب قوم الى انه الاقرار باللسان فقط وهم
فريقان الاول ان الاقرار باللسان هو الايمان فقط والمعرفة شرط كون الاقرار اللساني ايمانا وهو قول غيلان
بن مسلم والفضل الرقاشي والثاني ان الايمان مجرد الاقرار باللسان وهو قول الكرامية كذا في الصغرى الكبرى قوله بيان اوله
اما وحده ان حمل على معنى اعم من ان يكون مشروطا بالاقرار او لا فمذهب المتكلمين من اهل السنة القائلين بان الاقرار
شرط اجراء الاحكام وقول جهم بن صفوان والكعبي وان حمل على معنى اخص وهو التصديق وحده بلا شرط يخرج
منه مذهب المتكلمين ويدخل فيما يقابله ويخرج قول الكرامية وغيلان والفضل الرقاشي من القسمة وفي النسخة
المعتبرة اللهم اذا حمل الايمان على مجرد التصديق فيكون الحمل بهذين الاعتبارين تعسفا لا تاكيدا قوله فلمن
معنى لا توقف فيه وفي بعض النسخ فلا معنى لا توقف فيه ومعنى لا توقف فيه ما صادقه معنى الى لا توقف فيه اسم ليوم جزء
محذوف وليس منافي معنى لا توقف فيه ويؤيده ما في البعض وربما يحتمل ان يكون معنى بالتنوين اسم لا ومعنى ليس ولا توقف فيه صفة اي ه
والخبر محذوف ولا يجوز ان يجعل لا توقف فيه خبرا لئلا يلزم تركه المعنى قوله بمجال ان يراد الجمع مع كون المراد من الاول
جمع المؤمنين على سبيل الاستغراق بل المراد طائفة من المؤمنين لا باعتبار فيكون عن محض فيحقق معنى لا توقف فيه

فاذا حمل اى المؤمنون على الاستغراق المتبادر الى الذهن من العبارة تعين ان يكون ما ذكره المص في جوابه بقوله لا يوصف وجها
يمنع كون الذين انعمت عليهم معينا لكل الثلاثة اذ لا دلالة على كونه معينا وهو ان يراد بجميع المؤمنين او اصحاب موسى او الانبياء
هذا الوجه بنحو جعل غير المغضوب صفة بحال تلك الطائفة فتعين البدلية فيها قوله وقيل في جواب السؤال بعد تسليم
الحمل على الاستغراق فاما لانم انه معين كيف وفي المستغرق لا يحيط العلم المستغرق لكثرته العامة للحصر فاشبه المنكر
فعومل معاملته في جواز الوصف بالنكرة والجملة وردّه بوجهين لانه لم يشتهر هذه المعاملة في الاستعمال وثانيهما
ان الشبه نقول الساعر بعد احلتي فيه طريق الاستغراق العهد الذهني فقط قوله وقوة الاناة بالقصر
في الصحاح والاسم الاناة كقناة تعالى بانى في الامر اى ترفق وتنظر واستانى به اى انتظر والمقصود التمدح بالسكينة
والوقار في مواضع يطيش فيها اولوا الاحلام السخيفة ولا يتبين فيها الا ارباب العزائم الكاملة وفي جعلهم داخلا
قصور عن هذه المبالغة في التمدح والاغضاء الاغماض والتغافل والمكافاة المجازاة بالمثل قوله وحملهم
بحر الخ النسخة المعتمدة هكذا وبعض المتفضلين يكشف من اسرار الكتاب طرا واحاطة بما فيه خبرا تحرى
تحصيل المعاني الى اخرها ساده وما في هذه العبارة شائبة استهجان يعدل عن قولهم من تحرير فيه
فتح لكلام العلامة التفتازاني رحمه الله وهذا المقام مما يقتضي نوعا من الاطناب ببسط الكلام ونحن ننقل اولا كلام
العلامة التفتازاني رحمه الله ونقرر حاله وما عليه ثانيا ونبين وجه كون اصل كلام المص سليما كرص اصلا
اياه بما دفعه فانا نقول وبالله التوفيق والمقصود قال العلامة التفتازاني رحمه الله هكذا حاصل الجواب انا
لانم ان غير المغضوب على تقدير الوصف صفة للمعرفة ولو سلم فلانم انه نكرة وهذا الكلام منحط جدا اذ
فانه قال انه اذا كان من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل حمل
على اللئيم يسبني خارج عن قانون التوجيه نعم يوجه ان يقال جواز الوصف بالنكرة انما يكون اذا اريد البعض
المبهم كاللئيم ولا كذلك الموصول ههنا فانه للعموم فكانه مال الى تعريف الغير وعول عليه ولذا اخر هذا كلا
والشارح رحمه الله اشار الى تزييف قوله ولانه مت على كل وقت وفي التسهيل المغني وانت خبير بان وجه اصلاحه بالحكم
بانه خارج عن قانون التوجيه هو ان تشبيهه بقوله على اللئيم على تقدير ان لا يكون مما اشتهر بمغايرة المضاف
في ان يكون من قبيل قوله على اللئيم والقول بان المضاف اذا كان مما اشتهر بمغايرة للمضاف اليه كان معرفة فلا يكون من هذا
القبيل خارج عن قانون التوجيه اذ التشبيه ليس بهذا الاعتبار ووجه افساده ان قوله جواز الوصف بالنكرة
الى آخره تصريح على ان الموصول هنا لم يرد به بعض مبهم ليكون نكرة فيصح وصفه بالنكرة فلا يكون شبيها بالمبهم
وقد شبهه المص به بقوله لا نوقت فيه وايضا قوله ولا كذلك الموصول ههنا فانه للعموم دال على ان الموصول للعموم
لا غير وكلام المص يحتمل ان يكون للعهد الذهني والخارجي كما في الوجه الاخر وللعموم كما في الوجه الاول وقوله
فلانم انه نكرة يدل على انه معرفة مطلقا وقد جوز المص كونه نكرة باعتبار المعنى وهو كونه عهدا ذهنيا فيكون شبيها
بما سلمه اكثر من اصلاحه بما دفعه هذا ويمكن ان يقال قد علم من كلامه انه انواع اسم الموصول كالمعرف باللام في

كل ما تقصد به من الجنس من حيث وجوده في ضمن الافراد كلا او بعضا ذهنيا او خارجيا فيجوز ان يقصد
به الواحد من تلك الاقسام بحسب اقتضاء المقام وقد سبق جواز ارادة بعض مبهم باسم الموصول من قوله فكون
الموصول وعلم جواز ارادة بعض معين او العموم بمعونة المقام ودلالة القرائن وعلم انصافه بحمل على بعد ارادة بعض
مبهم ان يعتبر فيه جانب اللفظ فيوصف بالمعرفة كما اذا جعل غير المغضوب عليهم معرفة وان يعتبر جانب المعنى فيوصف بالنكرة
كما اذا جعل غير المغضوب عليهم نكرة فظهر مما ذكرنا ان ليس الغرض منه نفي جواز ارادة بعض مبهم باسم الموصول
ونفي كونه شبيها باللئيم ولا نفي كونه نكرة مطلقا بل الغرض بيان ان ارادة العموم من الموصول ههنا على ان السابق
الى الفهم بسياق المقام الخطاب وخفاء قرائن ارادة البعض اقوى واولى فالمص الى ارادة بعض مبهم مرجوح ونزلها
فلما قوله فكانه مال الى تعريف الغير وعول عليه وبه اندفع اشكال الافساد بما سلم وكونه اكثر من الاصلاح تحرير
ثم الكلام في تقرير الشارح رحمه الله اما اولا فقوله على الاول يجب ان يحمل المغضوب عليهم والضالين على اليهود والنصارى
كما يستعمل ليس لفظ غير على ابهامه نكرة صح كونه صفة لمعرفة فلم يقال لانم انه يجب الحمل على
اليهود والنصارى على الاول لم لا يجوز ان يكون المغضوب عليهم عهدا خارجيا مبهما وهو حمل على ما في نسخة
الموصول على معين الحمل على اصحاب موسى عليه السلام او الانبياء والعروج مشوب بالتحكم اذ لم يبن النكرة صور ممكن
ان يريد بالمؤمنين طائفة منهم لا باعيانهم وهو ان يراد بالذين انعمت عليهم الجنس من حيث وجوده في ضمن
بعض افراده لا بعينه وبالنظر الى معناه فيعامل معاملة النكرة وهو المسمى بالمعهود الذهني فيصح
في التشبيه باللئيم وبالحمل ههنا امر بلا تحصيل لانه لا يخلو اما ان يراد بالذين انعمت عليهم طائفة معينة كالانبياء
او اصحاب موسى قبل ان يغيروا وهو العهد الخارجي التقديري او طائفة من المؤمنين لا باعيانهم وهو العهد الذهني
او كل المؤمنين وهو الاستغراق وعلى العهد الخارجي والاستغراق يكون المراد بالموصوف معينا وعلى العهد الذهني
قوله وقد قرئ غير منصوبا على الحال فلا بد ان يكون نكرة على الوجه الذي اشرنا اليه وهو حمل غير المغضوب عليهم
على اليهود والنصارى قال الزجاج ويجوز النصب على الحال اي انعمت عليهم لا مغضوبا عليهم او على الاستثناء وهي
غير في الاستثناء النصب اذا كان بعد الا منصوبا وقال الفراء لا يجوز الاستثناء لان لا نفي معنى فلا يجوز ان يعطف
عليه بلا لانها نفي جحد ولا يعطف بجحد الا على جحد ولا يجوز جاء القوم الا زيدا ولا عمرا واجازه الاخفش وقال
جاء القوم الا زيدا معناه لا زيدا فيجوز العطف عليه بلا حملا على المعنى قوله وقد نقل بعض مشايخنا اي في قراءة النصب
على الحال قوله قبل اي عادته قبل العرضة الاخيرة قال الفاضل الطيبي والمولى الزاهدي اي عادته من غير تقييد
وقال العلامة التفتازاني رحمه الله نسبته اليه عليه السلام ادلهم تواتر بالطريق المنسوب اليه واحد من القراء السبعة والا
فالكل قراءته صلى الله عليه وسلم ولم يقيد بالاعتياد وحمل كل واحد الى محصول كلام الكشاف رحمه الله ولا حاجة الى
التقييد بالاعتياد لان الاغتياد حظلها لما يقتضي ثبوتها بالتواتر من الصحابة والتقيد بما قبل العرضة الاخيرة
لا حاجة اليه في النسبة الى الرسول بعد ظهور الرواية اذا لم يشتهر بما اخذ لذلك الا ومداره الصحيح ومنه

ومنه القراءة شاذة سواء اسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى ابن كثير او لم يثبت عند الائمة السبعة قوله
اي الضمير في عليهم قال ابو البقاء وذو الحال الضمير في عليهم والعامل فيها عليهم ويصح ان يكون حالا من الذين لانه يصلح له والصراط
لا يصح ان يعمل في الحال وقيل يجوز ويعمل فيها معنى الاضافة قوله وذلك لان الجر في ذي الحال الخ حاصل
معنى كلام العلامة التفتازاني رحمه الله انه يتعين هذا ليس من اختلاف العامل في الحال وفي ذي الحال اذ العامل في الجار
والمجرور يعمل في المجرور بمعنى انه خارج عن المعمولية على ان العقوبات المنصوب المحل او المرفوع المحل هو
المجرور فقط لان اثر الجار انما هو في تعدية الفعل وافضائه الى الاسم قوله الغضب كل واحد من الاعراض النفسانية
الخ قال المولى الوادي رحمه الله مهما وقعت كلمة في اي للاعراض النفسانية كالوجد والفرح والسرور والحياء
والمكر والخداع والاستهزاء والاملاء وغيرها فاذا وصف الله بشيء منها يكون محمولا على الغايات لا على البدايات
مثلا الغضب كيفية تعرض للنفس يتبعها غليان الدم وتحرك الروح الى خارج دفعا للمكروه وطلبا للانتقام كالارادة
غليان الدم وحركة الروح وغايته ارادة الانتقام من المغضوب عليه فمعنى حق الله محمول على ارادة الانتقام
لا على غليان الدم وايضا الحياء لها اوائل هو انكسار يحصل للنفس وله غرض وهو ترك الفعل فلفظ الحياء
في حق الله تعالى يحمل على ترك الفعل لا على الانكسار والاحسن في الضبط ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله
انه اذا اطلق على الباري ما هو حقيقة في الاعراض النفسانية المستحيلة عليه تعالى يحمل على ما غايته له تعالى كالتكر
في الاستهزاء او سبب كارادة الانتقام في الغضب او مسببه كالانعام في الرحمة او نحو ذلك قوله وذلك يحتمل كونها
من وجوه لا حاجة ان الوجوه المحتملة المحكمة تسعة وذلك اما ان يحملا على الارادة او يجعلها فالاول اما ان يجعلا في
كونهما مجازين عن الارادة اي ارادة الانعام وارادة الانتقام وهو القسم الاول او مجازين عن الانعام والانتقام
وهو القسم الثاني او استعارتين تمثيليتين وهو القسم الثالث والثاني اما ان يكون الرحمة مجازا عن الارادة والغضب
مجازا عن الانتقام وهو القسم الرابع او بالعكس وهو القسم الخامس واما ان يكون الرحمة مجازا عن الارادة والغضب
استعارة وهو القسم السادس او يكون مجازا عن الانعام والغضب استعارة وهو القسم السابع واما
ان يكون الغضب مجازا عن الارادة والرحمة استعارة وهو القسم الثامن او يكون مجازا عن الانتقام والرحمة
استعارة وهو القسم التاسع ويحتمل كلام المص الوجوه الاربعة منها لكن اختار في الرحمة كونه مجازا
عن الانعام قوله وفيه تلويح الى رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال وانزال العقوبة يكون اللام
عطفا على الانعام ولا دلالة بفعل في قوله وانه جعل الغضب مجازا عن الارادة دون الانعام مع جعله الرحمة
مجازا عن الانعام الخ ورد عليه ايضا حيث قال في تفسير الرحمن الرحيم في قوله وغضبا في المعطوف بما حمل الغضب
مجازا عن ارادة الانتقام وهذا عن نفس الانتقام اشارة الى انه كريم رحيم سبقت رحمته غضبه فهو للثواب فاعل
وللعقاب والانتقام مريد وفي السيد الشريف مثله ويدفع ان اللام مجرور وان المص جعل الغضب مجازا
عن الارادة دون الانتقام اشارة الى سبق رحمته غضبه كما مر تقريره هذا حاصل ما ذكر الشيخ ولو فيه ان الاكثر

قوله

قوله وانزال العقوبة بهم فائدة ادخل تحت الانعام اسماء ليعطف عليه ما عطف وان يكون المعرض للنفسه
مستندا كالذي اخر ما قرره ومنها اصل ذكر قوله ولزومه اي لا يكون لقوله وانزال العقوبة بهم فائدة وكلمة السبق
تحصله اي لا تحصيله وفي تلك النسبة احبا والظاهر ان المص لم يلتفت في شيء منهما الى المجاز عن الارادة لان الوصف
بالانعام والانتقام ادخل في الترغيب والترهيب قوله قال ابو البقاء الخ يشير بان مذهبه مخالف لمذهبهم حيث لم
يقل بان الجار والمجرور فاعل بل جعله قائما مقام الفاعل قوله كما توهمه اللام اي لام لم الموضوعة للسؤال عن
الفائدة كما يدل عليه الجواب لانه ذكر فيه على راي البصرية ويجيء عن علي ابن الكوفة لما يدل على ان صح دخول
لا المزيدة في المعطوف على راي البصرية ويجيء عن علي ابن الكوفة والا فالفائدة هي التاكيد والتصريح بشمول النفي لكل
واحد من المعطوف والمعطوف عليه على ما قرره الشارح رحمه الله قوله لا يقال كلمة لا في قوله الخ هذا الاشكال مما
اشار اليه العلامة التفتازاني وحاصله ان لا فائدة في تبديل غير بكلمة لا في تصوير معنى النفي او لا معنى لكونها عاطفة
كما قرره الشارح رحمه الله فلا وجه لها سوى كونها بمعنى غير فيرجع لا الى معنى غير فاي فائدة في تبديل غيرها واجاب البعض بالتبديل
بها للافادة ان في غير معنى النفي المستفاد من كلمة لا الموضوعة للنفي الدالة عليه بوضع اللغة فلا دلالة لها على النفي واكثر
غير اظهر وادخل في دلالة غير عليه ما ذكره بعد هذا امران غير وصف للمغاير وهي مستلزمة للنفي في التبديل بها فائدة
فائدة قوله بالمحصل الكلام الخ يريد ان لفظ غير في اصل الوضع لمغاير ما اضيف اليه لما قبله في الحكم دون النفي لكن يستلزم
نفي حكم ما قبله عما اضيف اليه اثباتا ونفيا ويشتمل على معنيين المغايرة وضعا واصالة والنفي استلزاما وتبعا ويستعمل
بحسب اقتضاء المقام تارة ويراد بها اثبات المغايرة كما في الاية الكريمة فيكون اثباتا لمغايرة المغضوب عليهم للمنعم عليهم
ومتضمنا لحكم ما قبله عما اضيف اليه اثباتا ونفيا فاعتبار نفي النفي يجوز ما كرره لا في المعطوف ويستعمل تارة اخرى ويراد بها
النفي دون المغايرة في كل اما غير صادق ... والمعنى ليس ... الى مغاير لشخص صادق فيكون المستفاد
تعارض ... لانه يستفاد منه ضمنا كما في المثال المذكور ... لا منها اولى ... يكون ... كونه ...
مثل لا بمنزلة العدم في المعنى المذكور كما في انا الاضافة ... بعدم معمول المضاف ... على المضاف ايضا كما في الا
الاول قوله واعترض بان التحاوي الخ الاعتراض والسؤال لكن وجوابهما ملخص كلام العلامة التفتازاني رحمه الله
قوله ... لا شيء الخ يريد ان اعراب لا اجري في شيء وفي جاء في بكر وشرحه وغيره كلون لا وان كان اسما في صورة
لا الحرفية بمعنى النفي ويطرح جواز التقدم نظرا الى صورة الحرفية اجراء الموصول الاسمي مجرى لام التعريف في احكامه
نظرا الى صورة الحرفية في بعض الموصولات قوله واما كلمة لا الخ يريد ان كلمة لا باعتبار دخولها على الفعل دال
لم يترجح على اعتبار كونها مصدرا في تصحيح المنع من التقدم فلا اول من انه سيادة فلا دلالة على الجواز دليلا الاصلي
العامل العمل مطلقا الا ان عروض المشابهة مع صورة التقدم فيما لا اثر احمها غيرها ولما كان لغيها كونها
مصدرا فيها منها فراحها لها عادا الى الاصل بغير منعها شان لو ان الشارح رحمه الله ... عنهما ... ما
ولم يتعرض لان مع اشتراك ماوان في اقتضاء عدم التقدم والالتفات يذكر لهم في محل الاشياء لا التفات اليهما

ان الكوفية جوزوا تقديم ما في خبرها عليها فلم يعلم انهم هل جوزوا التقديم في ان لم لا فالمناسب ان يعرض لبيان حال ان
كنفيه والجواب انه ان خيل ما في الكافية الشيخ الرضي رحمه الله في شرح الكافية واما ما دام فلا خلاف في امتناع تقديم
اخبارها عليها واما غير ما دام مما في اوله ما من هذه الافعال فاجاز الكوفيون غير الفراء ووافقهم ابن كيسان في
تقديم خبرها عليها قالوا لان ما لزمت هذه الناقصة فصار معها بمعنى الاثبات فهي كالجزء منها فلا يحجر ما فارق
وما لا ينفصل ولم يجوز ذلك غيرهم نظرا الى لفظ ما ثم قال وكل حكم ذكرنا في ما النافية فهو ثابت في ان النافية
واما غير ما من حروف النفي كلم ولن ولا فيجوز تقديم عليها اتفاقا وبهذا النقل يظهر ان الشارح رحمه الله
اكتفى بذكر ما عن ان وفي قوله وقد جوز الكوفية تقديم ما في خبرها عليها قياسا على اخواتها نوع اشارة اليه
فافهم قوله صوت الخ هذا احسن من قول العلامة التفتازاني رحمه الله اي لفظ كل كلمة بل اسم ولو قال بل اسم
فعل هو اسم لكان اتم وقوله اما الغرض اسماء الافعال من الاصوات وفي كل مرتبة دلالتها بواسطة مدلولها
على اقتران حدث بزمان من الازمنة الثلاثة بخلاف سائر الاسماء انحطت عن درجة اخواتها ومن حيث ان اقتران الحدث
بزمان ليس من مدلولاتها الوضعية كما في سائر الافعال انحطت عن درجتها فصارت قريبة من الاصوات التي لا معنى لها بهذا
الاعتبار قوله واما ان الاسماء التي لا يعرف لها تصرف اي بالافراد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث ونحو ذلك واستعمال
من فعل كما صرح به الفاضل الطيبي رحمه الله واستعمال شيء منه بعد عنها بالاصوات مجاز او تسمية عرفية كلية الجد مدرج
في اسماء الاصوات وتسمية ما الصوت على الوجه الاول من باب اطلاق اسم الاعم على الاخص قوله كما يقتضي مدلول
احدهما اهمل مدلول ويدل اسرع واحل مدلولا لا يستفتح الهاء فحلت الهاء العرفانية ونكروا الهاء مفتوح التاء لا
مقصودا به في نفسه اي مجردا عن طلب قصد الاجابة الذي هو مدلول استجب قوله وذكر بعض النحاة يريد به صاحب
الضوء حيث قال ثم اعلم انهم وان قالوا ان هذه الاسماء موضوعة مواضع الافعال الا انه ذلك تجوز منهم لانها موضوعة مواضع
مصادر سادة مسد افعالها فاذا قلت صه فمعناه سكوتك بالنصب على معنى اسكت سكوتك ثم اقيم صه مقامه وقال
هو سادا مسد الفعل غير النحويون فانه اسم فعل بعض المسافة والاخر اسم المصدر في الحقيقة وقد تبعا كان الاصحاب
هذا التاويل عن صلابة حتى ظهر بعض من قبل ابي اسحق الزجاج فانه ذكر في امرائه صه موضوع موضع امر
كما ان صه موضوع موضع السكوت قوله قال بعض محققيهم يريد به الفاضل الرضي الاسترابادي شارح الكافية
حيث قال والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات واشباهها ليست بافعال مع تاديتها معاني الافعال امر لفظي
وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين في بعض
والظاهر كون بعضها ظرفا وبعضها جارا ومجرورا قوله وقد قال امين كلمة اعجمية الخ قال الفاضل الرضي
رحمه الله واما امين فعل سرياني وليس الامر اوقال الاعجمية كما بل هو ما بمعنى افعل على ما فسر النبي
صلى الله عليه وسلم حين سأله ابن عباس ومبني على الفتح وبخفة حذف الالف فقال امين على وزن كريم ولا يقع
ان يقال اصله القصر ثم مد فيكون عربيا مصدرا في الاصل كالنذير والتكريم جعل اسم فعل قوله وقد بعدي

بعضهم لتحقيق معاني اسماء الافعال الخ يريد به العلامة التفتازاني حيث قال اي كل لفظ وضع بازاء معنى اسما كان
او فعلا او حرفا فله اسم علم هو نفسه فذلك اللفظ من حيث دلالته على ذلك الاسم او الفعل او الحرف فهو ولما خرج ذلك
من البصرة خرج فعل ماض وزيد اسم ومن حرف جر فيجعل كل من هذه الثلاثة محكوما عليه لكن هذا وضع غير قصدي
لا يصير اللفظ به مشتركا ولا يفهم منه بذلك معنى مسماه وقد اتفق لبعض الافعال ان وضعت لها اسماء اخر غير الفاظها
مطلق ويراد بها الافعال من حيث دلالتها على معانيها وسموها اسماء الافعال هذه عبارته نقلها الشارح رحمه الله
بتغيير يسير ورده بوجوه الاول انه لا دلالة الالفاظ ليست مستندة الى وضع اصلا بل تعقل وجود هذه الدلالة في الالفاظ
المهملة الثاني ان التمسك بجعلها محكوما عليها ليس بصحيح لانه لا يقتضي كونها اسماء لاستواء اقسام الكلمات في
الاخبار عن الفاظها حتى يجوز في المهملات ايضا وهو يجد الثالث ان دعوى كونها موضوعة بازاء انفسها وضعا
قصديا او غير قصدي مما لم يقع في قواعد اللغة الرابع ان اسماء وضع غير قصدي لا تساعده نقل ولا عقل هذا وغاية
ما يمكن العناية فيه ان يقال لا امتناع عقلا في دعوى كونها موضوعة بازاء الالفاظ انفسها وضعا غير قصدي لاحاجة اليه
وان لم يساعده نقل فلا نزاع ولا غبار عليه وقد صرح السيد المحقق عبدالله المعروف بنقره كار في شرح اللب الخ كل
لفظ يذكر ويراد لفظه فهو علم لكنه من قبيل اعلام الاشخاص لا من قبيل اعلام الاجناس وتوهم من اطلاق لفظ ان المهملات
تندرج في مثل هذا الوضع وفي العباب شرح اللباب واعلم انه اذا قصد بكل كلمة لفظها دون معناها تحول الى الاسمية
وضرب فعل ماض يكون علما منقولا من مدلول هو المعنى الى مدلول هو اللفظ والحمل على انه علم عربي لا يصفو
عن شوب وعد تعرف في قواعد العربية الاصلح المحكوم عليه ان يكون اسما والتنزيل منزلة الاسماء انما هو مصير
الى خلاف الاصل هذا غاية الكلام في هذا المقام فتامل وكن الحاكم الفيصل قوله وصدر المصراع الاول
في البيت المغرم روي ان قيس بن الملوح لما تقدم مكة قال له ابوه تعلق باستار الكعبة وقل اللهم اخرج من ليلى حبها
فقال اللهم من علينا بليلى وقربها فضربه ابوه فانشا يقول البيت وفي شرح الهمداني لما اشتد امره في حب ليلى اشار
الناس على ابيه ببيت الله الحرام والدعاء له عسى ان يسليه عنها فقصد ابوه به الى مكة فاراه ما سكن فانشا يقول
في تلك المواسم ذكرتك والحجيج لهم ضجيج بمكة والقلوب لها وجيب فقلت ونحن في بلد حرام به لله اخلصت القلوب
اتوب اليك يا رحمن مما عملت فقد تظاهرت الذنوب فاما من هوى ليلى وحبي زيارتها فاني لا اتوب وكيف
وعند ما قلبي رهين اتوب اليك منها وانيب ثم ذهب الى باب الكعبة لندعو الله لعله يخفف عنه حب
ليلى فاخذ بحلقة الباب وقال لا تسلبني حبها امين قوله ويروى بعده وهو المروي عن المجاح
سالته قال الفاضل الطيبي رحمه الله البيان انشدنا الزجاج قوله وهو على وزن جعفر في النسخة
المغيرة وفطحل على وزن جعفر الهمداني كان العامل استغفر ما محمد وتباعد عنه فدعا عليه بالبعد
وتقديم امين على الدعاء يريد ان طلب الاستجابة بلفظ امين انما يكون بعد الدعاء فينبغي ان يؤخر امين عنه
وتنول فزاد الله ما بعد امين الا انه قدمه لمزيد الاهتمام بالاجابة قوله وانما كان كالحتم على الكلام

الحكم لا قرره الشراح وقال الفاضل الطيبي رحمه الله روينا عن ابي زهير النميري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل
قد الح في المسالة اوجب ان ختم فقيل باي شيء قال بآمين قال ابو زهير امين مثل الطابع على الصحيفة اخرجه ابو داود
وقوله بمنعه من الفساد الذي هو الخيبة لما روينا عن مسلم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا
احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اي في الاجابة قوله اي كلمة امين اشارة
الى ان الاشارة ذلك الكلمة امين والحنفية والشافعية على ان الامام يقولها كالماموم وهو الصحيح من الرواية
لكن عند الشافعي يجهر المأموم كالامام وروى الحسن عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه لا يؤمن الامام وقول المؤلف
لا يقولها الامام على هذه الرواية وفي قوله في بعض النسخ وايماء الى صوته صلى الله عليه وسلم اشارة الى الصحيح من الرواية
قوله فظاهر سياق الكلام اي السياق مصدر بمعنى السوق اي ظاهر سوق الكلام يقتضي ان يقال من جوار النبي عليه السلام
منوط ابي رضي الله عنه بلى بدون لفظ قلت من طرف الراوي اي يقال قال ابي واله اسنادا قوله اي قال
اي ذكر اي كلمة بلى في جوابه عليه السلام فاحتيج في سوق كلام المص الى تقدير وهو ما قدره الشارح بقوله
اي عن ابي انه قال بلى وقوله ولا يكفي تقدير قال ابي وحده كما توهم الخ رد على العلامة التفتازاني رحمه الله
في قوله وقوله قلت فيه حذف اي قال ابي قلت بلى وفساده بين اذ يصير المعنى قال ابي في جواب رسول الله قلت بلى
ويمكن توجيه كلامه بان يقال قال ابي في جواب من قال ماذا قلت في جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى وفتح
الفساد وسلم عن مؤنة التطويل قوله والكتاب بضم الكاف وتشديد التاء جمع كاتب في الكشف الجوهري
الكتاب الكتبة والكتاب ايضا والمكتب واحد والازهري عن الليث كذلك وعن المبرد ان الموضع المكتب والكتاب
الصبيان ومن جعله الموضع فقد اخطأ اه اقول والاعتماد على نقل الليث لترجيحه من وجوه وقوله او مجاز
من باب اطلاق اسم الحال على المحل قوله التهجي تعداد الحروف باساميها في الحواشي التهجي تعداد حروف الهجاء
باساميها الف با تا هكذا اقول وهذا هو المناسب المطرد في العرف وفي الصحاح تهجيت الحرف وهجيتها وتهجيها
عددتها باساميها يريد ان تعديد الحروف باساميها انما هو نفس مدلول هذه الصيغ فلا يحتاج ان يقال تعديد
الحروف باساميها فيه من التكرار ما لا يخفى او اصل المعنى او نفس الصيغ المذكورة تخرج عنه التي لا تعلق بها التهجي
والنه الا بعد تجريد التهجي عن قيد الاسماء وجعله بمعنى عد الحروف مطلقا وهو مجاز من باب اطلاق اسم المقيد على
المطلق ومنه نحو فلانا يعدد معايبه قوله وعلى هذا اي على ما يقال من معنى التهجي فقوله تهجى به
يحتاج الى احد الوجوه الثلاثة كل منها خلاف الظاهر لا تركت فيها بلا ضرورة اسماء الهجاء التسعة المعنى
بقوله ولا يقال بعينها باسمائها الا اذا جرد التهجي عن القيد بالاسماء وجعل بمعنى عد الحروف مطلقا
او ضمن معنى الاتيان اي اتيت باسماء الحروف متهجيا بها وكلاهما خلاف الاصل فكان الحمل على الثاني والله
قال صاحب الكشف قال الباء في بها للصق معنى الاتيان وان كان الاول اظهر وقال العلامة التفتازاني وحملها
على التعدية اي تهجى بها تهجي سهو لان كل التهجي من المسمات لا الاسماء واسناد الى ضعف الحالب

بقوله وفيه بعد وبقوله هذا على تقدير صحته مخالف للظاهر ايضا بعيد عن سياقه المقام فلا يجوز ايضا
ادكان النقض قوله المسرودة من سرد الشيء تابع ووصل اي حروف الهجاء المسرودة المفردة لا المركبة وقد
وقع في النسخ المعتبرة المسرودة بالثاء المعجمة بالثلاث وفعل اي المبسوطة فان البسط فعل بمعنى مفعول قوله
اي تذكرته وذلك لان تسمى بلفظ الخطاب وان لا يضع ضاد ما ذا ضه بل وضعه الواضع قوله والضمير في
بعضه راجع الى ضربه فيصل الى ضه والاول احسن قوله والاشارة بهذه التسمية الى ما يدل عليه اسماء
مسماها الحروف والمراد بما دل عليه بالتسمية وضع الاسم للمسمى الذي هو الحروف قوله ولا الى ما دل عليه
قوله اسم واسمان لو كل ذلك به رد على العلامة التفتازاني رحمه الله مع امكان حمل قوله اسم كذا واسمان كذا
على الاشارة الى التسمية بمعنى وضع الاسم للمسمى بدلالة قوله اولا الى ما دل عليه اسماء مسماها الحروف
قوله الا انه ادرج في تفسيرها بيان احكامها قال الامام القطب الفاضل نور الله تعالى قبره اعلم ان اتحاد
الاسم بالحرف المسمى يتوقف على ثلاثة امور احدها كون المسمى لفظا اذ لو كان معنى لا لفظا لم يمكن تصدير الاسم
والثاني كون المسمى حرفا واحدا ليتبع في التصدير والثالث كون الاسم ثلاثيا اذ لو كان الاسم حرفا واحدا كالمسمى
اتحد الاسم والمسمى ولو كان اثنين لم يستقم الامر وان كان معتلا فلا يستقيم ايضا الا كلا ولانه قابل للتنوين لا لكونه
على حرفين واما ثانيا فلان الحرف الثلاثي اما ان يكون معتلا او معتلا فان كان معتلا لم يستقم الامر وان كان معتلا
فلا يستقيم ايضا الا كلا ولانه قابل للتنوين وعند التنوين يسقط حرف العلة لالتقاء الساكنين واذا سقط حرف
العلة عاد محذورا اتحاد الاسم والمسمى فتعين ان يكون ثلاثيا اذ لا احتياج الى الزيادة في هذا المعنى والشارح
رحمه الله رده في قوله ولو كان اثنين لم يستقم بقوله واما المسميات حروف وحدان وان الاسامي فرعيه الى
اعدل اوزان الكلمات المشتمل على الابتداء والوسط والانتهاء فبيان للواقع لا مدخل له في الامكان واشار
العلامة التفتازاني الى ضعفه بقوله وربما يقال انه لولا الثلاثة لم يتجه الطريق هذا الوجه وهو ان يكون
المسمى صدر الاسم لانه انما يقال على التاء حيث يكون التاء بعد الصدر اكثر منه قال صاحب الكشف رحمه الله
والاظهر انه بيان ان الواقع على نهج اكمل في الرعاية لانه لو كان على حرفين مثلا لما ادى ذلك قوله وكانه
انما قال مرتب على الثلاثة ولم يقل ثلاثية تلويحا الى ما ذكرنا اي انه بيان للواقع لا مدخل له في الامكان
قوله وقيل لانه لم يتعين بعد ان مثل الم الم اسماء ام لا وهو سهو الخ يمكن ان يقال ان الحكم بكون الم اسما
يتوقف على ثبوت كونه اسما واسميته انما ثبتت بالدليل والبرهان كما اشار اليه المص بقوله هذا فيصح
الى البرهان المرد كون المحكوم عليه شاملا لجميع الاسامي التي حكم عليها بان عدد كل منها مرتب على الثلاثة
مع التردد في كون مثل الم اسما فيه ثبوت البرهان في كونه ثلاثيا ام لا الا بورث الجزم بكونه ثلاثيا لما
فيه من احتمال كونه حرفا بل انما يورثه بعد اقامة البرهان على كونه اسما فيكون قائله بالسهو بحول علمائه
فانه دقيق قوله اي لم يجعلوا كل التسمية فعلا مصدرا بمعنى الفاعل اي ما طلاعن سمة الدلالة ولم هذا

الوجه على الاخرين ولذا اخره العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى مع علمه بان المعنى الاصح بخلاف الاخرين ولذا قال صاحب الكشف
فالاول هو الوجه ثم اذا تؤمل في الوجه الاول رجوع الضمير الى التسمية في التوكل الى احد الامرين الطريقة او الدلالة اذ لا
معنى لجعل الطريقة او الدلالة غفلا عن سمة الدلالة بخلاف تعلق التوكل بالطريقة او الدلالة وان اريد بالطريقة طريقة
التسمية او طريقة التسمية يجوز تعلق الجعل به بمعنى لم يجعلوا تلك الطريقة غفلا عن سمة الدلالة بعد وجود الفاضل الطيبي
رحمه الله وجهه الى اللطيفة اي ما تركوا اللطيفة غير مرعية والتفاتا الى الالفاظ ومعنى هذه الدلالة ان يكون المسمى
بعينه او بعضه جزءا من الاسم كما في اسماء الحروف كما في البسملة والحوقلة ونحوهما قوله من يطلق على الساكنة
التي هي المدة في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وذكر ابن جني في
سر الصناعة ان الالف في الاصل اسم الهمزة واستعمالهم اياها في غيرها توسع وذلك لان الهمزة تصير مدة
اذا اتى في اخر الاسم ثم لما غلب استعمال الالف في هذه المدة اهمل ما وضع عليها ولم يستقل الهمزة ومدة الاسم
الالف بمعنى المدة حيث لم يجعل لكونها ساكنة صدر الاسم بخلاف المتحركة حيث ذكرها من الاسامي في كونها مصدره
بالمسمى فلا يجوز الاستثناء ولم يستقل الهمزة التي هي اسم للالف المتحركة حيث لم يجعل المسمى صدر اسمه بل جعل
الهاء صدره وهو ليس المسمى لانها اسم يسعد شعر اصلا والحال ان الكلام في الاسماء الاصلية قوله اي
بشابه اسماء الحروف اشعارا بان الضمير المنصوب راجع الى اسماء الحروف في الهجاء لا انه راجع الى التسمية اي تشابه
هذه التسمية قوله في انواع اللفظ الخ لو قال في انواع اللفظ الدالة على المعنى مشتملا على تصدير الاسم ببعض
كلمات المسمى او بعض حروفه لكان اوضح واخصر قوله وكلمة من في قوله شيء من ماثرها مزيدان من في من ماثرها
اما تبعيضية فالمصدر بمعنى ماثرها بمعنى المفعول دعواي شيء بعض من محل ابواب اماثر العواطل واما ابتدائية المصدر
باق على معناه وعلى كلا التقديرين تكون في معنى الاثر وسيل المعنى اثر من اثار ماثرها ما تعاد المصدر على
الاصل وبعد المضاف على راي من يجعل الماثر عن الاثر واما على راي من يجعلها عين الاثر فلا حاجة الى تقدير المضاف
قوله يقال ارض غفل في الصحاح يقال ارض غفل لا علم بها ولا اثر عمارة وقال الكسائي ارض غفل لم
يمطر ودابة غفل لا سمة عليها وقد اغفلها اذا لم يسمها ورجل غفل لم يجرب الامور والجلد فيه اسماء
عن الخلوج جمع استعمالا ويلاقيه قوله اي خالية عن الاعراب قوله اي جورا عن حد العدل في الصحاح
شطت الدار تشط وتشط شطا وشطوطا بعدت ثم قال الشطط مجاوزة القدر في كل شيء وفي الحديث لها
مهر مثلها لا وكس ولا شطط اي لا نقصان ولا زيادة قوله والتشبيه من حضوى الخطيئة اي جعلوا شعب
ايها وجعل ونح ابهاجه على تقدير جعلها كافة اما على تقدير جعلها موصولة او موصوفة فالتشبيه من المصدر
اي الزخرف قال الفاضل الطيبي قوله ذكر الاستيضاح وهو المبني عن تنزيل الادراك بالبصر
منزلة الاحساس بالبصر وعبر عن الدليل الذي عول عليه بالبرهان الموصل الى حد الايقان ونعته بالنير
المخرج من ظلمة الخفاء الى نور العيان وأكد كون تلك الالفاظ اسماء ينفي الضد الذي هو حروف واسمار اللفظ

قوله

الحروف

حروف

ثم الى التوقيف عن حضيض الخفاء الى ذروة الظهور التام والوصول الى حد العلم اليقيني الجازم لموجبه والمعاني الى
لزوم رتب العلم الدليل لو وجدنا بنا والعلم الى ان ما يوصل اليه البرهان حقيقة هو العلم وما التاييد الى ادلته
في شيء وعاشه تقويه المدعى قوله وان اختلف معنا فيها اي في الاسم والمسمى لان الحروف في الاسم بمعنى الكلمة مطلقا
والمسمى بمعنى المقابل للاسم والفعل والاول عام والثاني خاص في المعنى الاول وورد الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ حرفا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف
ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف عن الفاضل المراد به غير المعنى الذي اصطلح عليه وهو المعنى اللغوي فان تخصيصه
عرف مجدد وقوله ويجوز ان يكون المراد به ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله واما الظروف مثل قبل وبعد واذا
ونحو ذلك من اسماء الاشارة وغيرها كالموصول اي اطلاق الحروف عليها للتنبيه على نوع قصور فيها عن رتبة الاسماء
الكاملة لكونها لا تتم في الاستعمال الا بانضمام شيء معها فصارت شبيهة بالحروف فاستعير لها اسم الحرف قوله
بصدق حد الاسم عليها وهو ما دل على معنى في نفسه دون الحرف وهو الذي هو ما دل على معنى في غيره ووجه علامات
الاسم فيها من الامالة والتفخيم والتعريف والتنكير ونحو ذلك قوله بل هو اي عدم الاقتران الذي عنه
عن الفعل سابقا قوله لا فصل مما مر اي التسمية من الدلالات لا دلالة اللفظ على وسط فالدلالة تام ودلالة على
الحاصل المخصوص فكما ان ليس في دلالة نفس الاقتران المذكور كذلك في دلالة الدالة مطلقا كالتعريف والتنكير
والجمع والتصغير وامالة التغليب الى الحرف كالامالة وقال العلامة التفتازاني رحمه الله وسكت في الاشارة الى التعريف
عن قيد عدم الاقتران بالازمان لوضوحه وعدم الاشتباه والاختلاف فيه على ان قوله لا فصل مما مر اي التسمية
من الدلالات ما يشعر به قوله عطف بحسب المعنى على ما تقدم اي من قوله وهذا كما ترى الخ على معنى في نفسه
ولعل الوجه الثاني اولى وان كان الاول اوضح لان قوله الا ترى الخ طامس تقويه التسمية من الدلالات وقوله ولا
مصرف فيها لا ملائمة الا ان يحمل في المعنى عليه لكونها اسما وفيه نوع خفاء والى هذا الوجه مال الفاضل
الطيبي وصاحب الكشف قال الفاضل الطيبي في قوله وذلك ان ذلك الى هنا شروع في البرهان الذي سبق
قوله ان المراد به ما يقابل الامالة ولا استدلال به على الاسمية حمل المولى الوالد المفخم في كلام المص
عليه حيث قال والمراد به هنا ضد الامالة ولا استدلال به على الاسمية والعلامة التفتازاني رحمه الله على
امالة الالف نحو الواو وهو يجري في الالف المنقلبة عنها لا مطلقا فالاستدلال به غير تام واجاب عنه بقوله
وقد يجري في غير الالف المنقلبة عن الواو كما سمع في كهيعص وردها الشارح رحمه الله لان هذه الامالة لم يسمع
بشبه فتح الهاء اي بالالف الاخيرة المنقلبة عنها اي الواو كالصلوة والزكوة والربوا مثلا وقد قال صاحب
الكشف بعدما نقل عن الحواشي بان الحرف يرسم عنها بالصم ولسرع كل حقيقة والاوجه قلت بعد من
اي بعد الكاف والهاء والياء والصاد من الالفاظ واذا لم يتحقق هذه الالفاظ نحو الواو على بعد اصل الحال
وهي التي يسميها المفخم ضد الامالة اولى وجه الامالة والتفخيم ان هذه الالفاظ لما لم يكن لها اصل حملوها

الحروف

حروف

على المشتمل على الواو تارة وعلى الياء اخرى لجوزوا الامرين دفعا للتحكم وذكر المولى الوالدي رحمه الله المراد بالكسر ليس هو الكسر
مع الياء بل مع الالف فان من عادة العرب انهم لفظوا حروف المعجم مثل با تا ثا وكذلك المراد بالضم ليس هو الضم مع الواو
بل مع الالف التي تنحو نحو الواو وتسمى الف التفخيم وذلك لان الحس يتصور ان لا فرق في الهاء والياء متفاوتة الواو فهاتا
على ما هو عادة اهل اللغة كالصلوة والزكوة فهما نحو الواو دلالة على الاصل وكلاهما صريح في اطلاق المعجم على
مطلقا اعم من ان يكون متلفظا بها او غير متلفظ وبه يندفع الضعف المذكور قوله وتحكى ان يقال الحا سار
الى ان الاعتذار المذكور بعيد لا يخلو عن شوب قوله لمضربه الرمان الحري
[illegible]
وموضعه علم القراآت قوله اشار ثم الى انه ترقى عن مقام الاستدلال على اسميتها بالجر والعلامات الخ قال
المولى الوالدي رحمه الله والبرهان على انها اسماء وجهان احدهما ان كل لفظ من هذه الالفاظ دال على معنى في نفسه
والحرف ليس بدال على معنى في نفسه فلا يكون شيء منها حرفا والاخر انها خواص الاسم كالتصرف بالامالة والتفخيم
قال وانما قدم الدليل الاول لانه لا يسع الا ان هذه الالفاظ ليست حروفا والثاني على انها اسماء فهو اخص من الاول
واثبات الاعم اقدم والاتم لكن بعد اثبات الاخص في اثبات الاعم فائدة واثباته ما ذكره لو لم يكن في كلامه ما يشعر بعدم
الافتراق الذي يميزه عن الفعل وليس كذلك بل في قوله ولا فضل مما يرجع الى المسمى اشعار به ودفع له
كما سلف في تقرير الشارح رحمه الله قوله ومن جعل هذا من سمة البرهان فقد غفل الخ وذلك لان تم شيء
عن رتبة الترجيح من حضيض مرتبة ادنى الى ذروة درجة اعلى بمعونة المقام والعدول عن اسلوب الى اخرى لا
يخلو عن مزيد افادة فيدل على ان رتبة الثاني فوق رتبة الاول كما هو رتبة البرهان التي هي في جعله من سمة البرهان
على ما قرره الشارح رحمه الله ابلغ من مزيد قوله وفي لفظ الجانب تعظيم للخليل روى عن الانباري رحمه الله ان الخليل
بن احمد البصري كان سيد اهل العربية قاطبة في علمه وزهده واستخراج مسائل النحو وتعليلها اخذ عن
ابي عمرو بن العلاء واخذ عنه سيبويه وعنه ايضا ابو علي هو الحسن بن احمد بن عبد الغفار الفارسي كان من اكابر
ائمة النحو وعلت منزلته في النحو حتى قيل هو فوق سيبويه وابو علي افضل من صنف كتبا كثيرة منها كتاب
الحجة في علل القراآت السبع قوله والمراد بامالة الحروف تعلق الامالة في الجملة نريد ان امالة الحروف غير
جارية في جميع موادها الحروف التي يمكن ان تمال فيها بل انما يمال في بعضها كبلى ولا ويا في المفصل والحروف
لا تمال نحو حتى والى وعلى واما والا الا في فقد امتل بلى ولا في اما لا ويا في النداء لاغنائها عن الجمل
وانما الامالة في الحروف لانها غير متصرفة اي ليس لها حال مستقل كالفعل ولا شبه وجه كالاسم والامالة
نوع من التصرف فالاصل في الحروف ان لا يكون لها الا اذا حملت اسما لتشخص بان حملت لفظ حتى مثلا ليس في محل
امالتها لتصرفها اسما واما امالة بلى ولا واما لا ويا في النداء لانها تغني عن الجمل ويقوم كل منها مقام
جملة فكانها اسماء او افعال والله اشار بقوله الانفراد على التسمية والالحاق بعد قوله اي هو ما

ومن قال البرهان الدراوي بعض النسخ م

بما سبق اوله لما عسى ان يتوهم من قوله هو بما سبق ان الاسم هو مجموع بما سبق دون با وحده فان المراد منه
هو با من با سبق لان كون با وحده اسما هو المقصود من الكلام بدليل قوله في التنزيل بعد حكم ابو علي بان با في با
اسم كما هو توجيه من انه من باب اطلاق الخاص على العام او من باب اطلاق اسم المدلول على الدال قوله وزعم بعضهم
ان الاستشهاد في قوله اسماء الخ هو بالزاعم العلامة التفتازاني رحمه الله قال ولا يجعل الاستشهاد في قوله
الاسم الذي هو با سبق لانه ربما يتوهم قبل التامل في قوله الا ترى الخ ان المراد ان مجموع با سبق اسم للسورة لكن يظهر
بالتامل فيه انه لو اريد هذا لم يكن لقوله الا ترى ان هذه الحروف اسماء لما يلفظ بها معنى ورده الشارح بان التوهم
الذي ينفيه اول الكلام واخره لا عبرة به ويمكن ان يقال انه شوش على المخاطب التوهم في بادي الراي فان ذلك
بادني تامل سيما في مقام الاستشهاد وفي التصريح بكونها اسماء بعد الاستصحاب بالبرهان والعثور على النقل
ممن يستشهد بقوله من الوضوح والجلاء في الاستشهاد بما لا مزيد عليه وهو اولى بجعله الاستشهاد وان صلح بعد
التامل في السباق والسياق ان يجعل مستشهدا له كما ان ما نقله ابو علي عن النحو اولى بالاستشهاد قاله
بالتامل قوله وزعم ايضا الى قوله وقد عرفت ان ذلك المشتغل عائق لقوله الا ترى كما اعترف به هذا الزاعم يمكن
دفعه بان مراد الزاعم ان قول المص الاسم الذي هو با سبق ظاهر في ان يتوهم قبل التامل ان المراد بان المجموع با سبق
اسم للسورة دون مجرد با وحده وبان اسم لما يلفظ به ولو قيل الاسم الذي هو با لدفع التوهم بالكلية فكان
اولى لانه كان حاصل ان الصحيح كون با وحده اسما لما يلفظ به على تقدير كون مجموع با سبق اسما للسورة وان كان
يا خواص اسم السورة ولا منافاة حتى قوله الا ترى وذلك المقصود قوله والضمير في بها راجع الى ما الخ هذا المقام
مستدعي نوعا من البسط فنقول وبالله العصمة قد تقرر فيما نقل عن الاساس ان لفظ يستعمل تارة بالصلة واخرى
بدونها ففي الاول يكون متعديا بالصلة وفي الثاني بدونها فذهب الشارح رحمه الله الى الاول فجعل الضمير في بها
راجعا الى ما والظرف اعني بها صلة لتلفظ قائما مقام الفاعل فيكون المراد بما يلفظ بها هو الملفوظ نفسها
والملفوظ نفسها هو حروف المباني المأخوذة واحاد تراكيب الكلام وهذا التوجيه لا خفاء في استقامته
وذهب العلامة التفتازاني الى الثاني فجعل الضمير مستترا في يلفظ راجعا الى ما والظرف غير صلة للتلفظ فيكون
التعدية بها والضمير المجرور راجعا الى الحروف التي هي اسماء فيكون الملفوظ حروف المباني والملفوظ بها هي
الاسماء المعبر عنها بالحروف ثم لم يجوز جعل الظرف صلة والضمير راجعا الى ما اذ يفهم حينئذ ان يكون هذه الحروف
اسماء لما يلفظ بها في الجملة لا على التعيين وليس كذلك بل هي اسماء لما يلفظ بها على التعيين فاذا اطلق الف مثلا فانه
اسم لما يلفظ بالف بالفا اعني آ ثم رد على هذا العلامة ورده الشارح رحمه الله بانه مخالف للاستعمال المشهود من
كون الباء صلة وكون الملفوظ به هو الملفوظ وبانه لو كان معنى ذلك هو جعل الفاظ مخصوصة بعض حروف
المباني ملفوظة بالتلفظ بالفاظ اخر هي اسماء ونحوها ومعناه العدول عن وجه الكناية اي جعل ما يلفظ به
كناية عن حروف المباني وانه خبر الذهاب الى احد الاستعمالين فيه انماء عن ان يكون حروف المباني ملفوظة

قال البعض الشارح بعض النسخ م

اسم م

واحد م

نظرا الى ... كون المجموع اسما للسورة ... م

حسن صح العدول عن الاستعمال الاخر وفيه احتمال ما ليس بمقصود وسوا ابهام كون الحروف المذكورة اسماء لما تلفظ
بها في الجمل ليس من المحاورة المستبعدة في شي وبعلم ايضا ان الالفاظ المخصوصة التي هي حروف المباني ملفوظة
منها ما يتلفظ بالفاظ اخر هي اسما هلا ادعاه انها ... وتلفظ هو يلفظ حين التلفظ بها بما به تكون
مصدرة ... فليس من الركاكة في شي نعم يتجه ان يقال على تقدير كونه حمل لا يتم كون الحروف المذكورة
اسما لما تلفظ بها في الجملة بل كونها اسما لما عينت كل واحد من الحروف للفظ معين منها بمعونة القرينة فتامل وكن
على بصيرة متمسك والله الملهم للصواب قوله اجمل في السوال اولا الى محصول كلام الكشف حيث قال اي
حروف الاضراب دلالة على انه يجب فيه دقة ولهذا اجمل وفصل في السوال في قوله من اي قبيل هي والنفقه
ما المفصل وفيه نظر ان حمل ام على الاضطراب لا وجه له ولقد احسن الشارح رحمه الله في مراعاة الترتيب غير
بيان اللطيفة في ايثار الوجوه المذكورة وقد سبق الكلام في نظيره اي في قول المص هذا اسوصف بالرمان النمر
وربما يحتمل ان يكون اشارة الى كلام المص في بيان فائدة البدل انه ابلغ من الوصف في مثل هل ادلك على اكرم
الناس فضلهم فلان من قوله لانك تثبت ذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا وقد جعل ذلك بالتفسير والايضاح للاكرم
الافضل قوله وليس هذا اي كونها معربة بالمعنى الثاني لازما للاولية هو كونها معربة بالمعنى الاول الجواز
كونها حينئذ قبل ان يليها العوامل فاذا وليتها كانت معربة بالمعنى الاول فلا استدراك وعلى تقدير اللزوم
اي لزوم كونها معربة بالمعنى الثاني لكونها معربة بالمعنى الاول ايضا على ان التحقيق التفصيل لكونها معربة بعد حصول
العوامل مستلزم التحقيق بالامكان وهو صلاحية كونها معربة كما اشار اليه من قال بقوله موقوفا لا استدراكا
ايضا حيث تعرض فيها لبيانه قصدا بعد بيانه سابقا ضمنا قوله ومن ثم ذهب الخ اي من اجل عدم الملازمة
بينهما ذهب بعض النحاة الى ان هذه الاسماء وغيرها ... قبل التركيب الى ان قال الزجاج وتابعه ابن
ابن الحاجب وعن من المتاخرين قال الزجاج هذه الحروف تجري مجرى الاسماء المتمكنة والافعال المضارعة
التي يحل لها الاعراب وانها معربة لان الاسم المتمكن لا يحل لها الاعراب الامع كلامها قال اخر النحويون
على ان هذه الحروف مبنية على الوقف لانك تقول تسكت على كل حرف وتجمع بين الساكنين كما في
العد على السكون وقال ابن الحاجب المعرب المركب الذي لم يشبه مبني الاصل وحمل المبني فمعنى
ما ناسب مبني الاصل او وقع غير مركب قوله واعلم ان المص هو المخصص من النحويين حيث جعل
مشابهة الاسماء ... في مناسبة ما لا تمكن له حيث قالوا المبني ما ناسب مبني الاصل وهو الحرف
والفعل الماضي والامر المخاطب لا كما زعم بعض النحاة حيث قالوا المبني ما ناسب مبني الاصل او
وقع غير مركب وقسموا المبني الى ما ناسب الاصل والى ما وقع غير مركب وسموا الجمهور هذه الاسماء
الخالية عن العامل معربة اذ لا واسطة بينهما سواء وليتها العوامل او لا وجعلوا سكون اواخرها
قبل التركيب وقفا فهو وقف الكلمة عما بعدها اما لضرورة التنفس او للتحسين او لانها تقطع لعدم

لعدم ما يوجب الوصل من التركيب فيجيء القوم جعلوا الكل الاسماء مبنية وجعلوا سكونها سكون بناء قوله
واستدلوا على ذلك اي كون الاسماء مبنية غير متمكنة بان العرب اي اهل العربية جوزوا في الاسماء قبل تركيب الكلام
بعضها مع بعض التقاء الساكنين نحو زيد في الوقف فيه كانه او جوزوا حيث قالوا زيد عمرو وصاد قاف بالوقف فيهما — حاله
ولو كان سكونها سكون بناء لما اجروها مجرى الاسماء المبنية وذلك لان الاسماء المبنية اما مبنية على الحركة نحو
او على السكون مخصوص هو لا او على السكون مخصوص وحده وجه على وجه لا يلزم منه التقاء الساكنين ومنه ليست كذلك لا
لو منه ليعمل صاد وقاف في النحو كالمبنيات لم يقل صاد وقاف كزيد وعمرو وجمعا بين الساكنين قوله لا يقال
ربما عدد الخ فعاد ضده كانه يقول ما ذكرتم وان دل على ما ادعيتم وعندنا ما دل على خلافه وهو انها ربما — وبالحمل هي
عددت اي اوردت على سبيل التعداد متصلا بعضها ببعض ساكنة الاعجاز ولو كان سكونها سكون وقف لعددت
متحركة في حال الوصل عند الوقف مثل كيف وابن هولاء عند التعداد فيكون سكونها سكون بناء ويحتمل ان يكون
مما نعه اي لا يلزم ان سكونها سكون وقف كيف وقد عددت ساكنة الاعجاز متصلا بعضها ببعض اي في حال الوصل
وقوله لا نا نقول انما استدلالا اخر على الوقف وهو انها قبل التركيب حكمها حكم الوقف فيها وصلت او فوصلت فلا
او لبس فيها قبل التركيب ما يوجب الوصل فالمواصلة منها في نية المفاصلة فيكون حكمها حكم الوقف فيكون ساكنة سكون
وقف قوله وسئل عن ابن ... الخ كذا نقل الفاضل الطيبي رحمه الله عنه عبارته هكذا قال المالكي لم يعد من الصواب
راي من جعلها موقوفا حكما اذ لو كان مبنيا لم يسكن وصلا اذا عددت نحو زيد عمرو اذ لم يرد مبني كذلك قوله لمجرد
انتفاء المانع من قبول الاعراب وهو مشابهته مبني الاصل ولم يعتبروا وجود المقتضي وهو ورود العوامل
المقتضية للاعراب قوله ولا مشاحة في الاصطلاح اي لا بخل ولا ضنة لان اصطلاح الامر يعني لا يبنى على ام
على الامكان انما فيها على بل يجوز اما فيها عليه قوله الا ان ما ارتضاه المص رحمه الله من الاكتفاء بمجرد اسما
المانع اولى من اشتراط وجود المقتضي ايضا والله قال صاحب الكشف حيث قال ولا مشاحة في الاصطلاح كل ... الخ
ما ارتضاه رحمه الله كيلا يحتاج في تجويز الجمع بين الساكنين في نحو الم الى ما ذكره الشيخ ابن الحاجب على ابداء الله
رحمه الله بقوله وقد يدعى الخ قوله المشهور في كتب اللغة حذف الفعل بالنقل لا حاجة ان المعدى هو المنقول
به بلا واسطة والمعدى بواسطة علي المشهور ومعنى ان يقال الحذف بان يجعل الاسماء مقدرة — الاستعمال
قائمة مقام الفاعل ويبقى المعدى بها على حالها ولما كان هذا الاستعمال مخالفا للمشهور احتاجوا الى توجيه
فقال بعضهم انه من باب الحذف والايصال ... للمبالغة فادخل الباء في المعدى لا على الاصل من الابطال بالتعليق البصير
المستقر في حذف ... الباء ماردا وسقط الباء ثم حذف واضيف المصدر الى ما يقدر بها وهو كيف في نحوه
وقد ... عنه الى ان الفعل المتعدي نزل منزلة اللازم ثم علق الى المفعول به بالباء فكانه قيل فلا ترك
... كيف القول الا اضعف من الاول والثاني من جهة الاعتبار كما لا يحتاج اليه وذهب العلامة التفتازاني رحمه
والله اسمار بقوله وقد يقال الى انه من قولهم فلان حذو ... اذا تبع اثره وسار بسيره على ان حاذ

اما طرفا اى سكلى طرفيه واما محدود معادلة المنعول له اى ابع والمدة اتباعا واما مفعول به اى ابع سرد او ابا
للتعديه لظهور انحلال فى هذا الاستعمال لانه اى جعلت تابعه لكيف ساكن مسلكها فى البناء على الحركه وقال الشارح
الى المضمن لجعل الفعل المضمن عاملا والمضمن فيه معمولا له وان جاز عكسه ايضا اى لو صب بها محدوده حذو كيف
اى مقدره بعد بركيف فى نحو صلاح البناء على الحركه قوله فان ذلك اى كونها مقصوره ومحدوده اخرى
نوع من الخلل ان يطرد هذه الالفاظ فى قصرها تاره ومدها اخرى طريقه قوله كل حرف من كلمه لا مقصوره حرفا
ومحدوده اخرى فيكون هذه الالفاظ فى حال التهجى اى التعديد حروفا لا اسماء قوله وفى قوله فادا جعلتها
اسماء مدوده اشاره الى ان المقصوره ليس فيها نوع ما يبدل لما ذهب اليه من ان الالفاظ المعبر بها عن انفسها
ليست اسماء لها بل انها قول الاخفاء فى انه عند استعمال لا مقصوره يراد بها نفس الحرف الذى مدلولها اليه لا انها
لفظا يدل به لفظ اخر هو مدلوله وليس عن الشارح فيه فى شىء واما هو اثناء والمراد بالمقصوره فى قول حسان
نفس الحرف دون ما دل عليه ولو سلم فهى المحدوده الا انه قصر ضرورة محافظة على الوزن فليدبر قوله اى تهجيا
مسميا بها الى هذه الوجوه كلها محصل كلام العلامه التفتازانى حيث قال اى محدوده بعد ما اخر ذكره ركبا
مع بعض الحروف والمراد تهجى بها اذ بهذه الاسامى يتهجى الحروف وتعدد او تهجى الكلمه اى تعدد حروفها الا انه قدم
ما اخره لما فيه من قلة التعقيد قوله لان التهجى انما يكون غالبا للتعليم المبتدى ما لا تتوجه له هو الاخف الاوجز
لما فيه من سهولة التلفظ وقوله واما وقعت فى اوائل السور مقصوره الى هو ان يدخل خلافه وسؤال بها كان ينبغى
ان تقع فى اوائل السور محدوده تنبيها على اسميتها ازاله للاشتباه كما فى المقصوره بانها موجوده فى اوائل السور على التعديد
اوما خوذه من كل التهجى المناسب فيه كونها مقصوره قوله حقق اولا ان هذه الالفاظ باسمها الفاظ غلبها
تطلق عليها وبعد ذلك بها وما يتعلق بها اى بهذه الالفاظ من بيان كونها اسماء لا حروفا وحروبه لا مبنيه
ساكنه الاعجاز يشكل وجه لا يكونها ثم شرع بعد تحقيقها فيما يسع شرح وقوع تلك الالفاظ فى اوائل
اوائل السور تسع وعشرين على عدد مسمياتها وانها كورد ذكرها سبق ذكرا ولا يتوله هو سوغ تفصيل
البراهيما اسماء الى وثانيا شرع في بيان انها اسماء الحروف المعجم الى المحصل ومن المحصول ما فى زرده اكمل عند
وثانيا لما يوصل كلامه اليه من بيان وجوه اهل الحق توجيه كلامه يعنى اطنب فى تقرير كونها اسماء وترك المقصود
الاولى وهو وجه وقوعها على هذه الصوره المخصوصه فى اوائل السور من بيان فائدتها وكيفيه اعرابها فيها
وتخصيص كل من السور التى هى فاتحتها بما اخص به وتخصيص اعدادها وعدد ذلك فان كل ذلك هو المطلوب
فى التفسير ودل على هذا الانكار قوله حاوجه وقوعها قوله قال الجوهرى الى عبارة الجوهرى كذا المعجم
النقط بالسواد مثل التاء عليه نقطتان يقال اعجمت الحروف والمعجم مثله ولا يقال عجمت ومنه حروف المعجم وهى
الحروف المقطعه التى يختص اكثرها بالنقط من بين سائر الحروف الامم ومعناه حروف الخط المعجم كما تقول مسجد الجامع
وصلوه الاولى اى مسجد اليوم الجامع وصلوه الساعه الاولى وناس يجعلون المعجم بمعنى الاعجام مصدرا مثل المخرج

والمدخل

والمدخل اى من شان الحروف المعجم والشارح رحمه الله اخذ ما الحاصل وزاد ما نوه للعلامه التفتازانى عطفا على السواد
تنبيها على ان السواد ليس بقيد وفى القاموس وقول الجوهرى فى لا تقل عجمت مخطئا وهم وكلام الجوهرى ان الاعجام المعجم
بمعنى ازاله العجمه بالنقط يخالفه ما نقل الازهرى عن الليث ان معناه الابهام بالنقط والادخال الى العجمه ويويده
نقله قول القاموس اعجم فلان الكلام ذهب به الى العجمه واختاره صاحب الكشف قال والاول انسب وعليه الاعتماد لا ما
ذكره الجوهرى والشارح رحمه الله اختار ما ذكره الجوهرى قوله اى رتبه كذا فى شرح العلامه التفتازانى والهروى
الرازى رحمهم الله اى جعله رتبه وقال الفاضل الطيبى رحمه الله اى جعله الاساس ومن المجاز كسر الطائر جناحه كسرا
ضمها للوقوع وكسر الكتاب على عده ابواب وفصول قوله وكسرا ما استعمله مسبوقا اى الحد بهذا المعنى اى بمعنى
بحثه وسائله قال صاحب الكشف هو دارج كسرا فى كلام سيبويه قوله ما عقد الاعراب اى بحث اقتضاء العامل
الحركات الاعرابيه فى باب ما لا ينصرف قوله احدهما دارا اسم ملك من ملوك العجم دارا بن بهمن ابن
اسفنديار قوله وهو معرب داراب كرد الى يكون اسم ملك على هذا داراب بدل ملكى اى بدا طلب له
وجده فى الماء وقصته ان بهمن بن اسفنديار كان من عبده انه زوج بنته المسماه همائى فحملت منه فاوصى
بان يكون الملك لها ولعها بان يا حوا بنته بعده وجعل الولايه فى يدها فلما مات وقرروا الولايه فى يد همائى ثم
ولدت منه ولدا فاخفته ولادتها خوفا من خروج المملكه من يدها فامرت بتابوت ووضعت الولد فى التابوت
ومعه الف دينار فى هميان وصحيفه كتبت فيها ان كل من وجد هذا التابوت فى يده صرف هذا الدينار فى مصالح
واحسن تربيته وراعاه حتى يلغ رشده ثم القى فى الماء ووقع التابوت فى شط الماء بيد صاحب الرحى وجاء به
الى بيته ثم فتح التابوت فراى فيه ولدا ذكرا معه الف دينار فاخرجه من التابوت وتولى هو التربيه زمانا
كثيرا ثم بلغ الخبر الى امه همائى فاحضر صاحب الرحى مع الولد فخلعت عليه واعطاه مالا كثيرا واخذت منه
الولد وتولت هى التربيه واحسنت رعايته حتى بلغ عشرين سنه ثم جمعت وزراءها وندماءها وخواصها بادرت
بانه ولدها وتقديمها بعض العصه وسلمت المملكه وسمى داراب لوجوده فى الماء قوله اورد عليه
الى محصول ما فى الكشف قال بعض المحققين بولانا نظام الدين المتفننين نوره الله بسائب رضوانه
وفى تجويز الحكايه نظر لانها انما تجرى فى بعض المركبات المنقوله الى العلميه وفى اعلام الالفاظ الحكميه الملاحظ
فيها معنى تلك الالفاظ بوجه نحو ضرب فعل ماض وكم للتكثير لان ضرب علم جنس لنحو ضرب زيد وضرب عمرو ومجانسه
فى المعنى واعتبار له فادخل الحكايه اشعارا بانه ليس معزولا عن الاصل من كل وجه اما اذا جعل علما لرجل مثلا
فمعنى الاعراب ولا يجرى فيه من الاخر والجواب ان هذه الاسماء شابهت الاسماء للدلاله على الحروف الملحوظه بوجود
التعداد وبالاغلب ذلك فلما نقلت الى جعلها اسماء للسور وردعى الاصل فى حكايتها الوقف وليس لغيرها من الاسماء عليها
هذه الخاصيه والاجود حكايتها على ان فيها شبه ملاحظه للاصل لا يعدو لولا انها مركبات من تلك الحروف الملحوظه
والغرض من هذه التسميه الالفاظ ووقع العصا ولهذا الوجه على اعلام الا انه لم يجز فيها الحكايه ومن المبنيه وذلك

قوله وصل ... قال العلامه التفتازانى ... [illegible] ... الا انه ... انما ...

اسماء الاصوات المحكية من نحو غاق للغراب مكل منهم ومنه موقوف اه يعني كلامه غير ان الشارح رحمه الله تصرف فيه ما اقتضاه
بان اراد الاصل وبيان الحاجة في بعض المواضع الى غير ذلك قوله هو طلحة بن عبد الله الخزاعي انتهى فتحصل نسبه ما لان الشارح
الى هو ابو محمد طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة فشك في ذلك اي انما جاء منه من حيث جملة وقام
عليها اشد ذلك ساكنا حتى سالا بحاميم ان لا تعترض في ما تفعل في الاسلاك وشي من الاذى كما ذكره حاميم وهذا
قال يذكرني حاميم والرمح شاجر اي بقوله شدد ذلك بحاميم اه من الفوائد ما انبه صلى الله عليه وسلم الذين حسبتهم
ولعل الا الذي عنهم كلهم من الفرج قوله وقيل كان شعار اهل الكوفة اي علامتهم حم لا ينصرون الا انه اي حم لا ينصرون
لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه اذا بيتم الليل فقولوا حم لا ينصرون ويكون ذلك علامة لكم وشعارا
حتى لا يقتل بعضكم بعضا ثم ان القائل وهو شريح بن اوفى العبسي لما غلب قرنه في المبارزة والتجاء هو الى كل
الكلمة ما النبي الى قوله قوله واشعث الاثبات العوادي يعني ربي الاشعث المغبر الرأس تعالى فلان قوام اهل
بيته وقياحهم اي الذين هم شاهدهم ويصلحهم اي كثير العمل بوجبات الدين به والكرى النوم فما يرى العوق اي
في الخلاء والذين يعمهم العين والجار واعي له حال من حيث تعصه قدم لو عاله الوزن خر سقط صريعا اي
مطروحا والصريع الطرد والمراد هنا مجبى مقتولا ساقطا على الوجه والفاضل الطيبي ذكر خروف بدل
مثل قوله والحمل على الالغاء الى في الكشف قيل انه يحكي كما ذكره المصنف وقيل موجب الالغاء في فصل العلم
مع العدم وقيل على حذف ضمير الشان وهذا اظهر واقيس لان المضمر ارجح كما بهم والمكسور مع اللفظ
وان كان الاداء المعنى فهو فرينه الحكاية ولان الحكاية اكثر من الالغاء والحذف قاعدة الشارح الا انه قدم الوجه
الباقي على الاول قوله والمعار بالعين المهملة هو انها الوادي قوله والموجود في كتابهم اعيروا احكم
ثم اركضوها في سوح الهواء واول البيت كان خفيف منخره اذا ما كنى ابو بكر مستعارة في الكسعة
الصحاح عن ابي عبيد وبعض النسخ من العادية وهو خطا اول نقل الازهري عن ابن الاعرابي
وحده والبيت لبشر بن ابي خازم الاسدي من قصيدة مطلعها الا بان الخليط ولم يزاوروا وقلبك في
في الظعائن مستعار وجمع في المفضليات وهذا خطا الصواب الجوهري حسب البيت الطرماح
ايضا والازهري قال منهم من قرا المعار بالعين المهملة بالمضمر المعفح وانشد شاهده اعيروا احكم
المصراع اي ضمروها وما يرد من عار يعير اذا ذهب وجاء وقيل لان طرف ... غير ياتي ولم
يذكر العين المعجمة والاعتماد على ما ذكره قوله فالحكاية ابلغ من ان نصب الكلمة على انه اي نصب الكلام
بناء على انه اي قوله سمعت الناس بالنصب حصل سمعت زيدا يقول وحذف ان لا ... ذكر القول
في استعمال سمعت وشيع لفظا او معنى ومن ثم قال في ... لتضمن الابلغ معنى القول فهو
احالها اي سمعته قالا بمعنى سمعت قوله قالا وانما يؤول بما ويؤول المصدر اي سمعته قوله وجعله
ما في مفعول سمع توهم وفيه على هذا انه مجهول وقوله لفوائد الاستشهاد على كون الحكاية ابلغ

اللحاق عطف على الاستشهاد وهذا جميع قول صاحب الكشف والحكاية ابلغ مما لو نصب لانها تدل على استعاضة هذا
الكلام فيما بين الناس وتدل على انه اثر المحدوح خلصا عن طلب غيث حين اطبق الناس على طلب الغيث وفي شرح
الهداية وفي البيت بعث ذلك القول وهو الناس ينتجعون غيثا فقلت لصيدح انتجعي العيث وانتجعي بلالا
فانه اجود من الغيث وانفع منه قيل لما انشده ذلك قال بلال يا غلام اعلف صيدح قتا ونوى وقوله
انتجعي من باب المشاكلة قوله وروي منصوبا الى يكون عطفا على مفعول المقدر من معلق بالرحل
وكذا على مصدر كونه مجردا وقوله اي انطوا الرحيل اثر هذا السعد والفاضل الطيبي والمولى الرازي
ولم يعرضا للسعد والكاتب والعلامة التفتازاني رحمه الله حوز العدد من دنايه الشارح وفي رحالهم
نفسي اي ملاكها في الكشف وقوله وفي رحالهم نفسي مبالغة حسنة لانه ابلغ من ان يقول نفسي بهلك
قوله ادهناك ما هو اهم منه قيل كانه قال لا تسالني هذا ليس موضع سؤال فسل عن هنا في وحسبي
وقيل لا تسالني عن نسبي وهنا في وسل من حسبي وهنا في قوله لهذه القراءة اي قراءة من قرا صاد
وقاف ونون بالفتح وهي على ما قاله الزجاج قراءة عيسى وقوله احارها لا بالاعراب اي بالنصب وتقدير
العامل اي اذكر مع منع الصرف للعلمية والتانيث وثانيها بالحكاية وكان حقه ان تكون بالسكون الا ان
تحريكها بالفتح انما هو على لغة من حرك في الهجاء الساكنين على حده قال الزجاج فالفتح في صاد وبحوه
لالتقاء الساكنين لان العرب تجاوز الالف في الهجاء الساكنين قال سيبويه اذا جعلت اسما لم يجز
الراء فلث في رجمه يا اسحار ابيل هنحق لالتقاء الساكنين قوله اي الاشكال وجهان وهو كونهما
مقسما بهما بان نصب صاد وقاف ونون على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم وقوله في الظباء اسعا
مان في الظباء جر قلبه والسواني صفة الظباء وما في قلبه في الظباء صفة لشخص موصوف بجملة قلبه
له فانه يكون في الحقيقة من عطف الصفة على الصفة واما اعيد الموصوف هو هو وان كان المراد به ذلك
الشخص المذكور بعينه لاجل المبالغة في انصافه بكل واحد من الصفتين استقلالا بلا ملاحظة الاخرى حتى
كانه شخص انه يذكر ذاته مع كل واحدة منهما منفردة قوله والمعاني التي يحبه الى في الكشف علا عن الحر
اي الذي يا في عيني بمنزلة الظباء المرعاة ويسبح له سانح اذا عرض ما عرض عليه ما دل له على الاكرع بكلف
والوجه انه جعل قلبه بمنزلة الظباء السوانح فاما ان يريد التيمن كانه قال ادعه ونصحه والمه اسال الشارح
قوله وقيل معناه ان قلبه ايضا ناصح لي واما ان يريد التشاؤم ويكون هاتلا للنصح والمه اشار بقوله وقيل
عن شمر الجر وجه ايضا اول وشعه ان يكون التشاؤم بالسانح بحسب اختلاف نفس ... وفيه على ... وعن
انه ما ... من تمسك به كما ذكره شمر وادلك هما فيه اي بياده لانه جاء عن ... الى سارك وعن ابي عبيدة
انه سال يونس رضه وهو حاضر عن السانح فقال السانح ما ولاك ميامنه والبارح ما ولاك مياسره وهذا
عكس الاول الا ان التيمن بالبارح لم يتقل والمه اشار بقوله وعلى هذا يصح ان يتيمن بالبارح كانه لم يتقل

وهو ايضا والسفيح بمعناه الازهري نقله عن شمر وانشد لعمرو بن قميئة واشأم طير الزاجرين سنيحها
اجارهما بشر من الموت بعدما جرى لهما طير السنيح باشأم ونقله ايضا عن ابي مالك وانشد لو عمر جرت سنحا
فقلت لها اجرى نوى مشمولة فهي الفتا، وهذا اظهر قوله لاما تعادته الجهود الخ في الكشف دل
على ان الثريد عندهم مرغوب من غيره الطعام كانه قيل ذلك واما هذا الثريد الذي يخشى ان كنت والآخر
على احد ان الخبز المادوم بلحم هو الثريد وقيل اي اذا قرب الخبز باللحم فذلك هنا به الثريد حلف بامانة الله
في قوله اما عرضنا الامانة وتعدي في الامانة على الابتداء، محذوف الخبر اي امانة الله قسمي وجوز ان اراد
بامانة الله ما في قوله اما عرضنا الامانة وان يراد به الصدق كذا في شرح الهداية قوله بتلخيص الجواب
الخ اثر التلخيص في الجواب لانه وان كان فيه من فوائد المقصود ازاله لو غدغه الوهم في الجملة ثم بمجموعهما يتوجه
وهو قوله واما اقسم بهذه الاسماء الخ واورد العلامة التفتازاني وغيره حاصل الجواب في هذا المقام قال العلامة
التفتازاني حاصل كلامه ان مثل صاد والقرآن ونون والقلم لو جعل منصوبا على حذف حرف الجر واعمال
فعل القسم لزم العدول عن الوجه المستغني الى الوجه المستكره بلا ضرورة اما اولا فلان المعنى على اشتراك
المقسمين على مقسم عليه واحد فلا بد من حرف التشريك لان استعمال كلام اخر بدون حروف التشريك انما يجوز اذا
كان هذا ايضا قسما بالاول على شيء كقولك بالله لافعلن كذا والله لاخرجن كذا واما اذا كان القسم الاول موجها
الى ما توجه اليه القسم الاول الى ما توجه اليه القسم الثاني كقولك وحقك وحق زيد لافعلن فجعل الواو الثاني
للقسم دون العطف ليس يقوى لما فيه من قصد التشريك بلا دلالة عليه لكن لا يخفى انه ليس بممتنع بل جائز على الاستكراه
ونقضه ما قال الشيخ ابن الحاجب ان الواو ان كان للقسم لم يخل من ان يكون ما بعدها مستقرا كما في ما قبلها او لا ولا
يوجب العطف والا لاقتضى ان يكون لكل جواب يستقل به او لا يشركه ويكون جملة بعد جملة ومع ذلك فالاحسن
في هذا العطف ايضا اولا نادرا ولا وقع الفصل الممتنع ولا اتحاد والا لم تتعين هذا بما مستقلا قال صاحب
الكشف وهذا اتمم بيانا واما ثانيا فلانه قد يقع في مثل هذا الواو الفاء وثم كقوله والصافات صفا فالزاجرات
زجرا وكقولك بحياتي ثم حياتك لافعلن من غير تفادي الاستحسان ان تعطيه الفاء، وثم من الزيادة على معنى واو العطف
فكما ان الفاء وثم للعطف فكذا الواو لكن ما بعد الواو وههنا مجرور وما قبلها منصوب فلا يكون عاطفا بعض القسم ولزوم
الاستكراه فلم يصح الحمل على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم فلا احمل على النصب باضمار اذكر ولم تعد بالعطف
على التوهم بمعنى ان هذا الاسم قد يقع مجرورا باضمار حرف القسم فجعل كانه مجرور وعطف عليه المجرور وسلك به نظائر
لان هذا ايضا استكراها لان التوهم انما تعتبر فيما يشايع كثيرا كزيادة الفاء في خبر ليس مثلا ولا كذلك اضمار
الجار فانه في نفسه ضعيف قليل فكيف يعطف على توهمه قوله فظهر معناه ان المقسم عليه الخ هو دليل على حاصل
ما اشار اليه العلامة التفتازاني رحمه الله من انه اشارة الى انه ليس في العطف اجتماع قسمين بل القسم
واحد والتعدد في المقسم مع مزيد افادة قوله وحمل معناه الخ هذا تعصيل كلام صاحب التقرير

ان كل قسم يقتضي جوابا مستقلا وجوابه يرتبطه ارتباط الجزاء بالشرط فالقسم الثاني اذا توسط لزم الفصل
بين الاول وجوابه باجنبي وكان مقتضى هذا التعليل الامتناع لكن لما كانت الجمل القسمية من الجمل المؤكدة
الجارية مجرى الاعتراض لم تكن اجنبية فلم يحكم بالامتناع مع زيادة بيان وهو بيان حال القسم الاول
متصفا بجوابه مستوفيا حقه الذي هو المقسم عليه كما في صورة تعدد المقسم عليه قوله لا
يقال حاصل السوال مع الاستكراه عند اجتماع القسمين الخ على مقسم عليه واحد كاجتماع القسم
والشرط على جواب واحد فيجعل الجواب المذكور لاحدهما لفظا ومعنى وللآخر معنى فقط بالاعتماد على
القرينة كما في اجتماع القسم والشرط مع الاشتراك في قصور العبارة في نفسها عن تأدية ما ربطهما
من اشتراك الجواب بينهما ووقوع الفصل بين احدهما وجوابه وحاصل الجواب العوذ بتحقق الضرورة الداعية
الى ارتكاب ما ذكر في صورة اجتماع القسم والشرط على جواب واحد وانتفائها في صورة اجتماع القسمين او
اكثر على مقسم عليه واحد قوله وبذلك اي بالوقوع الضرورة وانتفائها يندفع الاعتراض الوارد على المعنى
وحده بانه لا يجمع بين قسمين على شيء واحد اذ الجواب المذكور للقسم الثاني وجواب القسم الاول محذوف فلا استكراه
فاجاب عنه اولا بمنع الاستدراك وعدم الفائدة مستندا بانه يتجه لما نقل اولا وثانيا بانه مهد
لابطال العطف ان لم يكن له مدخل في الاستكراه وثالثا بان الظهور العطف مدخلا في استقباح تعدد
القسم على شيء واحد ولو قدم قوله واتصال الخ على الثالث لكان احسن قوله فان قلت المقصود من نقل كلام
الخليل الخ يريد ان الوجه الثاني مستدرك لا فائدة فيه اذ المقصود منه وهو الدلالة على الاستكراه الجمع
بين قسمين على شيء واحد حاصل بالوجه الاول على التمام فلا مدخل للثاني قوله الا ان الى الخ هذا
مع رده بالوجه المذكور محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وقد سوى بعده قوله اجيب
بان واو القسم الخ هذا على ما قيل محصول جواب المصنف ان الواو نائبة عن الباء وفعل القسم فيجب ان يجر
ما بعدها ذكر الفعل وصارت كانها هي العاملة نصبا وخفضا فكان العطف على معمولي عامل واحد مثل ان زيدا ذاهبا
وعمرا قاعدا قوله كقوله ليس بمدركه ما مضى ولا سابق شيئا تمام البيت هكذا بدا لي اني لست مدرك ما مضى
ولا سابق شيئا اذا كان جائيا قوله ورد الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله واعترض عليه بوجهين
احدهما ان هذا ينتقض بما اذا صرح بحرف القسم وفعله كقوله تعالى فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس والليل
اذا عسعس والصبح اذا تنفس فان الصبح معطوف على مجرور الباء، واذا تنفس على منصوب الفعل فيأتيهما
انه يلزم تقييد القسم بالظروف ليس كذلك بل هو مطلق قال الشارح رحمه الله فحصل الاشكال بما يراد
الاول معترضا عن الثاني ثم ذكر الثاني منبها على قوة الاشكال الخ وضعف الاول حيث حكم فيه
بجعل الواو نائبة عن العاملين فكانها عاملة في المعمولين جرا ونصبا بخلاف الخ والى الاشارة بقوله
او الواو النائبة مقام فعل قوله وحمل الاولى كالامة اجازه بعضهم وابن الحاجب حيث لحاز جعل الظروف

حالا دفعا للاشكال ورد بانه لا يندفع لان الحال قيد الفعل ايضا بل يرد الاشكال لان الحال في المعنى حكم على
صاحبه فيلزم الاخبار بطرو الوجدان عن غير الحدث قبل الليل في وقت الغشيان قوله بل جوابه الى هذا
يفصل ما اختاره صاحب اللباب رحمه الله ان اذا اسم بدل من الليل كما يقول اذا تقوم زيدا اذا يقعد عمرو
يعني وقت قيام زيد وقت قعود عمرو او مفعول فيها محذوف متعلق قبل الليل اي في عظمة الليل وقوله
وتقديرها الغشيان اي يعني وغشيان الليل وان كان ما نحن فيه يرد الاشكال الا انه للطال بل فيه بحسب
المعنى او لا يعني وغشيان الليل اذا يغشى واحسب ايضا بما يقل عن الدار الحديثي بان الواو في
قوله والليل اذا عسعس والصبح اذا تنفس وقوله فلا اقسم بالشفق والليل وما وسق والقمر اذا
اتسق للقسم لا للعطف وجار احد القسمين محذوف وهو اسهل حملا من ان يكون العطف على عاملين
قوله هذه جملة حالية كذا قاله العلامة التفتازاني رحمه الله الا انه جعل قوله لا يجوز الا كرما
بدلا وبيانا لقوله لا تقوى وكلمة هذا فصل قال الفاضل الطيبي رحمه الله هذا من فصل الخطاب
اي جنس هذا انه شرع في بيان ما هو المقصود من كلامه ونحوه قوله تعالى هذا وان للطاغين لشر مآب
فانه تعالى كلما فرغ من نوع من الكلام واراد الشروع في نوع آخر فصل بقوله هذا وفيه هذا افصل
احسن من وصل والله اشار بقوله الفصل الذي هو النوع وقوله وجعله صفة لها وذلك فاصل انها
انه بدل وفي شرح الهداية فليس بصحيح لان ذا اللام لا يوصف الا بمثله او بما اضيف الى مثله قوله
اي اذا كان المانع الخ تمهيد للمقصود وربط للكلام على وجه ابلغ واوضح بحيث لا مزيد عليه في البيان والا
فالمقصود حاصل باخصر من العبارة كما اشار اليه بقوله اي اذا لم يتهيأ لك الخ ولو وصل اذا لم
يجوز التقدير الذي سر انا اليه من كونها مقسما بها منصوبة بحذف الجار واعمال فعل القسم لاستماله
على مانع من العطف وهو مخالفة اعرابها لاعراب ما بعدها ومن جعل الواو للقسم وهو لزوم الجمع
بين قسمين على وجه الجمع فيعرى عن المانع من العطف وان لم يعر عن المانع من جعل الواو للقسم اي فلا يصار اليه
باضمار الباء واجعل الواو للعطف حتى يتم لك المصير الى نحو ما اشرنا اليه من كونها مقسما بها مجرورة
فانه وجه وجيه من الاعراب حفا لكونها منصوبة بتقدير اذكر لكان احسن واشد التباسا قوله
من غير ما اشر اليه بعدم الجمع بين القسمين الى الباء مقصودة رد على العلامة التفتازاني رحمه الله
بناء على ان قوله من عدم الجمع بين القسمين متعلق وتفسير لما وغاية ما يمكن العناية ان يقال الا انه
انه تفسير لما اشير اليه من ابتدائه والمعنى حتى يستتب لك المصير الى نحو ما اشير اليه وهو كونها
مقسما بها ناشيا من عدم المانع وهو الجمع بين القسمين وكونه تفسيرا له وان كان ظاهرا في بادي
الراي لكنه ليس بمراد بل المراد ما ذكرناه ولا نرجع هذا المعنى بين كون الباء مقصودة كما اختاره
الشارح وبين كونها مفتوحة كما اختاره العلامة التفتازاني رحمه الله قوله انه الا انه لا يعرى عن شوب

والاولى ان يحمل اذا هذا الخ في بعض النسخ

اشارة الى الواو

هذه م

ل

وهو ... مع ... الخطاب ... في بعض النسخ

اشير م

فليتأمل قوله الى ان المضمر الخ توجيهه ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله الفرق بين ان يكون مضمرا وبين ان
يكون محذوفا هو ان المضمر اثره باق كقوله الا اسد الاسد والمحذوف لا اثر له كقوله تعالى واسأل القرية
قوله ذلك مسالك الخ وبعضده ايضا بكثرة الامثلة من حذف الجار دون الاضمار قوله ومعنى يتقتب
تم في شرح الطيبي الاساس استتب الطريق في اتقاد لعواهم طريق جدد واستتب له الامر استقام ويجوز
ان يقال للاستقامة والتمام الاستتباب اي طلب التباب الذي هو الهلاك لان التباب يتبع التمام كما قيل
اذا تم امر دنا نقصه وجه الاشارة الى انه الاخر ما الحاصل وهو مجاز مرسل بدليل قوله فكان حاتم
تطلبه اي الهلاك قوله اصله الله اضمر الجار وحذف الزائد المدغمة في الاصلية هذا مذهب سيبويه قال
ابو علي قال سيبويه حذفوا اللام من لاه لام التعريف واللام الاخرى وقيل المحذوف من اللامين الزائد
كما هو راي سيبويه وقيل حذف الاصلية بعد نقل حركتها الى الزائدة الساكنة والمدغمة قال ابو علي حسب
قالهم ان يقولوا ان الزائد جاء لمعنى وهو اولى بان يترك لانه اذا حذف ذلك الحرف دلالة التي جاء لها
وقد رايناهم يحذفون بعض نفس الكلمة في نحو لم يك ولم ادر ولم ابل اذا كان في الذي ابقي دليل على ما الغي
فعلى هذا المحذوف من هذا الاسم ما هو من نفسه والمبقى الزائد قوله فاي حكم اي الاقسام بها الشريفة
كلا قاله الامام في تفسيره وقولهم اي على هذا التقدير ان يكون لهذه الاسماء حال كونها مسرودة ومفسوخة
على منوال التعديد مرادا بها حروف المباني محل من الاعراب لكونها معمولة لعامل مقدر وقد نص العلامة
على خلافه بجواز قوله هل لهذه الفواتح محل من الاعراب بل قال نعم لها محل فمن جعلها اسماء السور
ومن لم يجعلها اسماء للسور لم يتصور ان يكون لها محل في مذهبه قوله اي حاكيه في قراءة الفتح
الى قوله ان الفواتح حال كونها مفردة اما غير مصروفة او مصروفة فعلى الاول يتعين ان لا يجوز القراءة بالكسر
كسائر الاسماء الغير المصروفة وعلى الثاني يتعين ان يكون منونة تنوين التمكن فاشكل امر هذه القراءة فاحتيج
الى الاستفسار قوله حاكوا به على سبيل الاحتمال الخ قوله ويجوز ان يقال حركت لالتقاء الساكنين فانه
اي سبيل الاحتمال متعين في هذه القراءة لا وجه لها غيره كما في النصب اذ له وجه آخر بان يكون انتصابها
بفعل مضمر ولا يمكن هنا ان يقال اجراؤها بعامل حضر لما مر في التقرير قوله والمقصود من بسط عذر له
نوع تعويذ لهذا الوجه الخ قال المولى الرازي رحمه الله لما ذكر في الفواتح وجهان الاعراب والحكاية فهذا من الفواتح
المذكورة اما ان يكون حربة ومجرورة باضمار الباء القسمية والا كان جرها بالفتح فيتعين ان يكون محكية
عن حال النهي ومن حال السكون والوقف وكسرها على العدم من جدي الى عن التقاء الساكنين كفتحها
على ما مر وجه آخر في اهلها لما حكيت عن حال النهي استمر لها الوقف لا بما ذكر في الاعم الا على طريق
النهي ونقال اصاد نون قاف فلما شبهه المبني الذي اجتمع فيه ساكنان فحرك معاملته ولما كان هذا الوجه
اوضح من لغة الجادة في الهر قال والذي بسط في عذر المحرك قوله وحاصل الاعتذار الخ محصول

الفاصل اليمني رحمه الله

ونقل كونها ... في بعض النسخ

او محكية لا يجوز ان يكون معربة

كلام العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى تارة حركت بالفتح اي على قراءة من قرأ بالفتح كالآن وتارة بالكسر اي على قراءة من قرأ بالكسر كهؤلاء قوله وفي ذكر التنوين اشعار اي في ذكر لفظ التنوين وقد قرن بالاستفهام المشعر بخفاء حاله كاشعار قوله هذا لا يبعد عن الصواب لدلالته على قربه من الصواب دونه فقوله لا يخلو عن مس الدلالة على ان تركه اولى من ذكره قوله والمراد بالمعربة هنا اي في الفواتح ما ادرك الاعراب اي بالفعل بقرينة مفتوحات فقوله لانها اذا كانت مكسورات يدفع في المحكية بم انه يحمل على عدم كونها مفتوحات ان يكون اعرابها باضمار اذكر او باضمار الباء القسمية والفتح لعدم انصرافها لكن بعضده بالاده فجوج الاحتمال الاول والاقال اذا اعرب مجروره باضمار الباء قوله فيندرج فيها ما لا اساعي فيه الاعرا مثل كهيعص والمر والمص وحم عسق وما ياتي فيه ذلك اي الاعراب لكنه لم يعرب بل حكي على الحالة الاولى سواء لم تغير في الحكاية عن سكونه كحم ويس وطاسين او تغير بالتحريك للحذف الى الهرب كما في تلك السور العلا نحو صاد وقاف ونون قوله يعني اذا كان بعد المحكي مجرورا الى هذا الى سابقه محصول ما ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله واما ان الضمير في وجعلها مقسما بها ونظائرها ما عينا والبادل بالفواتح والا فالمذكور اي جعلت الفواتح مقسما بها فقد قدرنا مجروره المحل باضمار القسم وهو الباء لصح العطف لا منصوبه باضمار القسم بحذف حرف القسم لئلا يمتنع العطف لانه يلزم الجمع المستكره واما اذا لم يكن بعد الفواتح مجرور مع الواو كقوله حم لا ينصرون فيجوز ذلك على تقدير ارادة القسم ان يحكم لتلك الفواتح بالنصب بحذف حرف القسم لئلا يمتنع العطف واعمال فعل القسم وبالجر باضمار حرف القسم لانتفاء المانع وهو الواو قوله ومنهم من عمم اي في تجويز ارادة القسم وايده بالاثر المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال اقسم الله بهذه الحروف الا ان الشارح رحمه الله رجح جانب التخصيص بجعل القول الى تمسك في تجويز النصب والجر بقوله عليه السلام حم لا ينصرون دون نظم القرآن كقوله حم تنزيل الكتاب لانه لا تصور ان يجعل جوابا للقسم دون تنزيل الكتاب لا نخرج عن بابه الى التخصيص والغالب ان اللفظ الذي لم يكن صريحا في القسم كان حذف الجواب ضعيفا جدا قال صاحب الكشف لكن حذوق لا يدل عليه سياق الكلام بعيد مع ان اللفظ ليس من صرائح القسم حتى يحمل دليلا على اقتضاء جواب ضعيف جدا قوله وفي الفائق حم لا ينصرون كان شعار القوم يوم الاحزاب روى الترمذي وابو داود عن المهلب عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بيتكم العدو فقولوا حم لا ينصرون وفي الفائق والذي يؤدي اليه النظر في هذا الحديث ان السور السبع التي في اوائلها حم سور لها شان فنبه صلى الله عليه وسلم ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها مما يستظهر به على انزال رحمة الله في نصر المسلمين وفل شوكة الكفار قوله رحمه اما منصوب بفعل مضمر اي قولوا حم كانه قيل ماذا نقول اذا لقينا هذه الكلمة فقال لا ينصرون او قسم على حذف المضاف اي ورب حم ومنزل حم لا ينصرون وعليه يحمل قول علي كرم الله وجهه بالكهيعص يا حم عسق وقيل هو مرفوع اي هو حم او هو مقول

ولا ينصرون استئناف المختار عند الشارح رحمه الله هو الوجه الاول ولذا اورد الوجه الثاني بقوله وما في مستغنى عن تقدير المضاف فكره من بعض المحققين الى المنادى بناء على ان القسم لا يجوز بغير اسم الله سبحانه ويؤيده قوله فما بعد ان اسماء الله يدل على تعظيم الى قوله وزعم بعضهم ان حم من اسماء الله كانه يريد انه دال على اسماء الله تعالى على ما روي عن انس رضي الله عنه سال اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حم فانا لا نعرفها في لساننا فقال عليه السلام بدء اسماء الله تعالى وفواتح سوره وعن عطاء الخراساني الحاء افتتاح اسمائه حليم حميد حي خالق حكيم والميم افتتاح اسمائه ملك مجيد منان قوله ورد الى ورده صاحب الكشف حيث قال واما ما قال ان حم من اسماء الله تعالى اي اللهم لا ينصرون والاستدلال بما جاء عن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يا كهيعص يا حم عسق فهو وجه مستقل في الفواتح بامرها لكنه ضعيف اذ اسماء الله تعالى الحسنى كلها لا بد على معنى تعظيم او تنزيه او نحو ذلك وليس فيها ما يدل عليه واما الدعاء فعلى تاويل يا منزل قوله اي بخصوصها بما فصله ان الفواتح اسماء السور اشعار بان معنى هذا السؤال هو ما اشعر بالرهان النير انها اسماء السور قوله وبيان ذلك الى نبه اولا بقوله ان الاولى في الاعلام المنقولة الى على ان رعاية المناسبة بين معانيها الاصلية التي هي المنقول عنها والعلمية التي هي المنقول اليه ليست بواجبة كما نبه عليه المص رحمه الله بقوله كان ربما يقوله وربما يلاحظ على ان ملاحظة تلك المناسبة حال الاطلاق بعونة المقام يعتبر في الجملة قليلا بدلالة ظاهرة في كثرة اسماء على اسماء الله للتكثير وكانه هو المراد ويدل عليه كلام العلامة التفتازاني رحمه الله ان مثل هذه الاعلام لا تخرج عن ملاحظة المعنى الاصلي واعتباره لظهور ان هذه التسمية لم تقع الا لذلك وهذا العلم كذلك فلذا تسمية السورة بهذه الكلم العربية التي مسماها الحروف المبسوطة التي منها ركبت هذه الكلم وعليها دلالة هذه الكلم ولا اسماء لها الا هذه في شيء من اللغات يشعر بان السورة انما سميت بهذا الاسم بهذا الاعتبار كذلك وبانا على ان تلك المناسبة هي كون السورة مركبة من مسميات هذه الالفاظ كما ان هذه الاعلام مركبة في الاصل من مسمياتها وقوله كان ذلك اي جعل تلك الاسماء اعلاما ولتركبها اي لاجل تركبها خبركان وقوله كانه كان عليه اي يحصل الاشعار بانه مقصود والايماء للاشعار بانه له قوله وقد يتوهم من ظاهر عبارته اذ اراد مجرد الدلالة على كونه عربيا رد على المولى الرازي رحمه الله حيث قال والجواب انها سميت بهذه الالفاظ لان هذه الالفاظ كلها عربية مركبة من مسمياتها فدلت على ان القرآن كذلك ثم بنى على هذا فقال فان الالف واللام والميم الفاظ عربية مركبة من مسمياتها فان قيل هذا هو الوجه الثاني بعينه اذ ليس هو الا ان هذه الفواتح مسرودة على نمط التعديد ليدل على ان القرآن عربي منظوم من مسميات هذه الالفاظ ثم اجاب بانه نعم كذلك الا ان هذا المعنى مقصود هنا بالقصد الثاني وفي الوجه الثاني بالقصد الاول فانا نقول فيها لم صدر السور بهذه الالفاظ قيل لانها اسماؤها فقيل لم سميت بها قيل لدلالتها على عربية المركب فهذا المعنى بالقصد الثاني لان القصد اولا

الى التفسيم الدالة على العربية واما الوجه الثاني فتصوير السور بها للدلالة على عربية القران فهي المقصود
بالمقصد الاول قوله فاذا دار هذه الالفاظ التي يعبر عنها كتابة هذه الالفاظ على صور الحروف دون صور الالفاظ
انفسها مخالفة لقياس الخط بان يكتب كل لفظ على صورته فما الفائدة في العدول عنه وعلل صاحب الكشف
كون العدول على النمط المذكور بوجهين الاول انها متقولة من الاسماء فيكون حكمها في الكتابة بحكم المنقول
عنه والثاني ان العلم في كتب الاسماء بصورها ان لا يلتبس مع اذا اريد المسمى فيفعل لا يكتب مثلا بصور الحروف
لئلا يلتبس قوله اصله لا على صورها اي الاصل في عبارة المص عود لا عن الاصل من وجهين احدهما
ان الاصل لا على صورها بدون ذكر الاسامي والثاني ان الضمير على الاصل عائد الى الالفاظ كما هو قوله
فانها لكون مرجع الضمير واحدا وهو الالفاظ في العدول عن الاصل تكون وضع المظهر وهو الاسامي
موضع الضمير والضمير في اساميها راجع الى الحروف فنبه الشارح رحمه الله على ان حاصل العدول هي
التصريح بان هذه الالفاظ اسامي الحروف فحقها ان يكتب على صور الاسامي قوله الاول ان الكلم مركبة من ذوات
الحروف الى ذلك اي كون الكلم مركبة من ذوات الحروف يقتضي كثرة وقوع صور الحروف في الخط واعتياد الكتاب
بها اي بكتابة صور الحروف دون اسمائها وقوله وانضم الى ذلك اي تركب الكلم من ذوات الحروف المقتضي كثرة الوقوع
والاعتياد عطف على جملة ان الكلم كلها مركبة عطف الفعلية على الاسمية ولو قال لان الكلم كلها لما كانت
من ذوات الحروف انفسها وذلك يقتضي كثرة وقوع صور الحروف واعتياد الكاتبين بها واستمرت العادة
الى سائرها كما ساق المص لكان اظهر وادفع لشوب الاغلاق لا يدفعها من بعد من التصريح ومن فعل
على كل الشاكل المالوف الا انه اهمله الشارح رحمه الله اعتمادا على ما ذكره المص في جواب لما اسميها
حال من الضمير في مصورا اي حال كونه ملفظا بالاسماء والكتابة بالحروف قوله وقد تتوهم رحوعه
الى الكلم المذكور العلاقة المسارك حيث قال وضمير بعينه الحروف بمعنى عدد الكلم بعد عدد
حروفها والشارح رحمه الله وجه كلامه اولا بان المعنى اذا اريد ان يوضح تصوير الكلم تهجى حروفها
على التزتيب فيقال في الامر مثلا بعض ضرب مثلا الكسر ضادا لا يكتب ضرب ورده ثانيا بانه لا يصح حينئذ
ارجع الضمير الى الكلم دعوى استمرار العادة بذلك فان التلفظ باسامي الكلم في الامر كما هنا اكثر
من ان يهجى حروفها حرفه ... وعادته ان يقال هذا وجه كلامه على ما ذكره وليس
الامر كذلك بل المراد بالتلفظ ارادتها في سلك اللفظ فيكون المعنى ان الكلم لما كانت مركبة من ذوات
الحروف واستمرت العادة في امر الكتابة بتصوير الكلم وعدد حروفها في ارادتها في سلك اللفظ
وبعد ان يلفظ باساميها ويكتب بالحروف انفسها ورد لا وقد يرجع عود الضمير الى الحروف اذ
الكلم على ان يكون المراد بتهجي الكلم بعدد حروفها ولا يلزم ما قال الشارح رحمه الله من انه لا يصح
دعوى استمرار العادة بذلك فتامل في قوله الوجه الثاني اي من وجوه الجواز لحصول ما ذكره العلامة

السعادة رحمه الله مع مزيد فائدة قوله الاول شهرة امر الفواتح اي التلفظ بالاسامي والكتابة بالحروف
انفسها بما قاعدة السن العرب والعجم اي بالتقادم على اقاصيهم لها اي جعلهم اياها قاعدة مستمرة الى حد لو لم تكن
مكتوبة لما ضرب شيء من الالتباس بما دلالة المسمى قوله الثاني اي من الامور التي هي السبب في عدم الاشتباه
ان التلفظ في الفواتح بالحروف انفسها عار عن الفائدة فلا يسع صدوره من العاقل فضلا عمن هو في الطبع سما
فما هو في الدرجة القصوى من البلاغة فلا يتوهم الى ارادة الاخرى لانتفاء الفائدة واصلا
اعلم ان المولى الرازي رحمه الله جعل السبب في عدم الاشتباه ارجع امور الاول شهرة امر هذه الفواتح
الثاني قاعدة الاسود والاحمر على قراءتها الثالث ان اللافظ لو لم يسمع بها ولم يعقل العلم فهم منها
قال الرحيم لا يحل بطائل الرابع ان بعضها مفرد لا يخطر بالبال الا كما ورد عليه قوله الثاني
محصوله مع كون التلفظ بانفس الحروف عاريا عن الفائدة مستلزما بان يعتبر من تلك الحروف العامة
مستعمله كالم في الم بمعنى نول ومحم في حم بمعنى قصد او طاه او سقى ومحصول الجواب ان المقصود
الاعم من وقوع اللبس بذوات الحروف التي اطلق بها اي الاسماء والحروف دون اللبس بكلم مركبة منها فائدة لا يستعان
حيث لا يدفع الوهم الا به قوله وكان ان يقول بوجه اخر لكلام المص رحمه الله والعلامة ...
لا فائدة له اصلا في الاول بخلاف الثاني فانه وان كان لا يخرج عن فائدة لكنها غير معتد بها قوله الثالث ان بعض
الفواتح مفرد لا يخطر بالبال لاحد غير وروده وهو اي المورد ان يتلفظ باسم الحرف كص وق ون ويراد به مسمى الحروف والاخر
... حال احدا ان غير مفرد المورد يراد ومن اي الفواتح من باب واحد يكونها اسماء السور فلم ينو اشتباه اصلا في التالي
فيها وفي المركبات في قوله عطف على اسم ان وهو شهرة امرها وان عطف المفتوحة مع ما في حيزها من اسمها
وخبرها على اسم المكسورة جائز والتقدير وعدم حمل الالفاظ بها غير مستعمل بطائل منها وكون بعضها
مفردا لا يخطر بالبال غير ما هو عليه من وروده ولا يحتاج لكونها مكسورة عطفا على جملة ان شهرة امرها الخ
فيه من الفساد لفظا ومعنى اما لفظا فلامتناع العطف على الجملة قبل تمامها واما معنى فلما فيه من التكلف
بلا احتياج وقوله وان لم يجز ان يعني اسماءها اي المكسورة بلا فصل من تقدم مفرد يصلح اسما لها ويعطف
المفتوحة مع ما في حيزها عليه اذ يمتنع ان يقال ان الالفاظ قوله ولا يتكلم به اي لا يستعمل كله
بل لا طائل الا في الجملة اي كلمة النبي كذا في الصحاح وفي الاساس ما حليت منه بطائل اي بنائل وفيه ايضا
ومن المجاز حلى فلان في صدري وفي عيني وهو حلو اللقاء وحلو الكلام وفي الكشف وذكر عن الاصمعي
حلا في عيني وفي صدري وتصدري وحلي في فمي ثم قال ان سراجا كالدرهم فيختص بحلابة العين اذا تحيزه
من المقلوب او لا يرد على هذا قولهم لم يحل بطائل انا من المقلوب اي لم يحل طائل منه اذ لا مانع من ان
يقول حلي عندي كما يقول حلي بعيني واما ان يكون حلا الماء بالمرء لكون كناية عن عدم الانتفاع اي
ما صار طائل منه بسبب حلاوته وهذا هو الوجه المرضي في كلامه والشارح رحمه الله اقتصر على الاساس

لانه كان المص معولا عليه قوله الوجه الثالث اى من وجوه الجواب حاصله انه لا نسلم اى لو سلم ان في كل
قاعدة للخط فلا نسلم لان خط المصحف مستثنى من قواعد الخط ولان المقصود هو استعانة الالفاظ وبقاؤها
محفوظة على حالها حاصل وهو من الاشياء الخارجة عن قياس الخط الواقع في المصحف انه يكتب رحمت بتاء طويلة
وقد وقع في مصحف الامام كذلك وقع والليل بلام واحدة على صورة ولليل هكذا نقل وكذا يكتب مثل يوم الدين
بلا الف وفي غيابت الجب بالتاء الطويلة من غير الف وفي بعض غيرت قوله الخط تصوير حروف هجاء
اى اللفظ المقصود تصويره فاذا قيل اكتب زيدا يكتب هجاء زاى وياء ودال والاصل في كل كلمة ان يكتب بصورة
لفظها بتقدير الابتداء بها والوقوف عليها كذا في شرح الفاضل الطيبى رحمه الله قوله سنة اى طريقة مسلوكة
لا تخالف في الكشف لا تخالف القول على ما نقله شارح القصيدة الرائية ان الواح الصبيان وما يجرى مجراها
مما لا يقصد به الا التفهيم يجوز ان يكتب على قانون الخط وغيره من المصاحف قال مالك بالحرف ولا يعرف
له مخالف ذكره عن ابى عمرو صاحب التيسير باسناده عن اشهب عنه ثم ابى كتابة المصحف قال فاما
الفاضل الطيبى رحمه الله فنسبه بخط واحد على الاحرف السبعة وفي بعضهم الى ما يوافق العكس والى
ما لا يوافقه فلا يبلغ ما القول لا نعلم واجمعه الاتباع لانه رسم زيد بن ثابت رضى الله عنه امين رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكانت في حفظه من هذا العلم ما لم يعلمه غيره وما خالفه انما خالف الحكمة بلغه وعرفه
حفظه الا ترى الى قوله تعالى حكلل يوم الدين قاله النبي صلى الله عليه وسلم لا يحوز انها بها الا انها يودى الى مخالفة
من قرأ بالوحدة بغير الف وكذلك قوله تعالى في غيبت الجب كتبت بالتاء من غير الف اذ لو اثبت لبطلت قراءة
من قرأ بالوحدة ولو كتب بالهاء لبطلت قراءة من قرأ بالجمع قوله مستدرك خطاب لا اضمار ان الحكم كذا ذكره
الفاضل الطيبى رحمه الله ووجه كونه افيد على الوجه الثانى انه على هذا التوجيه يكون قوله خط المصحف
وخط العروض اسلوبا في تقرير المبتدأ اى ما يضمه السؤال المتضمنة الجملة الاولى فيه جزء يكون وذكر
على تكرار الاستعمال ليس في الوجه الاول قوله فيقبل موضع مصدر محذوف اليه حال الفاضل الطيبى رحمه الله
والمولى الرازى وموصوفه حال وصاحبها هذه الاسماء والعامل الواو وحدها العلامة التفتازانى
الى انه حال وموصوفه يقول فيها اوساط لها وهو الراجح عند الشارح رحمه الله ولذا قال في الاولى وقوله
واصله ان عامر بن الطرح في شرح المولى الرازى وفي عامر ابن الطرد في شرح الهداية ان حكماء من
حكام العرب عاش حتى هرم فقال لابنته اذا انكرت مني شيئا فاقرعي لي المجن بالعصا لارتدع دونه
اى عنده قوله عن اخره صفة مصدر محذوف كذا قاله العلامة التفتازانى رحمه الله والفاضل الطيبى
وقيل معناه جميعا متجاوزا على اخرهم رده التفتازانى رحمه الله بقوله لا معنى للجاوزة عنه لان معنى تجاوز
عنه عفى واما بمعنى التعدى والمجاوزة فهو متعد بنفسه واجاب الشارح رحمه الله عنه بوجهين
ان يعتبر تضمين معنى التباعد فيه والثانى انه يتعدى بكلمة عن ايضا كما يتعدى بنفسه وفيه نظر

(margin: لبرهة؛ الرازى؛ المجن؛ العلامة)

(margin: والاسماء عند قوله الصحو الصوا ...)

تكلف في مقام الاشياء لا يصار اليه الا ضرورة قوله والمعدوة بضم الدال وفتحها وكسرها كذا في الصحاح
يقال ما لي عليكم معدوة ومعدوة ومعدوة اى قدرة وفي القاموس المعدوة مثلثة الدال وبه يظهر ما في كلام العلامة
التفتازانى رحمه الله من التقييد بالضم ليس في محله قوله حال من المضاف اليه في حجرهم اى على تقدير ان يكون
المضاف عاملا في المضاف اليه بدليل قوله اى عجزوا وهم على صفة تنافى عجزهم وقوله لفساد المعنى وذلك لان
المعنى لم يظهر عجزهم عن الاتيان بما تقدم حال كونهم امراء الكلام فيكون منشأ العجز انتفاء صفة كونهم امراء
الكلام مع عدم العجز في غير تلك الحالة فساده ظاهر قوله فانه يصح ان لو جاز حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه اى سواء كان المضاف جزءا من المضاف اليه او كجزئه فانه يصح اسقاطه وههنا المضاف ليس
جزءا من المضاف اليه ولا كجزء منه وفي الكشف في تقرير كلام المص رحمه الله خضعا حال من المضاف اليه قال
ابن مالك رحمه الله في شرح التسهيل ان حق المضاف اليه ان لا يكون صاحب حال لان الحكم للمضاف واجمعه
موقع التنوين الا ان يكون المضاف عاملا في معموله كهو كل عرف قائم زيد حسن على ما قال الا ان يكون المضاف
جزءه او كجزئه قال اى ابن مالك واشرت بالاول الى نحو قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا
لان الصدور جزء من المضاف اليه وبالثانى الى ما نحن فيه اى من قوله ملة ابراهيم حنيفا وانما حسن جعل
هذين صاحب حال لانه قد يستغنى بهم عن المضاف الا ترى انه لو قيل ونزعنا ما بهم من غل اخوانا
واو حنيفا الكل ان تتبع ابراهيم حنيفا لحسن اما لو قيل ضربت غلام هند جالسة ونحوه فلا يجوز بلا
خلاف وفي كلام ابن مالك اشارة الى جواز الحال عن المضاف اليه اذا كان مضافا الى معموله وههنا
المضاف اليه معمول المضاف فيصح ان يجوز قد حصر الشارح رحمه الله صحته فيما اذا جاز حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه مفهما على ما يقتضيه ان ما اورده ابن مالك يجوز تحقق المضاف واقامة المضاف
اليه مقامه حتى لو قيل عرف زيد امس على الحسن ايضا بخلاف ما نحن بصدده اذ لا يحسن ان يقال ولم يظهر وا عن
ان ياتوا بمثله وتابعها لزوم الفساد المذكور قوله ولا يحتمل ان يعتبر بساقطوا الح رد لتوجيه جواز
وقوعه حالا عن فاعل ياتوا الملافقة فتكلف الظاهر المستغنى عنه عند ظهور الوجه الظاهر وسداد
المعنى قوله اى رؤساء المكالمة والمحاورة كذا ذكره العلامة التفتازانى وفي الصحاح المحاورة المجاوبة
والتحاور التجاوب ويقال كلمته فما احار الى جوابا وما رجع الى حويرا ولا حويرة ولا محورة ولا حوارا
اى ما رد جوابا قوله تساجل التفاخر في الاسار في المجاز ساجله فاخره ولذا قال الشارح واصله في
السجل والمغالبة في ملئه واقتضاب الكلام ارتجاله اقتضاب الاقتضاب القرض منه اى القول الشعر
قوله والقصيد جمع القصيدة من الشعر كالسفين والسفينة كذا في الصحاح فتعلوه اى من الملح المكثر الله
اليه اى الى الشعر لمناسبة الكسر والقطع ولا تقل فيما قيل هو فعيل بمعنى مفعول قوله والرجز ضرب
الشعر مشعول من الرجز الذى هو داء يصيب الابل في اعجازها لما فيه من الاضطراب في شرح الهداية المرجز
المحاورها

(margin: ان م؛ واما بعده ساقطوا الح في بعض النسخ م؛ المكالمة في بعض النسخ اى)

الاضطراب في عنه دجر البعير اذا تقارب خطوه وشبه الرجز به لتقارب اجزائه قوله اما التعليل للبلوغ
الى نهاية تقدير التعليل يكون ح لاستلزام الغاية وعلى تقدير الحالية يكون للبيان قدم على المفعول به او في
الحال لزيادة الاهتمام او الاختصاص على رأي اهل البلاغة قوله وشق الغبار كناية عن الوصول الى السبق
وهو قول قصير فاركب العصا فانه لا شق غباره والعصا فرس لجذيمة تضرب بها المثل الا ان حيح
صاحب المثل انه سبق الكل ولا يلحقه شيء وصاحب الكشاف انه لحق كل سابق وان لم يكن سبق كل سابق
ولعل المراد انه لحق كل سابق وجاوزه حتى يكون سبقها كذا في شرح المولى الرازي رحمه الله قوله ومن
البين ان يجاوز الحد الخارج الى قوله ادل على الاعجاز وذلك لدلالته على اتساع حياضه بالكلم لكلا
بلوغه تلك المبالغ قوله جعل اسم الاشارة مبتدأ الى هذا المحصول ما في الكشاف من قوله في اسم الاشارة ان
وحمل القول وضعا له واستعمال القوم لفظ الخلاصة الدالة على انه كانه خلو للفضول والتكرر
في الحذر على قول بعرض على الا كالتصريح بان هذا القول ابلغ قوله ادخل للطائف القرآن وذلك بان ادم
الفاظ مشتملة على لطائف جمة اجمالا اشارة في مقام الاجمال والفاظ واضح الدلالة عليها مفصلا في مقام
التفصيل وادخل لدخول اشاراته وذلك بايراد الكلام مشتملا على تعريض كما انه يلوح ويومئ او اسناد
والبلوغ سالبه وذلك بالنفس ما فاتني غرضه وبركته اشبعه في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال
المعاني هذا الوجه اقرب الى التحقيق واوفق للطائف التنزيل واسلم من لزوم النقل ووقوع الاشتراك في الاعلام ٢
وقال السجاوندي والمروي عن الصدر الاول في المعنى انها اسرار بين الله وبين نبيه صلوات الله عليه ويجري
بين المحبين كلمات معماة تشير الى سر بينهما وتفيد تحريض الحاضرين الى استماع ما بعد ذلك وهذا معنى
قول السلف حروف فاتحة ابتلاء لتصديق المؤمن وتكذيب الكافر ثم ان ما ذكره من الوجوه الخمسة لا ترجيح الوجه
الثاني او بعد فيها نقله صاحب الكشف عن بعض المحققين واحدة فيها حاشا رانه بقوله والحكاية فيها
فيها بعد الوقوع في التركيب الاسنادي فيها مخالفة ظاهرة للقياس قوله وما ذكره سيبويه الى الاسنادي
نقوله وقد رجح صاحب اللباب الذي كره على ذكرنا في هذا الاعتراض من باب اسماء السور بعني ان ما ذكره
سيبويه وان كان فيه انهاء الى ترجيح الوجه لكنه لا يصلح للترجيح لانه يجوز ذلك فقوله وما ذكرناه في توجيهها
اي في جواز الحكاية بعد الوقوع في التركيب الاسنادي فانه يجوز الحكاية في الجملة لكن الاحتجاج عن مخالفة الظاهر
قوله وقد رجح القول الاول الى خلاصة كلام صاحب الكشف وما قيل من ان النقل في الاعلام
اكثر وان العلمية لا تنافي الالفاظ المذكورة في اخبار وما وافقه الجمهور والتمييز يحصل بالشهرة على ان الاصل
في الاسماء الاعراب ظاهر السقوط لان النقل مع ثبوت العلمية نعم لو كان النزاع في النقل والاشكال حسن
ذلك والعلمية وان لم ينافه لكن ينافي قصد الالفاظ عند الاطلاق والتتبع الواصل لا اكثر الذاهبين
اليه واما قوله فالاصل الاعراب فمع كونه عليه لا له لان الذاهب اليه جعلها معربا ثم لا نظهر الاعراب

خفيه الدلالة م

ولا يلحقه احد في السبق م

الثاني م

وما ذكره سيبويه م

وقد رجح القول الاول في بعض النسخ

والتتبع

ويعترض ان ... ماول الحرف يعطل السبع م

الحكاية قوله وقول الجمهور ماول بان القول بانها اسماء السور مجاز لتشابهها الاعلام فيما يقصد بها
من التمييز لمسمياتها في بيان فائدة التعدد قوله حقيقة فانه اخرج على سنن انه اطلق عليها انها اسماء مجازا
قوله اما حال من المجرور اي على رأي من يجوز تقديم الحال على المجرور على غير الاصح واما صفة لمحذوف بتقدير
منزل اي على رأي من لم يجوزه قوله وقد نعال معناه على التأنيث الى آخره قال الهروي رحمه الله حيث قال
ما سواه اي فيما سوى قوله وقد مر نظيره في الخطبة اي في قوله بافادة كل معجز على وجه كل زمان قوله
وصلى نصب على المفعول له قال الفاضل الطيبي رحمه الله قال غير مركبة مسرودة منصوب بمضمر اي هاما اخذ
جعلت غير مركبة مسرودة فلا اشكال وفيه بعد بحسب المعنى اذ الكلام في تقسيم التسمية الى قسمين لا التسمية
فلانه اسماء مشتركة اذا جعلت اسما واحدا والتمثيل للتسمية بها حال كونها غير مركبة مسرودة نحو اسماء
الاعداد غير مشتركة لان تقسيم الجعل الى قسمين لا جعلها اسما واحدا في التسمية مشتركا والتمثيل جعلها
مركبة مسرودة في التسمية غير مشترك وفيه بعد بحسب المعنى قوله وهو اسم فاعل من النهي في الصحاح تقال
ناهيك من رجل ونهاك من رجل وناه وبداله بجده وغنائه نهاك عن تطلب غيره وقال ٢
هو الشيخ الذي حدثت عنه نهاك الشيخ مكرمة وفخرا وهذه امرأة ناهيك من امرأة تذكر وتؤنث وتثنى وتجمع لانه اسم
فاعل واذا قلت نهيك من رجل فنصبت ناهيك على الحال قوله ودخول الباء للنظر الى ما في المعنى قرب معنى
التضمين وليس به والا لقال اكتفيه ناهيا نصب على التمييز من ناهيك اي من النسبة فيه قوله اي مما
متغايران ذاتا وصفة وذلك لان ذات المؤلف مركب متعدد وذات المفرد ليس كذلك والمفرد موصوف
بانه جزء من المؤلف والمؤلف ليس كذلك باحد الاعتبارين اي اعتبار ذات الاسم ووصف التسمية مطلقا اي سواء
كان جزء المسمى او لم يكن كذلك وكل ما ذكر محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قوله واعترض
الى قول صاحب التقريب رحمه الله قال فيه ضعف لانه يمكن تعلمه ولو بسماع من صبي افصح زمان واجاب عنه
صاحب الكشف بانه لم يمكن من علم محنكهم فضلا عن صبيانهم لانهم كانوا فيها امتين لم يكن درس قصتها
بعضها في ذلك الوقت سوى اتباع ملة من اهل الخط والهجاء وكانه رحمه الله قاس ذلك الزمان
بالزمان الذي صوفه قوله وهذا سؤال الى قوله واعلم الجواب عن لا لاداء المذكور اختاره المولى الرازي
رحمه الله حيث قال بعد ايراد السؤال اشار الى جوابه بقوله واعلم وتقريره انا لا نقول بمجرد التلفظ باسامي
الحروف دال على الاعجاز بل الدال على الاعجاز التلفظ بتلك الاسامي الواقعة في فواتح السور من النبي
الامي فان هذه الاسامي مشتملة على فوائد يستحيل ان يتلفظ بها امي الا من جهة الوحي ورده الشارح
العلامة التفتازاني بانه فاسد وبين فساده بالوجوه المذكورة قوله متعلق بقوله وكان يحكم الطيبي بتكرر
حكم الاقاصيص الى قوله فوجه الشبه اي بقوله ولاجل ذلك وجه الشبه كما قاله الفاضل الطيبي الا ان الشارح رحمه الله
اثر الفاء بدل الواو واما الى ان وجه الشبه هو انصاف حكم الاقاصيص على النسبة بحذف اداة الشبه وهي

السور م

في بعض النسخ

وروي ... م

وسل ... م

كما يقول حسبك من رجل ... ولم يجمع لانه مصدر ... المعرفة هذا عبد الله ناهيك من رجل م

مشابه م

شرح الهداية رحمه الله قوله حكم الا فاصح اي كما ان الافاصح حاصله من جهة الوحي فكذلك النطق باسامي الحروف
قوله اي العجمة بفتح الراء وكسرها في الاماكن كلها بالرطانة ونطق به بالرطانة قوله ما بالعجمة قوله وقيل عطف سكن
على قوله حاصل من اختيار المولى الرازي قوله وقد قال الهمزة الا الالف حرف واحد عند الفقهاء الى قال رحمه
الكشف رحمه الله ولم يورد له نص سواء فانه نص على التنزيل قال في تسع وعشرين على عدد حروف المعجم واما
اذا عد الالف والهمزة حرفا واحدا كما عليه الصوفية رضي الله عنهم والفقهاء ايضا نصر الله ارواحهم فهو نصف
سواء ولا بعد ان يكون ذلك مغزى المص ويكون في الاخير على عدد حروف المعجم على العرف العام اظهارا للمناسبة بين
اعداد السور المصدرة بالمقطعات واعداد الحروف الواقع فيها الكلام فقول فتنبه على التنزيل ضمن ذكر فانه نفيس
ثم ان العلامة التفتازاني وافقه الشارح المحقق تغمدهما الله بغفرانه في كلام المص رحمه الله على وجه لا يحتاج الى
هذا التكلف على ما صرح به الشارح رحمه الله في قوله ولا خفاء انه تاويل لا ضرورة في ارتكابه قال العلامة التفتازاني
رحمه الله يعني ان عدد حروف المعجم تسعة وعشرون وعدد اساميها ثمانية وعشرون لان الالف اسم للمدة التي
في وسط حروف حا والهمزة التي في اخرها بدليل توهم ان الالف واللام للتعريف لما وصل تسقط في الدرج وفيهم
الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة والهمزة اسم مستحدث اطلقت وبالجملة انما تذكر
في التهجي الالف الا الهمزة فاربعة عشر نصف الاسامي على التسوية وما يختص بحمل الثلاثة نصف المستعملة التي
هي تسعة فانه على التعريف كما في حروف القلقلة وكلام المص واضح في هذا المعنى بحيث لا يستغنى عنه الفهم الى
ان الاربعة عشر ليست نصف الاسامي لان الحروف تسعة وعشرون وان قال اي هذا اصطلاح التعريف وسواه فهم
لاربعة عشر النصف التي جعل الهمزة والالف تارة حرفا واحدا كما هو راي المص فتارة حرفين كما هو العرف
قوله وقد عد منها خمسة اي مجموعة في خص ضغط قظ والكاف تسعة عشر اي باعتبار كل من الالف اللينة
والمتحركة على حيالها وقد ذكر منها تسعة اي مجموعة في لن نقطع امرا قد اورد منها اربعة اي مجموعة في اطلق وذكر منها
عشرة اي مجموعة في حسن على نص وقد عد منها اثنان مجموعان في صط والمذكور منها اثناعشر اي مجموعة في عسى اكبر
كر حوله فاقتصر منها على ثلثه اي حج في قصط وذكر منها العدد عشر اي ضبطهم في من لعبت بكهما او من عنبه حار كل
على ما ذكره المص في المفصل والمذكور منها اثنان جمعها قط وذكر منها اربعة ضبطها ثم من اسماها مجموعة
في مقل عنها حارسه ثم ان الحروف تنقسم الى المجهورة والمهموسة والشديدة والرخوة وما بين الشديدة والرخوة العلم
والمطبقة والمنفتحة والمستعلية والمنخفضة والقلقلة والصفير والذلاقة والمصمتة واللينة والى المنحرف والمكرر
والهاوي والمهتوت فالمجهورة ماخوذة من الجهر وهو الاعلان ورفع الصوت فسر الجهر بانه اشباع الاعتماد
في مخرج الحرف ومنع النفس ان يجري معه فعلى هذا المتلفظ بحرف مجهور هو اعتماد الصوت على مخرج تلك الحروف مع النفس
ان يجري مع صوت تلك الحروف فاذا تجرد الصوت بتلك الحروف عن النفس في الصوت وارتفع الصوت والمهموسة ماخوذة
من الهمس وهو الاخفاء الصوت فاذا المتلفظ بحرف مهموسة ضعف اعتماد الصوت على مخرج تلك الحروف يجري النفس مع

الصوت

الصوت بتلك الحروف فما لم يتجرد الصوت بتلك الحروف عن النفس ضعف الصوت والشديدة ان ينحصر ويحتبس صوت الحروف
في مخرجها فلا يمكن مده والرخوة بخلافها بان لا ينحصر صوت الحروف في مخرجها فيمكن مده وما بين الشديدة والرخوة ان
لا يحتبس صوت الحروف في مخرجها احتباسا تاما ولا يجري عن مخرجها جريا تاما بل يكون متوسطا والمطبقة ما ينطبق والطاء
على مخرج الحروف من اللسان ما حاذاه من الحنك اي يلتصق به والمنفتحة من الانفتاح بالحاء المهملة بخلافه بان ينفتح
اللسان ولا يلتصق بالحنك والمستعلية من الاستعلاء بان يرتفع اللسان الى الحنك انطبق او لم ينطبق والمنخفضة من
الانخفاض خلاف الاستعلاء والقلقلة ما يتحرك اذا وقف عليه من شدة الصوت المتصعد من الصدر مع الحفز
والضغط والصفير سميت الحروف بها لانها تشبه الصفير والذلاقة بمعنى السهولة تعالى لسان ذلق اي سهل في الكلام
سميت الحروف بها لان التلفظ بها سهل والمصمتة من الاصمات وهو ان لا يكاد يبنى منه كلمة رباعية او خماسية مع اخلائها من
حروف الذلاقة واللينة من اللين سميت بها لان الصوت يلين عند التلفظ بها والمنحرفة من الانحراف وهو الميل لان الحرف ينحرف
الى داخل الحنك والمكرر من التكرير بمعنى التردد والاضطراب لان الصوت يتردد ويضطرب عند التلفظ بها فاذا تلفظ
مثلا بالراء يتردد صوتك حتى كانه يخرج الراآن والهاوي سميت به لانه يخرج من هواء الفم فيتسع الفم فيتسع والمهتوت
مفعول من هت اذا دق سميت به لضعفها وخفاء صوتها ولقد احسن المولى الرازي رحمه الله في ضبط احوال
الحروف وتحقيق المقام ان النفس الخارج من فضاء الصدر اذا انقرع باقسام قصبة الرئة او عضلات النفس النفس
او غيرها يحدث له كيفية هي الصوت والصوت اذا انقطع بالعضلات او بالاسنان او بالشفاه يحدث له كيفية يصير بها
صوتا غير صوت الحروف فمدار الجهر والهمس على النفس الخارج فان النفس الخارج الذي هو قطعة حرف ان تكيف كله
بكيفية الصوت ولم يبق شيء منه بلا صوت يجري مجرى الحرف كان مهموسا لكن هذا الجري وعدمه انما يكون ابين عند
تحرك الحرف فلهذا قدروا معرفة الجهر والهمس بالتحرك ومثلوا بقفقفة ككك ومدار الشدة والرخاوة على
الصوت فالصوت الذي هو متكيف بكيفية الحروف اما ان ينحصر في مخرج الحروف لا يجري معها او لا ينحصر فان تم الانحصار
فهي الحروف الشديدة وان تم الجري فهي الحروف الرخوة وان لم يتم الانحصار ولا الجري فهو الحروف التي بينهما ولما كان انحصار
الصوت في المخرج وجريه اظهر عند سكون الحروف قدروه ساكنا كالحج والطش والظل لكن المص حصر الحروف
بهذا الاعتبار في الشديدة والرخوة فلا بد ان يقول ان تم الانحصار فهي الشديدة والا فهي الرخوة والمطبقة
ما ينطبق الحنك على مخرجه والمنفتحة بخلافها والمستعلية ما بها يرتفع اللسان الى الحنك والمنخفضة
ما سواها والقلقلة ما ينضم الى الشدة فيها ضغط اللسان في الوقف قوله وربما قال بعض الاجناس
المهتوت لما كان الظاهر من معنى الجنس ان يشمل على الانواع والاشخاص وليس في المهتوت والهاوي الا حرف
واحد وهو التاء في المهتوت والالف الساكنة في الهاوي اتى بكلمة ربما ايماء الى استبعاد عده من الاجناس
ولم يذكر الياء في الانواع اصلا والالف بمعنى المد لم يذكرها على الوجه المص حيث قال في توجيه جعلهم
التسمية صدر لكل اسم منها وجعلوا التسمية صدر كل اسم كما ترى الا الالف فانهم استعاروا الهمزة مكان

حتى يحصل صوت قوي كان الحرف مجهورا وان لم يتكيف كله تكيف الصوت

مسما ما لانه لا يكون الا ساكنا و يدل عليه ايضا عد الالف في السدرة المسلم على الهمزة دون الاخر، كما يجي بعد هذا
في كلام الشارح رحمه الله قوله قلنا ان المستعرف الخ هذا جعل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وان المراد من
هذه الاجناس المسمى باعتبار المعنى الذي يبحث موضعه فلا يضح فيما ذكر كون هذه الاسامي والاصطلاح حادثة
لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن ابتداء انشاء الكلام قوله بل الا انه ذكر نصف الاسامي حيث قال
وجدتها مشتملة على انصاف اجناس الحروف بنصف اسامي حروف المعجم وثانيا انه ما ذكر مشتمل على انصاف اجناس الحروف
حيث قال وجدتها مشتملة على انصاف اجناس الحروف ثالثا انه ما ذكر من هذه الاجناس اكثر حيث قال لان الحروف التي
الغى الله ذكرها من هذه الاجناس مكثورة بالمذكورة قوله ولم يجزم بها لاحتمال ان الاولى لا ما قيل انما ذكر اللفظ
فكانه لانه ذكر بعضه واراد الكل قوله تعالى نكتة بالجملة اي غلبة في القاموس التبكيت التقريع والتغلبة قوله من
الحروف الغالبة في الاستعمال وهي الحروف الاربعة عشر الواقعة في فواتح السور اكثر وقوعا مما عداها مما ينبغي ان يكون
الصمد واراده وقع من الناسخ قوله ولقد ادعى في عد الاسامي الاربعة عشر في السور حيث قال وهي الالف
واللام والميم في الزمر واوسط الصاد في المص والراء في الر والكاف والهاء والعين في كهيعص والطاء في الطواسين
والسين في يس والحاء في حواميم والقاف في ق والنون في ن الواقعة اي الاسامي الاربعة عشر منها اي السور
واما منها اي في تعديد السور فقد اورد عقب الزمر اوسط ربع سور توافقها وهي الروم والعنكبوت ولقمان
والسجدة عن مرتبة بتقديم الروم على العنكبوت واورد عقب الاعراف الرعد مرتبا مقدما على الانعام ثم لاشتراكهما
في الزيادة بحرف واحد وهي الصاد في الاعراف والراء في الرعد ثم لاحظ ترتيب المصحف فاخر كونه نسي في ابراهيم وهود
ويوسف والحجر الا انه قدم ابراهيم على هود ويوسف قوله سوال واحد الخ نبه الشارح رحمه الله على فوائد منها
ان قوله فهلا عددت في حال انها سوال واحد لا سوالان ربما يتوهم قبل التامل بناء على ...
ومنها ان التفريع المستفاد من الفاء انما هو على الوجه الثاني الذي استحسنه ولا يقوله وهذا القول من القول
غير داخل واخاره اخرا بقوله في جواب الاعتراض فان له محلا سوى ما ذهب اليه الخ كما يدل عليه جوابه ...
ان في تفريع السوال على الوجه الثاني والجواب عنه على الوجه الذي قرره الشارح رحمه الله فلا حاجة ...
ظاهرا لخلاف التفريع على ما ذكر في جميع انواع المستعملة من وجه وقوعها على هذه الصورة في اوائل السور على
الوجوه الثلاثة والله ... قال العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال لما كان الغرض التبكيت والالزام والاسقاط
وتحريك النظر فلم لم يعدد جملة الحروف باسمائها في اول القرآن فان فيه اي حينئذ كما كان ذكر نصف الاسامي
عند جميع الحروف مكتنا والزاما فهلا عددت باجمعها الا ترى ... في اوله فانه حينئذ لم يتطرق عليه الجواب لان النسبة
المستفاد من عد جميعها بنصف اسمائها لم يتكرر اما المكرر فهو النسبة الحاصلة بذكر شيء اي بعض من جنس
الحروف المعجمة في فواتح السور اما كان والعموم من التنبيه بشيء ولا احاطة فيهما هذا الا انه ... منها شيء
وهو ان يقال ينبغي على التوجيه الاول لاحد الامرين اما بعدم السوال والجواب على الوجه الثالث او ذكرهما

بدل

ان يكون التفريع على الوجه الثالث

يدل على اختصاصه بالوجه الثاني مع احتمال التوجيه الجواب بان الطراوة ... اخر التقريع لتكرر النسبة وهو اوصل الى
الغرض وهذا الوجه ليس ابعد من التخصيص [crossed out] قوله لذا جوز الشارح رحمه الله بقوله ولكن ان
يورد السوال على الوجه الثالث ايضا الهادي الى الرشاد قوله على طريقة واحدة بان كانت على حرف او حرفين
او ثلثة او اربعة او خمسة ولم اختلف اعداد حروفها بان وردت تارة على حرف واحد واخرى على حرفين وهكذا الى
خمسة قوله وجعل التصدير للصور المكتوبة في الفواتح الى قوله وهو سهو وذلك لان الصور المكتوبة هي نقوش الحروف
الملفوظة باسمائها وان اراد بها الحروف الملفوظة في ضمن الاسامي المعبر بها عن الحروف فالصور المكتوبة ليست صورا لها
بل للحروف وان اراد بها الحروف الملفوظة باسمائها فليس في ضمن ثلثة فظهر انه سهو قوله وجعل مما اورده
الحروف المعدودة باسمائها وقد قال العلامة التفتازاني حيث قال في جواب السوال بانه ان اراد اي بتصدير
الالفاظ التي عددت باسمائها اعني الحروف التي منها تركيب الكلم ولا معنى لقوله ولم يختلف اعداد حروفها وان
اراد الاسامي الملفوظة في الفواتح فليس ضم ثلاثة على حرف بل ثلاثة احرف فلما اراد الاول في اعداد الحروف
بالنظر الى المجموع فورد عليه ان في ايراد الحروف التي ضمنها نوع سماجة فدفعه بان المراد تضمنها بالنظر
الى المجموع اي اختلف اعداد حروف تلك المجموع ولا يخفى ما فيه من شوب تعسف في الوجه ما قاله الشارح رحمه الله
قوله ويمكن ان يراد بهذين السوالين على الوجه الاول والثالث اشعارا باختصاص السوال الثاني بتقرير الخصم
بالوجه الثاني على ما اختاره ثم توجيه امكانه اما على الوجه الاول فبان يقال على تقدير ان يكون تلك العوامل
اسماء السور فهلا جاءت على وتيرة واحدة ولم اختلف اعداد حروفها الى اخر ما قرره واما على الوجه الثالث
فبان يقال على تقدير ان يكون ورود السور مصدرة بذلك ليكون اول ما يقرع الاسماع مستقلا بنوع من الاعراب
وتقدمه من الاعجاز فهلا جاءت على طريقة واحدة ولم اختلف اعداد حروفها الخ والجواب الجواب قوله اي عدها
الوجه في مجي الفواتح متوقفة بان فائدة ايراد الفاء في السوال المذكور للاعلام بان منشاء السوال هو الكلام
السابق في الجواب عن السوال و... النسبة ايضا في تقرير السوال السابق بان سوال التعدد باجمعها
في اول القرآن متفرع على الوجه الثاني وان سوال مجي الفواتح على وتيرة واحدة متفرع على الكلام في الجواب عن
سوال التعدد قال الفاضل الطيبي رحمه الله فان قلت ما معنى الفاء في الاسولة وهي فهلا عددت
وفهلا جاءت وفما وجه اختصاص كل سورة قلت الاولى مسببة من جعل الفواتح كتقريع العصا وجعلها
تقدمة لدلائل الاعجاز اي هذا اللسان ... ان يذكر مجموعه في صدر الكلام فلم فرق والثانية مسببة
عن قوله لان اعادة التنبيه على ان المتحدى به مؤلف منها كان يحصل التنبيه بمجرد الايراد فهلا جرت على نسق
واحد على ان التكرير يستدعيه والثالثة مسببة عن الجواب يعني ... التكرير لاعادة التنبيه وان خلافها
على عادة افتنانهم فما وجه اختصاص مواقعها في كل سورة قوله جواب عن الوجه الثاني المرضي فيه تسامح
والمعنى جواب عن الايراد على الوجه الثاني وكذا في قوله الجواب عن الوجه الثالث توجيه معرفة الجواب بالمقايسة الى ما ذكر

لانا سول المستعرف ... في بعض النسخ [illegible]

اذا كان الغرض منه كونه اول ما يقرع الاسماع مستقلا بوجه من الاعراب وتقدمه من الاعتبار وهذا الوجه حاصل في الجميع
المذكور كما لا يخفى وجه الاختصاص ساقط قوله ولا يقدح في ذلك اي في حصول التميز عروض الاشتباه لاجل حصول
الاشتراك في الاعلام بسبب تعدد الوضع للمتعدد كما في بعض الفواتح من الطواسين والحواميم والم والر اذ مدار
الاشتباه بمعونة القراين قوله وحصل التميز عن الكل حاصل ما نظر الى الوضع العلمي قبل اعتبار الاشتراك الا انه
العلامة التفتازاني رحمه الله قال وحصول التميز اعم من ان يكون عن جميع ما عداه او بعضه او يقول التميز عن الكل
حاصل ما نظر الى الوضع العلمي ثم بعروض اشتباه باعتبار اشتراك الاسم ورد الشارح رحمه الله بان المقصود
التميز حال الاطلاق وليس بحاصل والوجه الاول سالم عن الاشكال ويمكن ان يقال لما كان الغرض الاصلي من الوضع
العلمي هو التميز ودفع الاشتباه وهذا حاصل عند الاطلاق قبل عروض الاشتراك ولكن نفيه وجعل حين الوضع العلمي
وبعد عروض الاشتراك احتيج في ازالة الاشتباه الى نصب القراين لاجل الاشتباه فلا يقدح في ذلك الغرض عروض
ونظر الواضع في الوضع الاول الى الاعتبار بنفس الوضع وفي الوضع الثاني اصالة الى الاختيار لكن لا بنفس الوضع
بل بواسطة القراين وبهذا النظر يحصل الاعتذار على تعدد ان يكون الواضع واحدا في لا يقدح في ذلك الغرض
عروض الاشتباه لاجل الاشتراك في الاعلام فليتامل قوله زيادة ما يدل ما هو فيه اي من سقوط نظلت وجه
الاختصاص قوله هذه رواية المص قال العلامة التفتازاني رحمه الله كانه الرواية الصحيحة والا فقد ذكر
روي انه قد يجيء في السور كلها الا ان يريد به ما وقع في كتاب المرشد من ان الفواتح في السور كلها الا عند الكوفيين
فقد عدوه تبعا وفي الكشف اقول وفي بعض الحواشي على قوله اما الم فانه فيه بحث لانها في سورة ال عمران ليست باية
وبين الروايتين نوع ولا في كلامه نوع تردد في ان ايهما يعتمد عليه اشار الى ان جامع الحواشي اولى بالاعتبار وفي بعض
النسخ الصحيحة وبين ايه ونقدهما المص انتهى قوله والوجه في ترتيب ذكر الفواتح ابتدا بالم وذلك لتوافق ترتيب
الوقوع في الزمر اوسع ابتعها اي الم بما زيدا اي بالفواتح التي زيد على الم حرف طحر وذلك في سورتين فاورد المص ما
عقبها اي المص الم ترتيب الوقوع وللتساوي بينها في العدد وعقبها الحق لا لكن ثم عقب بما خالفها في حروف واحد لا هي الرعد الى
رعاية الترتيب المذكور ثم عقب بما يوافق الم في عدد الحروف فقط بحيث لا يوافق حروفها ويوافق الم في الحروف الاخر ثم
ذكر ما هو على حرفين وذلك في تسع سور وقدم يس على طس لضا ذكرنا طه في كونها انه ذو طس ثم اشعر الى
ما هو على خمسة احرف وذلك في سورتين كهيعص فقدم حمعسق لمناسبته الحواميم في كون صدره موافقا للحواميم وعجز انها
دون كهيعص ثم ذكر ما هو على حرف واحد على الترتيب الوقوعي في التقديم والتاخير قوله واعترض بان الصواب
الحروف لفظه لم يعد لم يقع موقعها لا هما من ايهام خلاف المقصود بل الصواب الجزم بان يقول لانها ليست
كما قال والولست بايه والجواب بان احسار عنها فانه مبني لتسمية على القياسها على المص بعيض ان يكون
ايه الا انه عدل عنه فلم يعد ايه مرد وقد يقوله ولتشبها الم بعد ايه حيث اورد لفظه لم يعد ولست فيه ملك العا

الوجه الثاني

اعتراض

عقبها اي المص المر

اي الم وهو طسم

المذكورة اذ لم يخالف فيها قبلها سابق فقد تلك الفائدة وربما تمكن الفائدة بانه لما اختص بشيء على الفائدة المذكورة
اجريت في الباقي على تلك الاسلوب محافظة على المشاكلة وان لم تقصد تلك الفائدة والظاهر في الجواب ان فيها
ما هو شرح دون ما زعمه المجيب لفظه ومعنويه الاولى انه نفوح العبارة بعده في فن البلاغة والفاسد انه
تصريح بما هو المراد في الاحكام الموقفية انهم انما عدوا في بعض المواضع اية دون البعض اتباعا للسمع ولا مدخل
للراي فيه في موضع ورد في السمع كونها اية عدوها اية والا فلا كما تشهد له قوله فانهم عدوا اثنا ما وقوله
لم يعدوا انها وقال العلامة التفتازاني رحمه الله وحيث يقول بعدوا ولم يعد كان لنفيه كلها قوله ولا استبعد
واستشكل الجواب اما اي ان الاستفهام فيه كيف للاستبعاد والاستنكار في عد ما هو في حكم كلمة واحدة ام بعزيز
الجواب انه عد ما هو كلمة واحدة اية باتفاق القراء كما عد الرحمن اية وعدها مثال انه عد ما هو في حكم كلمة واحدة
اولى فلا استبعاد قوله والوقف على ما لا يعد الخ محصول كلام المولى الرازي قال الوقف اما تام او ناقص
او كاف لانه اما ان يكون على كلام غير مفيد وهو قبيح او ناقص واما على كلام مفيد هو حسن فاما ان يكون
ما بعده متعلقا بما قبله في الاعراب وهو الكافي او غير متعلق وهو تام فالوقف على بسم ناقص قبيح وعلى بسم الله
او على بسم الله الرحمن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام فعلى ظاهر الوقف على الفواتح اذا حملت على معنى
مستقل منقطع ما بعده عنه وقف تام تولاه ما قال صاحب التقريب الوقف على الجميع تام اذا حملت على
معنى مستقل بان لا يجعل اسماء السور او جعل اخبارا لابتداء محذوف هنا وقد جعل الامام السجاوندي
الوقف الجائز على خمس مراتب لازم ومطلق وجائز ومجوز لوجه ومرخص ضرورة ومراده استعمال
البحث فليطلب من كتابه قوله واشترط بعضهم الى قوله وسيأتيك ما فيه اي في تقرير ما اراد بقوله وجعل ما
بعده من قوله احترازا عما اذا جعلت ما بعدها ايضا خبرا اخر لذلك الابتداء فان الوقف عليه كاف غير تام
مع ان ما بعد الموقوف غير متعلق تعلقا اعرابا قوله فان قيل كيف حصر استقلالها الخ هذا
السؤال مع جوابه المبني تفصيل ما ذكر في الكشف من قوله ولم ترد ان وقف التمام مخصوص بهذا التقدير
بل لو قدر نحو اذكرا وقسما محذوف الجواب لكان كذلك ايضا وانما اراد ان نذكر مثالا لما هو مع تعدد الاعراب
مستقل ثم لما كان الاجماع على الوجهين لا خبر مختص بالمذكور ما ذكره اي من تعدد ما منصوبا نحو اذكر او قسما
محذوف الجواب قوله فيل هذا السؤال مستدرك الخ اورده المولى الرازي رحمه الله حيث قال لقائل ان
يقول قد سبق ان هذه الفواتح اذا كانت معربة بنحو صاد ونافي على انها اي وجه وان كانت محكية يجوز ان
تكون مقسما بها مجروره المحل او منصوبة فليس هذا القول الا استبعادا كما اجاب بالجواب المذكور وواجبه
صاحب الكشف رحمه الله واجاب العلامة التفتازاني رحمه الله بان ذلك اي المذكور سابقا كان في قراءة صاد وقاف
ونون بالفتح او الكسر على تقدير كونها اسماء السور واما الفواتح على الاطلاق فلم يذكر فيما سبق بحث اعرابها
الا سوى ارادة معنى القسم واضمار حرف القسم فيما عطف عليه مجرور بحرفه والكلام المبني قوله ولا حاجة الخ

ي

68b

ورد على الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال بعد تقرير السؤال على الكثرة بما يصار اليه لمعان شتى منها ان يجعل التعلق
معنى اخر منها المال اي وجعلت اخبار ابتداء محذوف لكون الوقف عليها تاما سال هذا السؤال يتعلق عليه
المسلسل في حالتي النصب والجر على تقدير القسم قوله تناول المبتدا والخبر الى يؤيده ثم قال الفاضل الطيبي
ان الابتداء اعم من ان يكون مبتدا او خبرا فان الابتداء رافعهما وهو مذهب المحققين ثم قال المولى الرازي
رحمه الله ان الابتداء مشترك بين المبتدا والخبر لان المراد به تجرد الاسم عن العوامل اللفظية قوله فيه
مفصل سبق تقريره في بحث التسويغ هو قوله ثم الظاهر ان يجوز اراده القسم مخصص بعده قسم او مما يصلح
ان يكون جوابا له واما نحو الم ذلك الكتاب والم الله فلا يجوز فيه قوله فاما ان يريد الخ اي بعد ما تقرر
من التفرقة بين ما يصلح في الظاهر ان يكون قسما فيما يجري فيه الاوجه الثلاثة بلا ضعف وبين ما لا يصلح بحيث لا يجري
فيه الجر ولا النصب بتقدير القسم الا على الوجه الضعيف لا يخ اما ان يريد المص جريان كل واحد من الاوجه
الثلاثة في كل من الفواتح فلا وجه لانه كثيرا ما ذكر في كتابه هذا ما هو راجح ومرجوح بلا تعرض اعتمادا على فهم
من شرع فيه واما ان يريد توزيع جريان الاوجه كلها وبعضها فيها يجري فيه بعضها وهذا محصول كلام
الكشف وهو قوله مطرد في جميع الفواتح التي يصلح ان يكون قسما على الظاهر واما في غيرها فلا يصح النصب
بالقسم والجر الا على ذلك الوجه الذي مر ضعفه فيحتمل ان يعم اذ كثيرا ما يذكر في هذا الكتاب الوجه القوي والمرجوح
ايضا اتكالا على فهم الشارع في كتابه هذا ويحتمل ان يخصص لانه قال محل الفواتح يحتمل الاوجه الثلاثة ولم يدع
ذلك في كل واحد فاذا جاء الكل في البعض جميعا او توزيعا والباقي في الباقي صح كلامه من غير عدول عن الظاهر
هذا ووقع في اكثر النسخ فان المتبادر من العبارة هو الاول ولو الاولى ان يقال بدله لكن المتبادر قوله معطوف
على قوله نعم الخ اي الدعاء بتوهم انه معطوف على مقدر اذ لا يجوز العطف على ما تقدم من قوله نعم لها محل لما منها
من الفصل بالاجنبي وهو السؤال والجواب فان الفاصل ليس باجنبي بل يفصل المعطوف عليه فلا يكون اجنبيا
مانعا من العطف فلا يتصور ... الشيء ... ولو عدي بعلى باعتبار تضمين معنى الاعتراض يعني المراد
قوله واما اوردها ... اي الجمل المبتداه والمفردات المعدودة او اورده على نمط التعديد وعادة ...
... من الفواتح قوله على الوجهين الاولين ... ما ذكره من قوله لحدها وعليه لطابق
الا ان يكون اسماء السور قوله والوجه الثاني ان يكون هذه الاسماء مسرودة على نمط التعديد
واما الوجه الثالث اي قوله ان ترد السور مصدرة بذلك الخ واما ... بالمدلول ... الى ان ليس
الا بذلك نفس تلك الاسماء قوله لكنه في حكم البعيد ... الى ... ما ليس ببعيد ...
البعد في الكشف ولم يذهب الى انه للتعظيم اشارة الى بعد درجته في كونه هاديا كما اثره الامام السكاكي
رحمه الله لان ... او ... نزلها منزلة ... له المتباعد وقال الفاضل الطيبي ... هو الاحسن
خبر لا بعد في ان ... العادة ... المتباعد وقال الامام ان الفواتح ...

من ما يصلح وما لا يصلح ... ان بعضا من الفواتح يجري فيه الاوجه

لعله جدواه

69a

كانت حاصر نظرا الى صورتها لكنها غائبة نظرا الى اسرارها وخفائها ولكونها تعسر على البشر الاطلاع عليها
كانها غائبة ثم انه قدم الوجه الاول لكثرة شيوعه وفشو استعماله في كل كلام كما اشار اليه المص رحمه الله تعالى
وان كان مطردا اطراد الاول على طريقة علماء البيان قوله ايضا مضى ذكره اي مضى من قضى فلان اي مات ...
كذا في الصحاح قوله واعترض عليه الخ حاصل الاعتراض انه لا فائدة في التقييد بالوصول الى المرسل
اليه في التنزيل منزلة البعيد لانه قبل الوصول الى المرسل اليه كان لفظ ذلك على حاله ايضا وحاصل
الجواب المرضي بان التقييد بالوصول بناء على ان المتكلم حين القى كلاما ليلقيه الى غيره ويوصله اليه
يلاحظ في تركيبه وصوله اليه ويبني كلامه عليه ولذا قيد المص بالوصول الى المرسل اليه قوله وقيل
لم يرد بالمرسل الخ رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال والجواب انه لا يريد بالمرسل اليه النبي بل
من وصل اليه اللفظ حال الايجاد بمنزلة السامع لكلامك ثم وجهه لا يخفى انه خلاف المفهوم من العبارة لا يعذر
الا بلا ضرورة وبانهما انه ان اراد باللفظ الذي وصل الى السامع لفظ الم فليس يشار اليه بذلك وان
اراد لفظ جميع السورة على تقدير كونه اسما لها او المنزل على تقدير عدمه فمن اين يصل اليه الجميع من السورة او
المنزل كان ذلك اي لفظ ذلك على حاله فالمحذور باق ثم ان المقام يستدعي بسطا من الكلام لتطرح ما هو الحق
بعون الملهم العلام وذلك بتمهيد مقدمات منها ان جمهور المتكلمين ذهبوا الى ان الالفاظ والحروف التي من
قبيل الاصوات محدثة ثم اختلفوا في ثبوت الكلام النفسي ومنها انها مكتوبة في اللوح المحفوظ بايجاد الله
اياها كقوله تعالى بل هو قران مجيد في لوح محفوظ ومنها ان الملك المرسل به اما ان يكون موجودا حين الايجاد
حاضرا عنده اولا ومنها ان المنزل قبل الوصول الى المرسل اليه وهو الملك المتلقي من جنابه سبحانه او غيره ليس
بموجود فضلا عن كونه قريبا او بعيدا واذا عرفت هذه المقدمات فنقول على تقدير ان يكون الملك المرسل به موجودا حاضرا
ولم يكن المرسل اليه غير النبي عليه السلام او اعم فقد وصل المنزل من المرسل الى المرسل اليه ولا وجه لقوله قبل الايجاد في
اللوح فلا معنى لقول من قال انه قبل الوصول الى المرسل اليه كان كذلك اذ لا وجود للمنزل حينئذ فضلا عن لفظ ذلك فيه ايضا
الوصول الى الملك دفعي لا تدريجي ولا معنى للقول في الترديد الثاني بانه قبل ان يصل اليه الجميع كان ذلك على حاله
وايضا لا دلالة قطعا في قوله لما وصل من المرسل الى المرسل اليه على ان المراد بالمرسل النبي صلى الله عليه وسلم بل الظاهر
العموم وبه يندفع الاشكال اما على تقدير ان لا يكون الملك موجودا حين الايجاد في اللوح فالاشكال باق وقد يدرك
ذلك الحاكم الفيصل وهو الملهم للصواب قوله واطلاقه ماليا اي سواه وقبل معناه ذلك الكتاب الذي وعدناه به
وعلى هذا المعنى ذلك في موقعه فلا حاجة الى التاويل وقوله او بقوله سنلقي عليك قولا ثقيلا ابطال الاشارة بذلك
انه ليس بوجه فضلا عن المحسوس لانه جعل بمنزلة المحسوس اشارة الى صدق الوعد كما ذكره العلامة التفتازاني
رحمه الله قوله لكن لا انسب على التقدير الثاني اما قال كذلك لما فيه من امكان التوجيه بانه عليه السلام وان
وعد وانه ثم اني هيهنا كما قال المولى الرازي رحمه الله وعلاوة ما ... الامم على لسان موسى وعيسى عليهما السلام

وصل ايجاده في اللوح

م

٦٩

والله قال الزجاج قال في التوراة يا محمد اني منزل عليك توراة حديثة تفتح بها اعينا عميا واذانا صما وقلوبا غلفا
يدل عليه قوله تعالى وكانوا يستفتحون على الذين كفروا والموعود القرآن وعد لنبينا عليه السلام بقوله انا سنلقي
عليك قولا ثقيلا على ما قال الواحدي في الامام واليها اشار الشارح رحمه الله والموعود هذه السورة او
المراد — الكتاب فان كان الكتاب الموعود لهم في التوراة والانجيل لا يصح ان يكون ذلك خبر الم لان الم ليس هو القرآن
الموعود بل جزؤه الا ان يقال المراد بالم القرآن كله او يقال هو ايضا موعود بوعد القرآن لاشتماله عليه وان
كان المراد الكتاب الموعود به مع كونه خبرا لكن قوله الذي وعدوا به يدل على ان المراد ما علم في الكتب السابقة
الا ان يكون المراد بل السابق في تمام التحقيق هي كلام الشارح رحمه الله ولما كان في هذا الوجه شائبة
التمحل قال الاشبه قوله ولما لم يكن هذا الجواب الا اعتذارا على ما قال المولى الرازي رحمه الله قرب الجواب بقوله تعالى
لا يخفى ان ذلك اشارة الى الم بل الى الكتاب الموعود ولئن سلمناه لكن الم في حكم البعيد هكذا يجب ان يقرر
وبه اعتذر العلامة التفتازاني رحمه الله ايضا قوله قال بعضهم ان السؤال اي قوله لم صحت الاشارة بذلك
نعم ربما يقال ان الدفع … البعض النسخ م — الى ما ليس ببعيد وقد عرفت عدمه على الوجه المختار بكونه المشار اليه العبارة وهو لا يعم … يمكن ان يقال الدفع
لا يقتضي … على … ان يكون المراد في السؤال اعم من ان يكون اسما للسورة او لا يكون ويكون المشار اليه
المؤلف من هذه كيف يصح الاشارة بذلك اليه تعالى لما كان مجموع المنزل من هو المشار اليه لا حصر له كالسورة
تنزل اي مجموع المنزل لاجل كونه من هو المشار اليه منزلة البعيد قوله الثاني الخ يريد تحقيق الاجمال
بذلك الى ما ليس ببعيد باي وجه يتصور مع كونه للاشارة الى البعيد بعد تقرير ان اسم الاشارة موضوع
لما هو مشار اليه اشارة حسية ويكون استعماله فيه حقيقة وفي غيره مجازا ولا يستعمل فيه الا ان ينزل منزلة
نقطه — وما نحن فيه كذلك ان كان اشارة الى الم سواء كان اسما للسورة او جزءا من المنزل او الاسماء ان
ليس مدركا بالبصر حتى يكون حقيقة بل من قبيل ما ينزل منزلة ما يدرك بالبصر فلا … اما ان ينظر
الى ابتداء … انه لم ينزل بتمامه فان نظر الى الاول كان يكفي حاضر فجعل كالمشاهد لذكره
وبهذا الاعتبار ناسب استعمال ذا للقريب وجعل في حكم البعيد نظرا على زوال ذكره وتقضيه وكأنه بعيد
وبهذا الاعتبار يستعمل ذلك للبعيد وان نظر الى الثاني كان يكفي غائب فجعل كالمشاهد البعيد في
ناسب استعمال ذلك فيه وبما اعتبار اخر لطيف وهو ان في السورة او المنزل جهتين جهة التقضي
المشاهد — وجهة الحضور فبالنظر الى الاولى ينزل منزلة البعيد فيجوز استعمال ذلك فيه وبالنظر الى الثانية ينزل منزلة
المشاهد القريب فيجوز استعمال ما هو للقريب فيه وجاز تعليل مشاهدته بكونه مذكورا او تعليل بعده
البعد عرض — بتقدير وصول المنزل الى المرسل اليه ووقوعه بسبب الوصول اليه في حد المرسل كما فعل المص وان
كان اشارة الى الكتاب الموعود دون الم فهو لبعد ذكره جعل بمنزلة شيء مشاهد من بعيد قوله وقيل
جعل كالمحسوس الخ كذا ذكره العلامة التفتازاني قوله وتوهم بعضهم الى قوله وليس بشيء رد لما

نقله العلامة التفتازاني رحمه الله عن بعض اهل التحقيق من النحاة قال والمحصول من النحاة على ان الاشارة الى
المحسوس انما تلزم اذا لم يكن المشار اليه مذكورا مع صفة له حتى قالوا انه اسم مبهم يجب ازالة ابهامه بالاشارة
الحسية او باسم جنس بعده بان المعتبر في اسم الاشارة هو الاشارة الحسية الى المقصود وتعلقها الا بالمحسوس
مشاهد وتشهد به ما قاله السكاكي رحمه الله من ان المشار اليه باسم الاشارة اما مدرك بالبصر او حاضر له
وما قاله الفاضل الاسترابادي رحمه الله من ان الاصل ان لا يشار باسماء الاشارة الا الى مشاهد محسوس
قريب او بعيد فان اشير بها الى محسوس غير مشاهد نحو تلك الجنة فلتصيره كالمشاهد وكذلك ان اشير بها
الى ما يستحيل احساسه نحو ذلكم الله وذلك مما علمني ربي هذا والتمثيل بقوله ذلكم الله انما يستقيم على رأي
من لا يرى رؤيته بالابصار الا ان الشارح رحمه الله اورده مع ما يعقبه لما قاله الفاضل وان المناقشة في المثال
ليس من دأب المحصلين وهذا التحقيق مع موارد اهل اللغة قوله نظرا الى المذكور غائب في ذكره
وقريب يعني ما نظر الى غيبته لزواله وتقضيه جاز ان يشار اليه بلفظ البعيد وما نظر الى قرب ذكره جاز بلفظ
وكذلك يجهز ذلك في القول المسموع عن قريب في بعض النسخ م — القريب قوله وكذا الحال في المسموع عن قريب يعني ما نظر الى زوال سماعه كأنه بعد جاز ان يشار اليه بلفظ
البعيد وما نظر الى قرب سماعه جاز بلفظ القريب وهو الاعلى في الاستعمال هذا وقال الامام الرازي في
تفسيره لا يقال ان لفظ ذلك لا يشار بها الا الى البعيد بيانه ان ذاك وهذا حرفا اشارة واصلهما ذا وهو معا
سببه واداة التنبيه … اشير اليه فصل هذا اي تنبه ايها المخاطب لما اشرت اليه فانه حاضر لك بحيث تراه
وقد تدخل الكاف على ذا للمخاطبة واللام لتأكيد معنى الاشارة فقيل ذلك فكان المتكلم بالغ في التنبيه
لتأخر المشار اليه عنه فهذا يدل على ان لفظة ذلك لا تفيد البعد في اصل الوضع بل اختص في العرف بالاشارة
الى البعيد للقرينة التي ذكرناها فصارت كالدابة فانها مختصة في العرف بالفرس وان كانت في اصل الوضع
متناولة لكل ما دب على الارض قوله تحقيقه ان يوفق وان لم يوجب تأنيثه فلا اقل من ان يوجب الاولوية
وقوله ايضا النفرة منه ومن اعلام الاماكن … فان فيها جهة التذكير والتأنيث على سواء ومن العرب
ما قال ابن جني حكى الاصمعي عن ابي عمرو قال سمعت رجلا من اليمن يقول فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها
فقلت اتقول جاءته كتابي فقال اليس بصحيفة قوله واعترض الخ هكذا اورد المولى الرازي رحمه الله وقال
من يذكر ويؤنث … [illegible] … ان من يذكر ويؤنث لكن تأنيثه من حيث
حسبه مونثا ويذكره من حيث يكون جسما مذكرا وانما كان ههنا مؤنثا لان … فيكون ما يسمى
… [illegible] … انما هو …
واجاب صاحب الكشف عما نقل الشارح رحمه الله بقوله واجيب … ذكره وانفراد اي بجواز اعتبار
جهة التذكير والتأنيث … واعتبار … بان يعتبر جهة التذكير فيذكر وجهة التأنيث فيؤنث
من غير نظر الى جهة اخرى قوله وفيه ما ذكره المص الخ رد لقول العلامة التفتازاني رحمه الله بعد توجيه

70 b

كلام المصنف وهذا ما قال ان من ذكر اى نظرا الى اللفظ وتونث اى نظرا الى ما هو عبارة عنه ورد بان ما ذكره المصنف
اخص مما قال لان ما منشأه بالنظر الى ما هو عبارة عنه اعم من ان يكون باجراء حكم المسند اليه على الخبر على المبتداء
اولا وما ذكره المصنف مختص بما هو من اجراء حكم الخبر عليه ويمكن دفعه بان مراده ان هذا مما يصح له ما قال
لا ان مفهومه بعينه مفهوم ما قال قوله وذهب الى تمكن ان يقال اذا تردد بين ان يكون من قبيل ما هو
اكثر وما ليس باكثر فالحمل على ما هو اكثر اولى قوله وان كان المجموع اى المجموع من الموصوف والصفة اعنى ذلك
الكتاب عبارة عن مؤنث هو السورة قوله واما السورة فتسماه فى بعض النسخ واما ان السورة فمسماه
وفى بعضها واما ان السورة مسماه بدون الفاء وهو صحيح بخلاف ما فى بعض النسخ بالفاء اذ لا يصح اذ كانت السورة
مسماه بالكتاب جاز تذكير الاشارة الى السورة باعتبار تسميتها بالكتاب مع قطع النظر عن الخبر الذى هو الكتاب
وهذا الوجه وجه آخر مغاير لما سبق من اعتبار تسمية المنزل بالسورة وما توهم بعضهم ان قوله صريحا اشارة
الى ان ليس شئ اذ قوله صريحا معناه الكتاب المذكور صريحا لا ما يتوهمه قوله ونعا على وزن فعلا نخيم
النون اسم امراه كذا قاله الفاضل الطيبى رحمه الله والمفهوم من عبارة المولى الرازى رحمه الله انه فى اكثر النسخ نعمى
على وزن فعلى وفى بعض النسخ نعما قوله وتذكير اسم الاشارة بناء على ان المعنى الى الذى ذهب اكثر الشراح وقد
المولى الرازى رحمه الله كما اشار اليه بقوله وقيل الى ان تذكيره بتأويل العاشق المذكور بمعنى دام عشقى دام زواله
كما اذا قيل ستذلا من ثامر اى ذا لبن وتمر وقوله على العواذل متعلق بعاشقه الى كذا قاله الفاضل الطيبى رحمه الله
وقال ايضا بالتى حتما عليل نبت وصلة عوجا الى فى الكسعتين فلم اذا نسامل بين ما اراد بحبوب وما ينعم بها حول الاجبس
بها وفيه ايضا ورايت فى بعض المجموعات لجرير قوله العوج عطف زمام البعير ليقف وفى شرح الهداية العوج
عطف راس البعير بالزمام والمعنى واحد والدمنة ما تلبد من البعر والقمامة والنوى حفير حول الخباء للا يدخل
ماء المطر ولم يهم اى لم يرد من اسم بالشئ اراده والاعراد اعطاء المرء شيئا ودعا منصوبان على المصدر
اى سقاها الله ورعاها قوله ادخل ضمير الفصل بين المبتداء والخبر اعلاما بان التركيب اى تركيب ذلك الكتاب
مفيد للحصر ولا خفاء فى ان افادة الحصر حاصلة ها هنا على صورة جعل الكتاب صفة لذلك ثم يستفاد الحصر من حمل ذلك
الكتاب على الم باعتبار مسماه وهو السورة او المنزل او قوله حصر الكمال يدل على ان الحصر للمبالغة دون الحقيقة
كما يشعر به لفظ كان ولا اى ان لم يكن المقصود من حصر الجنس حصر الكمال لم يصح الحصر لثبوت سائر الكتب وقوله
نصيحا عليه للقول باكيد اعلم للتعليل قوله يريد انه اى الكتاب المشار اليه كماله اى المدلول كونه كاملا
بانه الذى انزل الينا به ولاجل نقصان ما سوى الكتاب من جنسه اى الكتاب المنزل المشار اليه ليس هو
شيئا كاملا ويطلق عليه اسم الكتاب كانه اى الكتاب هو الجنس كله وما عداه من الكتب خارج عن هذا الجنس
ومثل لذلك اى لكون المقصود من حصر الجنس حصر الكمال مثالا مشهورا فى معارف جمهور اهل العربية
وهو قوله هو الرجل اى الكامل فى الرجولية كان من عداه من الرجال ناقص فيها وعقد اى عقد الكمال المشهود

وذكر اسم الاشارة لان الخ فى بعض النسخ صح

لانه سار

وقوله صح

سابق قول المصنف صحيحا ان ذلك الكتاب هو الكتاب الكامل صح

71 a

بمال صرح فيه بحصر كله حسن القوم فى القوم اللوامس بصالح من حيث ان صفاتهم الموصوف بكمال الشهامة
والشجاعة الجامعين لما يكون فى الناس من صفات الكمال اذا له الدلالة على الغضب ادمه ادم العاصر من قبيل
حصر الجنس فى بعض افراده قوله واوله وان الذى حانت الخ هذا من قصيدة رثى بها حسن بن على
رضى الله عنهما والذى يعنى الذين ترسه دماء وهم حذف النون تخفيفا على نحو قوله تعالى وخضتم كالذى خاضوا
وحانت يعنى هلكت من الحين بفتح الحاء المهملة يعنى الهلاك والمعنى ان الذين هلكوا وادركت دماؤهم بذلك الموضع
اى قرب سكن دماؤهم بحذف المضاف فى موضع قرب طريق البصرة وقيل موضع بالبادية وبه قال المولى
الرازى رحمه الله قوله وفى الاساس الخ قال الفاضل الطيبى رحمه الله قد سمعت اهل الحجاز يسمعونه سماعا
واسعا وعد الجوهرى هذه الكلمة من جملة اوهام الخواص قال العلامة التفتازانى والاستعمال بالمعنى
الذى ذكره مذكور فى الاساس والعامة فى سائر كتب اللغة فعناه اخذ الا ما له واكثرها وعدة الغواص اسم
كتاب معروف فى اللغة قوله قلنا هذا اى الايراد المذكور انما يلزم اذا لوحظت السورة المسماة بالم مخبرا
عنها بذلك من حيث خصوصها بعينها واما اذا لوحظت السورة لا من حيث خصوصها بل من حيث انها قرآن
منزل على خاتم الرسل عليه وعليهم السلام فلا يلزم الايراد اذ معنى بل السورة حينئذ لوحظت بالحيثية
المذكورة تلك الكتب المنزلة على سائر الانبياء قوله وانما يحتاج الخ فيه من مخالفة الظاهر من العبارة بلا دليل
ما لا يخفى ولا اخره الشارح رحمه الله قوله فيكون ذلك الكتاب اى الموصوف والصفة على تقدير كونه صفة
لذلك خبرا مفردا والكلام اى مجموع الم ذلك الكتاب جملة واحدة ومعناه ما ذكرنا ان السورة او المؤلف او المنزل
ذلك الكتاب الكامل قوله وان قصد الحصر اى حصر جنس الكتاب كان اسم الاشارة لغوا ربما يقال لا نم انه لغو
عند قصد حصر الجنس نعم لا يجوز ان يكون تأكيدا للحصر كضمير الفصل قوله واما جعل ذلك الكتاب على هذا التقدير
اى تقدير جعل الكتاب صفة لذلك على ان يكون الخبر ما بعده وهو لا ريب فيه فلم يلتفت اليه فيما بعد ذلك مع الم فلم
يعد من الوجوه المذكورة قوله او بدلا من الخبر المفرد الخ رد الفاضل الطيبى رحمه الله كونه بدلا من الخبر المفرد
حيث قال ولو جعل ذلك بدلا بعين كون الكتاب صفة لان البدل عن المفرد لا يكون جملة ونظيره قولك هذا زيد اخوك
الكريم ولا كل اذا قلت هذا ذلك ويسلك بعد ذلك الكتاب لا ريب فيه ركيك تعسفا واقصر صاحب الكشف كونه
وجها متعاونا على كون الجملة خبرا بعد خبر قوله يريد ذلك اى على تقدير كونه مبتداء خبره الكتاب ان الكتاب الذى
الكتاب الذى رمز اليه بتعديد هذه الاحرف على النمط المذكور وكذا فى بعض المؤلف اى الواقع من يسر هو اشارة الى
ما رمز اليه بتعديد هذه الاحرف فيهما على الاشارة والضمير المقدر فى ذلك الكتاب كما فى اداة المص راجع الى ذلك
المرموز اليه وقوله اذا قصد بذكر الحروف قرع العصا اشارة الى الوجه الذى ما ذكره المصنف وما قصد به الاعراب
هو الوجه الثالث قوله وان كان لعدم الخ اقتصر فى صورة التعديد على ما ذكر من الوجهين واهمل
الوجه الآخر الذى ذكره الفاضل الطيبى والمولى الرازى رحمهما الله وهو كونه خبر مبتداء محذوف متابعة لصاحب الكشف

معادلة

وما به ايضا العلامة التفتازاني رحمه الله قال صاحب الكشف رحمه الله وان جعلت الا تعاط فريب الكتاب مبتدا خبره لا ريب فيه
او بيانا عربيا فرج منك للمفسر ثم قال وهذا الوجه على ما اثر في سورة السجدة ولا يخفى ما فيه من الادراج الاحر قوله
واما جعله اي بالنظم بين الكتاب ظاهر الاحاطة يحتمل ان يكون معناه لاحاطة هذا التاليف بالوجوه السابقة
في القراءة المشهورة على جميع الوجوه السابقة جارية في هذا التاليف والحاجة الى ذكرها ولعله احاطته بالوجوه كلها
الى القراءة المشهورة لسقوط بعض الوجوه بواسطة سقوط ذلك في هذا التاليف يوبده ما قاله الهداية وسقط
بعض الوجوه بواسطة سقوط ذلك وهذا هو الظاهر وان يكون معناه لاحاطة الشارح بالوجوه السابقة في القراءة
المشهورة ووجوه بالنسبة مندرجة فيها ولعله هذه القراءة بالقياس الى القراءة المشهورة على ان يكون النظر راجعا
الى القراءة المدلول عليه بقوله قوله هو في اصله كذلك اي بمعنى تحصيل الريبة وانتفاءها كما قاله العلامة التفتازاني
رحمه الله يعني في الاصل مصدر رابني والا فهو في مثل هذه المواضع بمعنى الشك والريبة وحقيقة المصدر من المعنى
للمفعول وعبارة الشارح رحمه الله اوضح قوله استشهد بقوله عليه السلام الح فيه بحث ووجه ان المصالح هي
اولا ان حقيقة الريبة قلق النفس واضطرابها واستدل عليه بقوله عليه السلام فان الشك ريبة وان الصدق
طمأنينة وقوله عليه السلام لا ريبة احد بشيء ظاهره ان المص ان يكون الامر مشكوكا مما تقلق له النفس ولا
تستقر بدل الظاهر على ان الريبة القلق والاضطراب وكذا مقابله بالطمأنينة يدل عليه وهو المفهوم الظاهر
من صريح كلامه وقال صاحب الكشف استدل به على ان الشك غير الريبة والا لم يكن للكلام فائدة ويحمل معناه
الصدق طمأنينة على انها القلق وما بعد الشارح رحمه الله وليس في دعوى المص مغايرة الشك للريبة حتى يستدل
عليه نعم يفهم المغايرة من حمل الريبة على الشك في مقام التعليل وليس بظاهر هذا ونقل الفاضل الطيبي رحمه الله
عن الراغب رحمه الله الفرق بين الشك والمرية والريبة والارابة والتخمين والحدس والخيال والحسبان والظن ان
الشك هو وقوف بين شيئين متقابلين بحيث لا يترجح احدهما على الاخر بامارة والمرية هي التردد في المتقابلين
وطلب الامارة مأخوذ من مرى الضرع اي مسحه للادرار فكانه يحصل مع الشك تردد في طلب ما يقتضي غلبة
الظن والريبة ان يتوهم في الشيء امرا ما ثم ينكشف عما توهم فيه والارابة ان يتوهم فيه فينكشف خلاف ما توهم
ولهذا قال القرآن فيه ارابة وليس فيه ريب والتخمين توهم لا عن امارة والحدس الحكم بما يتأتى له الهاجس
عن توقف فيه ماخوذ من حدس في سيره اي اسرع والوهم صورة يتصورها في نفسك سواء كان لها وجود اسراع منه
من خارج كصورة انسان ما او لم يكن لها وجود كعنقاء مغرب والخيال لصورة ما ادركه الحاسة في النفس والحسبان
اعتداد عن امارة او عدمه سواء كان له وجود او لم يكن وهو مشتق من حسب الحساب والظن اسم معنى
ذلك كلما قامت عن امارة مما قويت فمتى كانت تلك الامارة ضعيفة جرى مجرى خلت وحسبت ومتى كانت قوية
جرى مجرى علمت هذا ما نقله واعترض صاحب الكشف هو جهير لعل اي المرية هي شك مع جدال ومقاومة باطله
ولهذا لا تستعمل في الكلام المجيد الا في القوم وحمل المماراة بالمجادلة بالباطل وما بعدها في نفس الريب بالتهمة

الحوان هذا التفسير جار على تقرير المص في الفرق بينهما اي الريب والارابة بما ذكر قوله وحمل معناه دع ما
يريبك فيه الى قوله والاول اولى وذلك لما فيه من شامة الاتحاد بان الريبة بمعنى الشك وقوله في الريبة
من القلق قوله فان اضطراب القلب الح هذا مخصوص كما ذكره الفاضل الطيبي بذوي النفوس الشريفة القدسية
الطاهرة من كدورات الهواجس النفسانية والخواطر الشيطانية واوضار الذنوب واوساخ الاثام قال روينا
عن احمد بن حنبل والدارمي عن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له جئت تسال عن البر والاثم
قال قلت نعم قال فجمع اصابعه فضرب بها صدره فقال استفت نفسك يا وابصة ثلثا البر ما اطمأنت اليه
النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك وافتوك قوله وزعم
له بعضهم الح رد على الفاضل الطيبي والمولى الرازي رحمهما الله حيث قالا هذه الرواية لا تستقيم رواية ودراية
اما رواية فلان الحديث من رواية الترمذي والنسائي دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمأنينة وان الكذب
ريبة واما دراية فلما ذكره الشارح رحمه الله ودفعه صاحب الكشف قال وهذا اي عدم الاستقامة
رواية ودراية ممنوع فان اما الدراية فقد بين المص وجه المعنى بما لا مزيد عليه والى اشار بقوله فقد
حققها ولان احدى الروايتين لا تبطل الاخرى والى اشار بقوله فان صح احدى الروايتين لا ينافي صحة
الاخرى والمصنف يعتمد على رواته قوله فالبا التقدير اي على كلا التقديرين قوله كانوا
محرمين نقل الفاضل الطيبي رحمه الله عن مالك والنسائي عن البهزي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
يريد مكة وهو محرم حتى كان بالاثاية بين الرويثة والعرج اذا ظبي حاقف في ظل شجرة وفيه سهم فزعم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا يقف عنده لا يريبه احد من الناس حتى يجاوزوه الاثاية بضم الهمزة وبالثاء
المثلثة وبالياء تحتها نقطتان موضع معروف في طريق الجحفة الى مكة والرويثة بلفظ التصغير والثاء
المثلثة قوله الظاهر ان ترك لا اي ظاهر الرواية في جواب السؤال ان ترك كلمة لا فان وجودها يفسد
المعنى اذ المقصود نفي الريب لا نفي عدم الريب لان نفي نفي الريب اثبات للريب وليس بمقصود ثم انه اختلف
في توجيه كلام المص فجعل لا زائدة وبعضهم مسندا الى ما بعده ووجهه ما ذكره الشارح وضعفه الفاضل
الطيبي وجعل يريب مسندا الى الضمير العائد الى الريب احلفوا انه قال المولى الرازي والوجه ان يقول في يريب
ضمير يعود الى الريب اي ما يريب الريب لان احد الامرين فيه ويدل عليه السوال وحرف الجر مجرور وهو
اللام او على ورد هذا الوجه بان النفي ملاحظ متوجه الى الفعل او التعبير ولا يقابله قوله وانما المنفي
كونه متعلقا للريب على ما قرره الشارح رحمه الله والى اشار العلامة التفتازاني بقوله لكن في قوله وانما
المنفي كونه متعلقا للريب بعض نبوة من اسناده الى ضمير الريب قال صاحب الكشف والى اشار بقوله
وقد يقال الح معناه النفي يعني الانسان المحرم يا لبا لا تعني الاعوام معناه ملتبسا بالعضية الموقعة بها
سالبة ورده الشارح رحمه الله بقوله الا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وقال الفاضل الطيبي رحمه الله

دا لمعصود انه مسند الى ما بعده ولا عبرة بزيادة ان احد اخله من قوله تعالى لستن كاحد من النساء يعني لم يقصد ما يلي
الاستغراق نعم كل واحد واحدا لا تزيد فيه وانما قصد كل فرد فرد من الرتبة تدل عليه قوله وانما الطبع كونه متعلقا
للريب وتعليله بقوله لانه من وضوح الدلالة الى يعني ما يمنع الريب بحيث لا ينبغي له المرتاب وانما يعني نظر من يرشد الى انه
لا ينبغي لمرتاب ان يرتاب فيه فان الكلام مع المرتابين ويدل عليه ايضا تصدير الكلام بما سامي حروف التهجي
لانها كالتنبيه وقوع العصا لهم كانه قيل ايها المرتابون تنبهوا من رقدة الجهالة واعلموا ان القران من
وضوح الدلالة وسطوع البرهان بحيث لا ينبغي لمرتاب ان يقع فيه ويستطق على هذا استشهاده بقوله وان
كنتم في ريب مما نزلنا وتفسيره فتعلموا عند عجزهم انه ليس فيه مجال للشبهة واختار الشارح رحمه الله من
هذه الاقوال القول الاخير لقوله بزيادة لا يدل لقوله مع ان الحكم بزيادة لا اقل من تكلفا فتامل وكل الحاكم الفصل
وقوله متوجه الى العلة او التفسير ناظر الى ان المحذوف لام التعليل او على وقوله في هذه ضمير يرجع الى
الجمل الماتي بها خفية وهذه اشارة الى جمل ان احدا لا يرتاب فيه وقوله بل هو اي القران مبتداء
خبره بحيث في العلم حصر ضدية بها قوله وجوزان يكون للقران الحكم اتره الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال
وفاعل نفع ضمير المرتاب في الضمير فيه للقران اي لا ينبغي لمرتاب ان يقع فيه وكذا الهمداني رحمه الله وجوز
العلامة التفتازاني رحمه الله كلا الوجهين قال ومعنى قوله ان يقع فيه ان يطعن في القران ويقع في الارتياب
قوله والجواب انه المنفي الى في السعد المعول عليها والجاب الى يعني لا نم ان النفي متوجه الى متعلق الريب
الذي هو الظرف حتى الى الريب لكن لم يقصد نفي الريب عنه انه لم يرتب فيه احد بل قصد اثبات انه حق وصدق
ومعلوم ان هذا القصد لا يقتضي بعدم الظرف لانه لا يقتضي اعتبار ذكره حتى يستحق التقديم ولو سلم في تقديمه
مانع هو انه لو قدم لافاد معنى بعيدا عن المراد وهو ثبوت الريب في كتاب اخر واشار الشيخان اي الطيبي والعلا
التفتازاني رحمهما الله الى الجواب التسليمي قوله لانه عطف على ذكر الحصر يعني قوله فيه عطف المفرد لا
انه عطف على مجموع جملة فيه الريب بان يكون تقديره لان الريب بعدم الحصر على المبتداء ليستفاد الحصر
ايضا ولا يعارضه لما فيه من الفساد والاخلال بما لا يخفي والمجموع اي مجموع قوله فيه الريب لا فيه خبر لان
لا ان لا فيه خبر له لما فيه من الركاكة لفظا ومعنى ويكفي اشتمال المجموع على الضمير العائد الى المبتداء له
عن نظر في صناعة النحو قوله وقد وقع في العبارة اي عبارة المصنف رحمه الله انه في عبارة المصنف رحمه الله
لطيفة شريفة ذو سلكها ومن اهل الخصوص مطلقا بما لقى من اثبات في نفي فيصح ما ده اما ما لنفي ولا اتيان
معا او بالحدهما على ما يقتضيه الحال والمقام ونظم التنزيل اي القران على تقديره بعدم الحصر على المسند اليه
لانه يقيد تخصيصا لنفي عن القران والاثبات في كتاب اخر لكنه صح فيه نفي في نظم التنزيل على تقدير العدم
نفي الريب عن القران وحده دون اثباته في كتاب اخر لما سبحانه الا ان بعد احد طرفي النفي والاثبات الا هو
اثباته في اخر فاختار العلامة الزمخشري التصريح بالاثبات فقال ان كتابا اخر فيه الريب مع محافظته على

طرب بعدم الحصر على المسند اليه او نظم التنزيل المقدر فيه التقديم ولهذا رد على العلامة التفتازاني
رحمه الله في توجيهه حيث قال في الحق لعبارة ان يكون اما اخره الريب لا يات اي القران او في كتاب اخره الريب لا فيه
فلنا مل بان كلها مردود اما التوجيه الاول فلعوان بقاء الظرف الذي هو لا فيه على مبنيه في ذلك النظم المقدر
وبعاسه اولى وان لم يحتمل يكون منصوبا معطوفا على اسم ان واما التوجيه الاول ولان قوله فيه الريب ان كان
جملة اسمية مفيدة للحصر كما سناه كان المعنى ان الريب مخصوص بكتاب اخر لا بالقران وفساده ظاهر وان كان
محمولا على ان الريب فاعل للظرف فلم يوافق النظم في افادة النظم بالتقديم وكان تعريف الريب مسندا كالاذ
المعرفة ليس بشرط في الفاعل بخلاف المبتداء وكان منشاء التوهم ان المتوهم يحمل في عبارة الكتاب ان
الظرف حصر لا ان الريب فاعل للظرف فلم يصر حصرا عنده بان يعطف عليه قوله لا فيه لخلو المعطوف عن
ضمير المخبر عنه فاستدل بالتوجيه الذي هو ادني وهو ما وجه المتوهم بالوجهين بالتوجيه الذي هو حر
منه وهو ما وجهه الشارح رحمه الله واستخرنا في توجيه الشارح لكلام المصنف امكان خلو المعطوف عن
الضمير العائد الى المبتداء وتكلف التاكيد فيما يظهر فيه الحصر لكل من له دربة في صناعة البلاغة من تقديم
الخبر على المبتداء وفي تقرير العلامة التفتازاني ارتكاب مخالفة النظم وترتيب كلام المصنف رحمه الله وكون
الحاكم الفصل قوله وفي قوله تعالى لا فيها غول ان يطرح حاصل المعنى الى انها حال حكي لان ظاهر معناه
نفي الاغتيال عن خمور الجنة ويلزمه بموجب تقديم الظرف قصر نفي الاغتيال في خمور الجنة وان يرجع الفاعل هو
المستمر العامل فان تقدم المسند على المسند اليه يفيد حصر المسند اليه في المسند هو قصر الموصوف
على الصفة وذلك اما ان يجعل حرف النفي جزءا من المسند او المسند اليه وقوله اي الغول معطوف
الى ما نظر الى الاول وقوله او عدم الغول مقصود الحكم الى الثاني قال ابو عبيد الغول ان يغتال عقولهم
اي يذهب بها قوله فاذا قيل لا رجل في الدار اي بفتح اللام يكون لنفي الجنس لم يصح بل رجلان
او رجال لنفي الجنس فيهما فيكون الاضراب مناقضا لنفي الجنس وعند المشهور اي قراءة الشعثاء
ظاهر في الاستغراق ويحتمل لمعنى اخر غير الاستغراق وهو نفي الوحدة اما الاول وهو ظهوره لا الاستغراق
في غير المشهور فلان المتبادر الى الفهم من النكرة المرفوعة المنونة بالتنوين حمل لا رجل بالنوع والتنوين
فرد لا بعينه وهو الفرد المنتشر وهو مساو للجنس في شمول جميع الافراد فادا نفى ذلك الفرد لا بعينه استلزم
نفي جميع الافراد استلزام الجنس له واما الثاني وهو احتماله معنى اخر غير الاستغراق فلانه قد يقصد بذلك النفي
عند قيام القرينة نفي الوحدة المجردة عن العدد كما يقصد نفي الوحدة لا بعينه فيصح ان يقال مثلا لا رجل
في الدار بالرفع والتنوين بل رجلان وقوله اي الجنس موصوف بالتعدد اخذا بالحاصل والا فالمنفي هو الصورة
المذكورة انما هو فرد لا بعينه كما قررنا فالمطابق ان يقال اي الفرد لا بعينه حر منفي في صورة العدد
اي نفي الفرد لا بعينه اما على الاطلاق سواء كان مجردا عن العدد او مقارنا له وهو معنى الاستغراق او على

الفرد عن العدد حدون لحقائق فيكون الفرد لا بعينه منافيا بصمن كل فرد فرد موصوف بصفة الوجود عن صحيح في ضمنه
موصوفا بعدم التعدد ولهذا يصح ان يقال بل رجلان اذا جاء رجل علينا مل فائده دفع قوله حتى اذا فسر الاول
اي مفهوم الجنس وهو لا رجل بالفنا على النفي ما للتفرقة الفارسيه قلت نيست مردى در سراى والمراد به الجنس اى
نيست جنس مرد در سراى واذا فسر الثاني اى مفهوم لا من رجل قلت نيست هيچ مردى در سراى والمراد نفى كل فرد
من الافراد واما لا رجل اى اذا اطلق لا رجل بالرفع فمعناه نيست مردى يحتمل ان يقصد نفى فرد لا بعينه على
الاستغراق وان يقصد به نفى الوحده بصفه الفرد عن العدد قوله فعلى هذا اى على ما هو المشهور من
الوصف على لازم فيه فيكون الكلام فيه مهدى لكونه محمولا عليه وبحو ذلك يكون من المصدر حمل عليه مبالغه
كرجل عدل وان يكون المصدر بمعنى الفاعل اى هاديا او على الاجراء اى الوصف على لازم فيكون الكلام فيه
ويكون مهدى باقيا على معناه الاصلى من المصدريه قوله هو اورد عليه اى اورده الامام فان قال الجواب
عن الاول ان الفرق بين الهدى والاهتداء معلوم بالضرورة فيقابل الهدى هو الاضلال ويقابل الاهتداء
هو الضلال ولا يجعل الهدى في مقابله الضلال ممتنع واورده العلامه التفتازاني رحمه الله على الوجه الذى
قرره الشارح رحمه الله كما في تقريره زياده تفصيل اما حكاية على راى صاحب الكشاف اشتراكا على الى
صاحب الصحاح قوله واجيب الجواب للمولى الرازى رحمه الله باعتبار المطاوعه فان المطاوع
لا بد ان يشارك اصل المعنى اذ الافتراق بينهما لا يكون الا بالتاثر والمتاثر كالكسر والانكسار فان مسكر
والكسر افادتها والانكسار التاثر بها ولما كان معنى الاهتداء الوصول الى المطلوب فلا بد ان يكون معنى
الهدى الايصال الى المطلوب اليه اشار العلامه التفتازاني اجمالا بقوله ورد بانه لا وجه للزوم
والمهدى لانه مطاوعه ويصلح للشارح كما سمعته رده بقوله وهو فاسد بوجه فساده بان المتمسك
بالمطاوعه وجه مستقل فذكر المعالمه مستقلا لكن له ثانيه واعترض عليه اعترض صاحب التقريب على الوجه
الاول حيث قال ان المدح حاصل بما يتمكن من الاستدلال وان لم يوصل الى البغيه واعترض الامام بالوجه
الكاشف فان قال ان المنتفع بالهدى يسمى مهديا على غير المنتفع به لا يسمى مهديا لان الوسيله اذا لم تفض الى
المقصود كانت نازله منزله المعدوم قوله ودفع الاول الى هكذا نقل العلامه التفتازاني رحمه الله
الوجه بالوجهين قوله وبعضهم اخرجه فلم يتم ما تقرر عليه فلم يتعلق الى هو ان ما ذكر من الاستدلال
بان المطاوع لا يكون مخالفا لاصله الى ليس بتام فان ما ذكر من الاستدلال لا يدل على عدم اطراد الاستعمال
نحو المقابل المذكور حيث ان الامر الذى هو الفعل المتعدى قد يتخلف عنه الاثر الذى هو الائتمار والتعلم
قوله رد بان الى محصوله انا لا نم تخلف الاثر الذى هو المطاوع لان حقيقة الامر الذى هو الائتمار في المثال
الاول بمعنى صيرورته مامورا لم يتخلف عن التاثير الذى هو تصيير مامورا واما استعماله فيه فلم ما يتم
مجازا شايعا حتى صار حقيقه عرفيه وهو الامتثال ليس مطاوعا وان حقيقته كذلك في المثال الثانى اى حصله

فيه العلم غير مراد به بل المراد معناه المجازى وهو توجه بنحوه ما يفضى الى العلم غالبا وليس التعلم مطاوعا
لهذا المعنى بل هو مطاوع لمعناه الحقيقى وهو حصل فيه العلم فلا نقض في هذا خلاصه كلام صاحب الكشف
من قوله واجيب بان حقيقته اى حقيقه امرته وجعلت الامر اليه فتوجه ثم استعمل في الاستعمال مجازا
لان ما ذكرناه مطرد في نحو كسرته فانكسر فان الكلمه وغيره من المطاوعه يدل على ان الاثر والتاثر يا عضد الفعل
بالفعل ولزم الحمل على المجاز واما نحو علمته فلم يتعلم فلا خفاء انه ليس معناه حصلت فيه العلم الذى هو
مقتضى اللفظ حقيقه بل يراد حصلت فيه او وجهت نحوه ما يفضى الى العلم غالبا وح لا نقض قوله ولا يجب
ح اى ح دفع الاشكال الى ما قال ان الاثر اذا كان محالا الى به اعتقد العلامه التفتازاني رحمه الله قال
ان حقيقه الامر لا يحصل الا بالائتمار فالم يتم مانع فيعتبر الموهم المجرد وسقوط الاختيار مانع قوله وقد
عورضت الادله الثلاثه الى كذا قال العلامه التفتازاني رحمه الله وتوجيه المعارضه ان الادله المذكوره
وان دلت على المدعى وهو الدلاله الموصله الى البغيه وعندنا دليل يدل على خلافه وهو قوله واما ثمود
فهديناهم حيث دل على الدلاله بدون الايصال وحاصل الجواب ان حقيقه الهدى الدلاله الموصله الى البغيه
ومعناه لم يستعمل في معناه الحقيقى بل استعمل مجازا عن ازاحه العلل واقامه الاسباب بقرينه قوله فاستحبوا
العمى على الهدى ولو لا هذه القرينه لتبادر منه الى الفهم الايصال مما ذكره لا يصلح للمعارضه ثم ان الفاضل
الطيبى رحمه الله بعد الاعتراض الوجيز نوقش الحجج من القول بخصوص معنى الهدى اى حقيقته في الدلاله المطلقه
ومجاز في الدلاله المخصوصه وعكسه ام هى مشتركه بينهما او للقدر المشترك وهو البيان وعن الزجاج
معناه البيان وعن الجوهرى الهدى الدلاله والارشاد وعن صاحب المطلع معنى الهدايه الدلاله وكلام
المص يشعر بان الهدى حقيقه في الدلاله الموصله الى البغيه مجاز في مجرد الدلاله ولهذا انتصب لاقامه الدلائل
على حقيقتها في هذا المعنى والامام لما راى منصوبه في كونها حقيقه في مطلق الدلاله استصعب الابطال مذهبه
مر ما من الاشتراك الى المجاز وكان الزجاج والجوهرى ذهبا الى القول بالقدر المشترك ولكل وجهه
هو موليها ثم قال المولى الجاجرمى فيه ما ذكره الراغب الهدايه دلاله بلطف ومنه الهدايه وهوادى الوحش
مقدماتها هاديه لسائرها وخص ما كان دلاله بلفظ منه الطريق وما كان من الاعطاء بما فعل
نحو اهديت الهديه قوله اى ما ذكره في تفسير الهدى الى لما كان الظاهر ان منشأ السؤال تفسير العلامه
تفسير الهدى بالدلاله الموصله الى البغيه فيكون الوجه الاول مطابقا لتفسير العلامه التفتازاني رحمه الله
وقد عد الشارح رحمه الله وتعرض للوجه الثانى على تقدير تفسير الهدى بالدلاله على ما يوصل الى المطلوب
تنبيها على ان تفسيره به ايضا لوجه الايراد بوجه اخر وهو كون الدلاله على ما يوصل الى المطلوب لغوا
وتتميما للفائده ونبه على مناسبه الوجه الاول بكلمه لو وقوله محذوف اخره قوله والمستغنى على ما كان
حاصلا الواو هنا بمعنى او ولذا اورده العلامه التفتازاني رحمه الله بكلمه او وغيره الشارح رحمه الله تابع المص

بالاتيان بالواو بدل او ويحتمل ان يكون المراد بالزيادة زيادة مخصوصة حاصلة بالشيب فيكون الواو في موضعه
ويكون عطف اشتداده للتفسير والاول هو المراد لان قوله فكسوان الهدى في الشيب مجاز قطعا [illegible]
نعم يجوز ان يراد بالهدى الزيادة والشيب جميعا بان يكون اللفظ مستعملا في الزيادة والشيب لازما نحوا ولعل مراد المص
هذا فيكون الواو في موضعه قوله والاول اي حمل الهدى على الزيادة والشيب مع المجاز كما يشير اليه تأمل
اي بقوله وحمل الكلام على الاستعمال [illegible] فيه مأباه سياق الكلام عند من له ذوق سليم ومنها ما [illegible]
في ترجيح تأويل الهدى بالزيادة واشارت [illegible] فلا تفصل به اي بالفعل [illegible] وهو [illegible] المص بالاشارة
للتعويل ما تفرع عليه من السؤال الآتي وهو قوله فان قلت فهلا قيل هدى للضالين قوله لا يقال [illegible]
الى هذا الاشكال اورده صاحب الكشف قال الاظهر انه لا يحتاج الى احد التجوزين من حمل الهدى على الازدياد
او المعنى على المشارفة لانه اذا قيل السلاح عصمة للمعتصم اي عصام له او المال غنى للغني على معنى سبب غنى لم يلزم
ان يكونا سبب عصمة وغنى حادث غيرهما اعني المعتصم والغنى اذ لا دلالة له على الزمان ولعل المص
لما رآه [illegible] لا عنه [illegible] الحدوث في هو بعد السلم [illegible] واورده الشارح رحمه الله تعالى
شبها على كمال ضعفه والعلامة التفتازاني رحمه الله بقوله فان قيل [illegible] حاله اعتقاد في الجملة لكنه خفي
المتبادر واجاب عنه بتمهيد قاعدة اولا وبيان سره ثانيا اما الاول فهو انه اذا عبر عن شيء بلفظ
فيه معنى الوصفية كالقتيل والمضروب مثلا وعلق به اي بذلك الشيء معنى مصدريا كالقتل والضرب مثلا والتعلق
اما صفة فعل [illegible] او غير صفة [illegible] بلفظ المصدر واسم الفاعل فهم منه اي من ذلك التعليق على
الوجه المذكور في عرف اللغة ان ذلك المعنى المعبر عنه [illegible] موصوف بتلك الصفة وهي مسلمة له على
انها حقه حال تعلق ذلك المعنى المصدري بذلك الشيء لا انه موصوف بها بسبب تعلق ذلك المعنى به على ما [illegible] في
مثل ضربت مضروبا واما [illegible] وهو بيان السر [illegible] تعلق ضربك به اي بالموصوف بالمضروبية وتعرض
الموصوف بالصفة التي [illegible] عن ذلك الموصوف بتلك الصفة وان لم تحصل له ولا [illegible] المضروبية الموصوف
لو كانت بسبب ضربك اياه كانت صفة مترتبة على [illegible] في ذلك الزمان الذي
تعلق الضرب به فلا تكون صفة المضروبية صفة مسلمة له [illegible] فان اردت [illegible] مضروبا انه مضروب
بسبب ضربك هذا كان مجازا باعتبار ما يؤول [illegible] الظاهر [illegible] هدى [illegible] للضال واضلال
[illegible] وللمهتدي جار على ظاهره مستعمل في معناه الحقيقي بخلاف [illegible] هدى للمهتدي واضلال للضال فانه
غير جار على ظاهره لا بد من تأويله [illegible] وبه يندفع الاشكال ويظهر الفرق قوله واما حدوث العصمة
الى آخره اي انه [illegible] مع [illegible] في المثال المذكور معناه [illegible]
[illegible] المتصف بالوجود والحدوث [illegible] اريد الحاصل بالمصدر [illegible] متجدد حادث فلا يصح [illegible]
بانه صار الى المعتصم [illegible] بالله [illegible] عصمة كائنة للمعتصم [illegible] تجدده

كما نبه عليه بقوله او ان اللفظ مستعمل في الزيادة فقط والشيب لازم تأمل

اريد المصدر وهو معنى متجدد حادث فلا يصح [illegible] عليه ولو حمل العصمة مصدرا واللام الداخل على المعتصم لتقويه
عمل المصدر كما هو ظاهر من قوله هدى للمتقين احتيج ههنا ايضا الى ارتكاب احد التاويلين في قوله وعلى هذا [illegible] ايضا
نحو قولك [illegible] من الامثلة المذكورة [illegible] احد التاويلين الا حاجة في عكسهما قوله [illegible]
متطرق فيه ورد على العلامة التفتازاني رحمه الله بانه منقوض طردا وعكسا نحو لكل عصير هذا الخل في السنة الماضية
مشيرا الى خل [illegible] لا مجاز فيه مع انه لم يكن خلا حال [illegible] قوله في المثال المذكور [illegible]
وتعلقان احدهما نسبة العصير اليه [illegible] بالاشارة فيكون الخل حقيقة [illegible] حال الاعتبار [illegible] الاشارة
اليه في المثال الاول كان خلا حال اعتبار الاشارة فيكون حقيقة وفي الثاني بالعكس [illegible] حال اعتبار العصير
لم يكن خلا فيكون مجازا بهذا الاعتبار وحال اعتبار [illegible] كان خلا [illegible] بهذا الاعتبار ولا يستقيم
القاعدة بها فح لا حاجة الى ان يقال كثيرا ما يعتبر زمان النسبة كما في الامثلة المتقدمة وربما يعتبر زمان
[illegible] قوله ثم المجاز باعتبار المآل الى آخره هذا محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وفيه اشعار بان هذا
النوع من المجاز لا يلزم ان يكون بطريق المشارفة دائما ولا بطريق الصيرورة مجردة عن المشارفة دائما بل يجري في كل
من الطريقين قال المولى الوالدي رحمه الله اما [illegible] لان الفاعل في الامثلة السابقة كان ملابسا بالحالة [illegible] الى
حالة اخرى وفي هذا المثال ليس كذلك فان حالة الابن [illegible] العائدة الى حالة الابن وقريب منه ما قال الفاضل الطيبي
رحمه الله واما فصله لان الامثلة السابقة [illegible] لان الفاعل كان ملابسا له مجتهدا فيه [illegible] منزلة الحاصل
ولا كذلك [illegible] اجتهاد [illegible] المولود المعدوم مبالغة في [illegible] وهو [illegible] براعة حسن المطلع
كذا في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله وفيه نكتة اخرى [illegible] حسن [illegible] السابع رحمه الله
كان براعة حسن المطلع [illegible] عنه قوله [illegible] عطف على فاحضر اي بالواو [illegible] في شرح
الطيبي رحمه الله ويجوز ان يعطف على [illegible] اي فاحضر [illegible] الشارح [illegible] الركاكة في
المعنى [illegible] قوله في [illegible] الاحضار [illegible] اجتماع الواو والفاء وهو ممنوع [illegible]
من [illegible] الشرط وهو [illegible] اذا كان [illegible] قوله [illegible] الحاصل قولنا فاحضر وكل
من الاحضار والجعل مترتب بالفاء ترتب المسبب على السبب او ترتب الجزاء على الشرط وقال الفاضل الطيبي [illegible]
كلها للتعقيب ومثله قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم قوله وقيل عطف بحسب المعنى الى اليه
ذهب الهمداني رحمه الله في شرحه قال قوله [illegible] عطف [illegible] على قوله لان [illegible] السابع رحمه الله
قوله بناء على ان التعقيب المذكور [illegible] الاحضار دون التصيير [illegible] كلام المص اشارة الى [illegible]
الضال الى المتعين لا الى الاجزاء المودي الى الاحضار قوله [illegible] اي المنير [illegible] كذا قال التوربشتي وصاحب الكشف
ومنه قيل للبدر [illegible] ماخوذ من [illegible] الاسم [illegible] والتوراة [illegible] دال على ان الحديث [illegible] على
ما اخرجه مسلم عن ابي امامة الباهلي [illegible] عن بريدة [illegible] فانهما ياتيان يوم القيامة كانهما غمامتان

ايضا

حال اعتبار الحكم وهو [illegible] سابق [illegible] الخل [illegible] حال اعتبار [illegible] وان كان خلا م

[illegible]

مدخلام

او غيابان او كانهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما الغمامة كل شيء اظل الانسان فوق راسه من سحابه
وغير ما فرقان من الطير طائفتان تحاجان يدفعان عن صاحبهما ويذبان عنه وفيه تلميح من حيث الرجي ووجهه
على ما في الكشف ان الغمامة لانها ظلة السحاب نفسه وبهما مزيد اختصاص في الرفق ما لطرح ايها الطلع
بها زيادة المحاجة وفي الكشف فلما قال ادلا الوزر اوس نبه على ان المحاجة اولا لعبادة نورية لا كالمعهود
في هذا العالم ومع ذلك سعرهم كون الموقف وحره وكان الاولى العباركي وايبانه لما داوم على العواة والبلبا
لمن يوثر مع ذلك ومعلوم ان المراد عن القراه الا عنه قوله اى السبع الطوال عبارة المص والطيبي
وصاحب الكشف يعمهم الله الطول يعرالف قوله ولا يصح الحمل الحد رد على الهمداني حيث قال بعال الجمع الرا
المثاني قال تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني واكرانزاح على انه السبع الطوال وكذلك
الفاضل الطيبي رحمه الله والاولى ان يقال انه السبع الطول قوله وقد غلط من عم الجى بعض الفضح
من زعم ان المص الى قوله وقد سهى ان اراد ان العلامة التفتازاني رحمه الله يعم هكذا فليس في صريح كلامه ما يشعر
بذلك حيث قال وما سماه بعضهم السورة الزهراء ملكوا اولياء الله تعالى نظرا الى ظاهر لفظ المصنف والا فالنصارى
وان كان حصر الحب لا يكون من اولياء الله تعالى الاشتراك من جعل السعيد من سعد في بطن امه
والشقي من شقي في بطن امه ومن سلم هو اقاه الاشعري وجمع كلامه بقصد به السورة ملكوا اولياء الله
نظرا الى ظاهر لفظ المصنف الذي هو اسم اولياء الله وذكر اسمهم كانه ذكرهم وقال الكلام من احد ولا
يلزم حمل مولاء الضالين الصابرين له انا والله وان اراد غيره فليس من كلام قوله من اجل ذلك
جاوزها قال المولى الرازي رحمه الله وقوله من جاما ليس صلة بل للمعنى من اجل جنا او
مستوما من جاما وقال الفاضل الطيبي رحمه الله الاساس جنى الماشي اذا اختفى وهو ان يرى العدم
او جاز القرش الجوهري وجنى القوس بالكسر وهو ان يحدودب وجناه جافي قوله الغرض الى حاصله
ان كلمة او عبدا اوقعها موقعها لان كلمة ما في قوله تعاطى ما يستحق به عادة تناول الفعل والترك فالمعنى
وترك ما لو او وحاصل الجواب لانه انها عامة بل مطلقة حصر ما احدهما المستعمل من كلمة او لا انه
اى احدهما المستفاد من اولها وقع في تفسير ما يستحق به بعد ما تضمن نفيا من قوله تعالى اذا استبعوا ما
فعلوا كانه قيل للفعل ما يستحق به العقوبة من فعل او ترك كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا
قوله فصل نعم اى بعد اجتنابها في المعنى والله قال الفاضل الطيبي رحمه الله بدليل ان فرط الصغائر
الماخوذ في قوله الوقاية فرط الصيانة بعض اجتناب الصغائر في المعنى وان الاصرار على الصغائر
ما يسلب العدالة وكيف بالتقوى ويؤيده قوله عليه السلام فيما روي عن عطية عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ما اخرجه الترمذي وابن ماجه رحمهما الله لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى لا يدع ما
لا باس به حذرا مما به باس في تفسير المعنى بما ذكره المص وهو الذي يقي نفسه تعاطي ما يستحق

العقوبة من فعل او ترك قوله وفصل الصحيح الى هو قول صاحب التقريب انه اي المعنى يشعر بان الصغير
في انه راجع الى المعنى وبه قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفصل الصغير راجع الى ما في ما يستحق به العقوبة
وفصل الى التقوى لا الى المعنى وقال صاحب الكشف رحمه الله والاولى ان يرجع الى المعنى وقوله اي الا يعم
في مفهومه اما اى ان التناول فيخرج معنى الدخول في المفهوم وعدمه لا يعم صحة الاطلاق قال ذلك على
الوجه لما هو الصحيح قوله ومن المعلوم ان الاصرار على الصغائر الخ رد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله
ان الاصرار على الصغائر مما يسلب العدالة فكيف بالتقوى وانه هذا الرد قال صاحب الكشف رحمه الله والعلامة
التفتازاني رحمهما الله قوله وقد يقال الاختلاف الى حيث هذا الاختلاف هو الاختلاف في موضع الصغير الى
ما ذكره الشارح رحمه الله والمراد التي بعد المعتبر للتفصيل بدليل علم قول الامام قال اي تمسك احتجوا
انه هل يدخل اجتناب الصغائر في التقوى فمن ذهب الى التناول الخ التناول قال اي تمسك بان اجتناب
الصغائر الى التكفير اى الى كونها مكفرة في قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الآية
دل على كونها سببا لاستحقاق العقوبة ومن اختار عدم التناول تمسك بانها لما وقعت مكفرة لم تظهر لها
العقوبة اثر فكانه لا استحقاق للعقوبة بها فلا تندرج الصغائر فيما يستحق به العقوبة عند الاطلاق
قوله ليس هذا قولا اخر هكذا قال صاحب الكشف وقال العلامة التفتازاني رحمه الله اشارة الى
بين المعنى والمؤمن عند من شرط في الايمان الاعمال واما عند من لا شرط فالفرق ظاهر قوله لان المعمول
المحل بالفعل المذكور هو المجرور هكذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله وقال ايضا وان العمل في الجار والمجرور
عمل في المجرور ولم يتعرض له الشارح رحمه الله لما فيه من شائبة تسامح على ما قال بعضه اي في بيانه قول المص
وادخاله على ... من ان التابع المنصوب العطف لما هو منصوب محلا يحتاج الى تقدير عامل نصب المتبوع
اولا ثم نصب التابع اما بانسحاب او بتقدير مثله فالتابع المنصوب بمنزلة متبوعه من حيث هو منصوب لا من
حيث هو مجرور ولا مجال لاعتبار الجار في التابع المذكور من حيث هو كذلك قوله قال المص في قوله تعالى
هذا بعلي شيخا الخ نقل صاحب الاقليد عن المص قال سألت بمكة حرسها الله تعالى عن صاحب الحال في
قوله هذا بعلي شيخا فقيل حاله حرف التنبيه او في اسم الاشارة من معنى الفعل فقلت اما اسعر من اصولهم
ان العامل في الحال وذيها يجب ان يكون واحدا فقد اختلف العامل في صاحب الحال والمعنى
الذي ذكره قبل ذيها فعلت يحقق الكلام ان التقدير هذا بعلي انبه عليه شيخا او اشير اليه شيخا فتم
موذه الحال والعامل فيه وفي الحال فلحلكها يرى والى هذا اشار بقوله فاعرض والحال ودعلة المرحود
عطف على طرق قوله بالرفع الخ في الكشف بالرفع في النسخ المعتمد عطفا على معنى الاشارة وقد اجمع
الشارح والعلامة التفتازاني رحمهما الله وروي مجرورا عطفا على الاشارة اي معنى الظرف وقال
الفاضل الطيبي رحمه الله روي بالجر والرفع والاول هو المشهور لا الضمير المستتر في الظرف راجع الى الريب فسد

76 b

وحمل اللفظ الاول على بعض المعنى

المعنى وهو استلزام نفسه الهدى الى الوصف فلسنه فحاصل الرد على العلامة التفتازاني رحمه الله احتجت
قال والعرض بيان المحتملات بحسب ظاهر اللفظ والاجتهاد في تحديد المعنى ليس بسديد بل يحمل المعنى لتوجيه النفي
الى الصفة بانه لا وجه لبيان محتملات الالفاظ مع قطع النظر عن ان ارادة بعض المعنى ولا نزاع في فساد المعنى عند اجراء سداد
الكلام على ظاهره وهو ان يحمل الحال هنا المعنى الا للنفي وهو المتبادر في الاستعمال على ما هو عند مبنية اذا
كان الكلام فيدها يكون ذلك القيد مناط النفي والاثبات فيكون هنا للنفي في صورة النفي ويجوز ان يكون
هنا النفي بحسب الكلام العام وهذا انما هو على ما قرره الشارح رحمه الله في موضعه من انه اذا اوجد القيد
اولا والنفي ثانيا بحسب النفي او الاثبات الى القيد فيكون هنا النفي واذا عكس يتجه القيد الى النفي
الاثبات فيكون هنا النفي والنفي حينئذ على الاطلاق وبهذا يمكن حمله على النفي من الاعتبارات على عادة
لسداد المعنى فلا اصار الى الاول منهما قوله وفيما عداه من الوجوه اى السابقة المذكورة وهي جانب
الالفاظ وانطباقها على وجه يصح تراكيبها وانتظام بعضها مع بعض مع سداد المعنى في الجملة قال الفاضل
الطيبي رحمه الله فيه لطف فانه رمز به معرضا ان الاعتبار اللفظي الذي لا يساعده المعنى كشجرة اجتثت
من فوق الارض ما لها من قرار والذي شد عضده بالمعنى كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء
التصنيع في قوله [illegible] اشاره الى ان من حق مفسر كلام الله تعالى ان يلتفت الى المعنى ويعرض عن
جانب اللفظ الا للتصحيح ذلك هذا ليصح له قوله اى على اعتبار خصايصها التي اشار العلامة لا عن كل واحد منها بعض المعنى
التفتازاني رحمه الله بقوله والمقصود الاعراض عن حمله ذلك وتفاصيله والامر الذى اختاره بعض الفاضل
ما سلف في الكشف ايضا اشار اليه قوله وصفها الخاطر الى الظاهر انه حسدان قال الفاضل
الطيبي رحمه الله المرزوقي في صفح عنه عفوت عن جرمه وقال اعرضت عن هذا الامر صفحا اذا تركته والمعنى
ان تعرض عن هذه الحال اى البحث عن محل هذه الجمل بالطريق المذكور فانها قليلة الجدوى في الالتباس عنه
بالبحث النسخ — القران لان يسلك به طرق المعاني والبيان انها بين الطلبة ومن عدا هنا ذلك الى اهلها قوله ومفصل
البلاغة منصوب تاحيث على ان الباء للتعدية المفصل بمعنى جعل [illegible] يتعدى الى المفعولين ويكون من بينها مستعدى
قائما مقام الفاعل اى جعل ترتيبها متسببا اياه اى مفصل البلاغة وقد يرفع على ان الباء للسببية
والآلة فيكون مفصل البلاغة قائما مقام الفاعل قال الفاضل الطيبي رحمه الله الجوهري يقال
ى — طبق اصاب المحز انه طبق المفصل انهما ما اصل التطبيق اصابه المفصل وهو طبق العظمين اى النهاية
ملتقاهما فيفصل بينهما قوله مفعول مطلق اى هذا النوع من التناسق كما قرره العلامة السعادة
[illegible] التناسق الانتظام وفي الصحاح التنسيق التنظيم [illegible] من الكلام على نظام واحد [illegible] التناسق
نسق الكلام اذا عطفت بعضه على بعض والنسق [illegible] فجاء فيه اى متناسبة [illegible] تعالى آخاه وخاه اذا
وانجاده ما حنيفا اى [illegible] قوله تأكيد للتآخي قال الفاضل الطيبي رحمه الله تأكيد للمؤاخاة [illegible]

لا سماع

77 a

للاستحقاق قوله وهلم جرا اى تعال الى [illegible] الصحاح هلم يا رجل بفتح الميم اى تعال قال الخليل اصله لم من قولهم
لم الله شعثه اى جمعه كانه اراد لم نفسك الينا اى اقرب وها للتنبيه وانما حذفت الفها لكثرة الاستعمال وجعل
اسما واحدا يستوى فيه الواحد والجمع والتأنيث في لغة اهل الحجاز واهل نجد يصرفونها فيقولون هلما هلموا هلمي
هلممن والاول افصح قوله وجرا مصدر وقع حالا اى عند البصريين قال [illegible] جرا مصدر وقع حالا اى منصوب عام
جارا منجرا وفي الصحاح يقول كان ذلك عام كذا وهلم جرا الى اليوم وعند الكوفيين انه مصدر اى على انه مفعول
مطلق لهلم لان فيه معنى جر اى جر جرا وهو اى هلم بالواو معطوف على مقدر كما قرره قوله اى جملة قطعها
ابن — ولكل انما اخذ ما الحاصل او استعمل فيه عرفا والا فهو في اللغة من بحث [illegible] فانتجل اى صنعته فانتصب
واستجلب الحوض [illegible] قوله فائدة الى انه لو عبر الى الاحسن ان علم صحة العطف فيما اذا كان الثم مفردا — لاشاره
مقام — معدده انما هو لكمال الانقطاع واذا عرفوا العدد انما هو لكمال الاتصال قوله وحمل المصالح
لا ريب فيه تاكيدا لذلك الكتاب حسن لانه لم يعطف لا ريب فيه على ذلك الكتاب حسن كان وزانه وزان نفسه في
ولكن جاءني الخليفة نفسه او وزان بينا في هو الحق بينا فذلك على ذلك انه حين بولغ في وصف الكتاب
ببلوغه الدرجة القصيا من الكمال والوفور في شأنه بتلك المبالغة حيث جعل المبتدأ لفظ ذلك وادخل
على الخبر حرف التعريف شأنه ان الاصول كما سبق كان عند السامع قبل ان يتأمل مظنة ان يطرحه في سلك
ما قد يرمى به على سبيل الجزاف فاتبعه لا ريب فيه نفيا لذلك وهو له ثم قال هدى للمتقين [illegible] وتاكيد
لمجموع ذلك الكتاب لا ريب فيه حيث قال لان قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه مسوق لوصف التنزيل بكمال كونه
هاديا وقوله هدى للمتقين معناه كما لا يخفى هو هدى [illegible] نفسه [illegible] محضه بالغ درجة لا يكتنهها
وقوله وهدى للمتقين في العصر [illegible] — كونها وانه في التاكيد والتقرير لمعناه كامل [illegible] وقد حققناه في شرح المفتاح
اما تحقيقه في الاول اى كون لا ريب فيه تاكيدا لذلك الكتاب [illegible] فلان ظاهر كلامه هنا انه مبني على
ما هو المختار في الكشاف من ان ذلك الكتاب جملة على حدة ولا ريب فيه جملة اخرى وهدى للمتقين
جملة ثالثة ثم قال والحاصل انه لا ريب فيه لدفع توهم المجازفة في الكلام كان نفسه لدفع توهم التجوز
او السهو في الحكم ثم الظاهر مما ذكره ان الضمير المجرور في لا ريب فيه راجع الى الكلام السابق اعني ذلك
حرف — الكتاب كانه قيل لا ريب ولا مجازفة في هذا الكلام بل هو صادر عن تحقيق واتقان وحال ان يعود
الى ما اشير اليه بذلك كما يستفاد من نظم الاية ويكون مع ذلك دافعا للمجازفة ايضا لان نفي الريب
عن الشيء شهادة ويتحمل بكماله الى اخر ما قرره واما تحقيقه في الثاني اى كون هدى للمتقين تاكيدا
لو صح — لمجموع ذلك الكتاب لا ريب فيه فلانه قال وفي قوله لان قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه مسوق لوصف التنزيل بكمال
كونه هاديا اشارة الى ان ذلك الكتاب [illegible] لا ريب فيه [illegible] ايضا وكذا هدى للمتقين ساق على
دفع توهم المجازفة في الكلام تتمة له قوله ومن عطف على حي هنا [illegible] اصيب اى بليه وكأنه اكد الوجه

قال الله

والخطاء والعدول عن اصابة الوجه الحق والصواب ففيه رد على العلامة التفتازاني رحمه الله لكن جوابه كيف
قال لم لم يخل عطف على حتى بما قبلها سبقه وغاية ما يمكن ان يقال في توجيه معنى الكلام على هذا التقدير وقد
اصلح ترتيبها حصول البلاغة بل لعل انه حتى بما قبلها سبقه فكذا من غير سبق ثم توجه بعد ان اصعب بالترتيب
الانسب حصول البلاغة التي دونها واصعب ما يرتقى اليها اعلا مرتبتها حتى استعمل كل واحد من الجمل
الاربع مع الترتيب الانسب النظم البري على ما يكتب ذا حرره الله وهو لا يكون قوله لم لم يخل حرامي عليه
الاصابة بل عليه لما دل عليه كلامه ولا يصح في التعليل استباله على ما يعود ذلك فاعله وهو
شايع في كلام الادباء فلتأمل فانه دقيق جدا وفي قوله وان جاوزتها اعلاه والمي ان ثم للترقي
قوله ليس طرفا للخلو ولا لعدمه وذلك انه لا يكون بعد في بعد ان تقع طرفا للنفي وهو الخلو ولا
طرفا للنفي المدلول عليه بلم اذ المراد ان الخلو بعد ان حصل لا ان انتفاء الخلو بعد الترتب على لسوء م
ما هو ظاهر الكلام بل طرف لما دل عليه سياق الكلام وهو اعتبار عدم الخلو بعدا عنها ذكر
الترتيب هو المستفاد من مجموع ثم وما دخل عليه اي عرض في كلام المص عدم الخلو بعد اعتبار
ذلك الترتيب حكم الجدان ورفعت في نفس الامر هذا الترتيب الانسب لظهر هذا النظم البري قوله لشمول
النفي الخ انما قاله لانه ربما يتوهم من ان النكرة المنفية تكون في سياق النفي انما تفيد عموم الشمول كما في قولنا لم
كل انسان وما اشبه ان تفيد عدم خلو المجموع من حيث هو مجموع لا ما في خلو بعض فرد كل الجمل عنها بانه ليس
من هذا القبيل بل هو قبيل نفي ما تفيد العموم في الاثبات اعني خلو كل واحدة منها من تكلمه على وجه
العموم على ان كل واحدة قيد للنفي لا للنفي على ما تقرر في الميزان والبيان واليه اشار العلامة المحقق الثاني رحمه
الله بقوله وكل واحدة متعلق بالنفي اي انتفى الخلو على وجه العموم قوله جعل المنصوب على المدح اي
نصبوا على والمرفوع نه اي بالمدح فصد بهم الذين موصولا اي بالنعت غير منقطع عنه دلالة على انها
اي المنصوب والمرفوع ما ذكر النعت حقيقة وان خرجا بتغير الاسلوب عن ذلك اي كونهما بالنعت لم صورة
قوله قال ابو علي اي الفارسي حمل على كونهما بالنعت له حقيقة وان خرجا عن ذلك صورة وكلامه
الى قوله وليس ذلك قطعا نظرا الى اللفظ عليه التسمية اي بالنظر الى مخالفته في الاعراب للاتباع قطعا فلا
نساح تسميته قطعا جعله موصولا نظرا من حيث المعنى وجعل المستانف عطفا على جعل قوله والمرفوع
اي جعل المنصوب والمرفوع كالمجرور تابعا حقيقة والمستانف مقطوعا ان الصفة اذا قطعت عن اعراب موصوفها
حال كونها مدحا او ذما او ترحما او لا لكونها كذلك وان حصل التغير صورة لكن لم يتغير بحسب المعنى حا
فصلو سلك الصفة وهو اجراؤها على موصوفها ما بعده له واما المستانف المقطوع عن اعراب موصوفه على
الاستيناف فهو قصد الاخبار عنه بما بعده بان يكون خبرا لمبتدأ محذوف لا اتباعه لما قبله كما في صورة المقطوع
مدحا او ذما او ترحما وانهم ذكروا الاتباع ههنا تطفلا للمستانف ما عليه في المعنى حتى بل كالمحاذي عليه لكونه كلى اي حسنه

قال

قال المرزوقي في قوله انا بني نهشل لا ندعي لاب انه لو جعله خبرا لكان قصده الى تعريف نفسه عند المخاطب وكان
لا يخلو فعله لذلك عن خمول فيهم وجهل من المخاطب بشأنهم فاذا جعل اختصاصا فقد أمن الامرين جميعا اي
الخمول والجهل فقال معرفا انا اذكر من لا يخفى شأنه لا تفعل قوله ودلالة قطع الصفة على تلك المعاني جواب
عما يوهم ما وجه دلالة قطع الصفة عن الموصوف لفظا بجعل النصب او الرفع على ما يقصد به من المدح
او الذم او الترحم بان وجه دلالته عليه من حيث انه تغيير للمألوف بالافتنان لمخالفة الاعراب يدل على زيادة
عنه ورغبة في استماع المذكور وهو مزيد اهتمام بشأنه سيما مع التزام حذف الفعل في صورة النصب او المبتدأ
في صورة الرفع ولا شك ان القصد الى زيادة عنه ورغبة ومزيد اهتمام والتزام حذف الفعل او المبتدأ
انما يكون لما يقصد به من المعاني التي هي المدح او الذم او الترحم وتعين تلك المعاني بمعونة المقام وتويده
ما قال ابو علي الزم حذف الفعل في المنصوب كما في المنادى اشعارا بانه انشاء وحذف المبتدأ في المرفوع
اجراء للوجهين على سنن واحد قوله لكن الحسن هو الوقف على مستقل سواء استعمل ما بعده ام لا اختلف
في تفسير الحسن على ما في الكشف فقيل انه الوقف على كلام مستقل بعده ما لا يستقل كالحمد لله وعلى هذا
في تسميته وقفا حسنا نظر لظاهر قول المص بعد العبلة فيصل الوقف على المتقين تام اذا رفع الذين بالابتداء
او ما الخبر وكذا اذا نصبته لا بكونه مبتدئا بالعامل فيه وما الجملة لا تعلق له بما قبله من جهة الاعراب على
التقادير ورد بان ثم الذين صفه للمتقين فحال اما اذا نصب على المدح فهو في حكم الصفة فلا يكون تاما
ثم اعلم ان الفاضل الطيبي رحمه الله نقل عن السجاوندي مجرد الوقوف على مراتب لازم وهو الذي لو وصل
غير المرام كقوله تعالى وما هم بمؤمنين يخادعون الله لو وصل يخادعون صار صفة للمؤمنين فنفى الخداع
عنهم ثم يتوهم الايمان خالصا عن الخداع كما يقول ما هو بمؤمن مخادع والمراد نفي الايمان واثبات الخداع
ومطلق وهو ما يحسن الابتداء بما بعده ثم قال هذا هو الذي عناه المص بقوله منقطع عن المتقين
مرفوع بالابتداء ورده صاحب الكشف بان التمام في قول المص بمعنى انها وجائز وهو ما يجوز الوصل فيه
والفصل لتجاذب الموجبين من الطرفين ثم قال ويحمل قوله حسن غير تام على هذا القسم حسن لان اعتبار
الصفة يقتضي الوصل واعتبار الفاصلة واما اراد يقتضي الفصل ورده صاحب الكشف بان اعتبار
الفاصلة في الوقوف لا يعتبره السجاوندي ولا صاحب الكواشي والظاهر ان مثله يجوز في الايات
وحدها اذا قصد البيان خاصة وانما بسطنا الكلام بهذا الخط ذي الايهام قوله ومن شرط
الجواب للشعر الباء في ذلك اي في كونه حسنا غير تام قوله لان المستانف كلام مفيد لمجيء
وهو ان التعليل المذكور لا يرد على المدعى اذ هو يفيد حسن الحسن الغير التام على قول من اشترط في
فيه بان المخصوص في صورة المدح لما قبله بكلامه مانع لمنع الاعراب الذي يكون لما بعد الموقوف عليه تعلق
به ولا يحصل له الا ان يقال بان ارتباطه بما قبله ادنى من ارتباط الوصف في المعنى فلم ينزل منزلة التابع

وصحح في النسخة المقابلة بالسواد الجواب

لذي الاعراب قوله اجمل في الاستفهام اي اجمل اولا في قوله ما هذه الصفة ثم فصل بانما قوله او ارادة سائر كولها للتفسير مع ورده مع المفسر بعد غير فائدتها ام جار على سنن المدح والثناء وهي ثم فيه على بعد مرتبة التفصيل في الاستحسان
عن مرتبة الاجمال وتقدم الكاشفة اي كونها صفة كاشفة مشعورها قوله بيانا وكشفا على كونها مخصصة قوله
عنها قوله ام مورده مع المفسر بعد حرف فائدتها ووجه الاتيان الاصل في الصفة الكشف عن حال الموصوف
والبيان لمفهومه وهو سابق في الاعتبار عن كونها مخصصة وخير الاسلوب حيث اورده بالفعلية المشعرة بالحدوث
والتجدد فقال ام جاء بعدها اورد ما تقدم بالاسمية الدالة على الثبات لعله المادحة كما قال في علم النحو وقد يجيء
لمجرد الثناء اشاره الى قلتها ولذلك اشار الى مثالها بايراده بخلاف الاولين فان الكاشفة الجسم الطويل العريض
العميق يحتاج الى فراغ يشغله ومثال المخصصة زيد التقي المتكلم الطبيب عنونا قوله وهل هو بدل من ما
الاستفهامية الذي قال العلامة التفتازاني حيث قال في موضع البدل من ما الاستفهامية في قوله ما هذه الصفة
قوله يجيء مورده اما قال كذلك ليتحقق شرط انتصاب المفعول له وهو كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل والا
لوجب الاتيان بلام التعليل قوله وهو بدل الثناء اي قوله نفيد حال كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله
قال في موافق قوله نفيد فسلام التفتازاني في غايه التلازم قوله وهذا اي يجيء الصفة للمفسر اولى
لان قوله بيانا وكشفا للمفسر انها اي الصفة الكاشفة لا تفيد غير فائدة لفظ المفسر بل تفيد فائدتها لكن على
وجه التفصيل والذي يقابل ذلك اي الوصف الكاشف هو الصفة المخصصة تفيد غير فائدتها ولا تثبت الا
بعد فائدتها استوى في الاعتقاد ما تفيد غير فائدتها كما سلف في وجه الاوجه قوله الوقف بين المدح
والعبارة الكشف مثلا والعرق بين المدح صفة والمدح احيصا ان الوصف من الاول اظهار كمال الممدوح
والاستئذان بذكرها وقد يعني يخصص بعض الصفات بالذكر الاشارة الى انها فيها على سائر الصفات المسكوت
عنها ومن المدح اظهار ان الصفة احق باستقلال المدح من سائر الصفات الكمالية مطلقا واما بحسب ذلك المقام
وسواء كان في نفس الامر او ادعاء وان الوصف اصل في الاول والمدح تبع وفي الثاني بالعكس وعدم السابع
الوجه الثاني على الاول بناء على ظهوره وخفاء الاول قوله اما على جعله فعلا للصفات مجازا تنزيلا
منزلة الفاعل للفعل المعلل او على حمل الجارية على حذف الجزاء ليتحقق شرط انتصاب المفعول له وكذلك
قطعا قوله بعني ان المتقي في الشريعة كما مر اي بالاشارة اليه في توجيه بيانا وكشفا من يقي نفسه اي
يحفظ الصيانة من ارتكاب ما يستحق به العقوبة من المعاصي التي هي اما فعل شيء او ترك حسنة ولما كان الوقاية
من ارتكاب فعل سيئة وترك حسنة لا تكون الا بترك سيئة وفعل حسنة اخذ المصنف رحمه الله بالحاصل واليه
اشار بقوله ومحصله هو سنه على الامرين اي على فعل الحسنات وترك السيئات قوله هو اذ عدل الثنا
للمجهول عن العبارة الجامعة من حيث نفسه الى التنزيل وهو الذين يؤمنون بالغيب الاية مع كونه غير جامع لفظا
قوله ان الحسنات اما الصلوة وعمدة ما عنا ان المصنف بالتكلف انما هو الاعمال لا التروك فان اصل العبادات هو الايمان

والصلوه

79 a

والصلوه ومعا من الحسنات في قوله وان واحده منها وهي الصلوة تستتبع ترك السيئات لقوله تعالى ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر قوله بدنية كالايمان ومالية كالصلوه وماليه كالزكوة وقوله ترتيب ذكرهما على تفاضلهما
بان قدم الايمان وعقبه بالصلوه ثم بالزكوه في قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم
ينفقون قوله وهما عدا ما سطوره بحثا اما ما عدا الايمان فكسائر العبادات البدنية واما ما عدا الصلوة
فكسائر العبادات المالية من الاذكار والقرآن وغيرهما واما ما عدا الصدقة فكسائر العبادات المالية من الاعتاق
على الوالدين والاقربين وهو اساس العبرة وهي الاحسان قوله الاولى انه اصل الحسنات الخ هو محصول ما قاله
صاحب الكشف مع مزيد تفصيل وهو قوله فيه ما يدل على فضل الايمان من حيث انه اصل الكل اعني
البدنية والمالية وعلى فضلهما على العملية ولهذا قال الحسنات فيهم واما على البناء مادام سبع احتياجه الى الالة
فالايمان اصل ابتداء ودواما والاثم قد يسقط فيها بعد الشعب في اشارة المفضل على فضل الايمان نوع
لطيفة لما فيه من الاشعار بالمقصد المفضل عليهما دونها قوله واواد العبادات الخ كذا قرره العلامة التفتازاني
والاحسن منه ما ذكره صاحب الكشف لما فيه من الاشتمال على جهة النقل قال هو في الاصل مصدر عار الكامل
والمواد اي بالاستهام فيما تعارف ويعبر بها للمصدر الى الالة فيكون مجازا مرسلا من قبل الدليل
على الامر الذي يعرف به صحته عن فساده سببها اي للدليل بما يعبر به من الالة فيكون استعارة متفرعة على
المجاز قوله حيث قال في حديث طويل رواه الترمذي وابن ماجه عن معاذ رضي الله عنهم قوله من تركها
متعمدا فقد كفر بها متعمدا دعاه للمذهب الصحيح ولسنح في عبارة الحديث ولا في عبارة المعالم وساء عن احمد
حنبل عن بريدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول العهد الذي بيننا وبينهم الصلوه فمن تركها فقد كفر قوله
فقد ضعفه الصغاني رحمه الله كما قال الفاضل الطيبي رحمه الله وتبعه صاحب الكشف رحمه الله قوله واشار الى
كونها عبادة بقوله كالعنوان اللغة الصحيحة بضم العين وقد تكسر كذا في الكشف وقد بسط الكلام في استعماله
ولا علينا ان نشتغل بتيسير للطالبين قال واستعاره من عنونه كذا اذا عرضه بانه عنوان مصلحه في
السيرلانه امر يعرض للكتاب بعدمه على ما في طي الكتاب فالواو زائدة وجعلها الازهري بدلا من النون وجه
نظر لانه ابدال لا نظير له والدليل عليه اي على انه من عن عنيت الكتاب واعنيته وعنيته او من عنت الارض
بالنبات تعنوا عنوا وتعني ايضا اذا ظهر نبتها لانه الظاهر من الكتاب في نقل الازهري عن ابن الاعرابي من هذا
تعنو هذا اي بانه تشبه وهو قريب من معنى عنون الدليل عليه عنيت الكتاب واعنيته وعنيت معناها
وقال الاخفش عنونت الكتاب واسندوا نسبته قطن الكتاب اذا اردت عوانه واعن الكتاب كذا في التكملة
طس الكتاب اذا جعلت عليه طينا للختم وكلا الاستعارتين ثابت في الامامان اعني الازهري والجوهري رحمهما الله
ذكراه في مضاعف النون والمنقوص فقال انهما انما الاستعارة في علوان الكتاب بحاله وتركنا التعرض
من العلوان العلو مجانبة الاحلال ومن اراد الاطلاع عليه فليطلع من الكشف قال العلامة التفتازاني رحمه الله

(margin, right page:) في المادي
(margin, right page:) قال رحمه الله الوصف
(margin, right page:) تكلم
(margin, right page:) اما على انه فعل للصفات تجاوزا في بعض النسخ
(margin, left page:) ولم يعلل العبادات البدنية والمالية في بعض النسخ
(margin, left page:) لعدم احتياجها في بعض النسخ
(margin, left page:) واذا كان ترك الزكوة الى بعض النسخ واما حديث منع الزكوة فقتال لا سلام

والاكثر على انها من عرف علاوة عنده عنوان الكتاب وعنوانه وقوله وهو ظاهر الكتاب الذي يدل على باطنه اجمالا كانه معبر
بالمنة بظاهره ويعاين علمه قوله ومن زعم ان الايمان بالبعث واتمام الصلوة وايتاء الزكوة كناية عن فعل جميع الحسنات
الخ رد على الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال في بيان الفرق بين قوله اولا ان الافصاح عن فضل ما بين العبادتين وقوله
ثانيا اظهارا لانافتها على سائر ما يدخل تحت جنس الحسنات على الاول ذكر الصلوة والزكوة من باب اطلاق
البعض على الكل والشرط في هذا النوع من المجاز ان يكون ذلك البعض كما قال وقد علمت ان معظم الدين وجعله
منزلة كله فيحصل هذا المعنى افضلية ما بين العبادتين ولهذا قال يعني بذلك هو الافصاح على فضل ما بين العبادتين
اي لزم من ذكر هذا على سبيل الادماج ورد العلامة التفتازاني رحمه الله بما حاصله ان الكناية بفعل الحسنات
وترك السيئات في ان جعل الايمان بالبعث واتمام الصلوة وايتاء الزكوة كناية عن فعل جميع الحسنات وترك جميع السيئات
على ما قرره المصنف في الضم كما شعر قوله هذا هو المعنى اللغوي لان التقوى في اللغة الاحتراز وبه قال صاحب
الكشف ورده الشارح رحمه الله بان المراد بهنا احتراز خاص وهو الاجتناب عن المعاصي والمعنى اللغوي مطلق الاحتراز
عام فلا يكون بمعنى المعنى اللغوي وبالجملة لفظ المتقي يطلق على المعنى الخاص وهو من يجتنب المعاصي سواء اتى بالطاعات
او لا فيكون الصفة مخصصة دالة على بعض احواله الخارجة عنه وارد في صاحب الكشف بان مجتنب المعاصي
كله يلزمه فعل الواجبات كلها والا لم يكن مجتنبا وليس بين هذا المعنى وبين المعنى الذي ذكره اولا من انه في الشرع
من يقي نفسه الى الاخر كثير فرق واجاب بان الفعل منها يحتمل وعلى الاول جزء المفهوم الا ان يكون حاصلا
لا ينفك عن مجرد كونه تعريف الحيوان على ما هو المشهور وان لم يكن قوله واجيب بان المراد الخ جواب اخر
عن الاشكال بوجه اخر اورده العلامة التفتازاني رحمه الله بان جنس هذا الكلام على ان المعصية فعل ما
نهى الله تعالى وان الترك ليس بفعل هذا محصل كلام الشارح رحمه الله ان المراد بالمعاصي في قوله الذين
يجتنبون المعاصي ما يتعلق به صريح النهي او ترك ما نهي عنه ضمنا وان كان كلامه هذا على ان المعصية فعل ما نهي عنه الماخوذ
وان الترك ليس بفعل قوله اي لعلوها وزيادتها في شرح الهداية تعالى انا فتح على الخلق اي اشرف اي زاد وبعده
والفاضل الطيبي اي لشرفها وعلو مرتبتها الجوهري انوف السنام وناف الشي طال وارتفع والعلامة التفتازاني
لارتفاعها وزيادتها والكل متقارب المعنى قوله وحمل الكلام على الاستقلال في المشاركة رد على الفاضل الطيبي
وصاحب الكشف فيهما قال الطيبي على ان مفهوم [illegible] لغرض يوجب الى المجتنب عن المعاصي ولا يكون موصوفا به كل
كما [illegible] وقال صاحب الكشف والاشبه ان يحمل على التخصيص اذ ارتد المشاركة ورده ايضا العلامة التفتازاني حيث
قال وجهها بحث وهو ان يكون الذين يؤمنون صفة او نصبا على المدح او رفعا انما يحسن اذا حمل المتقين على حقيقته دون
المشاركة اذ لابد من الايمان واتمام الصلوة وايتاء الزكوة كالحاصل للصالحين الصادقين المعنوي قوله وهذا ماخوذ ممالك
في تأويل شرح المفتاح العلامة [illegible] قوله في تقرير جواب السوال بقوله فلم قيل هذا للمتقين والمعنى هو مهتدون في الاول هو
المجاز كما يشعر به قوله ثم استعمل في التصديق مجازا لغويا وقد اضطرب اقوال الشراح في استعمال الايمان في

التصديق وذهب الفاضل الطيبي رحمه الله الى انه مجاز لغوي حقيقة شرعية حيث قال اي الايمان انتقل من الامن بعد ما نقل
نماء الى المفهوم الشرعي وهو التصديق مجازا على ما يشير به ظاهر قوله فهما حقيقتان [illegible] يقول الراغب
وكانه حمل ما في الاساس على الحقيقة الشرعية ولكن حق له ان يقول الايمان التصديق [illegible] الايمان هو التصديق وذهب
العلامة التفتازاني رحمه الله الى انه حقيقة بناء على ما يشير به قوله في الاساس حيث قال فهم من ظاهر هذا الكلام
ان الايمان بمعنى التصديق مجاز لغوي وبه يشعر كلامه في الاساس وقصده منها الى زيادة التحقيق والتدقيق في
الوضع والتنصيص على ما هو وارد وتابعه الشارح رحمه الله بدليل قوله يحمل ما ذكره [illegible] بان المعنى الحقيقي الى اخر واللغة
ما قرره قوله ولما ذكر ان الايمان بمعنى التصديق الذي يتعدى بنفسه كان ظاهره ان يتردد في الناس وهو قوله اذا
كان حقيقة الايمان منقولا من امن فصار متعديا بنفسه الى المعنى الثاني [illegible] عدي بالباء ولم يعد بنفسه كما سبق
تفصيل معا تصديقا اي [illegible] في بيان معنى الايمان وحقيقته [illegible] بان ذلك اي تعديته بالباء لتضمنه اي جعل معنى
الاعتراف في ضمن معناه كونه لا اله الا الله [illegible] قوله [illegible] خصوصا ان
[illegible] كما في الكشف حيث قال والقاعدة في التضمين ان يراد الفعلان معا قصدا وتبعا لان احدهما مذكور لفظا
والاخر مذكور [illegible] وذكر فائدة التضمين [illegible] سورة الكهف [illegible] اعطاء
مجموع معنيين وذلك اقوى من اعطاء معنى [illegible] الكشاف [illegible] قوله بعده وهو ماخوذ من
الفائدة وهو ان يراد الفعلان معا قوله ثم انهم اختلفوا [illegible] صاحب الكشف [illegible] قوله
لان احدهما مذكور لفظا والاخر مذكور [illegible] ذكر صلته اي محذوف يدل عليه ذكر صلته قوله والمحذوف [illegible]
انه حال [illegible] على الحالية ولم يجعل المحذوف معمولا كما في العكس [illegible] في جعل العلامة
التفتازاني رحمه الله [illegible] المذكور من قبيل جعل المذكور اصلا والمحذوف [illegible] حيث قال [illegible] ولا بأس
جعله احدهما [illegible] والفاضل الطيبي والمولى [illegible] رحمهما الله [illegible] العكس ولعله اولى
[illegible] الاقسام قوله في [illegible] لا يدخل [illegible] كذا قاله العلامة التفتازاني رحمه الله قوله قال
قيل اذا كان المعنى للاخر [illegible] الى السوال [illegible] صاحب الكشف رحمه الله بقوله ولا [illegible] ايضا
لكن [illegible] على ذلك التقدير ان يقولوا من [illegible] اي يجعل المذكور اصلا والمحذوف [illegible] ولا يعدل
يعترفون به مصدقا [illegible] ذكر [illegible] وهو اعطاء مجموع المعنيين قوله واجيب بانه لما كانت
جعل اي المحذوف المذكور [illegible] ذكر صلته [illegible] اي المحذوف كانه في ضمن المذكور [illegible] هذا الاعتبار
عن كونه من قبيل الاضمار الى كونه من قبيل التضمين قوله [illegible] الى قوله [illegible] صاحب الكشف
حيث قال [illegible] اي يعترفون لا من [illegible] المذكور [illegible] ذكر صلة المتروك يدل على
[illegible] المتروك [illegible] العلامة التفتازاني رحمه الله بان في ذكر صلته دلالة على [illegible]
في الجملة لا على [illegible] التصديق [illegible] قوله [illegible] الاخرون الى ان [illegible] وجه الكناية على

منه بل جعل المتروك اصلا والمذكور تبعا ظاهر الى اشار صاحب الكشف بقوله ان المتروك اذا جعل اصلا كان الاكتفاء
بذكر متعلقه عن متعلق المذكور منفيا سا وان جعل تبعا فبالعكس وهو كما ترى على هذا اى على تقدير ان يجعل المتروك
اصلا انما اذا جعل المتروك تبعا فى جملة كنايه نوع خفاء والمخلص فيه ان يقال ليس المراد بالاصالة هى
الاصالة بالقصد بل الاصالة فى جعل المذكور تبعا والمتروك فيداله وهو لا ينافى كون المتروك مقصودا له
اصلا وصنيعه الشارح رحمه الله بان المعنى المكنى به فى الكنايه قد لا يقصد ثبوته كما فى طويل النجاد وفى التضمين
ان يقصد الى ثبوت كل من المضمن والمضمن فيه فلا يكون من باب الكنايه قوله والاظهر ان يقال هذا هو الاقرب
الى الصواب حتى انه اشار العلامة التفتازانى فى جواب الاشكال بان الفعل المذكور ان كان فى معناه الحقيقى
فلا دلالة على الفعل الاخر وان كان فى معنى الفعل الاخر فلا دلالة على معناه الحقيقى وان كان فيهما لزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز بقوله قلنا هو فى معناه الحقيقى مع حذف حال ماخوذ من الفعل الاخر اى المضمن فيه بمعونة القرينة اللفظية
لكن عبارة الشارح رحمه الله اوضح قوله حكاه ابو زيد قال الانبارى هو سعيد بن اوس الانصارى رضى الله عنه
وكان سيبويه اذا قال سمعت الثقة اراد ابا زيد قوله اى الهمزة اى فيما حكاه ابو زيد عن العرب للصيرورة
فيكون فيه اشارة الى انه موضوع لهذا المعنى اولا ثم نقل الى الوثوق كما انه كان فى الوجه الاول موضوعا للجعل
امنا منه ثم نقل الى التصديق لاحتمال ان لا يكون الطيار بالنسبة الى الوضعين ويدفع بان هو فى الوجه الاول
كونه مجازا ممنوع على ما سيجىء من تقريره وفى الوجه الثانى مسلم كما يفيده الشارح فى بيان فائدة حكى ابو زيد
قوله وكون الايمان مجازا فيه كانه على كثرة استعماله قوله ثم يقال طابق صيغة المضارع الدالة على الاستمرار
وقوله وعلى هذا فالحكم فيهما بان حقيقته كذا يجرى على ظاهره قوله والظرف عطف له اى فى ذا امن به مستقر
اى كائن مستقر بالوجدان وفى صحة لامن لا صلة له لانه يعديه لسماء بخلافه اى الباء فى توكلت
فان الباء صلة الوثوق ويعديه به قوله وهذا اى قوله ما انت الخ اجدر حكاية كلام يقوله من هو فى ...
قصدا ان يسافروهم ما خرجه بهذا العذر اى ما انت ان اظفر بمرادفه قوله كانه قال ... الخ اوله يا فعله
دعا به كما ان التناسب لا يجوز عطف الفعلية على الاسمية ولذا قال المولى الرازى رحمه الله كانه قال وكلا الوجهين
... يوصلون ما الغيب اذ كان ما الغيب صلة ويجوز عمر اوبل ما الفعلية اما فيهما كما فى التصديق المنطقى
لمعنى الاعتراف اما اصالة كما فى الوثوق فى الكشف وكلا الوجهين حسن اى نظرا الى اصل المعنى اللغوى واما
ما النظر الى العرف الشرعى فالحمل على التصديق ظاهر الرجحان للاجماع على ان الايمان المعتبر ليس التصديق او
هو داخل فيه واعظم اركانه قوله فكان الظاهر ان يقول فقال باضمار الفاعل الراجع الى عبد الله تفرسه فى
اراد قال او قال عبد الله بالتصريح باسمه دفعا للشائبة الاشتباه بالكلية ولذا اعتمد العلامة التفتازانى
رحمه الله على الله فقال كان لا اشتباه ان يقول فقال عبد الله فكانه قصد الافصاح والايضاح قوله اراد مزيد
توضيح اى يذكر ابن مسعود احترازا عن تكرير لفظ اى لفظ عبد الله قوله ولما قوا اى ابن مسعود فلانه لا

دل على انها اى الانه محموله عند ابن مسعود على هذا المعنى وهو ايمان من امن بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم يره ويعضده
الحديث المخرج عن ابى عبيدة الجراح انه قال يا رسول الله احد خير منا اسلمنا وجاهدنا معك قال نعم قوم يكونون
من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى اى احد ومعنى قوله كان بينا اى ظاهرا مكشوفا لمن راه فلا عجب من ايمان الحاضرين
عليه السلام لما شاهدوه من المعجزات الظاهرة والايات الباهرة والعجب من امن لم يره ولم يشاهد تلك المعجزات بل امن
بالغائب يكون اشد اعتدادا من ايمان الحاضر قوله اى حلبت يعيب رد على المولى الرازى رحمه الله فى قوله والباء فى
بالغيب صحف قوله يغيبون اى بالغيب على ما جوزه المص من كون الباء صلة للايمان بمعنى الاعتراف والوثوق او غير صلة
له على تقدير ان يكون فى موضع الحال فانه اى ما جوزه مما يحرك السامع للسؤال عن معنى الغيبة وما المراد منه واى
معنى الغيبة والمراد منه مع تحقق كون الباء صلة وغير صلة اولا يتحد قوله والمطمئن يروى بفتح الهمزة قال
العلامة التفتازانى رحمه الله مع فتح الهمزة اسم الموضع وقد يروى بالكسر اسم فاعل يجوز ان يذكر باعتبار المكان
وفيه اشعار برجحان الفتح على الكسر واشار الله بتقدم رواية الفتح والفاضل الطيبى والهداى رجحاه جواز الوجهين
وقدما الكسر على الفتح وقال المولى الرازى رحمه الله يروى بالكسر وهو ظاهر لان الاطمئنان لازم وبالفتح هو اسم وتشعر
كلامه برجحان الكسر على الفتح فتامل ولكن الحاكم الفصل قوله والخمصة الحفرة فى موضع الكلمة واصلها الجوعة
ويدل انها فى الاصل الفعلة الجوعة ثم نقل الى المحل الذى يظهر فيه الجوعة وقال الشارح الهروى رحمه الله الخمصة الجوعة
باعتبار الاصل والفاضل الطيبى رحمه الله الخمصة الفترة والحفرة وقال الجوهرى ايضا كذلك لم يتبين لنا وجه ما ذكره
من خمصة بيتها والبطنة الامتلاء من الطعام قوله وهو عطف على ما تسميه الحكما وقد العلامة التفتازانى
رحمه الله قوله وهو اى علمائه والله اشار العلامة التفتازانى رحمه الله بقوله مدلول سمعى او عقلى قوله
وقد يقال الرادلا الاول اى بقوله ما اعلم به ما نص عليه اللطيف الخبير نفسه وما ثم الثانى بقوله نصب عليه دليلا
ما نصب عليه دليلا عقليا او سمعيا يتوصل به اليه ولما كان فى دلالة عليه نوع خفا اتى بقيد العلم للتعليل
اشارة الى ضعفه قوله وانما لم يجز الاطلاق فى غيره تعالى اى بان يقال فلان يعلم الغيب لانه يتبادر منه اى من
الاطلاق تعلق علمه بالغيب والحال انه ليس اولا بقوله والمراد الخفى الذى لا يعرفه الا العلم اللطيف الخبير فيكون على
تقدير جواز الاطلاق منافضا له قال الفاضل الطيبى رحمه الله فيه تسمح لانه فى حكم الغيب قوله وذلك نحو
الصانع الى نويش فان قوله نحو الصانع وصفاته والنبوات وما يتعلق بها متعلق بقوله او نصب له دلالة
والبعث والنشور الخ متعلق بقوله ما اعلم به اى بالنص قوله وهو اى ما يتعلق بها مع ما ذكر قبله من نحو الصانع
وصفاته قوله وقد يفسر ما يتعلق بالنبوات بالشرائع والاحكام فيكون حينئذ من قبيل ما بعده اى يكون مما لا
ما اعلمنا به دليل سمعى والاولى ان يفسرهما اى باحوال المعاد من الشرائع والاحكام ويترك التخصيص فى الامثلة
اى تخصيص كونه مثالا للاول واكثر لان بعض الصفات ايضا مما يعلم بالسمع فقط قوله الفرق بين جعل صلة
وجعله حالا الى هذا محصل ما قرره الفاضل الطيبى رحمه الله من قوله والفرق بين هذا الوجه والاول ... على الاول

قوله وهو اى ما يتعلق بها مع ما ذكر قبله من نحو الصانع وصفاته م

ح

قبل الفرق ... الايمان الخ فى بعض النسخ م

بالغيب مفعول به والايمان بمعنى مجرد الاقرار او مجاز من الوثوق فلا يصدق الغيب على الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى الصحابة
رضي الله عنهم وعلى الثاني يكون الايمان بمعنى التصديق فيكون مفعوله محذوفا على طريقة العموم او لما لا يليق على جميع ما يجب

في حال الغيبة في بعض النسخ

اي يؤمن به سواء كان غائبا او حاضرا وهذا الوجه يختص بغير الصحابة وقوله اي يؤمنون في حال غيبتهم الخ محصول ما قرره
المولى الوالد في حواشيه مع اختصار وقوله اي يؤمنون في حال الغيبة كما يؤمنون حال الحضور لا كالمنافقين الذين اذا لقوا الذين

اذ هو في بعض النسخ

آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله وهو في الشرع عن معناه اللغوي يتحقق حصول كونه منقولا

قوله ثم

عن الايمان الشرعي اي التصديق الخاص المعروف فيه للعهد اي الخاص الذي يحصل عند المسلمين انه ما هو وهو التصديق بما علم
بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وما يتصل بها وهذا اي اعتقاده بمعنى الجزم

النسخ ه

والاذعان هو المسمى بالتصديق الشرعي الذي اجمع يسمى الايمان او الحمل الاشعري واتباعه من المتكلمين وجعلوا الاقرار باللسان
شرطا اي شرطا لاجراء الاحكام فيكون الايمان وحده اما شرطا والجمهور من الفقهاء جعلوا التصديق والاقرار جزئيه

في بعض النسخ ه

والتصديق ركنا لازما لا يسقط بوجه من الوجوه والاقرار ركنا زائدا كما اشار اليه بقوله الا ان الاقرار قد يسقط
بضرورة الاكراه دون التصديق وعلى هذا يكون الايمان تاما والمعتزلة من المتكلمين والفقهاء زادوا فيه العمل حيث
قالوا الايمان معرفة بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان فيكون الايمان ثلاثا عندهم قوله يعني وما يقوم
مقامها الخ في الكشف قوله ويعبر بالشهادة ارادة وما يقوم مقامه عند تعذره ولعله من اجل بالشهادة اي

في بعض النسخ

الاعتراف المذكور وما يقوم مقامه عامدا حكما فهو للاخلال سواء كان معتقدا او لا والاشارة الى ان الاخلال بها
كافر في الشرع للحكم بكفره اذ حكم الشرع انما هو بحسب الظاهر دون الوقوف على حقيقة الحال فهو كافر اي مجاهر بكفره

وقد اطبقوا الجمهور في بعض النسخ ه

والا فالمنافق ايضا كافر لكن يخفي كفره وقوله وقد اطبقوا اي اتفق من بعده ويعبر قوله من السلف اشارة الى
نوع من السلف كالمعتزلة اي المعتزلة ما هو ما لا يعتد به اصلا والى ان التمسك بما روي عن السلف ان الايمان جزؤه
بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان ليس بصحيح لانه محمول على الايمان الكامل اذ لا نزاع فيه وانما النزاع
في نفس ما سمي الايمان قوله فعلى الاولين اي على المعنيين الاولين استعارة الخ لا خفاء ان الاستعارة
والمجاز من صفات الالفاظ لكن بواسطة المعاني والاستعارة التبعية في الافعال والصفات المشتقة تعتبر
اولا في المصادر وشبهها في الافعال والصفات وفي الحروف في متعلقاتها التي يرجع معاني الحروف ويجمع
استلزام وذلك بان استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والمجاز المرسل استعمال اللفظ في غير ما

العام هو الانصاف في بعض النسخ ه

وضع له لعلاقة اللزوم دون المشابهة على ما مر في فنه قوله العام في اصل اللغة الانصاف الخ لا لا نفسها من نوع
بسط للكلام ففيه اولا كلام السابق رحمه الله ومآله الاعتبارات فقوله يعم من صرح كلامه ان الاقامة منقولة من تسوية
الى تعديل الاركان نقلا اولا من تسوية الى تسوية الاجسام ثم نقل الى تعديل الاركان وهو لم يعلم ان النقل الاول
مثل نقل في اللغة ايضا من اصلها فيكون حقيقة او في غيرها عرفا عاما فيكون مجازا وفي قوله ايضا العام دلالة
على انه مجاز بل استعارة الا ان يحمل المشابهة على المجاز دون المشابهة المستفادة من الكاف ونحوه والنعل

من اقام العود بمعنى قومها وسواها الى تسوية المعاني بحسب العرف الخاص وهو عرف الشرع بطريق الاستعارة
التبعية حيث اعتبر اولا في التسوية التي هي المصدر بان شبه تسوية المعاني كتعديل الاركان على ما هو حقها
بتسوية الاجسام وتقويمها بان اتى بها على وجه الكمال باعتبار التسوية فيهما على الكمال والتمام ثم
بواسطتها في الفعل وهو معنى قوله انما لم يجعل استعارة الاقامة من المعنى اللغوي وهو تحصيل القيام في الاجسام
من غير احتياج الى النقل الثاني وفيه تطويل المؤنة بل جعل استعارتها من تسوية الاجسام رعاية لزيادة
المناسبة بين المنقول عنه واليه وهي التسوية دون التحصيل المطلق لمغايرتهما اذ التسوية اخص من التحصيل
وفيه من زيادة المناسبة ما لا يخفى وهذا معنى كلام الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال تعديل المصلي اركان الصلوة
وحفظها من ان يقع فيها زيغ كتقويم الرجل العود المعوج وهذا المعنى ايضا وهو في كلام العلامة التفتازاني حيث

وهو ايضا هو الذي ه

جعل تسوية الصلوة على ما شرع بمنزلة اقامة العود اي تقويمه وجعلهما كلام المحقق الو في ظاهر كلام المص
فليتأمل قوله وقيل للاقامة الخ هذا اعتراض صاحب الكشف قال والحق انه ضعيف لانه ايضا لان العموم
يبعث على الجبلين على السواء بل الوصف بالعموم لنحو الدين والرأي والطريق وما اشبهها من المعاني اكثر وكان
مولاه جعل النقل من المحسوس اعني الاصطلاح في المحسوس وهي تسوية العود ونحوه ثم منه الى المعقول وفي قوله
ايضا اشعار بانها حقيقة في النقل الاول وكذا في قوله لكنه في المعنى الثاني اكثر استعمالا اعني استعمال نحو اقام العود
يعني سواه اكثر من استعمال نحو اقام زيد بمعنى جعله منتصبا وان كان العموم في التحقق اجلا الى معنى المنتصب
قوله فاستعمل القيام فيه استعمال المعاودة ثم تشعر بان النقل فيه وانما هو في استعماله بمعنى الملاءمة
على النسب ثم استعير وقد يدل على الاستعارة قوله كان كالشيء الثاني في الكشف انه مجاز قوله وقد
اورد عليه اورده صاحب الكشف رحمه الله قال في اما الدوام عليها من اقام السوق فهو ان الاول مجاز كما في قام
بالامر فقعد عنه ثم يجوز غير ذلك المجاز بالمحافظة وللاول فيه بعلاقة غير مطردة اعني ان الدوام لا يلزم القيام
وبالعكس او تشبيه غير واضح كما اشار اليه المص وما قيل في وجه رجوعه من ان المداومة على الصلوة شرعها
مستلزم تعديل الاركان فغير عكس فلو سلم لا تعارض ما ذكرناه ثم ان الدلالة على حفظ الاداب الباطنة ودعائم
السنن على ان المحافظة عليها واداؤها في اوقاتها من جملة الاقامة بالمعنى الاول ايضا والتقويم كما يعتبر في الصلوة
المفردة يعتبر في بعضها مع بعض فجعلها قائمة فوق ايقاعها في الخارج قوله ودفع الاول اي الاشكال الاول بانه
من الاستعارة والحمل على المجاز المرسل لعلاقة اللزوم ورده السابق رحمه الله بقوله واسمع الى ما ورده صاحب الكشف
بالمنع ايضا بان العلاقة غير مطردة اذ الدوام لا يمنع الفاتر بالعكس قوله والثاني اي دفع الثاني بانه صار بمنزلة
الحقيقة قول ضعيف وبه قال العلامة التفتازاني رحمه الله في دفع الاشكال بان اقامة السوق بمعنى جعلها نافقة غير
كاسدة وان كان في الاصل مجازا فقد صار بمنزلة الحقيقة هذا وذهب الفاضل الطيبي في توجيه المعنى الثاني على انه كناية جعلا
تلويحية عن الدوام بالاقامة فان اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في ايضا مشعر بكونها مرغوبا

فيها واضافتها وبطلها يدل على انه الها كالسود واحد منه سود فانه دلت على تشاق سلعتها وبعاونها يدل على
توجه الوغا اليها ويوجه الوغا يستدعى الاشتداد كلاهما اذ الم يكن قائمة فعلى هذا المراد من قوله من قامت
السوق اى من باب قامت السوق لا انه منقول من قامت السوق ورده صاحب الكشف بانه يحال التصريح بلفظه
ولا يبعد لا اشتبهنا دنيا لبعد معنى قوله غزاله اراد به شبيب الخارجى كذا فى اكثر نسخ الشراح وفى بعض النسخ
خبيث بدل شبيب قال قتل الحجاج خرجت غزاله عليه وهى قتيله الحرورى فى جارية ومن هرب الحجاج تحت جلده وفى ذلك قال
الشاعر اسد على وفى الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر هلا كررت على غزاله فى الوغا بل كان قلبك
فى جوانح طائر وقيل انها دخلت الكوفه فى ثلثين فارسا وصلت الجمعة وخرجت ولم يتعرض لها احد منها بها احد
قوله على التخيل بان شبه موضع المضاربه فى الاجتماع والازدحام بالسوق ثم ذكر الضراب تخيل او
تشبيه بان شبه الضراب باعتبار محلها بالسوق فى المنفى الى المشبه كما فى لجين الماء والمراد بالمثل العراق
الحجاج واتباعه وسل العراقان كوفه والحجاز على التغليب قوله اى اجتهد فى تحصيله ويجد فيه بلا
الى به يشعر كلام العلامة التفتازانى من قوله فالباء للملابسة كانه قام ملتبسا به ومجتهدا فى تحصيله وملابسه
فالمتجلد المتشمر لاداء الصلوة هو المصلى ومعنى كلام المصنف التجلد والتشمر لادائها اداؤها متجلدا متشمرا
مدلول قوله وان لا يكون فى مؤديها فتور عنها ولا توان فى حقيقته اى حقيقة قام بالامر قام ملتبسا به متلبسا به فى ايقاعه
له اى بالامر بدل على الاعتناء اى اعتناء الفاعل بشان الامر وملزوم الاعتناء بشانه التجلد اى تجلد فاعله
وتشمره فاطلق القيام على لازمه الذى هو التجلد والتشمر ومنه اى من باب قام بالامر قامت الحرب على الاسناد
المجازى وبهذا التقرير يحصل الاعتذار عن الاعتراض المذكور فلا احتياج الى تكلف حمل الباء للتعديه
كما ذهب اليه المولى الرازى رحمه الله قوله واعترض عليه الى اعترض به صاحب الكشف على كلام المصنف
فى بيان العلامة التفتازانى قال واما التشمر للاداء ففيه خفاء اى فى الاول اى من عدم الوضوح وخفاء امر
فى العلاقة وهى اللزوم وانه ليس على ظاهره لان القائم هو المتشمر لا مقيمه وههنا ليس كذلك اللهم الا ان يحمل
فى الصلوة متشمر لا رفاعلها كذلك من باب جد جده ولا يخفى بعده ثم قال ردا على المولى الرازى رحمه الله
فى لا يقال ان الباء للتعديه فى قام بالامر فالمقيم هو المتشمر لا نا نقول تباعد عن الامر فى ضمنه سر ان القيام
فى هو ذاك فى كذلك قولهم قامت الحرب ان العقود ما يناسب الكسل والقيام ما يناسب التشمر لا الاقامة والاقعاد
فى وهنه نظر اى قوله وليس لك ان تقول من تتمة كلام المعترض الى كلام السائل فلا غبار عليه قوله انهما
فى العام تطلق الى الكل محصول كلامى الشيخين صاحب الكشف والعلامة التفتازانى فلا علينا ان نجعل كلا
فى بعد الخاطر وايضاحا لما اشار عبارت الكشف واما الاداء على ما اشار اليه جار الله ففيه انه تجوز عن الصلوة
بالقيام وهو شائع حسن لكن الاقامة بمعنى الاداء غير ظاهر ح بل يكون معناها على قياس التعديه جعل
العرفانها اى مصليا فاما ان يراد جعل نفسه مصليا ويكون الصلوة مفعولا مطلقا واما ان يكون من الضرورة

ويكون منصوبا على الاول وبعده لا يخفى وعبارة العلامة واما الرابع فهو ان الجزء للصلوة هو القيام لا الاقامة فلا معنى
لقوله عبر عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها كما عبر عنه بالقنوت اى القنوت القيام لا بعد الاقامة فعل القيام وهو
ركن الصلوة لانا نقول الركن فعل القيام بمعنى تحصيل الهيئة التى هى القيام فى نفس الفاعل لا بمعنى ايجاد القيام فى
آخر يسمى الصلوة لا معنى الاقامة ايجاد القيام ومعنى اداء الصلوة ايجاد جميع الاركان التى منها القيام فيكون
الاقامة جزءا من اجزاء الصلوة بناء على ان القيام بعض اركان الصلوة فتتم التقريب لانا نقول فيكون نفس
معنى يؤدون الصلوة فلا يصح ذكر الصلوة واتباعها منقول بعموم الاتكلف شديد فلا ينبغى لاحد من يحوم او يسمع اقامه الصلوة
هذه عبارته فالترديد الاول محصل كلام الكشف والترديد الثانى محصل كلام العلامة التفتازانى قوله ففى الترديد لا
ان اراد ان القيام يطلق على الصلوة الى تم كلام الترديد على قوله فى الترديد الثانى وان اراد ان القيام لما كان ركنا منها كان
فعله وايجاده اعنى الاقامة ركنا انما محصل كلام الفاضل الطيبى او بمعنى يوجدون القيام فيها اى نحو
فيها فاسند القيام اليها على سبيل المجاز وكذا محصل كلام المولى الرازى بمعنى الاقامة فعل القيام لكن المراد
اداء الصلوة وفعلها لان فعل القيام ركن من اركانها وكثيرا ما يسمى الكل باسم الجزء كما يعبر عن اداء الصلوة
بالقنوت قوله يوجه عليه الى رد عليهما وقوله قلنا يمعنى يعمون ح يؤدون الصلوة الى رد على المولى الرازى
رحمه الله قوله وذكر بعضهم الى يريد صاحب الكشف قال اما تحوا قيموا الصلوة فهو من الاقامة بمعنى جعلها
قائمة فى الخارج اى حاصلة فيه فان القيام بهذا المعنى ايضا شائع الاستعمال يعم ما يقال انه قائم بنفسه او
بغيره وما يقال ان المتقوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره والمقوم ما يقام به الشئ اى يحصل ومعناه جعلوها
واتوا بها وهو الاتيان بها على الوجه المجزى شرعا ورجع الى معنى الاداء لا لاعتبار ان القيام بالسنن والاداب
ليس بواجب فى بابه العلامة التفتازانى رحمه الله قوله وما نحن فيه اعنى تعمون الصلوة الى محصل كلام
الكشف هو قوله وعما نحن فيه لما كان فى معرض المدح من عدد للمعنى الاتيان بها للدلالة على رتبة الهدى
الكامل والفلاح الشامل عليه رجح المعنى الاول اعنى جعلها قويمه ووجه من جعلها بمعنى الاداء ملحصا
لا ما ذهب اليه المصنف هو وجه حسن يزيد اجلاء بمواقع استعمالات القرآن واختار القاضى البيضاوى ايضا
المعنى الاول وقال باويل بعمون الصلوة يعدلون اركانها ويحفظونها من الزيغ اظهر لانه اشهر والى الحقيقة اقرب
وانه لتضمنه التنبيه على ان الحقيق بالمدح من راعى حدودها الظاهرة من الفرائض والسنن وحقوقها الباطنة كالخشوع
والاقبال بقلبه على الله تعالى والامام المعنى الكنا وقال الاولى حمل الكلام على ما يحصل منه الثناء العظيم
لا يحصل الا اذا حملنا الاقامة على ادامة فعلها من غير خلل فى اركانها ويؤيده ما قاله الراغب اقامة الصلوة توفيه
حدودها وادامتها وتخصيص الاقامة فيه تنبيه على انه لم يرد ايقاعها فقط ولهذا لم يؤمر بالصلوة ولم يمدح
الا بلفظ الاقامة ومن ثم قيل المصلون كثير والمقيمون قليل كقول عمر رضى الله عنه الحاج قليل والركب كثير
والى هذا المعنى مال الفاضل الطيبى رحمه الله قال هذا من قول القاضى قوله اراد بالبعض اهاله الا انه يكون

الواو الجوهد قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفيه اشارة الى ان التفخيم يطلق على ثلثة معان صح لكل منها السابع المعهد
ونقله الفاضل الطيبي عنه الاول تركه امالة وهو عبارة عن ضد الامالة والثاني اخراج اللام من اسفل اللسان بمعنى
ترك الخراجة وهو عبارة عن ضد الترقيق والثالث الامالة نحو مخرج الواو وهو المراد هنا وفيه رد على المولى الرازي
رحمه الله حيث جعله ضد الترقيق قوله ماخوذ من تحرك الصلوين الى ان قال ابو علي حيث قال الصلوة من الصلوين
وذلك لان اول ما يشاهد من احوال الصلوة انما هو تحرك الصلوين فاما القيام فلا يختص بالصلوة قال ابن جني هو حسن
قوله وفيه ضعف من حيث الحكم كما ذكره صاحب الكشف وما بعده العلامة التفتازاني قال صاحب الكشف وفهم اي
للعاملين بالمعقول ان الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية كثيرة الاستعمال واطلاقها الشائع على ذوات
الاركان بعد ورود الشرع ولا يراد ان الصلوة عبارة قديمة لان الكلام في تسمية كل صلوة ولم يكن اصلها
عرفا على ان الكنائس وتلك العترة من العرب ما كانوا يعرفون هذه العبادة من اين لهم البحور انه يلزم ان تكون
ورودها بمعنى ذوات الاركان اشهر عند اهل الجاهلية لا كلام في كلامهم فضلا عن العلمية هذا والاستعمال خ
غير الحذف قليل وقال الامام هذا الاستعمال يفضي الى الطعن في كون القران حجة لان الصلوة اشهر الالفاظ واستعمالها
من تحرك الصلوين من ابعد الاشياء معرفة ولو جوزنا ذلك ثم انه خفي واندرس بحيث لا يعرفه الا الاحاد
مثله في سائر الالفاظ ولو جاز لما قطعنا بان مراد الله من هذه الالفاظ ما يتبادر افهامنا اليه بل لعل المراد
تلك المعاني المندرسة واجاب القاضي بان اشتهار اللفظ بالمعنى الثاني مع اشتهاره في الاول لا يقدح
فيه ويمكن ان يقال على ما ذكره انه يدل على جواز نقله ولا دلالة له على وقوعه في هذا الموضع بخصوصه والاولى
الا عند الاعتماد على ما ذكره الشارح بعد هذا قوله وتمام تحقيقه في اصول الفقه في الكشف المعهود في اصول
ان المعتزلة على انها حقائق مخترعة شرعية لا انها منقولات عن معان لغوية والقاضي ابو بكر الباقلاني ذهب على
انها مجازات لغوية مشهورة لم يصيرها نوع العاملون النقل قالوا الاصل اللغوي بمعنى الدعاء نقل الى ذوات
الاركان لانها دعاء بالالسنة الا انه اطلق على الفعل والمقال والمقصد على عكس ذلك قوله فان قيل ان
هذا السوال والجواب محصل ما قاله العلامة التفتازاني من انه على تقدير كون الاصل تحريك الصلوين ثم جعل
علما شرعيا على اسم الصلوة من صلى الشرعي دون العكس قلنا لان المناسبة بين المعنيين اظهر منها بين تحريك
الصلوين والصلوة بمعنى الهيئة المخصوصة ولهذا جعل الزكوة من زكى الشرعي فهو من اللغوي قوله
ان قوله الصلوة من صلى المحصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى قوله على ان صلى قولهم الصلوة
من صلى والزكوة من زكى ربما يحمل على مجرد الاشتقاق منهما من غير تعيين الاصل والفرع قوله وبها الاثنان وفي
الصحاح الجاعرتان موضع الرقمتين من است الحمار وهو مضرب الفرس بذنبه على فخذيه وقال الاصمعي هما حرفا
الوركين المشرفان على الفخذين وبعضهم يجعل الجاعرة حلقة الدبر قوله فعل الجزء الى العضو الكائن الجسم
ظاهر الفخذ وما اشتمل من الجاعرتين وذكر عن ابن الاعرابي مثله وقال هو الصواب قوله العلامة الجرجاني في الكشف

الصلوة على ما علم م

صاحب

سرعا

م

عدم

اعتذار ونحوه ... وكلام الجمهور ...

يجاوز الجرجانية والاطلاق كما ذكر اقتصر على الاول حاملا على ظاهره ثم قال ولعل اشتقاق تكفير اليهودي من غيره اوضح لانه بمعنى المصوح
والاشعار مشهور قال جرير واذا سمعت بحرب قيس بعدها فضعوا السلاح وكفروا تكفيرا وفي الحديث اذا اصبح ابن ادم
فان الاعضاء كلها تكفر اللسان يقول اتق الله فينا ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا اي خضعوا وانقادوا قوله
الا ان الجماعة اي اهل السنة والجماعة لما سموا الحرام رزقا واسندوا الاشياء كلها الى الله يدخل بالضرورة الحرام في الاسناد احتاجوا
في ان المراد بالرزق في قوله تعالى ومما رزقناهم هو الحلال الى دليل يدل عليه فتمسكوا في ذلك اي في ان المراد هو الحلال بدليلين مما
2 متفق عليهما احدهما المدح والاخر الانصاف بالتقوى فان كلا من المدح والانصاف بالتقوى يدل على الانفاق من الحلال والاسناد
الفعال بعد انه جعل الاسناد اليه دليلا برأسه موافقا للمولى الذي بعده قال واما اسناد الرزق الى نفسه واذا اضيف
الى الله تعالى فانما يختص بالفضل والافضل وكلام صاحب الكشف العلامة التفتازاني يدل بصريحه على ان فائدة الاسناد
هو الاعلام بانهم ينفقون من الحلال الطلق وما هو من عظائم المنائح وليس بدليل مستقل على المطلوب انه مما
هو دليل اشار اليه العلامة التفتازاني بقوله سيما عند التصريح بالاسناد الى الله تعالى وقال وتمسك بعض المعتزلة
على مذهبهم بعدم اسناد الحرام ورده صاحب الكشف انه عدم الاسناد اليه لانه من فعله بل لانه لا يحسن عدم ان
يسند الحرام اليه تعظيما له على ما قال الشارح رحمه الله ثم لا يجوز اسناده لتعاليه عن القبائح واما اسناد الحلال تعظيما
ولان فيه ثبوتا من فعل العباد لانهم اكتسبوه وصف الحرمة وهذا ايضا لا يدل على مذهبهم ولا حاجة على اهل السنة
والجماعة بان المعظم من اسناده الى الله لئلا يتوهم ايجاد العبد ما لا يفعل به انفاقا وان جاز ان يكون المعظم
فيه لكون الانفاق من الحلال لانه عند الاطلاق ينصرف الى ما هو الافضل والاكمل فلا يلزم ان يكون هو الغرض خاص
اسناده اليه تعظيما له غايته ان يكون هو انجاح للاعتبار من احتمال اخر نعم بمجرد المدح والانصاف بالتقوى
وبعضه ما قال المولى الرازي رحمه الله قوله واسناد الرزق الى نفسه للاعلام لا يدل على مذهب المعتزلة
مشترك بين المذهبين نعم مجرد الرزق بدون الاسناد يدل عندهم على الحلال لكن لا يتمسك لهم به لما فيه من الافضاء
الى المصادرة ولما اشار اليه بقوله الا انه تمسك بالاسناد فقط نظرا الى ان الرزق عندهم يتناول الحرام ايضا
وايضا اكتسابهم وصف الحرمة لا يدل على مذهبهم لانه على تقدير التسليم انه اي اكتسابهم وصف الحرمة ليس بايجاد
كما زعموا لا شدوهم كيف وقد ثبت بالقاطع العقلي والنقلي ان الكل منه وبه والله يعلم لا يوصف الفعل بالصفات
الخمس الا من حيث قيامه بالمكلف كذا في الكشف قوله وقد يقال الى هو بدل ان التمسك بالاسناد دون غيره لا لانه
يتناول الحرام ايضا بل على الوضع التعديني يعني ان مورد الحرام يسمى رزقا شرعا ولغة بل الاسناد يخرجه قطعا وقد يقال
ان الاسناد اليه لا يخرجه عن تناول الحرام بالمعنى اللغوي ثم يخرجه مما نحن فيه ولذلك تكلمه في قوله ثم الرزق في الاصل
مصدر الحكم كذا قرره صاحب الكشف سوى وعن الراغب رحمه الله الرزق لفظ مشترك للحظ الجاري تارة وللنصيب تارة
ولما يصل الى الجوف ويتغذى به وجارا رحام سبحوله يحمل على المباح لانه حث على الانفاق ومدح لفاعله ولانه اضاف
الى الله عز وجل والانفاق كما يكون من المال يكون من النعم الظاهرة ويكون من النعم الباطنة كالعلم والقوة والجاه الخ الكلام

2

الا انه علام

ورده صاحب الكشف م

ودنا ماله في بعض النسخ م

واعلم ان الرزق ... في بعض النسخ م

84b

ويدل على العلم وجامع الدنيا عرض زائل وقوله اخراج حظ الاساءة الى نفسه حال نعمائه على معناه المصدري
متوجه منه الانفاق على نفسه وما لا يسع له وقوله يراد به ما اعطاه الله اليه اشارة الى تفسير تعدي
الى المرزوق فيتناول النعم الظاهرة والباطنة وما يسع على نفسه وغيره وقوله ما هو فوائده اي ما اعطاه الله من
فوائده ونعمائه وبهذا المعنى يخرج الانفاق على غيره وما هو من النعم الباطنة قوله وقد يوهم الى رد على العلامة
التفتازاني رحمه الله قال وفي كلمة من للتبعيض صيانة عن الاسراف والتبذير وكما انفق من كل ما لهم ليس
المراد من قوله ان الكف للتبعيض الجائز من قوله من الوضع لقوله ما رزقناهم بل المراد ان في كلمة من الداخلة على ما رزقناهم
دلالة ولو التزاما عرفا على الكف للانفس بقوله في زمان يرد الانه عن الاسراف والصيانة للانفس مضوا
وانفقوا عنهما احد حالهم ولا يساعده مفهومه المعاني الاخر والباقي في ظاهر هذا الوجه بالنسبة الى ظاهر
والوجه الثاني يجوز ان يكون لها لنسبة الى طائفة وحده وان يكون بالنسبة الى طائفتين وكان اي الوجه الثاني
هو المرضي عند الشارح قوله سمي الجار والمجرور مفعول الفعل على الاطلاق تنبيها على انه بحسب المعنى
مفعول به وفيه اختلاف الرأيين اي بعض ما رزقناهم فلا حاجة الى تقدير المفعول به وان كان بحسب اللفظ
تقدير لاحتياج الجار والمجرور الى متعلق بحسب اللفظ وكان قول العلامة التفتازاني رحمه الله وحقيقته
تعدى ما رزقناهم على انه واقع موقع موصوف اشارة اليه الا ان كلمة من في قول الشارح اي بعض ما رزقناهم
يحتمل ان يكون تبعيضية وان يكون بيانية وعلى قول العلامة التفتازاني بيانية فقط وهو ظاهر قوله
الشمول بان يراد البعض المطلق اعم من ان يكون في ضمن الكل باعتبار بعضه ويجوز مع اتفاق البعض — مع الشمول وفي بعض النسخ
البعض او في ضمن البعض وفي اخرى هو معنى جملة الافراد على انه محمل مرجوح لتبادر عدم الشمول منه
ما ذا قدم مفعول الفعل على مفعول زائل احتماله بالكلية في السلام افادة الاختصاص لاحتمال
بعض المال الحلال وان يعم الى ما رزقناهم وقد التخصيص بالتصدق ليخرج ما لا يصلح للتصدق — اي بعض المال
من المال الحلال قوله والصلوة شقيقة الزكوة قطعية من الزكوة واختها كانه علة لتفسير قوله وان
قوانيها بالصلوة قرينة على ان المراد بها الزكوة المفروضة وكونها اختها من حيث انهما حيث انهما
امّان لسائر العبادات البدنية والمالية وثانيهما من حيث ذكرهما معا في القرآن حيث كان قوله قلت
ما عبر به اليه يريد لا ان يفعا بلها ما ذكر من التطوع وصدقة الفطر بل معا بلها جميع المال ويدل عليه قوله
صيانة لهم وكفا عن الاسراف والتبذير قوله وقد عرفت غيره الى اولئك لو هم من يوهم ان لا دلالة
للمطلق على الكل اذ يكفي لتحققه من الافراد فانه قد يراد الكثير ان المطلق صالح لتناول الكل سيما عند قيام
القرينة الظاهرة واليها اشار بقوله ومن البين ان مقام المدح يناسب العموم والمدح العام ابلغ من الخاص
وقال صاحب الكشف وهو الظاهر قوله منها الاستنفاق الاكبر لا سيما اي التصدق بعد علمها هو

الا سراك

85a

الاشتراك في المعنى واكثر حروف الاصول وهو النون والفاء دون العاقب والدال مع الموافق الباقي اي الثاني
في التركيب جميع المعنى الوارد وقوله معتوح حيث اطلق في كتب اللغة الى قال الانباري كان من اكابر اهل اللغة
قال المبرد ما رايت للبغداديين كيما ما خرا من كتاب ابن السكيت في اللغة وظاهر قول الفاضل الطيبي رحمه الله واما
حكاه قول ابن السكيت في الاصلاح فهو معنى المراد شيء نفقا اذا تقدان المحكي عنه هو نفق وينفق فقط وكلام
كلام المص في مرضع الشارح الهروي رحمه الله بان المحكي عنه الى قوله اذا ما ملء وقوله وامثاله امثل بمعنى فتح
ونفح ونفس ونفث ونفذ ونفى قوله وتكون بالواو وغيرها واما كونه الاشمل الواو والفاء وقوله وغيره
يدل على ان يجوز بغيرهما وجاز ان ثم وهي ظاهر والعلامة التفتازاني اقتصر في الذكر على الواو والفاء حيث قال — معا
ويكون بالواو والفاء باعتبار تعاقب الاستعمال قوله القوم السيد الجمع في شرح الهروي القوم الحمل المكرم
الذي لا يحمل عليه ولذلك سمي السيد من الناس بالقرم وقوله والهمام العظيم الهمة قال الفاضل الطيبي رحمه الله
والهمام من اسماء الملوك لعظم همتهم او لانهم اذا هموا بامر فعلوه وقوله ما ول اي لبث الكتيبة حتى ولى الصف
وهو الشجاع مثلا قوله والشعر لابن زيابة في حارث بن همام حين توعده ابن زيابة بالقتل ثم نكص
عن حرابه ونفهم من تقريره ان المتوعد هو الحارث وهو اسم من حرام وصبحهم وغنم منهم فاب الى قومه
سالما والموعد عليه هو ابن زيابة على ما يأتي بعد ويوافقه قول صاحب الكشف يقول يا لهف لي الشاعر ما
لي الشاعر عن الحارث الذي اغار عليهم فاب سالما وما نسب اليه في الحواشي من قوله قال الحارث بن همام لما
اما ابن زيابة ان تلقني لا تلقني في النعم العازب اي لا تجدني راعيا تعدّ ما بلي في المرعى وانما كراي وتلقني
يشتد في اجرد مستقدم البركة كالراكب بمعنى تجدني بعد على فرس قصير الشعر متقدم الصدر مشرف كالراكب
يعني ان اشرافه اشراف الراكب لا المركب وشد من الشد وهو العدو فقال ابن زيابة مجيبا له ما الهف زيابة الحارث
وعلى بعد وان يكون الشعر لابن زيابة يلزم ان يكون المتوعد والمتوعد عليه واحدا اللهم الا ان يقال مما اخوف
كلاهما ابن زيابة وهو بعيد لم يقل به وقوله اما ابن زيابة اي اما المعروف المشهور لا تلقني في النعم العازب اي لا — وقوله
تجدني راعيا تعدّ ما بلي في المرعى وانما كراي كل قوله وبعده الى يشقانا ما بالشين والاضافة الى ضمير المتكلم
مع غيره اي سعيا للغائل والمقول كذا الشقي من الحكاية الى الغيبة وفائدته الخاص ادعاء ظهور ان الغائل — ٢
محمول على ظاهره بلا احتياج الى العدول عن ظاهره الى التهكم به قوله وفضل بهكم اي الشاعر بقوله ما لهف زيابة
البيت للحارث الحارث توعد ابن زيابة بالقتل ثم نكص عن حرابه اي محاربته وبه قال صاحب الكشف وفي بعض النسخ
صح عن جرأته اي شجاعته كانه تصحيف قوله وقد تغلط فيها الى كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله
قال والبيت مع انه من الحماسة ومعناه على ما ذكرنا مذكور في الشرح فتعاطفه يقال زيابة هو الشاعر نظر الى اللهف
والحزن لاجل الحارث بسببه او زيابة اسم اي المهجو او الممدوح والحارث اسمه وفي شرح الهروي اسم ام المهجو وهي
البيت والله لو لقيته منفردا عن اشاعة لحصل شقانا من الغالب ما اي لو خلوت لعله وقتله قوله في الجمهور

على انه جمع ضرب بمعنى النضاد فقال الفاضل الطيبي رحمه الله قال المصنف اكثر الناس على ان الاضراب جمع ضرب بمعنى النضاد وعندي
يكسر ما فصل بمعنى مفعول كالطحن وهو الذي ضرب له المثل لا انه في المضروب له مثلا والمضروب هو من الحماني في قال
عن عمر الضرباء والاضراب الامثال يجمع غير واحد من العرب يقولون هذا ضربه اي مثله بكسر الضاد وبعضده مثل
ومثل ومثيل وشبه وشبيه واتهم جمعوه على اضراب قوله مفعول مجموع المعطوف والمعطوف عليه اي عند
من سلام واضرابه قوله اي الذين امنوا من اهل الكتاب مع كونهم مؤمنين بكتابهم يعني انه اشتمل ايمان اهل الكتاب
على كل وحي سابق لا حق استقلالا يعني اشتمل ايمانه اليهود على الايمان بالتورية استقلالا وبالقران المندرج
تحته الانجيل وسائر الكتب غير التورية واشتمل ايمان النصارى على الايمان بالانجيل استقلالا وبالقران المندرج | استقلالا
تحته التورية وسائر الكتب غير الانجيل استقلالا لا تبعا الموصوف مع عمومه الا انه لزم كلا منهم من ايمانهم | كسائرها
بالقران ايمانهم بسائر الكتب المنزلة لكن ضمنا وتبعا وليس مقصودا اصالة بل المقصود اصالة ايمانهم
بكل وحي سابق لا حق استقلالا وهو المراد بقول العلامة التفتازاني رحمه الله والمراد الايمان بكل
على الخصوص في قوله عطف على امنوا رد على الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال انما شمل بعد بعد
امنوا بالقران بعد ان كانوا مؤمنين بكتابهم فلزم من ايمانهم بهذا اشتمال الايمان على كل وحي
قوله عطف على امنوا لم يقل عطف على كاسمل لما فيه من سامة النوع المقصود في انفسهما وهو
المانع من العطف قوله وكذا الحال في يؤمنون اي قوله ان حمل لفظ المنقبض على خصيصه فهو كذلك لانه لم
يحمل على حقيقته يكون يؤمنون حاجة عطف على طاهر من الاستقبال قوله قيد الايمان بوصف تخصيصه
اي الايمان بهم اي يؤمنون من اهل الكتاب اي قيده بقوله ذلك تحديد ما كانوا عليه كانه يقوله كاشمل ايمانهم
على كل سابق لا حق استقلالا لا تبعا على اختصاص الايمان بهم نصا والغرض من ذلك اي من التقييد التنبيه
كل مظهور وجه حمل والذين يؤمنون على مؤمني اهل الكتاب من اليهود والنصارى قوله اي ذلك مع ذلك
الايمان اي بالاخرة ما كانوا عليه من محض الباطل كاعتقادهم بانه لا يدخل الجنة الا من كان هودا او
نصارى واعتقادهم بان النار لا تمسهم الا اياما معدودات فانه باطل قطعا للنصوص الدالة
قطعا على خلاف اعتقادهم من دخول المؤمنين غير من كان هودا او نصارى الجنة ومن خلودهم في النار
ما نقوا على اعتقادهم الباطل ومن خلط الباطل بالحق كاعتقادهم المشوب الباطل بالحق فانه من حيث | الباطل المشوب
اعتقادهم بالاعادة في الاخرة حق ومن حيث اعتقادهم بحشر الارواح دون الاجسام وبالتلذذ بالروح | ٢
العقلية دون التلذذ بالاجسام وبالانقطاع دون الدوام باطل ويروى عن بعضهم عطفا على ما كانوا اي
زال عنهم مع زوال ما كانوا عليه من اجتماعهم المستعقب لافتراقهم والاول احسن كذا قال المولى الزاده
رحمه الله قوله فالزوال يستوجب نحو القيد الذي هو الافتراق فيه على ان المعطوف قيد المعطوف عليه كالصفات
وغيرها من الاحوال وسائر المتعلقات فحزب ان التلذذ على طريقة الجود الدنيا لكن افردوا وقس على ما ذكره المصنف

وانما ذكر الاجتماع اي العطف على ما يتعلق به دلالة بتوهم ان الاجتماع يزول ايضا مع انه لم يزل بينهما على استبعاد
ضد | قيد الاجتماع الذي هو الافتراق يؤذن بقوله ودفعا اخرى بقوله عطف على اجتماعهم في وجهه اي الجواب
كذا قرره صاحب الكشف لا على ما عداهم وهو افتراقهم وفيه رد على الفاضل الطيبي حيث جعله عطفا على افتراقهم ولا
اي وان لم يكن عطفا على اجتماعهم بل على ما بعدهم فان المقصود وهو التنصيص على زوال الاختلاف فان اجتماعا
الاجتماع المستعقب للافتراق كيفية حال التلذذ الجسماني او الروحاني والاختلاف في كمية زمانه بالانقطاع
في مدة متناهية او الدوام الى غير غاية قد يكون باحد العقدين اي الافتراق دون الاختلاف اذ يجوز زوال الاجتماع
بزوال الافتراق مع بقاء الاختلاف في كمية زمانه ولا ضرورة ايضا في جعله قيدا للاجتماع كما لا ضرورة في الافتراق اذ
كل من الافتراق والاختلاف مسلم على حدة وبالعطف على اجتماعهم حصل المقصود وهو التنصيص بزوال الامور
الثلاثة وهو الاجتماع والافتراق والاختلاف على ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله ليس بزوال كل منهما بل بزوال البعض
الذي هو الافتراق والاختلاف دون الاجتماع على ما صرح به الشارح ويؤيده ما قال صاحب الكشف فالزوال انما يتعلق
بالمجموع من حيث هو مجموع وذلك يكفي فيه انتفاء جزء وهو الاخير منهما وهو الافتراق فيعد بالاخر بناء على عطف الاختلاف
على الاجتماع المعقب بالافتراق وليس منهما امور ثلاثة بل حالة واحدة هو الاجتماع الذي يعقبه افتراق واختلاف
ثم انه قال الشارح المحقق واعلم ان هذه الاشياء وان كانت من اصل العقيدة المسلم ظاهر الا انه ليس كل معتقد فان العراف
والصراط وغير ذلك لا يقولون بها قوله وقد يقال الى توجيه ايضا لعطف الاختلاف على الاجتماع دون الافتراق
بوجهين لعل ان الافتراق المذكور عقب الاجتماع مستبعد جدا دون الاختلاف اذ لا استبعاد فيه لما فيه من امكان الجمع
بينهما فلا يحسن ادراج الاختلاف في خبر الاستبعاد وثانيهما ان الافتراق ضد الاجتماع فيحسن ايراده المعقب
بينهما وليس الاختلاف مثل الافتراق ضد الاجتماع فلا يحسن ايراده قوله جمع ريح اصله روح اصلها روح بكسر الراء
قلبت ياء لانكسار ما قبلها الجوهري الريح واحدة الرياح والارياح وقد يجمع على الارواح لان اصلها واو فاذا
رجعوا الى الفتح عادت الى الواو كقولك اروح الماء وتروحت بالمروحة ويجوز ان يكون الارواح جمع روح وهو
النسيم قوله تعالى عبق به الطيب الاساس عبق به الطيب لزمه وامراة عبقة تطيبت بادنى طيب فلم يذهب عنها
ريحه اياما قال ابو الطيب مسكية النفحات الا انها وحشية بسواها لا يعبق قوله فيكون عطفا على ان يراد | ٤
في يحمل ان يراد به يكون منصوبا باضمار ان اي يكون المعطوف غير المعطوف عليه ذاتا بخلاف الاحتمال الاول قوله فان
قلت الخ اورده العلامة التفتازاني حيث قال لم اعيد الموصول فلم يكتف بعطف الصلات اجاب عنه بانه للدلالة
على مزيد تلك الصفات حتى كان الموصوف بها غير الموصوف بما سبق هو محصول ما ذكره الشارح بقوله فلنا للدلالة
على استقلال الصفات كان الموصوف بها مغاير للموصوف بما تقدم من ذاتي الشيء المتقدمة فان مكذا اورده اولا
ان الايمان بالكتب المنزلة مندرج في الايمان بالغيب فلم افرد بالذكر واجاب بانه للاعتناء بشانه كانه العهدة وثانيا
انه لم اعيد الموصول وهلا اكتفي بعطف الصلات واجاب بانه للدلالة على استقلال هذه الصفات واستدعائها ان

بذكرهما موصوفا كان الموصوف بها مغايرا للموصوف بما تقدم وفي هذه النسخة احتمل الاراد الاول مع حوالة وقصر
على الاراد الثاني ودفعه قوله واما فائدة العطف الى دفع لما عسى يقال العطف بين الموصولين مع اتحادهما
الدال لا مرادي له فائدة تعتد بها بان فائدة العطف بينهما ما اشار اليه المص من معنى الجمع بقوله على معنى انهم الجامعون
بين تلك الصفات السابقة وهذه اي الصفات اللاحقة في الموصول الثاني قوله قال رحمه الله الى اي صاحب
الكشف قال هذا الاحتمال ادخ من قول عبارته هكذا لان اختار مؤمني اهل الكتاب عن الساعين بتلك الصفات
غير لايح فان سائر المؤمنين يوصفون بما انزل الى النبي وما انزل من قبله والشارح رحمه الله احسن في تلخيص كلامه
عن الحسن بقوله لان الايمان بما انزل الى النبي صلى الله عليه وسلم وما انزل من قبله مشترك بين المؤمنين فلا وجه
لتخصيصه بمؤمني اهل الكتاب قوله فان قلت الى سوالا ملخص كلام الكشف قال فان قلت ايمان عدهم
بالمنزل من قبل في ضمن ايمانهم بما انزل الى النبي عليه السلام بخلاف غيرهم في الاية اوردها لا لو ذكر قول على افرادهم
به قلت لا دلالة للافراد على الافراد مثل قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم
الاية فافراده بالذكر واخرنا ان يؤمن بكل ذلك فنزيده على ان اهل الكتاب لم يؤمنوا بما انزل على عيسى بجميع ما انزل
من قبل فصل ايمانهم بما انزل الى نبينا اذ لم يكن الايمان بما انزل على عيسى عليه السلام حاصلا لليهود بعد كلامه
والشارح رحمه الله اخذ خلاصة كلامه وبسط هذا ايضاحا للمقصود قوله وايضا ما ذكره من عدم بالآخرة
الى منع كلام الكشف على ان ما ذكره وجه عدم بالآخرة وبناء يوقنون على انهم اتم ايمانا من المؤمنين والاولهم
نعم من قبلهم وهم السابقون ولا يخفى فساده قوله وايضا لم يكونوا مؤمنين الى منع قوله على ان اهل
الكتاب لم يؤمنوا بجميع ما انزل من قبل فصل ايمانهم بما انزل الينا اذ لم يكن ذلك سوغ تقريره واعلم ان الشارح رحمه الله
ذكر في النسخة المعتمدة هكذا ودفع بان الاحتمال على الاحتمال بان الايمان بالمنزلين مشترك بين المؤمنين فلا وجه
لتخصيصه بمؤمني اهل الكتاب ولا دلالة للافراد بالذكر في الاية على ان الايمان بكل منهما نظرا الى الاستقلال
الا ترى الى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم فقد اورد فيه الكتب المنزلة من قبل
ولم يقتض الايمان بها على الافراد وبان ما ذكره من عدم بالآخرة وبناء يوقنون على انهم اتم ايمانا بنوع من وجه اذ لم
المؤمنين من الا وهم بعيد عن الطائفة الاولى وبان اهل الكتاب لم يكونوا مؤمنين بجميع ما انزل من قبل فان
اليهود لم يؤمنوا بما لا بالانجيل فقد عدل عنه الى ما في هذه النسخة لهذا الاختصار قوله واجيب عن كل
اي عما قال صاحب الكشف اجاب عنه العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال في بيان قوله فاستعمال ايمانهم
بما كانوا مؤمنين بكتابهم ثم امنوا بالقرآن استعمل ايمانهم على كل وحي بالنظر الى المجموع بمعنى انه استعمل ايمان
اليهود على الايمان بالقرآن وبالتوراة واستعمل ايمان النصارى بالقرآن وبالانجيل فانما احتج الى هذا التوجيه
لما فيه صلوح الاعتذار عما يرد على الاحتمال الاول من قوله ان اهل الكتاب لم يؤمنوا بجميع ما انزل الى وردده بقوله
وهو ضعيف لان المفهوم من امثال هذه المواضع ثبوت الحكم لكل واحد لا للمجموع من حيث هو اي من حيث هو المجموع

من غير ملاحظة لثبوته لكل ويمكن الجواب بان المراد استعمال ايمان اليهود بالكتاب المنزل اليهم وهو التوراة بالوحي السابق
قصدا واصالة وبالقرآن المندرج تحته غير التوراة بالوحي اللاحق كذلك واستعمال ايمان النصارى بكتابهم المنزل اليهم
وهو الانجيل قصدا واصالة وبالقرآن المندرج تحته غير الانجيل بالوحي اللاحق كذلك فصار الايمان بالكتاب من الرسل
الى المؤمنين مع اندراج البواقي في الايمان بالقرآن انما هو بالنظر الى جميعهم فلا يبقى شيء من الكتاب خارجا عن اشتمال
ايمان كل من اليهود والنصارى يدل عليه قوله والمراد الايمان بكل على الخصوص لان الايمان بالقرآن ايمان بكل كتاب
تصديقا لما بين يديه من الكتب ولولا الايمان بالقرآن لم يحصل الايمان بالانجيل لليهود ولا الايمان بالتوراة للنصارى
وبه يندفع الاشكال فتامل فانه من دقائق النظر ومن الحكم الفصل قوله والحمل على بعض المنزل الى هو محصل ما قال
صاحب الكشف من قوله والحمل على بعض المنزل من قبيل خلاف الظاهر مع ما فيه من فك النظم اي حمل الاية يحتمل
الرد على الايمان ببعض المنزل كالايمان بالتوراة والقرآن او بالانجيل والقرآن في مؤمني اهل الكتاب خلاف
الظاهر من الاية ويوجب فك النظم بان يكون المراد بالمنزل بعضه بالنسبة الى مؤمني اهل الكتاب في كله بالنسبة الى
غيرهم وفي الكشف ايضا والحمل على نصارى نجران والحبشة فقط مع انه غير صحيح لخروج ... انهم لم يكونوا
بالانجيل للتثليث الباقي لما فيه قوله وايضا الصفات السابقة بانه لمؤمني اهل الكتاب فتخصيصها اي
تخصيص تلك الصفات بغير مؤمني اهل الكتاب تحكم قوله وجعل الكلام من قبيل عطف الخاص على العام
الى اي جعل الكلام بان يراد بالموصول الثاني مؤمنوا اهل الكتاب وبالموصول الاول المعطوف عليه ما يعمهم وغيرهم
ليكون من قبيل عطف الخاص على العام لا يلايم المقام والتخصيص بلا دليل لا يلتفت اليه قوله واما ما يقال
الى محصل ما قال صاحب الكشف من ان الاصل في العطف المغايرة بالواو فعند تفصيل نبين ما
الخصوصة سواء اقتضى العطف المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه ذاتا او توسط الواو بين ذاتين وصفتين
ان توسط بين صفتين كذلك بين ملكه من او يدل الى غير ذلك وان احتملهما احتمالا سواء فالحمل على تغاير الذوات
اظهر فلا يقال في نحو زيد قائم وقاعد الحمل على تغاير الذوات اظهر فلا يحمل فيه انه كان عطفا على الذين يؤمنون بالغيب
دا له صفة اخرى لا تقسيم الى قوله وقد رجح منهما الصفة الى في الكشف ما يخرج فيه ان كان عطفا على الذين
يؤمنون فالظاهر انه صفة اخرى للمتقين لا قسم وايضا فمع الذي يكون صفة والحمل على التوسط بين الصفتين
يكون الارجح وكذلك ان عطف على المتقين لئلا يلزم حذف الموصوف ثم لو سلم فلا تعارض كلما نرى من الفوائد والشواهد
قوله قال رحمه الله والاول ارجح الى قال صاحب الكشف كل ان تعلم ان الارجح على الوجه المرجح ان العطف
على الذين يؤمنون لان اخراجهم عن زمرة المتقين لا اتجاه له الا ان يحمل على المشاركين للمهدى بعض العطف
على المتقين اذ لا وجه للعطف على المشار به في المعطوف على الكلام نفسه قوله واذا عد الموصولان واما فان
جعل استئنافا اي على طريق الاستئناف بان يجعل جوابا عن سؤال نشأ من قوله هدى للمتقين فهو حال المتقين
مخصوصين بكل على ما ذكره المص منوي وجاله بعطف الثاني عليه والا يلزم الفصل بالاجنبي وان جعل صفة

اى لفظا وضع او مدحا بوصفه معه كما سلف كان ذلك اى عطف الماضى عليه اولى لكمال الملائمة قوله لم يرد ان
الايمان بما اصل الموقوف اى المترقب عليه ولم يزل بعد واجب حال كونه مترقبا لفقدان العلم بها ولا يضر عدم الايمان
بها كما اشار اليه صاحب الكشف وحمله على قوله فلو لم يعلم المؤمن بكل المنزل بالفعل انه سينزل شىء اخر بعد
انه يؤمن به اولا لم يضر وكما قال العلامة التفتازانى رحمه الله اذ الايمان بالموقوف انما يكون عند تحققه بل
وجوب الايمان اجمالا لا يؤمن بان كل ما سينزل فهو حق ولا خفاء فى انهم اذا وصفوا بالايمان بكل ما يجب ان
ان يؤمن به لزم ان يشاركهم اى ايمانهم اجمالا الى اسمال ايمانهم على كل ما سيوجد ومترقبه كما اشار اليه العلامة
التفتازانى بقوله انه لما وجب ذلك وجب فى مقام لا احاط عنهم يوقنون ان يعرض لذلك سيما وقد اورد توبيخ
بلفظ المضارع المنبئ عن الاستمرار ثم قال او هذا ظاهر اذا اريد بالذين يؤمنون مطلق المؤمنين واما اذا
اريد الذين امنوا من اهل الكتاب فلا يخلو عن تكلف قوله وذلك لان المطابق لمقتضى الحال الا ان الحال يقتضى الايمان
بالمنزل كله كما مس بقوله انه لا يجب اسمال الايمان على الجميع ما لم يوجد ومترقبه الخ وقوله فى هذه النسخة كما
نسخ السؤال الخ هو المناسب لما سيأتى من ترتيب الهدى الكامل والفلاح الشامل اى على الايمان بما يجب
الايمان به وذلك المنزل كله ويدل على الترتيب فلم لم يذكر هدى كم فى ذلك ضربا منهما لا يبلغ كنهه ولا يقدر
قدره فى توصيف المتقين وجعل الموصوف المتقين الدلالة على ان المتقين هم الناس لا يفعل عنهم الخ وذلك
الموصوف بالطاهر على الترتيب المذكور وقوله وقوله ايضا ان ما انزل الخ وذلك لان ما هو بعض من المنزل
كله فالمناسب ان يكون مقابلا هو المنزل كله ولا يقتصر على ما يتحقق نزوله فى الماضى قوله احدهما
ما وجد نزوله على ما لم يوجد فيكون من قبيل المجاز المرسل من باب اطلاق اسم الجزء على الكل وتحقيقه ان انزال
جميع القران معنى واحد لا تعدد فيه يشمل ذلك المعنى باعتبار المنزل وهو جميع القران على اجزاء بعضها
ماض تحقق نزوله سابقا ان يعبر عنه بصيغة الماضى وبعضها ما حقه لكونه مترقب النزول ان يعبر عنه بصيغة
المستقبل المختص بالمترقب فعبر عنهما اى عن المحقق والمترقب بصيغة الماضى المختص بالمحقق ولم يذكر
تغليبا للموجود المحقق على ما لم يوجد قوله الثانى تشبيه مجموع المنزل اى القران كله المساوى لما
تحقق نزوله ولما لم يتحقق بل سيرد نزوله بما تحقق نزوله فى تحقق النزول فعبر بصيغة الماضى الدال على
ما تحقق نزوله مستعارا لانزال المجموع فيكون من قبيل استعارة اسم الجزء للكل قوله وورد
على الوجهين لزوم الجمع بين الحقيقة والمجاز اى بلفظ واحد واراده واحدة اذ ليس هناك معنى مجازى
فهناك تعدد عموم المجاز وسلم من اذكار لزوم الجمع بين الحقيقة قوله واجيب بان الجمع انما يلزم اذا كان
كل واحد منهما اى من المعنى الحقيقى والمجازى مرادا من اللفظ بحيث يكون كل منهما مناطا للحكم وهنا اريد به معنى
مركب من المعنى الحقيقى والمجازى لم يستعمل اللفظ فى واحد منهما على حدة بل استعمل فى المجموع استعمالا مجازيا لانه
دخ فى بعض النسخ قوله ولا شبهة على ذلك الخ يريد ان اعتبار المجاز المرسل والاستعارة انما هو بالنظر الى

اللفظ

اللفظ المستعمل فيهما بحيث لا مدخل لما وقع الى بعض جميع حروف انزل اعلم ان هذه النسخة لما فيه من سلامته
قوله من الوجهين اى وجهى المجاز والاستعارة لان المراد اى المراد الجميع الا انه اكد بقوله حكاية انا سمعنا
كتابا هو المجموع المنزل من القران لانه هو المتبادر الى الفهم عند الاطلاق خصوصا عند تعدده بكونه منزلا
من بعد موسى لا ان المراد بعضه ولا المفهوم الكلى الذى هو القدر المشترك بين الكل والبعض فهو مفهوم المنزل الصادق
على المجموع والبعض لعدم الدليل فيه تدعى عن انزال ذلك المجموع المشتمل على الموجود والمترقب بصيغة الماضى
مع ان بعضه عند سماعهم كان مترقب النزول فيه جاز بكان الجائى بل ما حد الماد بل اى المجاز والاستعارة
واما لفظ سمعنا فى قولهم انا سمعنا بصيغة الماضى والحال ان بعضه مسموع وبعضه غير مسموع فالظاهر
انه كان تاويل المجاز المرسل وهو تغليب المسموع على ما لم يسمع دون الاستعارة قوله ولما ذكر ان
المراد بما انزل الى قوله اورد له نظرا اى ما هو بصدده من بيان قوله انزل بما سعار فى اهل اللغة بحث لا مجال
للتردد فيه فى ان المراد كله او بعضه مع ظهور تناوله للماضى والاتى معا وذلك بان اراد لفظ كل للاحاطة بكل
واحد من الافراد وتعدده بانه ما تكلم بانه ما تكلم شىء الا وهو داخل تحوفه اعتبار كل من الوجهين
الا ان حمله على التغليب اوجه ترجيحا على التشبيه لظهوره وخفاء وجه الاستعارة فى الجملة قوله وقد
اعترض الخ اجاب عنه العلامة التفتازانى رحمه الله بان اعتبار التغليب انما وانت فعلما انما يكون اذا جمع
عن الذى مع المتكلم بطريق الخطاب الى الغيبة بخلاف ما اذا قيل اسمه يحيى فعلم مع ان المتكلم واحد
لفن الا كله جعل الاخر ايضا متكلما ولم يقل احد بانه من التغليب كما اجاب عنه الشارح بان ذلك قوله
لكونه مقصودا تعليل لعدم اراده الماضى اى المستفاد من قوله لا يريد واشاره الى ان المعرف او يسقط
بالماضى هو المستفاد من قوله مقصودا بعضه بعض الخ تعلق الفعل المذكور قوله وفى اى فى تعدم
تعريض هو اماله الكلام من عرض وجانب الى ان ما عليه هم بالوهم من اهل الكتاب الذين يعنون انه لا يدخل
الجنة الا من كان هودا او نصارى وانه لا تمسهم النار الا اياما معدودات فى ان اهل الجنة يتلذذون بالنعيم
والارواح الطيبة ليس من حقيقة الاخرة فى شىء وقوله وتعدد ايضا اى تقديم المسند الذى بنى عليه قوله
ايضا كما تعدد تقديم الظرف الذى هو بالاخرة تخصيص ايقانهم بالاخرة بعد تقديم الصغرى يفيد تخصيص
الايقان بالاخرة مقصور عليهم لا يتجاوزهم الى الاسلام يوحنا من اهل الكتاب فهو اى فى التقديم الثانى تعريض
اى اماله الكلام من عرض الى الدلالة على ان اعتقادهم الذى يعنون انه ايقان ليس بايقان بالاخرة بحصل محص
واعلم ان الحاصل من التقديم افاده تخصيص وتعريض فحاصل التخصيص الاول ان ايقانهم
بالاخرة مقصور لا يتجاوز على حقيقة الاخرة لا يتعداها الى خلاف حقيقتها وحاصل التخصيص الثانى
ان الايقان بالاخرة مقصور عليهم لا يتجاوز الى اهل الكتاب فحاصل التعريض الاول المترتب على التخصيص
الاول ان ما عليه هم بالوهم ليس من حقيقة الاخرة فى شىء وحاصل التعريض المترتب على التخصيص الثانى ان الذى

وزعموا انه ايقان بالآخرة ليس بايقان وهذا يشبه كلام العلامة التفتازاني رحمه الله فيلزم من هذا التصريح التعريض باهل الكتاب وانهم
على امر الآخرة اعني امالة الكلام من عرض وجانب الى الدلالة على انهم زعموا ان النفس ليس يمسها الا مخصص جهالة وان ما يعتقدونه
لا آخرة ليس بآخرة بل وهم لا حقيقة له وانما الثابت ما عليه المؤمنون في الآخرة ما هم يعتقدون وفي الكشف بعد تقرير
كلام المص عنه بعرض بان من كلا منهما مستفاد من الاختصاص وليس في كلامه ما يدل على ان اسناد يوقنون الى الضمير للتقوي
وليس استفادة التعريض من التقوي ثم استفادة التعريض اظهر في استفادته من التخصيص على ما لا يخفى على المجرد
وهذا طعن على ان ينحو انها بهم من عن طريق الاختصاص لا مدخل في التعريض فلتنتبه لذلك لو قيل ان التقوي حاصل
ايضا اذ لا مانع من الجمع عند المص لكان هذا وبما قررناه ظهر ضعف كلام الفاضل الطيبي رحمه الله حيث حمل كلام المص
وهم يوقنون على مبنى على التقوي قال وانما لم يحمل قوله وهم يوقنون على مبنى على التخصيص لان القول بتقوي الحكم
بعد التخصيص يستلزم التخصيص بالتعريض قوله وان النعت معطوف على او نعتهم اي على جملة عطف الجملة على الجملة
الجملة ويمهد له باعتبار افادته نفي النعت كما افاده المعطوف عليه كل افادته بطريق التعريض وافادة المعطوف بطريق
التصريح لدلالته على تصريح عبارة النظم وبهذا الاعتبار اي اعتبار اداة من قوله او نعتهم صح وقوع مجموع المعطوف
والمعطوف عليه باعتبار اشتمال المجموع على التعريض في ايجاد وحدة ما في حيز التعريض من اجل ان افاده بحسب
بطريق التعريض وهم انه معطوف على تعريض كما زعم المولى الرازي وقوله كانه فصل من تمام كلام المعوّم ومنهم
من كلامه اي وهم يوقنون على مبنى دلالة على امرين على ان ايقانهم ليس بصادر عن ايقان بطريق التعريض
وعلى ان النفس ما عليه من امر بطريق التصريح وورد بان وهم يوقنون لا مدخل له في ذلك التصريح اذ لو قيل
يوقنون بدون البناء لكان ما هنا على حاله فالمدعى ما توهمه وبه يعلم ما في كلام المولى الرازي
من قوله في هذا الكلام كما ترى يختلط لان وهم يوقنون على مبنى لو كان لتقوي الحكم لم يكن له دخل في التعريض
بل التعريض لم يفهم الا من تقديم بالآخرة ولا مدخل فيه لوهم يوقنون على مبنى تعريض واتصال النفس لقوله
وان قولهم ليس بصادر عن ايقان مدخل في بيان تخصيصهم واتصال النفس في قوله وان النفس ما عليه من امر تعريض
بل تصريح فلا يفهم عطفه على ما كانوا عليه من الوهم قوله فبطل ارادة العلم الذي من شأنه ان
يتطرق اليه الشك والشبهة اذا اسقاطا كان ... نعلم يريد ان الايقان صفة تعرض للعلم الذي من شأنه ان
يتطرق فيه الشك والشبهة بعد ورودهما ويؤيده ما قال الفاضل المغربي ايقان العلم بنفي الشك عنه نظرا
واستدلالا ولذلك لا يوصف به العلم القديم والعلوم الضرورية وقال الامام لا يقال تيقنت ان السماء فوقي
ويقال تيقنت ما اردته ذلك وقال الراغب اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراية واخواتها
يقال علم يقين ولا يقال معرفة يقين وهو سكون النفس مع ثبات الحكم قوله اي الآخرة الذي جاء
الآخرة اي المتأخر وهو صفة مشبهة والمقابل صفة الآخر وهو اي الآخر اسم فاعل من آخر بمعنى تأخر
الا ان آخر لم يستعمل ولم يشتهر في اللغة وكذا الآخر بفتح الخاء افعل تفضيل ماخوذ من آخر ولا اول

افعل اصله اؤخل قلبت الهمزة واوا فادعم فيه الواو الاولى في الثانية ودل على وزن فوعل قوله والآخرة صفة
غالبة على تلك الدار اي المتأخرة على استعمالها فيه وان كان بحسب المفهوم اعم كما ان الدنيا صفة غالبة على هذه الدار
الاولى ثم انها قد جرت مجرى الاسماء اذ قلما يذكر موصوفها معها فكانها ليست من الصفات قوله فادغم الياء
فيكون الحاء مفتوحا او نقل الضمة اي ضمة الياء الى الحاء فيكون مضموما قوله اي ما احبه الي فلان يحتمل الظاهر
ان يكون تفسيرا لمعنى البيت والتعجب مستفاد من لام الجر وربما يحتمل ان يكون تفسيرا لحب الي فلان في سعاد التعجب
من مفهوم المقام وفيه تحمل لا يخفى قوله ولم يؤت بعدا اي كان ينبغي ان يؤتى بها اذ كان جواب القسم ماضيا
متصرفا لاجرائه اي حب مجرى فعل المدح نحو والله لنعم الرجل زيد قوله والشعر لجرير في الكسب والشعر
لجرير وهو يمدح جده ابناه على ما في الحواشي وهكذا قال الفاضل الطيبي والمولى الرازي رحمهما الله ولا
حجة على ما قال السيد الشريف رحمه الله وصف الشاعر ابنه اي موسى جده بالكرم والاشتهار به فكنى عن
الاول اي الكرم بما تقاد نار القرى عن الثاني اي الاشتهار بالكرم ما ضاءه الوقود اي وقود نار القرى في
المراد بمعونة المقام والاستعمال الشائع عند العرب قوله ومدح اي عن المص على ما صح به المولى الرازي
بضم الواو قوله قال الفاضل اليمني روى سويد وهكذا قال الفاضل الطيبي هكذا روى سويد لعل الواو
في الموقدان وهو من غلط موسى قوله فهو مذكور فيما تقدم اي من قوله واما مسقط عن النفس مرفوع على
الابتداء مخبر عنه باولئك على هدى وانا مدحا اي نصبا او رفعا على المدح كما صرح به العلامة التفتازاني
بقي على ما سبق من الاوجه السابقة وهو اما جعل والذين يؤمنون عطفا على النفس او عطفا على الذين
يؤمنون بالغيب واما على ما سلف وهو ما اذا اجري الموصول الاول على النفس وجعل الثاني مبتدأ
مخبرا عنه باولئك على هدى فهما اي الجملة اولئك على هدى محل من الاعراب ايضا كما اذا قطع جملة الذين
يؤمنون بالغيب الا انه عن النفس قوله وفي هذا الاطلاق اي اطلاق قوله والا فلا محل لها من غير تقييد
بما عدا اجراء الموصول الاول على النفس وجعل الثاني مبتدأ مخبرا عنه باولئك على هدى ايماء الى ان الوجه
مرجوح كما ستكشف لك عن قريب وهو ما يجيء من بيان الشارح رحمه الله ترجيحه بالقرينة اللفظية والعقلية
قوله استعمل في هذا الوجه اذ اوقعها بالثاني حيث قال ونظم الكلام على الوجهين اي اذا اوصل
اذا وقعها مقابلا حيث قال وان جعلته مبتدأ للنفس يلفظان وهذه قرينة لفظية وقوله ومن ما بعدها على
مجرد احتمال الى قرينة عقلية قوله اي انه سؤال اي انه سؤال ما بال النفس مخصوصين بذلك
والجواب يشمل على هذا الحكم المطلوب اي الجواب يشمل موجه عاده الوجه على ما ورده الشارح وفي بعض
النسخ انجع ذلك السؤال وكان الجواب شافيا وافيا بالمطلوب وهو ان الذين هداهم واهم لهم احتفاء
بان يهديهم الله ويعطيهم الفلاح قوله ولما على الثاني فلا وجه للسؤال الى دفي بعض النسخ واما بعد
ما حكي عليهم بتلك الصفات المنصفة لذلك الاختصاص ايضا ظاهر لم يوله اتجاه الا ان يجعل السائل عن اختصاصهما

89b

الاختصاص وكان الجواب المذكور اعادة للدعوى بنفسها على ان التامل فيما يعني عن ضرب السؤال قوله لكن عن وجه
الشبه فلما كان فيما حفظه ان يقال ان السؤال والجواب الواقعين متحدان في المآل دفعه بمنع الاتحاد فان لكن غير
وجه الشبه بين الهدى والمتقين لان الشبه فيها في الوجه الاول اختصاص المتقين بالهدى وفي الوجه الثاني اختصاص
المتصفين بهذه الصفات بالهدى بعد التصريح بنسبة الهدى وفي الفوز بالفلاح الذي هو نتيجة الهدى في هذا المحل
كلام الكشف ولا علينا ان نطيل تفصيل لذوي العقول وهو انه قال ووجه ان السؤال على الاول عن وجه اختصاص
المتقين بكون الكتاب هدى لهم والجواب بذكر موجبه ومخصصه في ضمن ذكر الصفات وزيادة ربط النتيجة
به وعلى الثاني عن سبب اختصاص المتقين وسلوكا في مسلك الاسلوب الحكيم واليه الاشارة بقوله
ما بال المتقين مخصوصين قوله في الجواب اي الذين هؤلاء عقائدهم واعمالهم احقاء وعلى الثاني عن وجه
الموصوفين بهذه الصفات المستقلين بها بذلك والجواب باعادة المدعى بعينها مع تغيير وجه الشبه وابانة
زيادة التصريح بالنتيجة تنزيها عن شناعة التكرار ونبهها على ان في التامل ما يغني عن الجواب فان هذا السؤال
جفاء ان هذه الاوصاف سبب الاختصاص هذا كلامه ومن اراد زيادة الاطلاع فليطالع الكشف قوله
فصل المقصود من السؤال هو السبب فطالع الله قال صاحب المفتاح على ما قرره الشارح رحمه الله قوله عن سببه
انه كان سؤالا عن السبب يدل عليه قول السكاكي لكون الاستئناف على هذا الوجه منطويا على بيان الموجب
لاختصاصهم بما اختصوا لكن يرد على الجواب عن السؤال عن السبب حال كون السبب مرتبا عليه حسبه فان
البيان على هذا الوجه او وصل الى معرفة السبب حريم لم يحتج الى تاكيد الجملة قوله وربما قال قصد مجموع
الامرين اي الحكم والسبب فلما كان صريح كلام المص دالا على ان السؤال عن الحكم دون السبب وهو قوله اي
الذين هؤلاء عقائدهم احقاء بان يهديهم الله ويعطيهم الفلاح آثر السؤال عن الحكم وكان في السؤال عن
السبب نوع خفاء نظرا الى كلام المص لكن بالنظر الى ان السؤال عن السبب ايضا يناسب المقام قوي السؤال عن المجموع
تزييدا جاء ونوع تمحل اي تكلف دفع بما اعلم انه رحمه الله اطلع في هذه النسخ بعض ما يعرض له في توجيه عبارة
الكتاب عن الفوائد للاختصار وهو قوله والمراد نص المفتاح ما ذكر من احوالهم بدليل قوله المطلق
بتخصيصهم وقوله ومن قوله خصائصهم ايضا وذلك لان خصائص الشيء ومخاصته سبب لامتيازه
عن غيره فناسب كل خصيصة سببا للاستحقاق على تقدير الجمع على خصائص واذا كان كل منها يصلح
ان يكون سببا فكون مجموع الخصائص سببا اولى وقوله اما عندنا اي اما الاستحقاق عنده وهو
هو على مذهبه فمعنى انه بحث ذلك اي اللطف وان يفعل بهم ما لا يفعل بمن ليسوا على صفتهم وذلك
مبني على القبح العقلي عندهم بمعنى حكمة التي توجب اللطف بهم على نعتهم واما الاستحقاق
عند اهل السنة القائلين بعدم الوجوب العقلي فمعنى الملائمة اي ملائمة اللطف بهم لحالهم العادة
في التعليلات اي في بيان العلل فلا وجوب على الله تعالى هو قوله وانه تباهى واستبعاد السائل وذلك

لعله

90

لعله عن اختصاص تلك الصفات لاستحقاق الاختصاص بالهدى قبل التامل دامعان النظر والحال انه ليس
مستبعدا عند التامل في ترتيب الحكم على تلك الاوصاف المستقلة وقوله دون الناس اشارة الى وذلك لان
كلمة دون على ما قوله قوله في من ادوات القصر قوله فان قلت فعلى الوجه الاول يلزم التكرار اي على تقدير ان يكون
من قبيل ترتيب الحكم على الوصف يلزم فيه الترتب على بعض من الاوصاف فيلزم تكرار الترتب بذكر الاوصاف على الوجه
الاول من الاستئناف بخلاف الوجه الثاني اذ ليس من قبيل ترتيب الحكم على الوصف قوله قلت لا بعد في ذلك
حاصله انه لا ضرر في لزوم التكرار فيما فيه فائدة جليلة وهي كذلك اذ لا بعد في ان يذكر الصفات ملخصة مفصلة
اولا ثم يشار اليها مجملة والفائدة فيه تعليق الحكم بتلك الصفات من وجهين مفصلا ومجملا ثم يرتبط بها
حسب بها فيكون ذلك التعليق او في زيادة الغرض المطلوب قوله يريد به ما اشتمل على اعادة ذكر ما استؤنف عنه
الحديث الخ قال المولى الزكي رحمه الله الاستئناف نوعان لانه اما ان يكون باعادة ما صدر الحديث واما ان لا يكون
كذلك والنوع الاول هو هذا النوع اما ان يكون باعادة اسمه او باعادة صفته اما باعادة الاسم فكقولك زيد حقيق
بالاحسان فانه جواب عن سؤال من قال ما لزيد احسن اليه اي حقيق بالاحسان لما فيه من الخصال المرضية والخلال
الحميدة واما باعادة الصفة فكقولك صديقك القديم اهل لذلك فهو جواب لمن قال لم احسن اليه قوله فاذا قيل
احسنت الى زيد الى في بعض النسخ فان اجيب بذكر اسمه فقد ترك تاكيد الجملة على خلاف مقتضى الظاهر وان اجيب بذكر صفته
افاد الحكم المطلوب مع بيان سببه الظاهر فهو اي ان اجيب عن سؤال ما لزيد احسن اليه بذكر اسمه وهو زيد حقيق
بالاحسان فقد ترك تاكيد الجملة اي حكمها مع اقتضاء ظاهر المقام تاكيدها على خلاف مقتضى الظاهر لكنه مع ظهور
حكمها وادعاء ظهوره وان اجيب عن السؤال المذكور بذكر صفته افاد في الجواب الحكم المطلوب مع بيان سبب الحكم
العام فمقام تاكيده على وفاق مقتضى الظاهر وهو ابلغ من الاول قوله وقيل اراد بهذا النوع ما يكون مشتملا على
بيان الاعادة جوابا للسؤال عن سبب الحكم كذا قال العلامة التفتازاني وردت في بعض النسخ فانه ليس بشيء لانه اذا قيل ما تقول في حق
سبب الاحسان اليه واستحقاقه اياه كان في ذلك تصور ونفي محصوص بعد العلم بان هناك سببا في الجملة ولا يصح
جوابه ان يقال زيد حقيق بالاحسان اذ لا يفهم منه سبب مخصوص اصلا ويمكن الجواب عنه بان المراد بالسبب في السؤال عن سبب
الحكم مطلق السبب لا السبب الخاص بدليل قوله في شرح المطول قلت وجهه انه اذا اثبت حكم ثم قد يسأل عن سببه ولا بد
ان يجاب فان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم فهذا الجواب فانه ما عاده اسم ذلك الشيء فمقصوده ان سبب هذا الحكم كونه حقيقا
به وتارة ما عاده صفته فمقصوده ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف فعلم من تقريره ان المراد بالسبب مطلق السبب
الذي هو سبب الاحسان لا السبب الخاص الذي هو سبب السبب هو سبب الاستحقاق قوله والمقصود من هذا التقسيم في
بعض النسخ من هذا التقسيم كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله قال فالاستئناف فيهما سواء وقع على الذي هو موصوف او على
اولئك وارد على الوجه الاحسن قوله وقد يتوهم انه اي الاستئناف على اولئك اي على اعادة اسم الاشارة ويوضعها اولئك من قبيل
اعادة الاسم ولا يخفى كونه على اعادة الثانيا كان من جهتها والرجحان للاول كما مر وهذا التوهم ليس بشيء يدفعه قوله فان اولئك

الموصوف في قوله وهي اسم الاشارة الذي سواء كان اشار بان ما ورد عقيبه فالمذكورون قبله اهل لاكتسابه
من اجل الخصال لان كلام المؤلف مشعر بانه من قبيل اعادة الصفة دون الاسم قوله الموصول الثاني ان اتحد
بالاول ذاتا اي بحسب الذات وان تغاير بحسب المفهوم بان يكون المراد بالموصول الثاني هو المراد بالموصول الاول فحقه
ان يجري الموصول الثاني على ما جرى عليه الموصول الاول استئنافا او صفة او مدحا فان قطع عن جريانه على ما
جرى عليه الاول فلا يخ اما ان يجعل الاختصاص الحاصل بالذي الحاصل من تعليق الحكم بالوصف الذي تضمنه
المبتدأ تعريضا باهل الكتاب او لا يجعل فعلى الثاني اي على تقدير ان لا يجعل تعريضا يلزم قطعه عما هو حقه
الذي هو الجريان على ما جرى عليه الاول وهو ان فائدة الاستئناف الحاصل من الاول فلا غرض يدعو الى القطع عما
هو حقه مع انه نوع تكرير لما تقدمه اذ الاختصاص بالهدى استفيد من الاول وعلى الاول اي على تقدير ان
يجعل تعريضا كان للتعريض فائدة مطلوبة يترك بها اي بسببها خلاف الظاهر الذي هو الجريان على ما جرى عليه الاول
قوله اي الوجه في ارتكاب خلاف الظاهر بسبب التعريض المطلوب انه لما عبر عن المؤمنين بانهم جامعون في الايمان
بين ما انزل الى محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن وبين ما انزل من قبل وهو التورية والانجيل او غيرهما فالمراد اي
المؤمنين هذا اي بسبب انهم الجامع من تفرد باحدهما اي بالايمان بغير القرآن كالمتفردين بالتورية او الانجيل
او غيرهما اعني كما اهل الكتاب فيجعل الاختصاص الحاصل من التعليق تعريضا باهل الكتاب فان ظنهم بكونهم على
الهدى طمع كاذب وان طمعهم في نيل الفلاح طمع فارغ وصار معنى الكلام ان اهل الكتاب ليسوا من اهل الهدى والفلاح
به ليسوا على هدى وان ظنوه ولا على فلاح وان طمعوا فيه الجملتان بحسب المعنى مختلفتان وان توافقتا في الطرفين
في اسماء الايمان وسلبه وليستا على حد يحسن العطف بينهما لما فيهما من الاختلاف فان الجملة الاولى في وصف الكتاب بكمال
الهداية للمؤمنين والجملة الثانية لسلب الاهتداء من طائفة اخرى لم يؤمنوا به قوله وفيه نظر رد على العلامة التفتازاني رحمه الله
حيث قال في جواب السؤال بانه على تقدير التعريض ايضا ينبغي ان لا يعطف لتباين الجملتين في الغرض والاسلوب
فما بيان فائدة الاستئناف سوى ان المعنى على تقدير التعريض ان الكتاب هدى للمتقين ليس هدى لغيرهم وهذا معنى قال
صاحب المفتاح ان الجملتين متشاركتان معنى للمتقين بان يسلك به هدى لطائفة اخرى ليس صفة كان الى فلا يلائم ذلك
الاوصاف الفاضلة التي تشد بعضها بعضا بخلاف سلب الهداية عمن لم يؤمن به فان فيه اشارة الى كماله ويمكن ان يقال لاخفاء
في تباين الجملتين في الاسلوب والمعنى وسلب الهداية اثباتها لما جرى العامل نوى الى سلب الاهتداء عمن لم يؤمن به فلا يصح
في الملائمة بينه وبين ما قدم من الاوصاف الفاضلة كيف وقد صرح بذلك في شرح المفتاح حيث قال في جواب قيل كيف يصح مثلا
العطف مع ان الجملة الاولى لبيان حال الكتاب والثانية لبيان كل طائفة حيث ان المراد بالثانية التعريض بالمذكورين فكانه قيل
هو هدى للمتقين وليس بهدى للمتعصبين فالثانية في حكم صفة الكتاب قوله وان اتحد الموصولان بان اريد عطف على قوله ان
كان متحدا بحسب الذات كان الاولى بان كان اي بالموصول الثاني ان يعطف على الموصول الاول ليشمل المتقين على قسمين فان جعل
فلا يخ اما ان يكون الاختصاص بلا تعريض او معه فان كان الاول يلزم منه ترك الاولى وهو العطف على الاول بلا سبب ووجه

فائدة الاستئناف جوابا للسؤال المقدر ايضا وكون التخصيص المستفاد من المعطوف مفادا في الظاهر لما استفيد
من المعطوف عليه وان جعل تعريضا اي جعل الاختصاص تعريضا كان فيه جهة اي وجه جعله مبتدأ اظهر جامع
لاشتماله على فائدة العدول من مقتضى الظاهر غير انه لم يكن التخصيص في المعطوف مقصودا اصالة كما في
الاول بل وسيلة الى التعريض وبعيد ان يكون التخصيص بما لتعلق الى المعرض بهم والحال في العطف كما على
من ان المخاطبين للمجلس ليس على حد يحسن العطف وقد سلك امكان دفعه قوله توهم بعضهم الى الذهب
الفاضل الطيبي حيث قال وهذا الامتناع مرتفعا اذا اعتبر الاستئناف من قوله او لكن على هدى فهو باطل في
بعض النسخ والصواب كما اشرنا اليه انه جار على جميع الاوجه واليه ذهب صاحب الكشف العلامة التفتازاني
قال صاحب الكشف هذا جار على جميع الاوجه وقال العلامة التفتازاني هذا لا يدل بناء على جميع الوجوه
لا يختص بما اذا كان الاستئناف على اولئك كما توهم وذلك الاوجه في استئناف الذين يؤمنون واستئناف
وهو قسمان قوله وذلك الى بيان الجريان الاول على الاوجه الثلاثة اي لان من اسماء الاشارة بحسب الوضع
ان يشار بها الى محسوس مشاهد كما هو مقتضى الظاهر اول الى ما نزل منزلته على ما هو خلاف مقتضاه كقوله
له في تميزه وظهوره وحيث كانت الصفات المجراة على المتقين جعلتهم كانهم عين مثلهم منزلة محسوس
مشاهد كانهم حاضرون مشاهدون وضع اولئك لارتباط الحكم بالمحكوم عليه موضع الضمير اشارة اليهم
من حيث انهم موصوفون بتلك الصفات فصار كانه قيل اولئك المميزون بتلك الاوصاف الفاضلة في تكون الكلام
من قبيل ترتيب الحكم على الاوصاف المناسبة المشعر بالعلية بخلاف الضمير فانه ليس بهذه المثابة لانه راجع
الى الذات بحسب ولبس فيه ملاحظة اوصافها وان كانت متصفة بها في نفسها وليس فيه اشعار بترتيب الحكم على
وصف مناسب له قوله فان قلت الحاصل ان هذا الكلام سابق لما تقدم في توجيه قوله لتكون الخطاب
ادل على ان العبادة له لذلك التميز حراي في ضمير الخطاب ايضا اذنا بانه فادة التميز الجلي وسياق هذا الكلام
سابقه فاجاب عنه بانه لا منافاة بينهما بان المراد بالاذان هنا كما انه بحيث يكون حالي الضمير المخاطب كالعلة
واليه اشار بقوله اذا حمل الموضع اذان على التعظيم زالت المنافاة وفي بعض النسخ وان اجلى في قوله ممكن
ما ورد في كون الخطاب ادل فاجعل الموضع اذان للتعظيم قوله ادخل الفاء في خبر ان الحمد المحصل
قاله الفاضل الطيبي رحمه الله مع الاختصار قوله بالمذكورين قبله وارد على مذهب الاخفش وهو ان الا ان
لا يمنعان دخول الفاء في خبر المبتدأ وهو كقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله الاية اي لو جعلت حصول قوله ومن
الله هو المشروط لكان المعنى ان استقرارها بهم سبب لحصولها من الله وهو في العكس اي بعكس المقصد
بان حصولها من الله سبب لاستقرارها بهم واذا جعلت الاخبار بعض الجزاء هو المشروط كما تقول والمعنى
استقر بكم من نعمة فاني اخبركم انه من الله استعمال لهم منها ورد وما ورد عقيبها لكن سبب الاخبار ان
المذكورين اهل لاكتسابه فقوله بحسب الاخبار اشارة الى ان الاخبار بعض الجزاء هو المشروط قوله

قوله اوله كلمة في نحو الهداية لحاله صعلوكا ساه ونمته من العيش ان يلقى لبوسا ومطعما وبعده ينام الفتى حيث اذا
لها فتى نبهته مسلوب الرقاد موزعا ثم قال ولله صعلوك الابيات قوله ولله كذا كلمة تعجب الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله
ولله صعلوك كقوله ولله القائل وقوله انت اي لله القدرة على خلق قائل هذا الكلام وهذا يقال عند صدور كلام حسن
وفعل عجيب في المدح او الذم اي لله صنعه ومختاره فلا اقدر على خلق مثله قوله اي لا تشغله الاحداث والدهر
عن الاقدام على ما هو المرام اي مع كون غيره من المشاغل الكامل عن الاقدام قوله وانما دخلت الباء الخ ويريد انه
للنقل من المصدر الى الاسمية ما يحميه اي الخباء والذال يتكلم موصوف بعينه بالحاء المهملة اي مع الذال المعجمة ونسج
الجبل اي بالواو المهملة اي المائل في الجبل سفح الجبل حيث يسيل الماء وغيرها كالاكاف قاتر بالعاق ويقال
رجل قاتر وسرج قاتر وما قاله لا يعقر ظهر الفرس ذكره الازهري عن الليث والجوهري قوله ولم يطبق المفصل في الكشف
كناية عن كمال الاصابة في ايراد عمادا لان الكل عماد واحد وهي اضافته الى اخر محجا دون بعضه وهي حمل الكل — اي طبق المفصل في الامور المهمه
عمادا قوله فان قوله وطرفا الخ معطل لحمل الطرفين وذلك لان عطفه على اول مفعولي رى والاقتصار عليه — عمادا
دليل على ان ثاني مفعوليه هو العماد قوله والمسوم المعلم في الكشف والمسوم اما المعلم من السومة تشهير
لعنه واما المسيب للسوم سمها على انه لا يجري ليس لا وافقه العلامة التفتازاني رحمه الله واختار الشارح على المعنى
الاول بناء على غلبة استعماله فيه والهداية ما بكر الاحمر التمثل والجمع الهدف حسب مصدر بمعنى يحسن كبشرى بمعنى بشارة
وفضل من اسم بمعنى الاحسان ويروى بحسناه على انه اي صاحب حسنى تعالى للحسنى امن حاكي قوله سببه
يمكن المتعين الجريان للاستعارة التبعية المشتبه في الحرف يعتريه قوله كاستعرته الحروف الموضوع للاستعلاء
الخ والمراد بمتعلق معناه في التمكن والاستقرار وجه الشبه اي جامع التمكن والاستقرار قوله وانما كان
معنى الاستعلاء الخ والمراد بمتعلق معناه ما اذا افاد معناه يرجع الى متعلقه بنوع استلزام وهو استلزام
المقيد للمطلق فيلا معنى على استعلاء خاص مقيد ومعنى لام ابتداء خاص ومتعلق معناهما استعلاء مطلق وابتداء
مطلق والاستعلاء الخاص والابتداء الخاص يرجعان الى الاستعلاء المطلق والابتداء المطلق بطريق استلزام المقيد
للمطلق قوله مثل اي تصوير فسره الشارح بالتصوير ولم يفسر بالتمثيل بالتصوير كما فسر العلامة التفتازاني رحمه الله
بناء على جواز اجتماع الاستعارة التبعية والتمثيلية عنده لانه لا يجوز اجتماعهما عند الشارح رحمه الله قوله
ثم انه قدم مهنا تصوير وجه الشبه حيث قال اولا ومعنى الاستعلاء في قوله على هدى مثل تمكنهم من الهدى في سوابهم
عليه وهذا معنى تصوير وجه الشبه حيث قال اولا وثانيا ما شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه وهذا تصوير
المشبه الذي هو التمثيل لانه اي تصوير وجه الشبه المقصود الاصلي نظرا الى كلمة على ما انقل اليه اي الى
تصوير المشبه قوله ومن الطلبة من زعم انه ما ذكر الناس في الزعم على ما نحاه كلامه والزاعم هو العلامة التفتازاني
حيث قال يعني ان هذه الاستعارة تبعية تمثيلا اما التبعية فلجريانها اولا في متعلق معنى الحروف وتبعيتها في
الحروف واما التمثيل فلكون كل من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة امور لانه شبهت حالهم في اتصافهم

بالهدى على سبيل التمكن والاستقرار بحال من اعتلى الشيء وركبه فيكون الصفة بمنزلة المركوب قوله ورد عليه
اي على الزاعم ان انتزاع كل من طرفي التشبيه من امور مسلم تركيبه من معاني متعددة وقوله ومن البين ممنوع
الايراد اي في الحال ان من الظاهر المكشوف ان متعلق معنى كلمة على وهو الاستعلاء المطلق معنى مفرد كالضرب والقتل
وسائر اللوازم مما يوجب تساوي الملزومات فلا يكون متعلق معنى كلمة على مشبها به في تشبيه مركب طرفاه فكيف يجعلان قوله
على ان الزاعم لا يصح اي مما نقل عنه من كون طرفي التمثيل حيث ادعى من جواز ان يكون قوله مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا من تشبيه المفرد بالمفرد فانه قال مساكين منهم من قال هذا التشبيه ليس مفردا ولا مركبا وانما يكون كذلك لو كان
اسماء ما شيئا وليس كذلك بل هو تشبيه شيء واحد هو حال المنافقين بشيء واحد هو حال المستوقد ثم قال في الرد عليه
اقول لا معنى للتشبيه المركب الا ان ينتزع كيفية من امور متعددة فيشبه بكيفية اخرى كذلك فيقع في كل من الطرفين عدة امور
وربما يكون التشبيه فيما بينها ظاهرا لكن لا يلتفت اليه بل الى الهيئة الحاصلة من المجموع كما في قوله وكان اجرام السماء لوامعا
درر نثرن على بساط ازرق هذه عبارته وهي كما ترى مصرحة بان كل واحد من طرفي التشبيه اذا كان حالة منتزعة
من اشياء متعددة كان مركبا وبان التشبيه المركب لا يكون طرفاه الا منتزعين من عدة امور فلاهر وافراد في وجوب التركيب
بين ان يقال هذا تشبيه مركب وبين ان يقال هذا تشبيه منتزع من عدة امور من عدة امور اخرى قوله واجيب عنه قد
اجاب عنه الزاعم حيث قال في الحواشي عنه في جواب السؤال بقوله لا يقال الاستعارة التبعية الحرفية لا يكون مشبهة
لانا نسلم كون كل من الطرفين مركبا ومتعلق معنى الحرف لا يكون الا مفردا لانا نقول كلما المقصود من نحو المثل فان
معنى التمثيل ليس على تشبيه الحالة بالحالة بل وصف صورة منتزعة بوصف صورة اخرى وهذا لا يوجب الا اعتبار
التعدد في الماخذ لا في نفسه ولا ينافي كونه متعلق معنى الحرف قوله وهو مردود لانه يريد ان انتزاع المشبه من اشياء
متعددة لانه اما ان ينتزع المشبه بتمامه من كل واحد من تلك الاشياء المتعددة واما ان ينتزع من كل واحد بعض
منه بحيث يكون في كل البعض جزء من المجموع المنتزع من المجموع واما ان لا يكون هناك شيء من الانتزاعين الا انتزاع المشبه بتمامه
من كل واحد منها ولا انتزاع بعض منه من كل منها فالاول باطل فانه على تقدير اخذه كذلك من واحد منها يكون اخذه
مرة ثانية من واحد اخر لغوا بل تحصيلا للحاصل والثالث باطل ايضا اذ لا معنى ح لانتزاعه من تلك الامور المتعددة
فتعين الثاني وهو انتزاع بعض من المشبه من كل واحد من تلك الاشياء وهو مستلزم تركيب كل من الطرفين نظرا لا كلاما
الجواب هذا وتحقيق المقام يستدعي بسطا من الكلام فنقول ان ما له العقيدة والوضوح في جمهور المحققين ان
المشبه التمثيلي هو الذي يكون وجه الشبه فيه منتزعا من عدة امور معتبرة في طرفيه وهذا يا عبارة عن عدة امور
في طرفيه اشعارا بكون كل من الطرفين منتزعا من عدة امور لانه منتزع من عدة امور هي اجزاؤه وهذا معنى قولهم
التشبيه المركب الى منتزع كيفية او حالة او صفة او هيئة من عدة امور فيشبه بكيفية اخرى فما معناها
كذلك اي منتزعة من عدة امور فيقع في كل من الطرفين عدة امور فاذا كان انتزاع وجه الشبه من امور عدة مستلزما
لتركيبه كان انتزاع كل من طرفي التشبيه منها مستلزما لتركيبهما لان المقتضي للتركيب هو الانتزاع من امور عدة ولا مدخل

لخصوصية كون المنتزع وجه شبه او شبهاً او شبهاً اقتضاء الركن حتى ما قاد الانور هذا فلم اولا الى بيان التشبيه في قوله تعالى
مثلهم كمثل الذي استوقد نارا او لظائره فيقول اولا التشبيه في مثل هذا من قبيل التشبيه التمثيلي المعتبر فيه انتزاع وجه الشبه
من عدة امور معتبرة في طرفيه والعلامة التفتازاني رحمه الله كالشارح رحمه الله قائل بتركيب وجه الشبه وطرفيه حيث قال
غير مرة في مصنفاته لا معنى للتشبيه المركب الا ان ينتزع كيفية من امور متعددة فيشبه بكيفية اخرى كذلك فيقع في كل من الطرفين
عدة امور ولا خفاء ان الواقع في طرفي التشبيه ظاهرا انما هو لفظ المثل ونحوه وهو مفرد لفظا ومعنى ومن ثم توهم بعضهم
ان المراد من التمثيل انتزاع وجه الشبه من عدة امور هي اجزاؤه وجوز كون طرفي التشبيه في التمثيل مفردين واختاره
بعض المتأخرين متمسكا بان وجه الشبه في التشبيه التمثيلي ما كان منتزعا من عدة اوصاف لطرفيه كما في تشبيه الثريا بالعنقود
فالواجب فيه تركيب وجهه لا تركيب طرفيه ورد بانه حينئذ لا يتمايز من التشبيه في الصفات المتعددة سيما اذا لم يكن
هناك ضرورة داعية والتحقيق ان كلا من المشبه والمشبه به ليس الا مجموع القصة المخصوصة المفصلة ولا بد
فيها من ملاحظة كل من الامور المعتبرة في تلك القصة تفاصيلها قصدا وهي بهذا الاعتبار عين مفهوم من لفظ
المثل بل من جميع الالفاظ المتعددة الدالة عليها ولا يدل لفظ المثل عليها الا اجمالا وهو لا يكفي في المقصود
وهو ملاحظة كل منها تفصيلا ولا يصح ان يعبر عنها بلفظ مفرد فليس المشبه والمشبه به هو لفظ المثل بحسب
المفهوم ويدل على ما ذكرنا قوله في شرح المفتاح اذ جعل هذا تشبيها تمثيليا فلا يشكل ان المشبه هو قصة
المنافقين المخصوصة المفصلة فيما تقدم من الايات والمشبه به قصة المستوقد المخصوصة المذكورة عقيبه وليس
شيء منهما من القصص المخصوص مع ما هو عين لفظي المثلين فهما مفردان بل من الفاظ اخر متعددة دالة عليها
تفصيلا لكنهما مما يصدق عليه لفظ المثلين صدق الكلي على الجزئي لان كلا مفهومي لفظ المثل والفاظ اخر متعددة
بحسب الذات لا بحسب المفهوم ولا يقصد انتزاع امور متعددة من لفظ المثل ويقصد من مفهوم الفاظ اخر
فصار الحاصل ان لفظ المثل مفرد بحسب كونه مفهوما ومركب بحسب الصدق كمفهوم الخبر والقضية فانه مفرد باعتبار
كونه مفهوما من لفظ الخبر ومركب باعتبار كونه مفهوما مما صدق عليه لفظ الخبر ولما كان الحاصل ما ذكرنا نظم
الشارح العلامة التفتازاني الى الاعتبارين فحكم بان طرفي التشبيه فيما نحن فيه مفردان وهما مركبان باعتبار
الصدق فيصح انتزاع وجه الشبه بهذا الاعتبار وهذا معنى قوله ان التمثيل لا يوجب التعدد الا في
المأخذ وهو دال باعتبار المفهوم ويوافقه ظاهر النظم ونظر الشارح رحمه الله الى ما صدق عليه
لفظ المثل ولم يلتفت الى لفظها وقال ان طرفي التشبيه ما يستفاد من الفاظ اخر فحكم بعدم صحة
وقوع لفظ المثل شبيها ومشبها به باعتبار مفهومها وثانيا الى تحقيق معنى التمثيل في كلمة على
ان كلمة على وضعت لغة لمعنى الاستعلاء وهو مفهوم نسبي له تعلق بالمستعلي والمستعلى عليه ودلالة
على المعنى المصدري قصدا ومطابقة وعلى ما يتعلق به ضمنا وتبعا ملاحظا معه اجمالا وهذا المفهوم صادق
على حال من اعتلى الشيء وركبه وهو معنى الاستعلاء تفصيلا ودلالة هذه الالفاظ على معنى الاستعلاء

الملحوظ معه ما يتعلق به بطريق الوضع فلاحظ فيها تلك المعاني قصدا وتفصيلا وهذا المفهوم اي معنى
الاستعلاء مفرد بالنظر الى كلمة على ومركب بالنظر الى تلك الالفاظ فتكون الاستعارة في على بعينه بالنظر
الى متعلق معناها وهو الاستعلاء المطلق تمثيلية بالنظر الى الحالة المنتزعة التي يصدق عليها معنى كلمة الاستعلاء
وهذا حاصل معنى قوله اما التبعية فلجريانها اولا في متعلق معنى الحرف وتبعيتها في معنى الحرف واما التمثيل
فلكون كل من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة امور لا يشتبه حالهم في اتصافهم بالهدى على سبيل
التمكن والاستقرار بحال من اعتلى الشيء وركبه هذا غاية التوجيه وقد يرد كلام الفاضل قوله الا
ان جماعة قد عدلوا في هذا المقام عن رعاية القواعد قول المحشي في بعض النسخ قد غفلوا في هذا المقام عن
رعاية القواعد فضلوا فيه غفلتهم عن سواء السبيل وهو التمييز بين تشبيه المركب بالمركب ما يتأتى فيه واصلوا
كثيرا بالعدول عن رعاية تلك القواعد قوله احدهما ما هو من قبيل تمسكهم بالهدى اي ما علاء الراكب
فيكون من قبيل الاستعارة التبعية حيث اعتبر اولا التشبيه في متعلق معنى على وهو الاستعلاء المطلق
وتبعيته في معنى على وهو الاستعلاء المقيد قوله ثانيهما ان يشبه هيئة الخ اي يعتبر التشبيه بين هيئة
اي كيفية منتزعة من عدة امور وهو المتقي والهدى وتمسكه به بالهيئة اي الكيفية المنتزعة من عدة امور
وهو الراكب والمركوب واعتلائه عليه فيكون ح استعارة تمثيلية فلا يكون كل من طرفي الاستعارة بهذا
الاعتبار لكنه لم يصرح من الالفاظ الدالة على المشبه به الموضوعة بازائه الا كلمة على واما حصص من الامور
المتعددة فالمصرح بها باعتبار ان يدلوا لها هو الهيئة في تلك الهيئة المنتزعة من تلك الامور وما عداه تبع
لمدلولها ملاحظة في ضمن الفاظ منوية فلا يكون بهذا الاعتبار في كلمة على استعارة وقد عرفت انه لا حاجة
الى هذا التوجيه فيما ذهب اليه العلامة التفتازاني رحمه الله قوله فمن اعتبر في طرفي التشبيه الى قوله فقد اشتبه
الفرق بين الوجه الاول والثاني وقد عرفت الفرق بينهما بالاعتبار على ما ذهب اليه العلامة التفتازاني رحمه الله
قوله وتوهم ان عبارة المفتاح في تقرير الاستعارة التبعية في لعل تشبه في دعواه في بعض النسخ وما توهم من ان
عبارة المفتاح في استعارة لعل تشبه في اجتماع التبعية والتمثيلية فهو مضمحل بالخفاء في توجيه على
وجه لا مزيد عليه قال بالملخص فقرره مما امكن اذا قلت فلان لخلو لعلم بعبدان اولعلم متعلق لم يكن
كلمة لعل فيه محمولة على معناها الحقيقي الذي هو الترجي المخصوص على الوجه الذي عرفته في معاني الحروف
لامتناع الترجي في حق علام الغيوب بل مستعارة لارادة المخصوصة المتعلقة بفعل المكلف المتمكن من الفعل
وتركه وكما ان المعنى الحقيقي لكلمة لعل غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يعبر عنه بالترجي كذلك معناها
المجازي المراد بكلمة لعل في المثال المذكور غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يعبر عنه بالارادة فلا
يصور تشبيه احدهما بالمعنى غير المستقل بالمفهومية بالاخر الا تبعا وذلك بان يقدر تشبيه ارادة الفعل
من المتمكن بالترجي من المترجي ثم يقال ان يتعلق كل منهما يشتمل من اقدام واحجام مع رجحان ما للاقدام ثم يدخل

المشبه في جنس المشبه به حتى الفجر حتى كانه صار لفظ الزحي مستعارا للارادة وذلك بتصور تلك الارادة المخصوصة
منزلة ذلك الزحي المخصوص فيستعار لها كلمة لعل ويفهم من تقرير الاستعارة بهذا الاعتبار ان لا مجال لاعتبار
التمثيل فيها وقد عرفت امكان الاعتبار بوجه آخر يصلح لاعتبار التمثيل فيه قوله ولما ذكروا استعارة على للتمسك
بالهدى اي في قوله على هدى والحق او الباطل بالجر لزم من ذلك تشبيه الهدى في نظائره بالمركوب اي الحق
او الباطل بالمركوب وقد يتبادر بالسبق الى بعض الاذهان استبعاد ذلك التشبيه فازال الاستبعاد
بالحكم بان هذا التشبيه فيما ذكرناه من قبيل ما ليس مقصودا او المقصود منه تشبيه التمكن من الهدى ونظائره
بالاعتلاء والركوب لكن لزم منه ضمنا تشبيه الهدى في نظائره بالمركوب فكيف يستبعد الحال ان العلماء قد صرحوا
بهذا التشبيه قصدا وجعلوا التشبيه المذكور مقصودا من الكلام في مواضع اخرى من نظائره تارة في صورة التشبيه
كقولهم جعل الغواية مركبا فان المركبة للغواية فما يتعدى الى مفعولين احدهما محكوم عليه والاخر محكوم به
فان قولهم جعل الغواية مركبا في قوة قولنا الغواية مركب ولا يصح حمل الغواية الا بالحمل على التشبيه كما في زيد اسد
واخرى في صورة الاستعارة كما في قولهم اقتعد غارب الهوى حيث شبه فيه الهوى بالمطية على طريقة
الاستعارة بالكناية فذكر المشبه واراد المشبه به واثبت الغارب للهوى تخييلا فاثبات الغارب اي
جعل اثباته له تخييلا وذكر الاقتعاد ترشيحا قوله واما قولهم امتطى الجهل الخ مراده ان فيه على ما اختاره
وجهين لعل الاستعارة بالكناية بان جعل امتطى الجهل بمنزلة قولك ركب مطية الجهل حيث شبه الجهل بالمركوب
وذكر المشبه دون المشبه به فيكون استعارة بالكناية وجعل اضافة الى الجهل تخييلا والركوب ترشيحا للمطية
مقصود وهو الظاهر من المطول وثانيهما التشبيه بان جعل امتطى الجهل في قوة قولك اتخذ الجهل مطية فانه في قوة
قولك الجهل مطية بان شبه الجهل بالمطية لامتناع الحمل عليه بدون التشبيه قصدا وتشبيها بمنزلة قولك الجهل
كالمطية وقد مر تقريره واما ما كان من الاستعارة والتشبيه فتشبيه الجهل بالمطية مقصود من الكلام بالاعتبار
وهو المراد بكونه مصرحا به وفيه رد على صاحب الكشف رحمه الله في قوله وعدا امتطى الجهل تشبيها خطا بين
سواء كان المعنى ركب مطية فيكون كغارب الهوى وقد سلم فيه الاستعارة او اتخذه مطية فيكون نظير قبيل الفعل
في واحد السماحة ثم لو ذكر بجملة كان تشبيها قوله ومنهم من قال هو استعارة تبعية الخ في بعض النسخ وقيل امتطى
استعارة تبعية وهذا وجه ثالث اختاره العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال بعد ما نقل جعله تشبيها
والاصح انه استعارة تبعية شبه الاتصاف بالجهل واستقراره بامتطاء المطية فذكر المشبه به واريد المشبه
ثم اشتق ذلك من الفعل وجعل المفعول به اعني الجهل قرينة ورده الشارح رحمه الله بانه عدول عن الصحيح فضلا عن
الاصح اذ لا يفهم منه وهو قوله على هدى ان تشبيه الهدى في الجهل بالمركب ليس مقصودا فيهما الى آخر ما ذكره
ويمكن ان يقال مقصود العلامة التفتازاني رحمه الله بيان احتمال وجه آخر مقابل من الاحتمال الذي قصدوه لا انه
ما قصدوه فيندفع الايراد قوله زاد حرف التفسير بين المبتدأ وخبره تأكيدا للاتحاد بما في حرف التفسير من

المركب

المطاه

وهذا انى على من انى

من اشعار

الاشعار باتحاد المفسر والمفسر زيادة في البيان اي زيادة اظهار للمراد لما في المفسر من احتمال ما هو غير ما قصد
وفيه رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله لا حاجة الى كلمة اي وفي الكشف في بعض النسخ انهم هم بدل الاتحاد سما
اي وهي وانهم هداها على هذه النسخة توجيه لحام التفسير بين المبتدأ وهو المعنى وخبره وهو منحو به ما كيد
وذلك ان تقدير الخبر محذوفا اي واضح ولا يخفى بعد ما فيه مع كونه منه وهذا اوفق والمقصود من كلامه ان موضح
هو بهم لاقتداء العامة وهو بهم صفة الهدى اي هدى كاين بهم ومن ذلك الهدى الكاين من ربهم باللطف والتوفيق
وعنه الا معيب وهو ان افعال العباد ليست مستندة الى الله تعالى بل منقطعة عنه سبحانه واللطف ما يختار المكلف عنده
الطاعة على مذهبه واما عندنا اهل السنة والجماعة فتسمية الله تعالى وهو خلق الاهتداء فيهم والتوفيق خلق الصلاح
قوله فسل الغاية هذه للتعقيب على سبيل الاستمرار الخ خلاصة كلام الفاضل الطيبي رحمه الله مع تنقيح لطيف
والفاء مثلها في قوله صلى الله عليه وسلم الامثل فالامثل فهي للتعقيب على سبيل الاستمرار الى ما لا نهاية له اي اذا ساعدهم
الطاف الله وتداركهم توفيقه فعودوا على عمل من الاعمال الحسنة وهذا العمل يستنزل لهم لطفا جديدا افضل منه فيستجدوا
به عملا اي افضل من ذلك فعلى هذا فاللطف يدعو الى العمل والعمل الى استجلاب اللطف ثم نزال اللطف والعمل تتمادى بان
حتى يتمكنوا على الاعمال فيصير فيهم صفة راسخة واليه ينظر ما روى من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وروى عن الجنيد
قوله فكس الله سوء الحسنة بعد الحسنة ثواب الحسنة والذنب بعد الذنب عقوبة الذنب في الصحاح استجده اي صيره جديدا
اي نهايته كذا في بعض النسخ وفي النسخ الاخر في الصحاح كنه الشيء نهايته يقال اعرفه كنه المعرفة وقد فوت الامر كنهه
ايضا فلا يشتق منه فعل وقولهم لا يكتنهه الوصف بمعنى لا يبلغ كنهه كلام مولد وفي الاساس بلغ كنه الامر اي الامر عن
حقيقته وكيفيته واكتنه الامر بلغ كنهه وغايته وورد النبي مطلقا لا في الصحاح وفي الاساس وورد النبي اقترن وهذا
سئ لا تقاد وقراءة وورد ان فلانا يفعل كذا وفلان يعادي بطلب مساواتي ويعاد الرجلان طلب كل واحد مساواة الآخر
قوله سواء او خراش في بعض نسخ شرح العلامة التفتازاني رحمه الله ابو خراش وفي بعضها ابو حراش بالدال المهملة وهو
حويلد بن مرة قوله ولا زائدة في اول القسم في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله ثم ان جعلت لا زائدة كان جواب القسم لقد
وقعت وان لم يجعل لا زائدة بل ردا لكلام سابق اي ليس الامر كما زعمت فحينئذ الظاهر يكون جواب القسم ما دل عليه
لا يم اسدا ما شاء ثم اخراي والله لقد وقعت على لحم كقوله تعالى لا اقسم بيوم القيامة والشارح رحمه الله اختار
الاول كما اختاره العلامة التفتازاني رحمه الله لما في الثاني من شوب تكلف وفي الكشف وابو الطيرا ان يريد به
خالدا وهو للطير لوقوعها عليه كما يقال ابو المزيد وابو تراب وفيه ان يريد اما ذلك النوع من الطير لانه يكنى اسمها
بوقوعها على خالد اسعطم اما ما لاته اصحبها وافهم به ابو الطير نفسها والاب معهم واليه اشار بقوله مكر لحم
للمعظم الخ وقال الفاضل الطيبي رحمه الله وقد كان رجلا شديدا وقع الشان على العدو فالمعظم لحم حسن مكره وشيب
معظمه لحم اسعطم الطير الواقع عليه حسب اسم ابيها والاقسام والمبني دليل معظمه وكذلك الكلبي يدل على المعظم قوله
ولا حاجة الى حمل ابي اي لفظه على الجنس السابق ذكره كما قال العلامة التفتازاني رحمه الله وبالطير الى كثرة ما يقوم

حروفه

املاه

قوله م

ما خذ او في وجه ... الطيبي رحمه الله ... الكلام ... العوك ... عامه م

ان اى منهاج على الستر وجد سقط نونه بالاضافة ولا حاجة اليه ثم قال في الشرح ديوان الهذليين هكذا لعمرك

اى الطير المربه غدوة على خالد لقد عكف على اللحم فلا وابى لاتاكل الطير مثله عشية امسى لا يبين من السلم ومربع الطير

المربه على انه فعل فاعل بعشى عكف اى لقد عكف الطير وفيه رد على المولى الرازى في قوله وابى اى ابى ويحتمل

ان سقط نونه بالاضافة وفي بعض النسخ وعن العصا انه كان يقول ما اضحك ما بين وهكذا نقل في شرح الفاضل

الطيبى رحمه الله قوله المشهور عند القراء الى تفصيل ما ذكر في الكشف ان الذى ذكره الشيخ الشاطبى رحمه الله

في كلمه ان كل القراء ادغموا التنوين والنون بلا غنة في اللام والراء وكذلك ذكر الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل

قال في بعض الشروح هذا الذى ذكرناه من ذهاب الغنة هو المشهور عن القراء المأخوذ به عند اهل

الاداء قال النحويون واظهار الغنة في العربية جائز وقد روى الخياط في كتابه الجامع اظهار الغنة عند

اللام والراء عن نافع وابن كثير وعاصم وابن عامر نصا عليه ولم يذكر عنهم غير ذلك وكذا روى ابو العلاء

الهمدانى رحمه الله في الغاية عن هؤلاء غير هشام فانه روى عنه حذف الغنة كابى عمرو قال واهل

العراق يحذفون الغنة في اللام والراء عند الاداء لجميع القراء والنص ما ذكرنا قال الشارح طاب ثراه

المشهور بل ما تقدم نعى في الكل اولى وما رواه المصنف من رواية الخياط قوله والاثر بسبح

الهمزة والثاء الى في الصحاح استاثر فلان بالشئ اى استبد به والاسم الاثر بالتحريك وقوله في

موضع المصدر لقوله ثابته الى اى تنبيه على ان الاثر نائبه لهم فالفلاح كسبهما بالهدى قوله والفاء

للدلالة على ان الاثر بالهدى سبب للاثر في بعض النسخ هكذا فان جعل الفاء زائدة لم يمنع اعمال ما بعدها فيما

قبلها لاستواء وجودها وعدمها في عدم الامتناع وان جعل في الدلالة على ان الاثر بالهدى سبب للاثر الاخرى

احسن في الظاهر الى بعد ثباته بلا فاء كما صورناه وفي هذه النسخة اثر السببية ولم يتعرض للزيادة لمنافيها

من صاحبه تعسف قوله اما متعلق بجعل الى لا خفاء في رجحان تعلقه بجعل لقوة الفعل في العمل وبعده

على معموله والمنادى نزل منزلة الاصل الموضع الذى شأنه اى مرة بعد اخرى ثم يقال للمنزل

مثابة لان اهله يتصرفون في امورهم ثم يثوبون اليه قوله والحاصل ان تكونوا وكلتا الى اى تكون ولكل

في الالة الكرة مع الاستعمال عند قرينة ذكره في المعطوف عليه افاد اختصاص المتقين بكل واحد من الهدى

والفلاح على حدة فيكون كل واحد من الهدى والفلاح مميزا لهم عمن عداهم ولولا هذا التكرير لربما

اوهم اختصاصهم بالمجموع من الهدى والفلاح وان تبادر الذهن الى اختصاصهم بكل منهما على حدة فيكون

المجموع هو المميز لا كل واحد قوله حيال الشئ وحواله وقوله بمعنى كذا في الكشف وفي شرح الفاضل الطيبى

رحمه الله الجوهرى قعد حياله وبحياله اى بازائه واصله الواو المعروف اعطى كل واحد على حياله اى بانفراده

وهو الاوفق لما هو مستعمل في ذلك اى في كونها نمير مع ما حولها وفي حيزها اى حال كونها مصاحبة لما

حولها وبما في حيزها بلا احتياج الى انضمام خارج اليها قوله هما ان يعقلا وهو ظاهر وذلك لان الهدى

الساقط صحيح

95b

في الانعام

بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية والفلاح بمعنى الشيء النافع اما المناسبة في الوجه فظاهر مما مر وان الهدى في الفلاح
في المعنى فالجملتان المشتملتان على الهدى والفلاح المتحدتان في المحكوم عليه وهو اولئك وفي بعض المناسبات في المعنى النسخ
المحمولان فهو ما يوجد وجودا متوسطان لما بينهما من التلازم من وجه والتغاير من وجه بين كمال الاتصال والانقطاع
فلاجل ذلك ادخل الواو العاطفة بينهما واما الجزاء ثم اي في قوله اولئك كالانعام لانه كالانعام والغافلون
فهما وان اختلفا مفهوما صدقا بحدا مقصودا وهو الوصف بكمال الغفلة اذ لا معنى للتشبيه بالانعام الا المبالغة
في الغفلة فكانت الجملة الثانية المشاركة للجملة الاولى في المحكوم عليه مؤكدة للجملة الاولى و بينهما كمال الاتصال فلا مجال
للعاطف بينهما هذا ملخص كلام الكشاف وان شئت تفصيله فاسمع ملاحظ الكشاف انه اراد ان الهدى في الدنيا وان
استلزم الفلاح في العقبى وبالعكس فضلا وعدلا على المذهبين كانهما امران مختلفان معنى ووجودا والهدى
وان كان وسيلة الى الفلاح لكنه مطلوب لذاته ايضا كما حفظ النفس المقدسة بالمعارف الحقة والملكات
الفاضلة فانها وان كانت مؤدية الى النعيم الباقي والنيل الوجداني في دار الجزاء لكنها في انفسها حاصلة
بها الانفس في هذه الدار ايضا لذة لا يضاهيها اللذات المخرجة الدنياوية مع ما فيها من انواع عن
الملاعب فلا يخلو منها الا كمول على طلب الحطام فلم يناسبه ان يجعل احدهما مؤكدا للاخر للاختلال
لفظا ومعنى واما في المقام عن ذلك وكيدا ومعنى واما قوله اولئك كالانعام والاشارة به الى من ليس له
قلب يفقه عن الله ولا بصر يستبصر به اما يتلى لمستوثق في الآفاق وفي الانفس ولا سمع ينجع فيه كلام المنذر
فهو كما يرى مقرر لغفلتهم وبلادتهم واعراضهم عما يجب النظر فيه وقوله اولئك هم الغافلون كالتصريح بما
التشبيه واوان وجه الشبه وبيان له كمال الغفلة الذي هو عبارة عن القصور عن درجات الانعام
مقصورة على مولاة الطعام اي لو ذلك السبيل بكمال الغفلة والتشبيه بالانعام وان اختلفا لفظا
لا يحتملان عرضا ولا سبيل الى جعلهما مقصودين لذاتهما اذ لا معنى للتشبيه بالانعام الا الندا
بكمال الغفلة وبهذا ظهر ان حاصل ان اريد الاختلاف والاتحاد في اصل المعنى فلا فرق لاختلاف الغفلة
والتشبيه كاختلاف الهدى والفلاح وان اريد باعتبار اللوازم فكذلك ثم قال هذا القائل ثم يخطر بالبال
لعل العلة ان كل من الصورتين يمكن فيه فرض الاتحاد والاختلاف بالاعتبار لكن ذكر العاطف في الاحلاء
عم والتخصيص لان تكلف الاتحاد اظهر غير واضح ولا جار على اصول علماء المعاني فان الاصل في ذكر
العاطف وتركه عندهم ان ينظر بحسب المقام وذلك يتوقف على تطويل الكلام ثم ينظر ان كان الكلام
اخذا بحجز الاول فتعاطا من عضده في بيان الغرض على اي طريق كان فهو متحد بالاول والا فان اختلف
المساق فهو مباين له ان حركت بعض جزء فلا بين ولا عون وهذا وحده موضع دخول العاطف الا ان
ينظر الى مفردات الجمل وكيفية تآلفها وانها مرادة اولا فذلك معزول عن نظرهم وقوله وقولك
اي تلك احديها لفظية والاخريان معنويان اما العلامة الاولى وهي لفظية فهي الدلالة على ان ما بعده

خبر

96a

خبر لا نعت ولذلك سمي فصلا واما الفائدة الثانية وهي معنوية فهي التوكيد اي توكيد الحكم وقد رده صاحب الكشف والعلامة
التفتازاني رحمهما الله المطلوب له لا لانه على وجه المسند اليه قال الحكيم ابو نصر الفارابي ان معنى قولنا زيد هو القائم
زيد ذاك عادل اشبه وصل توكيد المحكوم عليه لا يحتاج اليه فيكون مكررا له مثل هو لكن زيد هو منطلق ورده
ص صاحب الكشف والعلامة التفتازاني قال في الكشف الذي توكيد الحكم لا المحكوم عليه والا لم يكن لغيره لا
ولان ادخال لام الابتداء عليه في مثل ان زيدا لهو الظريف دليل على انه من تتمة المحكوم به واما الفائدة
الثالثة وهي معنوية ايضا فهي الدلالة على حصر المسند في المسند اليه اعم من ان يكون المسند فعلا مثل
هو لكن زيد هو منطلق او معرفا مثل هو لكن زيد هو المنطلق او منكرا مثل هو لكن زيد هو افضل من عمرو
معناه زيد لا سواه افضل من عمرو واورد مثال المنكر دون الاولين لانه ما للاشياء
فيه في الجملة بخلافهما وقال العلامة التفتازاني رحمه الله وهذا انما يتم اذا ثبت الحصر في مثل كان زيد
هو افضل من عمرو او هو مبتدأ فصل هذا ما ذهب اليه بعض العرب ولا دلالة
فيه على الحصر قطعا اذ يحتمل ان يكون مفيدا للتقوي وان يكون للتخصيص قال الفاضل الطيبي رحمه الله
لعل هذا يكون الجملة من باب تقوي الحكم او من التخصيص على نحو هو عارف واللام للتعريف
الجنسي ولا حاجة الى اعتبار قصر الى قوله الا ان يجعل كلمة هو فصلا يقصد الى قصر المسند على المسند اليه
او وقع في بعض النسخ بدله وكذا ان يعتبر كلمة هو فصلا وبقصد قصر المسند على المسند اليه وانا اقول
ان اللام على تقدير ان يكون للحصر مستفادا من ضمير الفصل ولم يرد ان ضمير الفصل قصر للعهد
ح المسند على المسند اليه بل اراد ان هذا القصر يقصد اليه بحسب المقام لنفيه وقد صرح في شرح المفتاح
بجواز القصر قلبا وافرادا وتعيينا حيث قال اي اذا قلت زيد هو المنطلق اردت المعهود وخاطبت
من اعتقد ان عمرا هو ذلك المنطلق المعهود كان قصر قلب او اخاطبت المتردد كان قصر تعيين وقد
جوز بعضهم دفع الشركة عن المعهود ايضا كقوله تعالى واولئك هم المفلحون فانه قد اشتهر ان
جماعة يفلحون في الآخرة فيتوهم ان غير المتقين يشاركهم في ذلك فاريد قصر المفلحين المعهودين
بعد قصده منهما القصر على تقدير كون اللام للعهد قطع الشركة وليس ببعيد ان يكون القصر
من الفصل وحده وقوله اعترض عليه الخ اورد العلامة التفتازاني رحمه الله الاعتراض ان
السابق الى كثير من الافهام ان قوله فالمعرض فيه هو فصل زيد الثابت ليس بمستقيم بل المناسب
لب الثابت زيد حتى لو اقتصر على ذكر زيد كان خبرا لا مبتدأ لانه اكمال
ان يحكم عليه بانه زيد او عمرو او غيرهما واورد الجواب المشار اليه هنا بقوله ورد بطريق السؤال
بان قيل من الثابت في معنى ازيد الثابت ام عمرو ام غيرهما فينبغي ان يجاب بزيد الثابت ليقدم الحكم
ليكون على وفق السؤال ولان ذكر المسؤول عنه اهم ورده بان البعض يقول انهم قائم زيد في جواب

من قائم قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وكذلك يحييها
الذي في جواب من يحيي العظام والشارح المحقق رحمه الله استصوب الجواب المذكور في حواشي المطول
واجاب عن النقض بتحقيق المقام فقال ان من في السؤال مبتدا والضمير الراجع الى القائم اعني هو خبر
لكن هو المشهور في موضع مسند سيبويه كما في تكون السؤال عن معين حكم عليه بالقائم كانه قيل ازيد
القائم ام عمرو الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة بوضع كلمة من موضع تلك الخصوصيات التي يطلب
حكم على احدها بعينها بالقائم قائما بل نقل السؤال يطلب حكما يكون القائم فيه محكوما به والخصوص
كونه مثلا محكوما عليها فلا يطابقه الا ان يقال زيد القائم مبتدا والخصم ان يقول ههنا ضابط مقرر
فيما بينهم وهو انه اذا كان للشيء صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخرى
حتى تجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين في الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات
به وهو كالطالب بحسب زعمك ان يحكم عليه بالاخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدا
وايهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب الحكم بثبوته للذات او بنفيه عنها يجب ان
يؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا فاذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت
ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرف اخا له ولا يعرفه على التعيين واردت تعيينه عنده قلت اخوك زيد
ولا يصح زيد اخوك وكذا اذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود
واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان ذلك المنطلق مبهما على انه يطلبه على التعيين
وتقول من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق واذا تقرر هذا ظهر لك ان معنى من المنطلق هو
معنى من هو ومعنى من المنطلق على ما هو الضابط المذكور المنطلق زيد او عمرو او بكر او غير ذلك دون ازيد
المنطلق ام عمرو ام بكر وان قول المصنف اذا المعنى ان انسانا ما قد ثاب من اصل ملك من قبل جا اذا
ان انسانا ما قد حصل منه الانطلاق المعهود تطلبه على التعيين بانه زيد او عمرو فيقول له المنطلق
زيد دون زيد المنطلق والظاهر فيه قول غير سيبويه وهو الموافق للضابط المذكور وفي كلمة الشارح
اللهم الا ان يقال معنى قول المصنف ابلغك ان انسانا ما قد ثاب من اصل بلادك في قد علمت الشخص
المسمى بزيد بعينه ولم تعلم انه هو الموصوف بالانطلاق واردت ان تعرفه ذلك قلت القائم زيد وهو
الموافق للنظم التنزيلي فتامل في هذا الموضع بالتامل الصحيح وامعن النظر بالامعان الصحيح وكن
الحاكم الفيصل بين كلامي الشيخين لتظهر الحق الصريح قوله فالصواب ما ذكره في الكتاب اي الكشاف
وهو ان يقال في جواب من القائم زيد القائم ليكون الجواب مطابقا للسؤال وهو ازيد القائم ام عمرو
ام بكر الى غير ذلك وهو المعبر عنه بقوله من هو والخصم ان يقول اذا عرف انه للسامع انسانا ما موصوفا
بانه ابوه ولم يعرف انه زيد او عمرو او بكر الى غير ذلك ويطلبه على التعيين ان اباه زيد او عمرو او غير ذلك

فعلت

فعلت من ابوك في لا يمكن اثباته على الضابط المذكور بجعل ما هو معلوم عندك مبتدا محكوما عليه وهو
الذات الموصوف بكونه اباك وما هو مجهول عندك خبرا عنه محكوما به في تكون معنى من ابوك من الشخص
الموصوف بكونه اباك هو المسمى بزيد او عمرو وكان ينبغي ان يكون من خبرا وكلمة هو مبتدا كما هو راي سيبويه
الا ان كلمة من لتضمنها معنى الاستفهام وجب تقديمها على ما هو مبتدا ولهذا جعلها سيبويه مبتدا
جعلت مبتدا في من قام بيد ابي العلاء فصار المعنى في المعهود ابوك زيد او عمرو وكذلك فيما نحن بصدده معنى من
القائم القائم زيد او عمرو لانك قد عرفت ان انسانا ما قد ثاب ولم تعرف على التعيين انه زيد او عمرو فتطلب
ان تعرف ان الشخص الموصوف بكونه ثابتا هل هو المسمى بزيد او عمرو وتقول من هو اي من الموصوف
بكونه ثابتا هل هو زيد او عمرو فيكون الجواب في القائم زيد وهو الموافق للنظم التنزيلي لان مسالة
وصفين احدهما معلوم وهو اتصافه بالمعهود لصفات المذكورة والثاني مجهول وهو الاتصاف
بالعلاج المعهود وكانه قيل هل الموصوفون بالصفات محكوم عليهم بالعلاج المعهود ام غيرهم
فقيل هم المحكوم عليهم بالعلاج المعهود للسائل فانه ذو وجد والله اعلم بحقيقة الحال وحقيقة
المقال قوله لم يطلع عليه احد الخ وجه ما ذكره على ما قرره في حواشي المطول ان قولك من قام اصله
اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه
متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة فصار
لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصار الجملة اسمية في الصورة لعروض تقديم
ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فمهما اراد الجواب حمله فعلية على اصل السؤال مطابقة حاصل
حقيقة ولم تترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل
الله ينجيكم فان قصد الاختصاص منها اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها وقوله من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم قوله وهو تعريف الجنس
المسمى بعض الحقيقة اشعار بانه من فروع التعريف الجنسي كما صرح به اخرا وهو ما اطلق عليه الفاضل
في الكشاف حيث ان اللام على المعنى الثاني لتعريف الجنس المسمى بعض الحقيقة كما انها على المعنى الاول لتعريف
العهد قوله ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز وهو على ما اورده العلامة التفتازاني رحمه الله قوله
اعلم ان للخبر المعرف باللام معنى اخر دقيقا يكون للعاقل عنده كما يقال يعرف في نكرة وذلك قولك هو
البطل المحامي لا تريد الى معنى علم انه كان نعلم بقيم حمى كان كما في زيد المنطلق لا تريد ان تقصر عليه معنى
البطل المحامي على انه لم يحصل لغيره على الكمال كما في زيد هو الشجاع ولا ان تقول انه ظاهر كونه بهذه الصفة
كما في قولك وهو الكرام العهد ولكنك تريد ان تقول لصاحبك هل سمعت بالبطل المحامي وهل حصلت معنى هذه الصفة
وكيف ينبغي ان يكون الرجل حتى يستحق ان يقال في ذلك له وفيه فان كنت قتلته علما وتصورته حق تصوره

فعلیک بصاحبک واشدد به یدک فهو خالک وعنده بغیتک وطریقه طریقه فوکل مثل سمعت ماله سد وصل
نحو وما هو فان یکن معرفه فزید هو هو قوله ولذلک قال الشیخ بعد توضیح هذا المعنی وتکثیر امثلته هذا الکلام
ولیس شیء ما علت علیه هذا الضرب الموسوم من الدقه والسحر اکثر اعلی اکثر مما ذکر من المسائل

کمولک اخوک الذی ان تدعه لملمة یجبک وان تغضب الی السیف یغضب لله ای للمصلحه یجبک ای یحصل لک
المصلحه ولم یعون علیک وان تغضب [illegible] احد تغضب هو ایضا ویجری علی حسب غضبک والاسعام [illegible]
قاصدا الی آله الاسعام التی هی السیف قوله ثم ان دعوی کون زید عین جنس الاسد حملا الخ هو ان دعوی
کون زید عین جنس الاسد مع ظهور امتناع تلک الدعوی انما یتاتی اذا صور تلک الجنس بالقوه المصوره فی
خزانه الخیال بواسطه الوهم بصوره تناسب تلک الدعوی ای دعوی کون زید عین جنس الاسد فان جنس الاسد
لو رکب علی حاله اذا لو خلیت ونفسها لم یکن ادعاء کون زید متحدا بتلک الجنس مستحسنا اصلا ما عقلنا
عند ذوی العقول فلذلک قال بناء علی الوهم والتعدد وقد ظهر لک ان تعریف الخبر بهذا الوجه ای بعد ادعاء ان
المبتداء عین کل الجنس من الخبر مخصوصه باعتبار کونه تعریف جنس لا یکن اعتبر معه تصویر الجنس
وحده مناسبه لیتوصل بها الی دعوی الاتحاد ولیس هو نوعا آخر مغایرا لتعریف الجنس والعهد بل هو کالامر
فروع تعریف الجنس کالتعریف الذی یتوصل به الی الحمل علی الکمال وکما لا یکون کذلک فی التعریف باللام منحصر فی القسم
العهد والجنس فی کالتعریف الذی یقصد به ظهور کالاتصاف بحصول الخبر قوله دخیل لا یسمی تعلیقا ادمن
خواص التعلیق الالغاء فی العمل ومهنا لیس کذلک لوجود العمل فی المفعول الاول وهذا جمیع ما قال
الفاضل الطیبی رحمه الله وهذا لا یسمی تعلیقا وانما التعلیق ان یقع بعده ما یسد مسد المفعولین جمیعا
کقولک علمت ایها عمرو وعلمت ان زید منطلق ام هو کاتب فان هذه الجمله واقعه موقع ثانی مفعول علمت وقد
قال المولی التفتازانی رحمه الله ایضا قوله ما کان الا اتحادا اما بان یحصر المبتداء فی الخبر فیه رد علی الفاضل الطیبی
حیث قال اذا جعل للعهد کان قصر المسند علی المسند الیه فالفلاح لا یتعدی الی غیرهم وان جعل للجنس
افاد ان المسند الیه مقصور علی المسند فلا یعدون من الفلاح الی صفه اخری ثم قال فالمعنی الاول
تلک الحقیقه وهذا معنی قولنا ان المسند الیه مقصور علی المسند وتوجیهه ما فی الکشف فدای فی قوله
فهم میم ان المتقین نفس حقیقه المفلحین وهو کالتوحیدهما لتغایر ولیس معناه قصر المسند الیه علی المسند
قوله فانه مخالف للقاعده المقرره وهی ان تعریف الخبر بلام الجنس یقصد قصره علی المبتداء لا عکسه
فیه تفصیل علی ما قرره الشارح رحمه الله فی حواشی المطول ان المعرف بلام الجنس اذا جعل مبتداء
فهو کالامر وبه افاد قصره علی الخبر وان جعل خبرا کما فی قولک زید الامیر افاد قصره علی المبتداء
فاذا کان کل واحد منهما معرفا بلام الجنس احتمل ان یکون المبتداء مقصورا علی الخبر وان یکون الخبر مقصورا
علی المبتداء لکن قصر المبتداء علی الخبر اظهر فی مثل الصوره لان القصر مبنی علی قصر الاسم علی ما فی قول

اسم م

ای من طریق التعریف

جمع الافراد ودلک ما المبتداء انسب ما المصادفه الی الذات فی الخبر الی الصفه وقیل ان کان احدهما اعم فهو
المقصور سواء قدم او اخر کقولک الکرم التقوی والتقوی الکرم فان المقصور قصر الکرم علی التقوی ادعاء وان
کان بینهما عموم من وجه فعال الی قرائن الاحوال کقولک العلماء الحاسدون او تلک المقصد تاره قصر العلماء فی الحاسدین
وتاره عکسه وقوله وان تعرف ای بالعکس وهو قصر المبتداء علی الخبر اما ثم اذا نظر الحال علمت ان
[illegible] قسیل ما یکون کل من المبتداء والخبر معرفا باللام فعبه یجوز ان یکون من
قصر المبتداء علی الخبر وعکسه وفی المثال المذکور یصح ان یکون مقصورا علی الجالب التجاوز لا یتجاوزه الی غیر الجالب وکان
یصح ان یکون المعنی علی القاعده المذکوره ان یکون الجالب التجاوز مقصورا علیه قوله قلب قد جرد لتمییز
الخبر عن النعت الخ اشعار بان فی استعمال ضمیر الفصل فوائد احدها تمییز الخبر عن النعت وهی لفظه وثانیها توکید
ثبوت الخبر للمبتداء وایجابه وثالثها تخصیص الخبر بالمبتداء وهما معنویان ای الاولان ای التابعه والثالثه منه تاره یجتمعان وتاره یفترقان
والیه اشار بقوله اما معا او لاحدهما وقد یجتمع الثلاثه کما فی صوره التخصیص علی ان لا یراد ما هو کلید یعنی
الحکم والا فلا یجتمع مع التخصیص قوله هو التمیز عن النسبه ای بسبب العزه التی سعادته ای عن سوء حظه
فاعله او حال من فاعل غیر علی تقدیر ان یراد تقابل الجنس فیکون من التبعیض ای عرفا لامن العالم
قوله واما توسط الفصل بالیاء وان کان فی بعض النسخ بدونها للاشعار بان لا داخل تحت معنی
التفسیر والمناسب بالنظر الی عباره المفتاح ترک الیاء لکونه عطفا علی ذکر اسم الاشاره قوله تعریض
با هل السنه الخ فی بعض النسخ ونعوذ بان طمع اهل السنه فی نجاتهم من الاطاع الی لا اکابر
فهاهل من التسار العاطل المنافیه للحکمه الالهیه قوله والجواب ان المقصود الجواب ایضا
بان قوله تعالی الذین یرمون بالغیب صفه وتخصیصه لا کما شهد وان المراد بالغیب المحسوس
الشرک فلا دخل فیه للعاصی فی هذا المقام قوله هو من کما امام الطلاق فی انعانق عراق مسعود
اذا قال الرجل لامراته استعلی بامرک او الحقی باهلک فصلت فی احده بانه ای انقطعی به
واقطعه الکل من عراق یتنازعه قوله تعالی لتحت الارض ای شقها عن الفاضل الطیبی رحمه
الله قال الراغب الفلح الشق ومنه قیل الحدید بالحدید یفلح ای یشق والفلاح الاکار لذلک والفلاح
الظفر وادراک البغیه وذلک ضربان دنیوی واخروی فالدنیوی الظفر بالسعادات التی تطیب بها حیوه
الدنیا وهو البقاء والغنی والعز وفلاح اخروی وذلک اربعه اشیاء بقاء بلا فناء وغنی بلا فقر وعز
بلا ذل وعلم بلا جهل وقوله فلی من فلوته عن امه اذا فطمه وفلوته بالسیف وفلیته اذا ضربته به
قوله تعالی قفینا به وقفیت به علی اثره ای اتبعته ایاه کذا فی الاساس وفی الصحاح قفوت
اثره قفوا وقفوا ای اتبعته ایاه وقفیت الرجل اقفیه قفیا اذا ضربت قفاه وقد اعترض اشاعب
قوله اشاره الی خرق الناسب المفسرین ای قصد بها ذکر وصف الکتاب بغایه الکمال فی کونه هدی

اسم م

مادحه

النوح

ح

ومن اسمع به وقصه فيها ذكر الكفار المصرين على كمال الغواية والضلالة بحيث يستوى عليهم وجود الكتاب وعدمه وانذارهم
ومعه قول الفاضل الطيبي رحمه الله واما قوله سواء عليهم وجود الكتاب وعدمه بيان لنظم الآية وفي الكشف نعم ذكره
عقيب ذكر الكتاب ومن انتفع به مناسب تفيد الترغيب والترهيب مع ما في ذكر الحق عقيبه ذكر الخواتم واما في ذكر كل
منها بالصفة قوله اما التباين في الاول الخ في الكشف فالغرض من الاول شد اعضاد التحدي وتوريد ما سيق
له الكلام اولا من انه الكتاب الكامل والغرض من الثاني ان شرع على الكفار اصرارهم وما هم فيه من التصام والتعامي
عن ايات الافاق والانفس استطرادا لذكرهم عند ذكر المؤمنين من طرق الاداء وفي الاول الحكم على الكتاب وجعل المتقين
من تتمة ما حكم به وفي الثاني انما حكم على الكافرين لذلك جعل تصديره بان على المطابقة على السابق لاخذ
في فن اخر وعن هذا قيل ان تعرضي الجمع سيما العطف على القول برده موضع تمحض الجمع من الضب والنون قوله
لا مقال الجملتين مسوقتان الخ فعل من تجشم توجيه الايراد بوجه اخر وهو ان عليهم توسط العاطف للاتحاد
في الغرض لان الاولى لبيان الكتاب في المنتفع والثانية لشرح تمردهم وعدم انتفاعهم والجواب الجواب كونه مع
التصريح التفرقة موضع بلوغ الثانية الى حد الاتحاد ممتنعا بان الثانية لم تسق لبيان اصرار الكفار
واستواء وجود الكتاب وعدمه عليهم والاولى لم تسق له لكن قصدا وكونه بحيث لا يجديهم هديه مفهوم معا
لا قصدا فلا مجال للاتحاد في الغرض بينهما ولو سلم كونه مفهوما قصدا فلا مجال ايضا للاتحاد لان الانتفاع
صفة كمال له وعدم الانتفاع به ليس كذلك فلا مجال له ايضا وقد سبق منا كلام في نظير هذا البحث في كلام
السائل عن قريب قوله كلمة من تبطنه ارتباطا معنويا الخ وذلك ما اشار اليه في بيان كونه كالجاري على سنن
انها جملة استينافية مبنية على السؤال والسؤال مبني على ما سبق ابتداء فارتبطت الجملة الاستينافية
بالسؤال وبواسطته ارتبطت بالمنشا وهو الجملة الاولى وح لا يبقى فرق بين كون الذين يؤمنون كلاما
مبتدا ومن كونه موصولا بالمتقين صفة له مجرورا او مدحا منصوبا او مرفوعا وكلام المص فالعطف
على تقدير الاتصال لم يصح على تقدير الانقطاع قوله وانما قال كالجاري عليه اشارة الى الفرق
بين الاستئناف المخصوص نصبا او رفعا لم يعرض لبيان الفرق منه وبين كونه صفة مجروره للعلم
الاستئناف ووضوح الفرق فان المخصوص وان لم يكن جاريا على متبوعه بعون المخالفة اعرابه نصبا
ورفعا لاعراب متبوعه جرا فهو جار على متبوعه حقيقة وذلك لان المخصوص صفة لا محالة معنوية
لمتبوعه المنعوت المقطوع سواي المخصوص عن اعراب متبوعه بخلاف الاستئناف فانه لم يسق لا محالة
منعوته لمتبوعه بل سيق للحكم عليه بالهدى والفلاح وانما نعتهم سوق مخصوصه لمتبوعه وهو المتقين
في ضمن كلمة وهو الحكم عليه بالهدى والفلاح فهو بهذا الاعتبار كالجاري في الاتصال به وعدم
استقلاله قوله فان قلت يرد عليه الخ السؤال والجواب حاصل ما ذكره العلامة التفتازاني
رحمه الله الا انه تعرض للتقديم والتاخير قوله بهذا وتقديم معمولهم الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله

ثم تقرير جواب الكتاب في وضوحه مدفوع على البعض حيث قالوا المراد ان قوله الذين يؤمنون الخ استينافا جوابا
عن سؤال وقوله ان الذين كفروا لا يصلح جوابا عن ذلك السؤال فلا يصلح عطفه عليه وفيه رد على المولى
الرازي رحمه الله حيث قال فلت توجيه جواب المص ان العطف على جملة الذين يؤمنون بالغيب ابا بحد لو استئنافه
معه وهي ليست مستقلة لان السؤال وقع عن حال المتقين واجب بتلك الجملة فهي بالحقيقة صفة للمتقين وكانها
ليست بجملة فالعطف عليها ليس بجائز قوله وهذا الجواب رده العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وهذا مع انه
ليس بكلام المص ليس بمستقيم لانه اذا قيل ما بال المتقين مخصوصين بكون الكتاب هدى لهم وهل من سوالهم نظم
غايته الاستطلاع ان يقال ان المؤمنين الموصوفين بتلك الصفات احقاء بذلك والكافرين المصرين لا ينفعهم الكتاب
ويستوي عليهم وجوده وعدمه قوله وتوهم اخرون في انه الخ منهم الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال
نعم هي واردة على الاستيناف استطرادا لا مدخلا لان ان مقدمة عليه للطلب او الانكار لكونها للتاكيد البتة
كانه لما قيل ان الكتاب هاد للمتقين وموصل لهم الى مباغيهم تردد السامع في هذا الاختصاص فاعلم اخص
المقبول بتلك الهداية وما بال الكفرة محرومون عنه فقيل لان الذين كفروا مصرون على كفرهم وان الله ختم
على قلوبهم وسمعهم وابصارهم وهذا حاصل معنى كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وبعضهم الى الله اسعا
جواب سوال وهو ما بال غيرهم لم يكن الكتاب هدى لهم ولم ينتفعوا به مع ان ذلك لاعراضهم بالكلية واصرارهم
وبطلان استعدادهم وشيء من هذا الكلام ما ذكره المص في القول ما قاله يجع اي نفعا من نجع الطعام يجع
نجوعا اي نفعا قوله وهو اسم اي مصادر ودواله سواء قاله صاحب الكشف فيه ان يشرح مرد الكفار لا بو لكون وصف
الكتاب بالهداية بوجه قوله سواء جعل حرف التعريف للام كما ذهب اليه شراحه من النحاة واليه ذهب الكوفيه
فتكون معرفة بدخول لام التعريف عليه او لا كما ذهب اليه المحصول منهم واليه ذهب البصريون واصله عندهم الذ
على وزن فعل في اصله فلما اريد الوصف به من بين الاسماء الموصلة لكونه على وزن الصفات كعم وبهج وحلق
ما ومن ادخل اللام الزائدة عليه تحسينا للفظ لئلا يكون موصوفه كمعرفة موصوفا بالنكرة وليست اللام فيه
للتعريف لانه الموصول معرفة وضعا قوله والوجه في العهد الخ محصول ما في الكشف الا ان الاخبار
عنهم بما يدل على الاصرار في قوله سواء ولا يؤمنون دل على ان المراد بهم المصرون فقط دون الجميع من المصرين
وغيرهم وهو المراد بقوله ودل على ما وله المصرون لحدوث عليهم با استواء الانذار وتركه فيكون اللفظ اي
لفظ ان الذين كفروا عاما مقصورا وان كان بحسب المفهوم متناولا لهم ولغيرهم عاما مقصودا على بعض افراده
بقرينة الاخبار عنه بسواء ولا يؤمنون قوله لا يقال المص لم يقصد الخ الله حال الفاضل الطيبي رحمه الله
ولا يقال قوله حمل قول المص على المطلق والمقيد اظهر عنده من الحمل على الخاص والعام بدل عليه قوله في
تفسير قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ادوات الاقراء ويدل عليه قوله في جواب السؤال كيف جاز
ارادتهن خاصة واللفظ يقتضي العموم بل هو مطلوق في تناول الجنس صالح لكله وبعضه فجاء في احد ما يصلح له

كلام المشكوك واجاب عنه صاحب الكشف بالجواب المذكور وهو انه لا يمنع صلوحه للعموم قوله وجه انه اي
المصنف الى اعتبار العموم مع الاستغناء عنه بالاكتفاء بالمطلق الصالح للكل والبعض وبيان مجيئه في احتمال
تصحيح تطويل للمسافة بلا طائل قوله وعلل المحققون الى وجه صاحب الكشف والمولى الرازي والعلامة
التفتازاني رحمهم الله الى العموم دون الاطلاق والفاضل الطيبي وتابعه الشارح رحمه الله الى الاطلاق ووجه التعليل
الاول انه لو كان العموم من غير تعرض حينئذ قوله فهنا شاملا للكل من صم وغيرهم فعلى ان تنزيل صالح التناول
لهم ولغيرهم ودليل الاخير قوله في قوله تعالى واذا طلقتم النساء لا عموم ولا خصوص في النساء وفي قوله تعالى
والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء ان اللفظ مطلق متناول للجنس صالح للبعض والكل والى ذكر المحققين
الماء اشار بقوله وقد انه تعالى لما فعلاه نصيبه على علم العموم وتبادل نعرض للجميع المعهود باللام
فالا يستوي فان ذلك انما هو لاستفادته بمعونة المقام ولا معونة للعام هنا وبان قوله شاملا للكل من
صم وغيرهم لم يرد به الشمول بل التناول بحسب الاطلاق قوله هو فيه بالجرد المعهود هو التصريح
بالجرس المشهود قوله اما جرا على ما قبله اي خبرا عن ان وسندا الى ما بعده فيه تسامح واما الجر هو المجموع
من المصدر دلالة على معنى حق توحيده وهو سواء لاسناده الى فاعله الظاهر قوله واما جرا عما بعده
وهو انذرتهم ام لم تنذرهم بمعنى انذارك وعدمه سواء والفعل بتقديره وانما ترك لجهة حصول ان ذكره
فيه على ذلك اي ترك تقديره حيث قال اولا فيما اذا جعل خبرا عما قبله وسندا الى ما بعده هو عليهم
انذارك وعدمه وثانيا فيما اذا جعل خبرا عما بعده سواء عليهم انذارك وعدمه قوله واخبار بعضهم
الثاني اي كونه خبرا عما بعده قال العلامة التفتازاني رحمه الله وهذا ارجح لانه لما كان غرضه فالاصل
ان لا يعمل لان الغرض من الوصف بالمصدر هو المبالغة حتى يكون المعنى في رجل عدل كانه تجسم من العدل
قوله واذا عمل فانه بمعنى اسم الفاعل الذي وردي عن الوصف بالمصدر نحو رجل صوم وعدل على
وجهين ان يقدر مضافا محذوفا اي ذو صوم وذو عدل وان يجعل انه تجسم من الصوم والعدل مبالغة ولا
هو الذكاء كانه عليه قوله واذا عمل فانه بمعنى اسم الفاعل يكشف ذلك المصنف وكذا كل ان احتمل
على حذف المضاف نص عليه الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز وقال لم ترد بالاقبال والادبار غير حقيقتهما
حتى يكون المجاز في الكلمة وانما المجاز في ان جعلها لكثرة ما تفعل وتديم كانها تجسمت من الاقبال والادبار وليس
ايضا على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وان كانوا يذكرونه اذ لو قلنا اريد انما هي ذات اقبال
وادبار افسدنا الشعر على انفسنا وخرجنا الى شيء مغسول عامي مرذول لا مساغ له عند من هو صحيح
الذوق والمعرفة نسابة للمعاني وهي بعد في المضاف عنه انه لو كان الكلام قد جيء به على ظاهره ولم
يقصد المبالغة المذكورة لكان حقه ان يجاء بلفظ الذات لانه مراد قوله الاول هذا السؤال مع
جوابه مصرح به في كلام المصنف حال عليه قوله فصرح بالسؤال الاول الخ والسؤالان الاخيران هما

المدلول عليهما بالجواب عنهما وهو قوله والهمزة وام مجردتان لمعنى الاستواء وقد انسلخ عنهما معنى الاستفهام راسا
على ما يجيء مفصلا في كلام الشارح رحمه الله قوله فعل المخبر عنه ههنا هو الجملة الخ قال العلامة التفتازاني
رحمه الله جعل الفعل مع فاعله المضمر فعلا شائع في عباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل
وفيه الشارح رحمه الله بقوله ولا حاجة الى ذلك اي الى اعتبار جعل الفعل مع فاعله المضمر فعلا مخبرا عنه
لان الاخبار فيما نحن فيه اي في قوله انذرتهم ام لم تنذرهم انما هو عن الفعل وهو انذرت فقط على انه
فعل المخبر عنه لا جزءه وان خبر بان هذا الاعتبار لطافة من شابه تكلف ليس اولى من كل اعتبار الاول المبني
على التسامح قوله فان الفعل اي الفعل الاصطلاحي انما قال نظرا الى لفظه لانه لو لم ينظر الى لفظه
واعتبر معناه صح الاخبار عنه سواء اضيف معناه الى لفظه كمعنى ضرب مثلا او لم يضف هو هذا المعنى اي
الحدث مع الزمان قال واعتبر معناه اذ لو لم يعتبر ونظر الى لفظه فقط لم يصح الاخبار عنه الا فيما نحو ضرب فعل ماض
وقد يقال على ما يقتضيه ظاهره اي ظاهر لفظ الفعل اذ لو لم يكن على ما يقتضيه ظاهره فكذا لا يصح قوله لم عطف
الاسم وهو شرط المضاف اي ما اضيف اليه وهو مع الفعل بمعنى المصدر وهو الاسم على الفعل وهو يأكل على ان يكون
الفاعل قد اخارجا كما اخاره بل عطف مفرد هو شرط مع ان على جملة متهيئة لا محل لها من الاعراب وهو
جائز وهو اي قوله لا تأكل السمك وتشرب اللبن بالعطف من قبيل ما جوز فيه جانب اللفظ ميلا الى معناه من حيث انه
اول قوله هذا الكلام فيه اسم يصلح لعطفه شيء عليه وهو لا يكن حيل اكل السمك وشرب اللبن في شيء
الفاضل الطيبي رحمه الله هذا التقدير على غير المتعارف فانه قال في قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا
الحق ان الواو بمعنى الجمع اي لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمان الحق كقولك لا تأكل السمك كل المعنى يعود عليه
قوله لا من حيث انه جعل لا تأكل في معنى المصدر الخ هذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله لا ان يجعل
الفعل الذي في تقدير المصدر فلا فاعل وجه المرفوع ان جعل الفعل بمعنى المصدر لو وقع موقع الفاعل
او المبتدأ ضروري لوجوب كون الفاعل او المبتدأ اسما ولا ضرورة ههنا تؤدي حاجة الكشف قوله وان
بين التقديرين فان ما نحن فيه الحقيقة متروكة من كل وجه وفي الاول بمعنى لا تأكل السمك وتشرب الجملة
ما فيه على حالها مستعمل في معناها لكن المقصود انها حاجزة عن الاصل نظرا الى العطف لا الى تسامح
كلامه قوله فان قيل هذه الواو بمعنى مع الخ في بعض النسخ وقع السؤال والجواب اي هذه الواو بمعنى مع كما ذهب
اليه صاحب الضوء قال هذه الواو تسمى واو الجمع وهي بمعنى مع لان المراد لا تأكل السمك مع شرب اللبن ولو ان تأكل كل
واحد منهما على حدة وليس له ان يجمع بينهما في وقت واحد وان اردت انه يكف عن كل واحد منهما قلت لا تأكل السمك
ولا تشرب اللبن بالجزم قال الفاضل الطيبي رحمه الله انما المنهي الجامع بين حالتي الاكل والشرب على وجه وقد علم
جواز الانفراد فوجه النهي الى الجمع لما يورث الداء المحذور منه قوله فلما لم يحتج الى الخ هو حاصل
قول العلامة التفتازاني رحمه الله في الجواب لانه لا يصح المصاحبة معمول الفعل الذي هو لا تأكل اكلا لكان ولا بد

فلمصاحبة يقول فعل بمال اليه معنى اي لا يمكن فعل اكل السمك مع شرب اللبن فيه ايضا قوله منداح كونه تفسيرا الى
ملخص كلام العلامة التفتازاني رحمه الله شروع في التفسير على وجه يوكد الجواب عن السؤال الاول ويدفع سؤالا
اخر اما الاول فلان تجريد الهمزة وام لمعنى الاستواء من طرف تحقيق جانب اللفظ واما الثاني فلانه لما جعل الفعل
مجردا عنه نساق حلهما في معنى المصدر يتوجه السؤال بان الهمزة للاستفهام وله صدارة الكلام فلا يصح ان يعمل ما
بعدهما فيما قبلها ومبتدأ مقدم الخبر وام لاحد الامرين فما معنى قوله سواء لانه لا يكون الا متعددا فاجاب بان الهمزة
وام منها مجرد معنى الاستواء منسلخا عنهما معنى الاستفهام والدلالة على احد الامرين وقد مر ايضا قوله
اي يرد في السوالين قوله فان اللفظ الحامل لمعنى الخ يريد ان همزة الاستفهام تفيد تعيين المسؤول
فانك اذا قلت ازيد عندك ام عمرو كان المعنى اخبرني ايهما عندك فانه اخبرني سؤال في انهما عندك لا الاستواء
الا ترى ان المجيب انما يجيب بالتعيين فالجواب في معنى الاستواء وقوله لا يقال فالمعنى في ان المستويين
سواء وانه مكرر بلا فائدة اعتراض صاحب الترويح قال وفيه نظر لانه لو كان للاستواء لما احتيج الى سواء ثم اجاب عنه
فقال فلعل المراد انه لما كان الاستفهام عن مستويين تجرد عن الاستفهام وبقي انهما مستويان فلا تكرار بادخال سواء عليه
لان المعنى ان المستويين في العلم مستويان في عدم النفع وانما جرد عن الاستفهام ليقع فاعلا لسواء لان الاستفهام
يمنع ذلك لصدارته ولكونه احد الامرين والاستواء يقتضي متعددا فالتجريد ارتفع المنافاة وما ذكره الشارح رحمه الله
في التجريد خلاصة كلامه غير انه لم يتكلم على الجزم بدل على … فلعل قوله قال رحمه الله لم يرد صاحب الكشف
رحمه الله قال وتحقيقه ان الهمزة وام يدلان على استواء الامرين بعد مساواة في العلم بالوقوع اجمالا ونقل جملة الى عبارته هكذا
مجرد التسوية في صحة الوقوع من غير طلب الاستفهام واخرجهما للاستواء في عدم النفع وليس المعنى انه نقل الى
الاستواء في كل امر حتى يصير المعنى المستويان مستويان بل الاستواء في صحة الوقوع الذي هو معنى هذه التسوية فائدة
اورايه المتصف واكثر فائدة وقولهم مجرد التسوية اراد بدون استفهام وسواء تفيد بعدم النفع بحسب الظاهر
وقال ايضا ذكر لكن فيما يستعمل فيه هذا الكلام تفيد بحسب مقتضاه سواء الا النفع من الانذار لا لاطلاق فيما لعله لكن
الشائع في الاستعمال ان يراد استواء خاص يعرف بحسب اللفظ او المقام وقوله اراد به ان كل من معناهما اي الهمزة
وام في اصلهما اي في اصل وضعهما فيضعها الافادة لتظهر تضمنهما للاستواء والا لم يكن معناهما في هذا الحكم
مجردا كلا الحرفين لكن المعنى عن معنى الاستفهام وقيل اي الحرفان المذكوران بعد التجريد عن معنى الاستفهام لا تعلقان
في كلام المتقدم ادلالة على الاستفهام بعد التجريد من الواقع عنى وانما نقحان قبل التجريد وفي بعض النسخ وقيل اراد
به ان الاستواء الذي جردنا له هو الاستواء الذي في علم المستفهم الخ يريد به العلامة التفتازاني رحمه الله قال
وهو ان الاستواء الذي جرد له الهمزة وام لمعناه هو الاستواء الذي كانا متضمنين له عند تضمنه الاستفهام
اعني الاستواء في علم المستفهم والاستواء المستفاد من سواء هو الاستواء في الغرض المسوق له الكلام كانه قيل
المستويان في علمك مستويان في عدم النفع وهذا ما سيأتي في المطول معناه ما استوى عندك فيه استعملت

مستوي في عدم النفع كانه قيل … أأنذرتهم ام لم تنذرهم ثم قال بعدما نقل عن صاحب الكشف في تقرير
كلام المصنف هكذا وقد يقال المراد ان المستويين في صحة الوقوع مستويان في عدم النفع لكن ما ذكرناه انسب
بقولهم جردنا لمعنى الاستواء منسلخا عنهما معنى الاستفهام لانه يجب ان يكون ذلك هو الاستواء الذي
كان مع الاستفهام وهو الاستواء في علم المستفهم والا لم يكن ذلك تجريدا عن مجرد معنى الاستفهام كما
اورايه المحقق قوله قال نجم الائمة الرضي الخ وفي بعض النسخ وحكى بعض المحققين يريد به نجم الائمة الرضي رحمه الله
قال العلامة التفتازاني رحمه الله ثم التحقيق ان الواقع موقع الفاعل او المبتدأ هو مجموع الحرف والفعل
كما تقول في … الفعلان مع الحرف في تأويل اسم منهما واو العطف لان ما بعد همزة الاستفهام وام
بعدها مستويان في علم المستفهم لانك لا تقول أقام ام قعد الا اذا استوى عند المخاطب وجوده فطلب بعد السؤال
التعيين فلما كان الكلام … عن المستويين … همزة الاستفهام وبعد … ما بعدهما مقام المستويين
… كالامر بلفظ النداء مقام الاختصاص في اما افعل كذا ايها الرجل بحكم الاختصاص هذا كلامه
فيفهم من كلامه ان مجموع الحرف والفعل هو الواقع موقع الفاعل او المبتدا وخبره على تقدير كونه مبتدا سواء قدم عليه هذا
النحاة واليه اشار بقوله تعالى رحمه الله لا بقيد النحاة … اقام ام قعد الخ وعن … ان يكون سواء مبتدا وما
ام بعده خبره لكونهما فعلين واليه اشار بقوله وقد جاز ابو علي الخ والمختار عند نجم الائمة على ما قرره في شرح الكافية
قوله والذي يظهر لي وفي بعض النسخ الشارح والذي اظن الخ ان سواء في مثل هذا خبر مبتدا محذوف تقديره الامران سواء ثم بين
الامرين بقوله اقام ام قعد كما في قوله تعالى فاصبروا او لا تصبروا سواء عليكم والجملة الاسمية المتقدمة اي الامران
سواء دالة على جزاء الشرط اي ان قام او قعد فالامران سواء على ولا شك في تضمن الفعل بعد سواء وما ابالي معنى الشرط
ظهر فيما ذكرنا ان فيها ثلاثة مذاهب الاول ان يكون الحرف والفعل مبتدا وسواء خبره الثاني بالعكس واليه ذهب ابو علي الثالث
ان يكون سواء خبر مبتدا محذوف والجملتان بعدها في تقدير مفرد مبين لمضمون جملة سواء قوله ولذلك اي لتضمن الفعل
بعد سواء معنى الشرط استحسن الاخفش … او على … الجواب … بعد ما الا … نحو سواء علي او ما ابالي
ادوم لكن ام دمنا والاولى لانه اراد الماضي في مثل معنى المستقبل وما ذكر الا لتضمن معنى الشرط واما قوله تعالى
سواء عليكم ادعوتموهم ام انتم صامتون فلعدم المعتمد والا لم يجز قوله واستحسن ايضا الى آخره اي كذلك
استحسن الاخفش ايضا كاستحسان وقوع الاسماء بعدها ووقوع المضارع بعدهما نحو سواء علي اتقوم ام تقعد
وما ابالي اتقوم ام تقعد لكون افادة الماضي معنى الاستقبال ادل على افادة معنى الشرط قوله ويعني
العام الى الاخفش الخ قال نجم الائمة قال ابو علي ومما يدل على ما قال الاخفش انه جاء في التنزيل مع هذا التي جاء على
لفظ الماضي قال تعالى سواء علينا اجزعنا ام صبرنا سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم سواء عليهم اانذرتهم
ام لم تنذرهم قوله وانما افادت الهمزة فائدة ان الشرطية الخ قال الفاضل الرضي وانما افادت الهمزة فائدة ان
لان ان تستعمل في الامر المفروض وقوعه والمجهول في الاغلب فلا تقول ان غربت الشمس وكذا حرف الاستفهام يستعمل

حيوب ص

وهو عند النحاة ص

بدل عليه قوله ولا تشك في تضمن الفعل بعد سواء وما ابالي معنى الشرط ولذلك ص

نعم لم يبعض حصوله فجاز جعلهما معا مجردتين عن معنى الاستفهام وكذا ام تجرد عن معنى الاستفهام وجعلت بمعنى او
لانها مثلها في افادة احد الشيئين او الاشياء فمعنى سواء على اقمت ام قعدت انه ان قمت او قعدت قوله قال اى يحكم لا يهمه
ويرشدك الى ان سواء ساد مسد جواب الشرط لا خبر مقدم ان معنى سواء اقمت ام قعدت ان قمت او قعدت فالحكم
واحد ولا ابالي ليس خبر المبتدأ لان المعنى ان قمت او قعدت فلا ابالي بهما وقول ابن سينا سيان عندي ان بروا وان فجروا
وليس يجري على ابرارهم قلم يقوي ذلك وان لم يكن استشهاد بمثله مرضيا فصل في جعله اردت في هذه الرسالة وشبهها
نحو فما ابصرت واذا ما بهم ادرم الواحد لا عسى والعاد مول [illegible] ليس الذي وجدوا مثل الذي عدموا ليسوا وان جدوا
عما سعي كنعم ويما تعرف مثلها النعم قوله وانما اختص استعمال الهمزة وام في هذا المعنى قال الفاضل الرضي
ويجب تكرير الشرط سواء كان مع او او مع ام لان المراد التسوية في الشرط بل الشرطين او اكثر ولا يجوز ما ابالي او ام فلا خبر
وانما غلب في سواء وما ابالي الهمزة وام المتصلة جامعا وما سبه ومعنى التسوية فهي الى حد [illegible] بعد لفظ
اى سواء وما ابالي بتجريد الهمزة وام عن معنى الاستفهام وجعلهما بمعنى ان واو كما تقدم ويجوز وقوع [illegible] بعد
سواء ولا ابالي ان [illegible] او بتجرد [illegible] نحو سواء على قمت ام قعدت ولا ابالي قمت ام قعدت [illegible] من حروف الشرط
قوله وعلى ما اختاره هذا الفاضل يجب [illegible] الاصح هو المشهور [illegible] الفاضل الرضي كون الجملة الشرطية اى [illegible] الهمزة
وام خبرا في المعنى ان الذين كفروا سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فهما سواء عليهم وما لا تأتي باو [illegible] في بعض النسخ اشار الى
تجرد ام عن معنى الاستفهام وتقارنها بمعنى او قوله اى يعلم لا لقصد التعيين قال الفاضل الطيبي رحمه الله لعل المراد
ان المستفهم كما اذا استفهم بقوله ازيد عندك ام عمرو يعلم ان احدهما عنده لكن لا يعينه ويطلب منه التعيين كذلك المستفهم
بقوله ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعلم ان احد الامرين كائن لكن لا يعينه قوله جملة معترضة الى ان نوقع في اثناء الكلام او بين كلامين
متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب للتاكيد كقوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون قوله في هذه
اى في هذه القراءة والتي بعدها وهي بحذف الهمزة والقاء حركتها على الساكن قبلها من الشواذ قال ابن جني حذف الهمزة [illegible]
مخصوص هو للتخفيف كراهة اجتماع الهمزتين [illegible] ام قوله والباقية اى القراءات الباقية من السبع المتواترة
فالقراءة بتحقيق الهمزتين لابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وبتحقيق [illegible] لابن كثير في رواية [illegible] بتوسط
الالف بينهما لابن عامر وبتوسطها [illegible] لنافع وابي عمرو قوله كلمتي [illegible] اوله
على ما ذكره الفاضل الطيبي والمولى [illegible] لعمري ما ادري وان كنت داريا [illegible] والله ما ادري [illegible]
سبع اى السبع قوله فلو كان اى لكونها مخالفة للقياس [illegible] الشعر [illegible] بعد حذف الاستفهام
وهي الهمزة الثانية والله [illegible] الجمهور وقد قال صاحب الكشاف [illegible] قوله كما في [illegible] على اعداد عن [illegible] العلامة
التفتازاني رحمه الله لكن هذه القراءة ايضا ما لا توجد لا العبارة يدل عليه صريح ذلك صاحب الكشاف قال قوله
كما في لظهور فساد الحمل للاخير قوله [illegible] الاول [illegible] نظر لان [illegible] الهمزة [illegible]
الالف اشباعا [illegible] على مقدار الالف [illegible] لتكون الاسماع [illegible] الساكنين [illegible] الالف المعلومة والمولى

وذكر ابن الحاجب وجه من قرأ محياي بسكون الياء وصلا هذا المعنى قوله وعن الثاني بان الحركة الى فصل طريق التخفيف
ليس بخطأ وانشد للفرزدق فارعى فزارة لا هناك المرتع اى هناك وقال حسان سالت هذيل رسول الله فاحشة
ضلت هذيل بما سالت ولم تصب واذا ثبت مثله في كلام الفصحاء ونقل عن ثبت عصمه من الغلط يجب قبوله واما القراء
فهم اعدل من النحاة فوجب المصير الى قولهم قوله ثم ان هذه القراءة اى قراءة [illegible] الثانية الفاحشة من قبيل الاداء اى
قبيل الهيئة قال الفاضل في شرح المختصر القراءات السبع منها ما هو من قبيل الهيئة كالمد واللين وتخفيف الهمزة
والامالة ونحوها وذلك لا يجب تواتره ومنها ما هو من جوهر اللفظ نحو ملك ومالك وهذا متواتر وقوله المصنف
عطف على من قبيل الاداء وامثل تغدا خبره ودون عنه اى عن التسهيل بين بين وهو ما قال الشيخ الشاطبي
رحمه الله وقل الفا عن اهل مصر تبدلت لورش وفي بغداد يروى مسهلا قوله على ان المنع لا يبالي بذلك
اى بالطعن فما هو من السبع المتواترة ايضا كالابدال فيما ليس كذلك قوله فجعل لا يؤمنون تاكيدا لما
هو ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله من قوله ثم لا يخفى ان جعل لا يؤمنون بيانا لعدم الاستواء اولى من جعله
خبرا لعله جوده وتعليل الشارح رحمه الله اوفي واوضح من تعليله وفي الكشاف ما جعل لا يؤمنون خبرا
بعد خبر او حالا مؤكدة فلا يخفى ما فيه من فوات فخامة المعنى قوله وان قررناه اى ما قبله وهو سواء
عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم اسم فاعله مع فاعله بمعنى لتكون تقريرا وبيانا لمضمونه اى مضمون ما قبله
ض رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله واما على هذا التقدير فلم يبق موقع لا يؤمنون وقوله لا محل له من الاعراب
عنده الى سوال يعني في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب لنكتة سوى
دفع الايهام وجوز بعضهم كونه لدفع الايهام وبعضهم كونه في آخر الكلام واما اشتراط كونه للتاكيد فلم يسمع
قوله وقد اشار في السوال اى بقوله فان قلت ما معنى الختم على القلوب والاسماع الى الاستعارة في الاسماع
حكم حيث جعل الاسماع كالقلوب محل الختم كما سيصرح به في قوله اى في تحقيق معنى الاستعارة بقوله الختم
فان يجعل قلوبهم واسماعهم كانه مستوثق منها بالختم قوله وفي قوله ولا ختم ولا تغشية ثم على التحقيق
رد على من زعم ذلك اى كون الختم والتغشية على الحقيقة من اصحاب الظاهر من بعض المفسرين قوله
واراد بباب المجاز ما يكون علاقته المشابهة اليه ذهب العلامة التفتازاني رحمه الله قال قوله من باب
المجاز يعني المجاز الذي علاقته المشابهة ليصح حصره في النوعين على ما هو مقتضى ظاهر العبارة قوله
فظهر [illegible] على تقريره [illegible] اراد بالاستعارة المجاز المبني على المبالغة في تشبيه مفرد بمفرد وبالتمثيل المجاز
المبني على تشبيه هيئة منتزعة من امور عدة بهيئة مثلها اى اذا كان المراد بالاستعارة والتمثيل ما ذكرنا
ظهر لك ان المجاز المبني على التشبيه ينقسم عند المصنف الى هذين القسمين فيكون كل منهما قسيما للآخر يجب ان لا
يندرج احدهما في الآخر اصلا وقد يذكر في هذا الكتاب العربي الاستعارة والتمثيل ومن ذلك قوله في
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا يجوز ان يكون تمثيلا وان يكون استعارة قوله وجعل السكاكي

التمثيل بالمعنى المذكور وهو تشبيه المركب بالمركب فهو خاص من الاستعارة التي اريد بها المجاز الذي ينبني على التشبيه فيكون
الاستعارة بهذا المعنى شاملا للتمثيل بالمعنى المذكور والمجاز المبني على المبالغة في تشبيه مفرد بمفرد وغيره اي غير
السكاكي التمثيل عن النوع الآخر من المجاز وسماه استعارة تمثيلية بتقييدها بالتمثيلية وهذا كما في الكشف
موافق للاصطلاح الاصولي والميزاني قوله حاصل ما ذكره في الاستعارة الخ قال العلامة التفتازاني
رحمه الله اما وجه الاستعارة فهو ان شبه عدم نفوذ الحق في القلوب وتحقق نبو الاسماع عن قبوله بالختم عليها اي
بكونها مختوما عليها على ما يفيده قوله كانها مستوثق منها بالختم وشبه عدم اجتلاء الابصار للآيات والادلة
بالتغشية عليها اي كونها مغطى عليها بكل منهما تشبيه معقول بمحسوس في الجامع الاشتمال على انتفاء القبول
للجامع ثم استعمل لفظ المشبه به في المشبه واشتق من الختم المجاز بصيغة الماضي فتكون الاستعارة في ختم تبعية
تبعية وقال صاحب الكشف رحمه الله ان الختم استعير من ضرب الخاتم على الابواب ونحوها من الاواني احراز
ما فيه في القلب … عن خلوص الحق اليه منع الختام الاواني وطرحه تشبيه تلك الهيئة بالختام والعلم بالاواني
ثم سرى الاستعارة تبعية المصدر الى فعله والشارح رحمه الله لما راى صاحب الكشف … الختم
المسند الى الله سبحانه بخلاف كلام العلامة التفتازاني رحمه الله فان عدم نفوذ الحق في القلوب وتحقق نبو الاسماع عن
قبوله ليس مدلوله المطابقي فيكون محالا على الظاهر فلا يصار اليه عند صحة المعنى الا صلح اثره وخصه على
التلخيص هذا وغاية ما يمكن ان يقال فيهما اعتبار حال الختم بالنسبة الى الفاعل وهو الخاتم واعتباره بما
بالنسبة الى المفعول وهي القلوب والاسماع المختوم عليها والاعتبار الاول يقتضي احداث الباري سبحانه الهيئة المانعة
من خلوص الحق فيها لا سيما على راي المصنف على قاعدة المعتزلة بخلاف الاعتبار الثاني يقتضي كون القلوب والاسماع
مختوما عليها فانه مستقيم وهذا الاعتبار يقول العلامة التفتازاني رحمه الله على الظاهر وهو الموافق لما اثره المولى الرازي
قوله حصة منه على المشبه وهو الهيئة الحاصلة في القلوب المانعة من نفوذ الحق فيها وخلوصه اليها وعلى وجه
التشبيه وهو الهيئة الجامعة المشتركة المانعة من نفوذ الشيء مقدما على اعتبار التمثيل وهو اعتبار التشبيه بين
الهيئتين اما على اعتبار الاستعارة فالتشبيه على ان المشبه هو احداث هيئة مانعة من النفوذ وان وجه التشبيه هو
المنع من النفوذ قوله ويلزم من التشبيه الذي تتضمنه هذه الاستعارة الظاهر انه اراد بها ما يقابل التمثيل
ويحتمل ان يراد بها ما هو اعم فيشمل التمثيل لزوم تشبيه القلوب والاسماع بالاواني في الوجه الاول ظاهر وفي الوجه
الثاني يجوز اعتبار التشبيه في الاجزاء كما في التشبيهات المفردة في ضمن التمثيل قوله فبطل ما توهم الجوهري
رد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله ان قوله ان يجعل قلوبهم … عدم … كانها مستوثق منها
بالختم كونه في الاستعارة المكنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت جعل المنية بسبب اعتبارها الاولى
كالسبع ذا اظفار وانياب ثم ذكر المنية وارادها المتشكلة على صورة السبع في التخيل
وجعلت القرينة ما يلائم السبع المشبه به ونسب اليها على سبيل الاستعارة التخييلية لان المكنية لا تستقل

عن التخييلية كذا ههنا يجعل القلوب استعارة مكنية عن قلوب متخيلة على صورة شيء مستوثق منه ثم نسب اليها لازم ذلك
الشيء وهو الختم بعد التخييل فالختم اسناده على قلوبهم والذي يويد ان هذه الاستعارة مكنية تصريح الشيخ في
القلوب بقوله كانها مستوثق منها لان الاستعارة بالكناية هي التي تذكر فيها المشبه ويراد المشبه به قوله
وسيرد عليك ان رد التبعية في امثال هذه الصورة الى المكنية كما ذهب اليه السكاكي مما لا يستحسن اصلا وذلك
من قوله ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا في قولهم
نطقت الحال بكذا الحال التي ذكروها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة
المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها
يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان اقرب الى الضبط وقوله
سيرد اشارة الى قوله في ما بعد والقول بان السكاكي حمل كلام المصنف ههنا على الاستعارة المكنية فاردف كذلك ورد فيه
المجاز العقلي اليها مما لا ملتفت اليه قوله ومن ههنا تعلم انه يريد ان ليس المراد من قوله فان يجعل قلوبهم واسماعهم
كانها مستوثق منها بالختم تشبيه القلوب والاسماع بالاواني وكذا تشبيه الابصار بالاشياء المحجوبة بحجب الغشاوة
بل تشبيه حال تعلق قلوبهم واسماعهم وابصارهم كما ان ليس المراد بجعل الحال كانها دالة على كونها ناطقة
تشبيه الحال بالناطق بل تشبيه دلالتها بالنطق فالابصار التي ما تبادر الى الوهم من ظاهر المراد قوله ودعوى
كون الابصار استعارة مكنية باطلة اي كبطلان دعوى كون القلوب والاسماع استعارة مكنية وتوهم ان المصنف
حكم بان الختم والتغشية من باب المجاز ولو كان استعارة مكنية لكان الختم والتغشية من باب الحقيقة كما ان لفظ المنية
ليس من باب المجاز بل لفظ الاسد قوله وتحصيل ما قرره اي المصنف التمثيل على سبيل الاستعارة مركب
اي تشبيه حال قلوبهم واسماعهم وابصارهم مع الهيئة الحادثة فيها المنتزعة من عدة الامور المانعة من الانتفاع
بها اي بتلك القلوب والابصار والاسماع في الاغراض الدينية من صرفها الى ادراكها والاسماع بها بحث يوصل الى
سعادة الدارين من الايمان والطاعات والاحسان على اشياء فيها اي خلقت هذه الآلات اي القلوب والاسماع والابصار
لاجل تلك الاغراض بحال اشياء هي آلات معدة للانتفاع بها في مصالح معددة مهمة مع منع تلك الاشياء عن الانتفاع
بتلك المصالح المهمة بالختم والتغشية ثم استعار للمشبه الذي هو الهيئة المنتزعة اللفظ الدال حقيقة على المشبه به وهي الاشياء
المعدة للانتفاع بالمصالح المهمة فيكون كل واحد من طرفي التشبيه مركبا من عدة امور والجامع بين الطرفين هو عدم الانتفاع
بما اعد له من الآلات بسبب عروض مانع على فيه كالطابع الاصلي فتكون الاستعارة تمثيلية وهذا حاصل ما ذكره العلامة
التفتازاني رحمه الله … قال العلامة التفتازاني … بعض اهل التوفيق … الغرض الاصلي والوجه
الجامع تشبيه المصادر … ذكر المتعلقات … كما في قوله تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة
اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا فان حسن التشبيه بحسب الاصالة انما هو … هبوب الرياح والقرى … الرياح
والضيف او الايقاظ والطعام واذا كان المتعلق … ذكر … كما في قوله تعالى … كالاستعارة

بالكناية لشيوع تشبيه العهد بالحبل وان كان الاحوال على السواء كما في نطقت الحال فيحمل اذ كل من تشبيه الدلالة بالنطق
والحال بالناطق حسن قوله واذا حمل على التمثيل الخ تكون الكلام في التمثيل انه حيث لا علة بلفظ مورد اجمالا
وبالمركب مفصلا وهو المعتبر في كونه تمثيلا دون الاول ثم بالاعتبار الاول يصح ان يقال طرفاه مفردان في التحقيق كما في كناية
كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآية قوله فانه لا يجاوز الخ على التأمل والصبر للمقتضى اي جاز
ان يستعار الختم المحسوس التي هي ادخل ادبها لا يقوى بالكلية فاهو المقصود كان استعارة لما سوا اي وهي الكتاب
المانعة عن المقاصد بالمرة اي بالكلية اولى بالجواز لكن يا خره عن التمثيل مع ظهوره في التأسيس للاستعارة وكان
وجه انه يعدم عليه سيصان يوبه اي التمثيل ايضا كما سبه للاستعارة قوله وهي البناء الذي يوع استعارة
باعتبار المركب حيث اعتبر الهيئة التركيبية المنتزعة من عدة امور من للسان تخيل لها وتحركه لصوته بافراد العذا واسم رجل
ويقال حمل عذا واي قوي شديد ويقال للاسد ايضا عذافر والناقة الجادة قوله يوهم هذا السؤال على
ما تقدم اي من اعتبار الاستعارة والتمثيل مبني على قاعدة الاعتزال وهي مسألة التحسين والتقبيح العقليين الثابتة
عندهم فيمتنع الصدور اي صدور القبيح عنه سبحانه وهو المنع من قبول الحق بناء على مقتضى حكمه المانع من اسناده اليه
سبحانه لانه يمتنع سبحانه عن [illegible] فلوم البحر له تعالى شانه نطق بها التنزيل وهو قوله تعالى وما الله
يريد ظلما للعباد فان نفي الظلم عنه ليس الا للقبح فقوله دفع لما يقال ان كونه عز ظالما لا يدل على انه لا يفعل قوله م
القبيح ومن المعلوم اي بالضرورة انه اذا لم يكن آمرا بالفحشاء كما دل قوله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء لم يكن فاعلا
لها اصلا ففيه دفع ايضا لما يقال ان كونه عز آمرا بالفحشاء لا يدل على عدم فعل القبيح قوله واما على قاعدة
اهل الحق في ذلك القاعدة الاعتزالية ولهذا اصاب بجره مذكرا اهل الحق فيهم ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله
ونحن نقول بان القبيح لا يستند اليه لكن لا قبح بالنسبة الى خلقه وايجاده والصدور عنه وانما القبح في قيامه بالعبد
وكسبه وصرف قدرته وارادته سواء جعل لها دخل ما في الايجاد او جعل الايجاد محض خلق الله تعالى بطريق
جري العادة عقيب قدرة العبد وارادته قوله فان الاسناد اليه كناية اي كناية انانية عن فرط تمكن هذه الصفة الاول م
التي هي هذه الهيئة الحادثة الخ تحصيل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وهو قوله الاول كناية انانية عن
فرط تمكن الصفة المعبر عنها بالختم فيهم لان هذا المعنى لازم لكون الفعل مخلوقا له تعالى كما يقال فلان مجبول على
الشر كناية عن تمكن الشر فيه فيقصد مدلول اللفظ لا لتعلق الاثبات والنفي بل لينتقل منه الى ملزومه قوله
فطرها قرره اي المحقق وله سجاياه ولا يظن انه اذا امكن المعنى الاصلي اي الموضوع له حقيقة كان كناية اذ
يقصد الله في الكناية لكن ليتنقل منه الى الملزوم الذي هو المقصود واذا لم يمكن المعنى الاصلي كان مجازا مبنيا على ملك الكناية
مجاز اطلاق الكناية والمجاز باعتبارين لتغاير اعتباري من الكناية والمجاز باعتبار كونه في الاصل مجاز اطلاق الكناية
عليه وباعتبار الانتقال فيه بالنظر الى محل لا يمكن تجوز اطلاق المجاز عليه وهذا جمع كلام الكشف لا استحالة الكناية
استعمال حيث لم يكن ارادة الحقيقة مجازا او مجازا متفرع عن كناية جاز ان يسمى مجازا وان يسمى كناية وليطاحل

سمى كناية باعتبار [illegible] محل [illegible] للاصل [illegible]

بسط اليد وغلها مجازين في سورة المائدة ومن الكناية ما في سورة طه مثل الاستواء على العرش قوله ولا حاجة في دفعها
اي في دفع الشبهة الى ما قيل هكذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله لكن المصنف قد شرط في الكناية امكان المعنى الحقيقي
وقد لا يشترط كما سيطلع عليه وقوله وسائر الخ وعدم ثبوته رحمه الله قوله وقد يشير الى بعض الاوهام
الخ رد على العلامة التفتازاني رحمه الله ومن وافقه وقد سبق العناية في الجملة بالاعتذار عنه بما يدفع الفساد
من ان الختم له تعلقان تعلق بالنسبة الى الفاعل وهو الخاتم ولا مدخل له في اعتبار الاستعارة والتمثيل
كما اعترف به الشارح رحمه الله حيث قال وليس للاسناد الى الخاتم والمختوم مدخل في هذا التمثيل وتعلق
بالنسبة الى المختوم وله مدخل في الاعتبار قال العلامة التفتازاني وليس الختم استعارة مبنية على
تشبيه ترك القسر بالختم بجامع المنع اذ الختم احداث مانع محسوس وهذا ترك رفع مانع معقول واستعارة
الاحداث للعدم تشبيه بعيد فلهذا يجعل الختم او الاجازة عن احداث هيئة في القلب تمنعه عن خلوص الحق
فيه لا عن عدم نفوذ الحق فيه كما هو ظاهر كلامه ونحن لا نرى بعدا في جعل الختم مبنيا للفاعل مجازا عن منع
قبول الحق او عن ترك القسر ومبنيا للمفعول عن عدم نفوذ الحق فهم من كلامه انه اعتبر الاستعارة
على الوجه المذكور نظرا الى ظاهر عبارة المصنف في اعتبار استعارة الختم او التمثيل بهذا الوجه بالنظر
الى حالة مدخل في الاعتبار لانه حينئذ يكون من المصدر المبني للمفعول وايضا اذا كان المقام محتملا على
علاقتين علاقة الاستلزام وعلاقة المشابهة يجوز اعتبار كل منهما بدلا عن الآخر فلا تعسف في حيث ان
عدم النفوذ من جهة وجه الشبه لكونه من جهة كل من المشبه والمشبه به اذ وجه الشبه مشترك بين
الطرفين قوله والمقصود بالصفة التي فيه بالاسناد الى الله الخ اراد به ما توهم اي اعتبار الاستعارة
في الاحداث في الطرفين لا يلائم راي المصنف ان المقصود بالصفة المذكورة هو هذه الهيئة الحادثة في القلب
لا احداثها ولا كونها محدثة فيه وامتحن بان كونها محدثة فيه لا ينافي في حوله بحث المصنف بخلاف احداثها
هذا في هذا المقام بصدد الانصاف وتجنب عن صحة التعصب والاعتساف في المصنف الاعتذار
يمكن العناية في الجملة دون الانحاء [illegible] والميل عن طريق السداد والله الموفق للرشاد قوله هو انه
الخ بيان التخيل قوله يعني ان لا الخ بيان امتناع التخييل قوله الجواب الثاني غير المدعي اي حمل الختم على الاستعارة ن
او التمثيل ونحن ان لا نحمل الختم لا على الاستعارة ولا على التمثيل بل نحمل على تمثيل آخر يكون [illegible] لا
على الوجهين السابقين من الاستعارة والتمثيل وهذا معنى ما ذكره صاحب الكشف وثانيا بان الجملة
كما هي اي مع النظر الى الاسناد ايضا ضربت مثلا وبحال الاول فما تربع فيه كيفية التشبيه سواء جعل
تشبيها تحقيقا والا الاشارة بقوله نحو قلوب الانعام او كان قلوب البهائم [illegible] او تخييلا كما
دل عليه قوله بحال قلوب [illegible] ختم الله عليها وعلى هذا الاسناد حقيقة الا ترى ان نحو قوله اراك [illegible]
تقدم رجلا وتؤخر اخرى في [illegible] الفعل فيه الى المخاطب حقيقة واما التمثيل في المجموع ثم الكلام الخ

الحكم على هذا حقيقة والظاهر انه ليس بحقيقة وسواء كان حقيقة او لا لا يحتمل غرض المص فلم يحققه قوله لا تختم قلوب
الكفار عطف على خبر يكون وقوله لان الاسناد الى الله الفاعل لكون المسند حقيقة مثل المطبوع المختوم او المقدر دون ختم
قلوب الكفار وقوله مدخل له اي لا دخل لله سبحانه فيما هو في جانب المشبه من ختم قلوب الكفار ونبوها عن الحق
كما لا دخل للمردد فيما هو في جانب المشبه وهو المعنى من تقديم الرجل وتأخيرها وكل من التقديم والتأخير
داخل في المردد المشبه به وقوله كما مر اي في قوله ولما لم يكن الاسناد الحقيقي في اسناد ختم الى الله على مذهبه
وجب ان يعده مجازا عقليا على الكفاية قوله كانت تتابع في جبل اللغة ما تابع طال العرم امامهم من بعد
اخرى وفي الصحاح دمخ اسم جبل فيكون الاضافة للبيان وفيه ايضا الوتش البئر المطوية بالحجارة والوتش
اسم بئر كانت لثمود وهو المراد هنا والرس واد في قول زهير فهن ووادي الرس كاليد للفم وفيه
انقض الحائط اذا اسقط وانقض هوى في طيرانه ومنه انقضاض الكواكب وفيه توعوع الصبي اي تحرك
ونشأ وفي شرح العلامة الشيرازي رحمه الله فيها الجماجم لها صغر بمعنى جماجمها الكبيرة وفي شرح
الفاضل الطيبي رحمه الله فشكوا ذلك الى نبيهم فقال اللهم خذها واقطع نسلها فاصابتها صاعقة فاحترقت
فضرب بها العرب مثلا وانشد الجوهري انتهت ذاك الامر ايام جرهم وطارت بذاك العنقاء عنقاء مغرب
وفيه ايضا عن الميداني قال الخليل سميت عنقاء لانه كان في عنقها بياض كالطوق وقال في طول
عنقها قال الكلبي الوس نبيهم قال حنظلة بن صفوان وقوله وحذف التاء من حوز اي كان القياس ان كما قيل مثل
يقال حوزة لانه في صوتها لحذوف على طريقه قولهم لحية ناصل قال الازهري في حذف تاء العلامة فيها
كما قيل لحية ناصل وامرأة عاشق من نصل الشعر نصولا اذا زال عنه الخضاب في قوله وهذا اقرب
ما قيل في الكشاف هذا اشبه ما ذكر فيه وذكر نحوا منه المص في سورة الفرقان قوله ودال
الاشتراك اسم ملك في شرح العلامة الشيرازي وقال الخليل اسم ملك والباقي فيه للعطف اعتقا
قوله وذهب بعضهم بعد الازهري قال في الكشاف وقال اولا فيها عن اغرب في البلاد فنأت
اي بعدت لم تحس ولم تر وعن ابن مالك في المحيى كذلك وامكان يكون طائرا وانشد
وقالوا الغنى امر لا تشعر به حتى تحلق به المغرب العنقاء ان لم تسدد قوله وفي الحواشي تلك اغنام
كتلك اغنام في الكشاف اشبه ما الضم جماعة من الماشي والمعنى من الغنم فعلى هذا ينبغي ان يكون الاولى
بالضم والثانية بالفتح وفي الحواشي ايضا الاغنام جمع غنم جمع اغنم قوله قبيل ونظيره الاعزال
جمع عزل جمع اعزل عن الازهري اي الاعزل من الرجال الذي لا سلاح معه يجمع عزلا ثم اعزالا
وانشد للعنقد الرماني وابت النفس الاعزال مثل لا اعزل قال وكانه جمع العزل جمع
الجمع وقيل بعد ان عزلا يحتمل معنى الاعزل فيهما وعلى كل فلا استدلال لكون اعزال
انه ليس من المنكر عنده كذا في الكشاف قوله وفي الاساس الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله الا

س

العمه

العمه في المطول وجمع اغنم وقوم غنم واغنام من الغنم وهو الاخذ بالسعي قوله وذكر المص
رحمه الله الخ في الكشاف وقد نقل المص رحمه الله عن بعضهم في سورة النبأ ان الفاجا جمع لفج الف
وادعى انه ليس واحدا له نظيرا ولم يذكر الجوهري ولا الازهري الاغناج اغنم دون الاغنام قوله
وعلى هذا اي على ما نقل عن بعضهم فالوجه ان يجعل جمعا لا واحد له من لفظه دفعا للتناقض بين قوليه اي قوله
في سورة النبأ وقوله في الاساس كما ذكره صاحب الكشف رحمه الله قوله الجواب الثالث يحمل الختم
على الاستعارة او التمثيل السابق كما ادعاه اولا اي في الوجه الذي سبق قبل السؤال بلا تغيير المدعى
ويجعل اسناده الى الله مجازا ويكون كل من طرفي الاسناد على ما هو عليه ويسمى مجازا عقليا وحكميا
كليهما واسنادا مجازيا والمسند اليه الحقيقي الذي هو الخاتم هو السلطان او الكافر الا انه اسند اليه
سبحانه بسبب الاقدار والتمكين كما اسند الى الامير في قولهم بنى الامير المدينة فيكون من باب الاسناد الى
المسبب قوله وهي قوله ان يستعار الاسناد اشارة الى ان الموصوف بالمجاز العقلي هو الاسناد
كما ذهب اليه صاحب الايضاح لا الكلام المشتمل عليه على ما ذهب اليه الشيخ عبد القاهر والسكاكي
قوله ولفظ اسم في قوله الى اسم الله مقحم للعادة الجارية لما قيل لا حاجة للاسناد الى اسم الله باعتبار المجاز
فذكر اسم الله لغو بان فيه فائدة جليلة هي العادة في المبالغة وقوله تارة لغوا حال كونه حقيقة اشعار بان
خبر المبتدأ قوله لغوا وهو منصوب على الحالية كقوله على سبيل المجاز قوله واراد بالفعل الخ شمل ما
يعبر في ضمن الفعل الاصطلاحي او المشتق او المأول به سواء كان حقيقيا كضرب او اعتباريا كما صار
عنه باختياره اي على طريق مشابهة للاستعارة الاصطلاحية المبنية على التشبيه المفاد بكان والكاف
ونحوهما لا انها استعارة اصطلاحية على ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز ان تشبيه الربيع بالقادر المختار
في تعلق وجود الفعل به ليس هو التشبيه الذي يقصد في الكلام ويفاد بكان والكاف ونحوهما وانما هو عبارة عن
الجهة التي راعاها المتكلم حين اعطى الربيع حكم القادر في اسناد الفعل اليه كما اشار اليه بقوله ودل لفظا ما ها
الخ فالمستعار معنى حيث استعير معنى الفاعلية للمصدر والمفعول به وغيرهما حيث اجرى كل منهما مجرى
الفاعل في اسناد الفعل اليه وهكذا اي في الاستعارة الاصطلاحية لفظ ومن ثم اي من اجل ان تسميته
بالاستعارة انما هي على سبيل التشبيه جعلها المص هنا ملحقا بالاستعارة حيث قال له طرفان في علم
البيان احدهما ان يكون من المجاز الذي يسمى استعارة والثاني ان يكون من المجاز الحكمي قوله والقول بان السكاكي
حمل كلام المص هنا على الاستعارة بالكناية الخ رد لكلام المولى الرازي رحمه الله ولعل غلط صاحب المصباح
من هذا المقام حيث عده من الاستعارة بالكناية وجعل المجاز كله لغويا وقال العلامة الشيرازي رحمه الله
وكلام المص هنا محتمل قوله وهو كلام ساقط عن درجة الاعتبار فيما يرد بقوله المجاز العقلي قوله
هذا بعيد لان الاسناد المجازي كما هو ما سبق له فلا شرط هناك قصدا الى الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي

كما قال المذكور او الامر حضر او عرض عرض
خضرب [illegible] للفعل بيان الاستعارة
ويسمه المجاز العقلي بالاستعارة
انما هي على سبيل التشبيه

في ملابسه واقتصر منها على ملبسه به مطلقا الخ قوله وذل ذامل اي هوان شديد في الكشف قال المص رحمه الله
في قوله تعالى فتجرا المجوس اجابت الضم لما كيد معنى الحجر كما قالوا ذليل ذامل والذل والذامل الهوان وفي الصحاح
ويقال خزي ذامل وهو الهوان والخزي وفي شرح الهداية الذل الشديد وهو مصدر من ذامل الحمار يذوب
اي جرت رحلها على الارض وهي تحرك قوله وهذا اظهر في التمثيل لوافقه ما قال العلامة التفتازاني
رحمه الله وهذا ادخل في التمثيل لان كون الشعر مساكن يعني المصدر محل نظر قوله وقد صوت في سح
العاضل الطيبي رحمه الله الاساس صوت الشئ وصوت عليه اذا صب عليه وجسه ومن المجاز ناقة صوت
سكن في شمها صوتين وانطلقت صاقته لا ناها من الداعي الى الصوت قوله اوله فلا تسالني البث تضيث
في الكشف البت على ما نص في المفصل لعمرو بن الاحوص من قصيده مطلعها وحشيو نحشى
الغواه وردوه من الليل ما باطليه وستوردها وقد علم ناري فلما اهتدى لها حففت كلا في اثر
عفوها فلا تسالني واسالي عن خليقتي ومن الاساس فلا تسالي وانظري ما خليقي والمعنى على
ما في الكشف حمل الطارق متيقنا لانه بحمل الكلام على النباح اولا انه قطلت نباحه كي يهتدي الى
القوم وفي قوله فلما اهتدى لها حففت ما يدل على الاول وعلى ان كلامه يدل للضيفان عليهم
لصوتهم اذا شاهد لا يحتنى عن النباح لفرط ما دهمه واذا لم يدر العقور بعمر اولى وفي المنع لا يبرع
ساتقه الهرير عند طروق كل طارق وفيه انما وهذا البيت لحاتم في الحماسه ونسبه الى سرح
بن الاحوص ومن شارحيه من اعتذر بان المعنى لا هرير ولا عقر على منوال لا يهتدي لمنارة ومنهم
من اعتذر بان الكلب لا يغر الطارق لانه سبع اولص او ضيف واما يحوط وعن المرزوقي كان في الكلب
ما لم يكن يلزم الفناء ويكون مع الداعي في السرح فاحتيج الى زجره وهذا غفول منهم عن لطف معنى
الهداية فلو لم يهر الاح المعقود للزم ان يعضل على الجاهل من هذا الوجه كيف وقد اسدت الوجه
الجمع قوله وذلك لان العافي بقيه من المرفد في العذر يرد معها اذا استعير سمت بالعافي
اما بمعنى السائل على ما في الصحاح ان العفاه طلاب المعروف الواحد عاف الصحاح والعافي يحيى
بقيه المرقه كان بقيه المرقه يسال صاحب المرقه ان يعطي صاحب المرقه تلك البقيه صاحب والمعنى م
العذر واما لانها اي بقية المرقة خير يام فالمعنى من عفا النبات اذا نما وكثر وفي الصحاح
يبقى م عفا الشعر والنبت وغيرهما اي كثر ومنه قوله تعالى حتى عفوا اي كثروا واما لانها اي المرقه تبقى
يسير على الاثر اي ذامل اثره وهذه الوجوه ما ذكره صاحب الكشف قال والعافي بقيه
المرقه في العذر يردها اذا استعير سمي به اما بمعنى السائل كانه يسال صاحبه ان
يهبه من صاحب العذر او لانه خير يام حصل لصاحب العذر من جهتها من عفا النبات اذا
نما وكثر او لانه يبقى يسير على الاثر وعلى التقادير اضافه الى العذر حقيقه للملابسة قوله

قوله فقيل كانوا الخ قال صاحب الكشف وكانوا في السنه الجدبه لا يستعيرون القدور تفاديا عن اعطاء
العافي فاسند الورد الى العافي لما كان حاملا على رد المستعير عن الاستعارة وصف نفسه بالجود
في السنة المجدبة قوله وقيل كانوا اذا استعاروا الخ به قال الاصمعي وقال العلامة التفتازاني رحمه الله
وهذا ظاهر فساد مبناه الامام المرزوقي من ان عافي القدر منصوب بسكان الياء مثل اعط القوس باريها
قوله وجاز تقديمه على الفاعل الخ هذا قول العلامة التفتازاني رحمه الله وجاز التقديم مع اتصاله لا عرض
بل وجب لان في الفاعل من الضمير العائد الى متعلق المفعول والمص كانه منع وجود القرينة نظرا الى البحول
وفي قوله واسكان المنصوب ايضا رد على الامام المرزوقي وقال العلامة التفتازاني رحمه الله وقد يتوهم
ان عافي القدر هو الضيف وانه المستعير اذا جاء واي القدر منصوبه للضيف امتنع عن الاستعارة
او ان العافي هو البقيه التي ابقاها الآكل في قدره وانه يرد المستعير ضنه من المعير بها او ان المستعير
يشربها ويقنع بها فلا يستعيرها واشار بلفظ هذا التوهم الى ضعف الوجوه المذكوره لكونها خلاف
الظاهر ورد صاحب الكشف على من قال المراد بعافي القدر هو الضيف بقوله وحمل العافي على الضيف وانه اذا
جاء المستعير وانما منصوبه للضيف خجل عن السؤال كما نقله الازهري عن ابن السكيت فيه قلب الجامع
المعنى واضافه العافي الى القدر فيه ركاكه وازراء بحق الضيف في نصب القدر هو الذي هو الذي يرد للضيف
كان اولى وغيره فالتخصيص ليس بالوجه قوله الجواب الرابع ان الختم عباره عن ترك القسر الخ قوله فان
الختم الى المطلوب يستلزم ترك القسر والالجاء الى الايمان اماء الى كونه مجازا مرسلا في المفرد كما ان قوله
وليس هذا المعنى الخ اشاره الى كونه كنايه متفرعه عن المجاز قوله ومنهم من قال حاصله ان الختم
الخ انه قال صاحب الكشف حيث قال الختم المسند مجاز عن ترك القسر والالجاء بعلاقه اللزوم
بينهما وهو مجاز غير مقيس قوله ولا يجوز ان يستعار الخ هذا على ما في الكشف حيث قال بعضهم تحمل
وقد يتخايل انه وجه مستعمل في الآية بجعل الختم استعاره تشبيها لترك القسر في المنع عن وصول
الحق في شان هؤلاء خاصه بالختم في المنع ويضمحل بان الختم احداث مانع محسوس وهذا ترك ما يمنع
معقول فاستعارة الاحداث للعدم بعيد على ان معنى المنع في ترك القسر غير لائح الا بعد سبق
العلم بحالهم والانه عن لسان الاعلام بحالهم والاخذ من الانه المسابقه لا يصلح علاقه وجعله
كنايه تلويحيه ابعد لانه لما ساق الاذن الحتم لزم المعروف منه بم البلوغ والحاصل التتميم
على ما قرره الجاعل لترك القسر لا يلوح له وجه قوله وهو من تسمية الالطاف الخ في الكشف
الكلف قد تقدم عن المصنف ان الالطاف في المصالح التي عندها يطيع المكلف ما يكون اقرب الى الطاعه
ولا يفضي الى الالجاء والقسر وقال العلامة التفتازاني رحمه الله اللطف هو ما يختار المكلف عنده
فعل الطاعه او ترك المعصيه ويسمى الاول توفيقا والثاني عصمه فان طرد ذلك ما لفعل فهو

وهذا تحصيل ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله
وليس الختم استعارة منه على
ترك القسر بجامع المنع او الختم
احداث مانع الخ
كذا ذكره المولى الرازي رحمه الله

وقال بعضهم اللطف ... العبد الى الطاعة ... ان الله تعالى علم ... عنده او يعرض

اللطف المحصّل واما هو اللطف المقرّب وهذا التفسير يوافق ما في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله تعالى عن بعض
الناس الزاهدي الخوارزمي في كتاب الصفوة اللطف في عرف المتكلمين هو ما يختار عنده المكلف الطاعة
تركا واتيانا ثم ان اللطف اذا كان محصلا للواجب يسمى توفيقا وان كان محصلا لترك القبيح يسمى عصمة
واذا كان مقربا من الواجب او ترك القبيح يسمى لطفا مقربا وفي شرح معاني المحصل الالطاف عند
المتكلمين هي المصالح وهي الافعال التي عندها يطيع المكلف او يكون اقرب الى الطاعة على سبيل
الاختيار ولولاها لم يطع او لم يكن اقرب مع تمكنه في الحالين والواحد لطف بضم اللام وسكون
الطاء واما الالطاف الهدايا فالواحد لطف بفتح اللام والطاء وفي الكشف واما اللطف بالتحريك
الكرامة ايضا والتكرمة قوله الجواب الخامس ان اعطوها شرط دل ما قبله على جزائه وهو قوله
لا يجدي عليهم الالطاف المحصلة الخ اي ان اعطوها لا يجدي ولا ينفع عليهم الالطاف المحصلة ولا
المقربة قوله الجواب الخامس ان يكون ما نحن فيه حكاية لما كان الكفار يقولونه اي ختم الله على
قلوبنا وعلى ابصارنا غشاوة لكن لا بعبارتهم بعينها بل يقولون ما هو بمعناه حيث قالوا قلوبنا في
وقلوبنا في اكنة وفي اذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب فان كون القلوب في اكنة هو معنى الختم على
قلوبهم وسمعهم كما ان ثبوت الوقر في اذانهم ختم عليها وثبوت الحجاب غشاوة للابصار قوله
وكون هذه الحكاية اي حكاية الله سبحانه عنهم على سبيل التهكم به والسخرية منهم مما يوقف الذوق
السليم والطبع المستقيم وفي يكون اسناد الختم الى الله حقيقة لانهم يجوزون اسناد الصنع الى
الله تعالى قوله واما الختم الذي في الاية الكريمة فيجوز ان يكون حقيقة وان يكون مجازا والكل
على الاول انه ذكر في قوله تعالى وقالوا قلوبنا غلف انهم ارادوا انها في غطاء جبلة وفطرة وهو قوله
جبلة وفطرة ظاهر في كونه حقيقة وعلى الثاني في قوله قلوبنا في اكنة الاية انها تمثيلات لنبو قلوبهم بهم
عن الحق حيث جعلها تمثيلات فدل على انه مجاز مع ان جعل الختم حقيقة كان الجواب الخامس وجها
مستقلا حيث جعل من الوجوه السابقة مجازا وان جعل مجازا كما هو الاول كان هذا الجواب داخلا
الى ما تقدم قوله وقد غير اسلوب الكلام في الوجه الرابع حيث لم يقل ويجوز كما قال في الوجوه
السابقة بناء على اطلاق صاحب الاسناد المجازي بذكر هلا اسناد الفعل وامثالها وبيان كونه
الاسناد حقيقة تارة ومجازا اخرى فصرح بكونه وجها رابعا وكذا غيره في الوجه الخامس
رعاية للموافقة للاسلوب الرابع لقربه منه قوله واعترض على الوجه الثالث انه ان اريد
بانه لا مانع من صحة اسناد جميع انواع الكفر والمعاصي بل جميع افعال الاجسام الى الله لانها
وتمكينه قوله كما فصله بيانه حيث قال في تلك السورة كان الكفار من العرب يقولون لاهل الكتاب
وعبدة الاصنام يقولون قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم لا ننفك مما نحن عليه من ديننا ولا نتركه

حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل وهو محمد صلى الله عليه وسلم فحكى الله تعالى ما كانوا
يقولونه ثم قال وما تفرق الذين اوتوا الكتاب يعني انهم كانوا يعدون اجتماع الكلمة والاتفاق على الحق اذا جاءهم
الرسول ثم ما فرقهم عن الحق ولا اقرهم على الكفر الا مجيء الرسول قوله تطرح في الكلام ان يقول المفسر لما لا
لمن يعظه انت سكل مما انت فيه حتى يرزقني الله النعمة فرزقه الله النعمة فازداد فسقا فيقول واعظه لم تكن
منفكا عن الفسق حتى توسر وما غمست راسك في الفسق الا بعد اليسار يذكره ما كان يقوله توبيخا والزاما
قوله وذلك لان الواو الاولى وهي في قوله وعلى سمعهم اما لعطف الظرف على الظرف على طريق انسحاب
العامل دون تعدده والا يكون من عطف الجملة الفعلية على الفعلية والثانية وهي في قوله وعلى ابصارهم
لعطف الجملة الاسمية على الفعلية او الامر بالعكس اي الواو الاولى لعطف الجملة الاسمية على الفعلية والثانية لعطف الظرف لعطفه
على الظرف قوله فيل لما كان ادراك العين الخ قال الفاضل واختاره الفاضل الطيبي رحمه الله لانها لما اشتركا
في الادراك من جميع الجهات جعل ما يمنعهما من خواص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات وادراك الابصار لما
اختص بجهة المقابلة جعل المانع لها عن فعلها الغشاوة المختصة بتلك الجهة ورده صاحب الكشف
بقوله وفيه نظر لان لفظ الغطاء والغشاوة لا ينبئان عن خصوصية المحاذاة بل لان الغشاء في
امراض العين مشهور فالغشاوة انسب بها وحيث اكون فيه بان شهرة الغشاء في امراض العين مما يورث
غلبة على خصوص جهة المحاذاة لم يلتفت الشارح والعلامة التفتازاني والفاضل الطيبي رحمهم الله الى
المذكور قوله لان ملاحظة الجار في كل منها صحيح ان لا حاجة فيه الى حذف الفعل المتعلق به
وهذه الملاحظة في الاستقلال تكون الختم لكل منها المستلزم لكمال الختم المنبئ عن الشدة قوله
اشارة الى ان جوازه مطرد اذا امن اللبس وذلك لان الفعل المضارع ينبئ عن الاستمرار والتجدد وقوله
وكذا الحال في المصادر اي التوحيد لا الجمع عند امن الاصل اي النظر اليه في الصحاح المجد والمجد اذا
ابصر شطر خفيف قوله اما المرجح اي الدليل المرجح لتوحيد السمع على الجمع فالاختصار المناسب في الرمل
والتفنن بايراد السمع موحد لفظه وايراد اخويه مجموعا مع اشارة لطيفة الى اتحاد مدركه بانواع
واختلافها في اخويه قوله وما قيل من ان دلالة التوحيد الخ رد على صاحب الكشف رحمه الله في
قوله واما ما اختاره المعترض من ان مدرك السمع واحد وهو الصوت وان مدركات البصر انواع وكذلك مدركات القلب
ففيه ان دلالة وحدته على وحدة متعلقه لا تعلم من اي الادلة قوله وهما سيق من الوجهين مما اطرد فعل
التوحيد عند امن اللبس وكون المصادر مما لا يجمع الا عند قصد تعدد الانواع قوله ليس للتشبيه بل للنظر
والتخريج الكشف ليس فيه ما كان للتشبيه بل لانه عبر بالجازم او مادة حيث لم يبين نقل وهذه عادة العلماء
المعتبرين في الشارح رحمه الله اقتصر على الاول قوله والمراد بالجوهر الجسم اللطيف النوراني الخ قال العلامة
التفتازاني رحمه الله اولا وعلى الجوهر العام بذاته دعا ما لي ان العرض جوهر نوعه لا اعراض وبانما والظاهر انه

لم يقصد سوى انه جسم لطيف نوراني ورد الشارح الاول بقوله لا ما توهم ... واختار
وبعده على صاحب الكشف في قوله واطلاق الجوهر عليهما على راي من يجعل الضوء جوهرا ظاهر وعلى راي غيره المراد
بالجوهر ما يقابل الحقيقة فانه ايضا اصطلاح شايع وان حقيقة اللغوية اوفق قال الفاضل الطيبي رحمه الله ومما يعني السمع
والابصار انه اول شيء العرض بالجوهر في قوله كانهما جوهران هما قوله في كونهما مقصودين من الخلق والاعلى قوله
لا يدعي النصب مطلقا اي سواء كان بكسر العين او فتحها وسواء كان بالمعجمة او بالمهملة على طريق قوله علفتها تبنا
وماء باردا اي طريقه بعد بر محل مناسب للمعطوف عند بعد فعل المذكور في المعطوف عليه وبعد من جعل
واحدث ما يناسب المعطوف ومن ختم قوله والغشاء مصدر كالغشي كذا في الصحاح وفيه ايضا وقد غشاه
الله تعالى ما لكم بغشى غشيا ... ولم يقولوا يغشوان لان الواو لما صارت في الواحد ياء لكسرة ما قبلها
تركت في التثنية على حالها وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله واما الغشاوة بالعين المهملة فمن قولهم غشي اذا
صار اعشى وعشا يعشوا اذا جعل نفسه كانه اعشى قال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن قوله والمراد بالتنصيص
فيهما ما يدفع به الشيء عرفا لا ما يعسر في مفهوم لاحدهما الى المستقبل ... من ان بعض
الاختصاص ... وذلك ... لا يصدق احد ... قوله
وشرح اي غشاوة نوع غير متعارف اي غير ما يتعارفه الناس من الغطاء المانع عن الابصار وقال غطاء
التعامي دون ... تنبيها على ان حصول ذلك الغطاء من سوء اختيارهم وشآمة اصرارهم اي ... قوله
وصل ... للمعظم به قال السكاكي والدليل على ... ما ذكره ان الحمل على التعظيم ... تكرار ان التعظيم
استفيد من صريح وصفه الدال عليه فالحمل على النوع انسب قوله واما اذا حمل على الجنس سواء جعل
عاما كما وجه العلامة التفتازاني ومن وافقه كلام المص حصر بالخبر وهو سواء عليهم الانذار ام لم تنذرهم
لا يؤمنون او مطلقا قيده كما وجه الشارح ومن تبعه كلامه به على ما مر في توجيه كلام المص وهو يجوز
ان يكون للعهد الخ من قوله الصحيح انه اذا كون الذين كفروا مطلقا يتناول الجنس صالحا ... لان
... كله وبعضه لكن الخبر دل على تعدده قوله واحب الخ اجاب صاحب الكشف بانه اذا اخص ومن
الناس بالمنافقين ... لا لان اللفظ خاص ... اخراج بعض الافراد
بحكم خاص يدل على بقاء الباقي في اصل الحكم كما اذا قلت ... فلان ... العلماء دل على
اشتراك الكل في الكرم ولو ... العلماء ... ولا من ليس هم على ... العلماء كان كلاما
جاريا على الصحة فقال بعض العلماء بل اللام للجنس ومن موصوفه قال المراد بالذين كفروا الذين محضوا
الكفر ظاهرا وباطنا ... فلم يكونوا نوعا تحت ذلك الجنس ... بالختم
على القلوب فعلم كونهم الاصل وعلى هؤلاء بقوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى الى ...
الى ... وتنوع ... العلامة التفتازاني رحمه الله ... بقوله ...

الجواب انه لا يدل على اختصاص بالاخص غايته انه حكم على الجنس بحكم يتناول ... على البعض منهم بحكم
خاص به كما يقال بنو فلان كلهم علماء ومنهم الفقهاء فانه لا يكون الاول ذكر الغير الفقهاء بالخصوص ورده
الشارح رحمه الله بقوله ورد بان المتبادر من سوق كلامه الاختصاص فاحتيج الى ذلك التاويل قطعا
وقال صاحب الفوائد الوجه ان يكون اللام للعهد ولا وجه ان يكون للجنس لان من الناس خبر من يقول فلو كان
للجنس لكان المعنى من يقول من الناس ... الظاهر انه لا فائدة فيه واما ان كان للعهد فمعناه ومن الناس المذكورين
جماعة يقولون كذا قوله اي دعائهم في الصحاح ... وفيه ... الدعاء وكذلك ...
بالضم قوله اي ليس هذا من عطف جملة على جملة الحال العلامة التفتازاني رحمه الله يعني ان ذكر من عطف
مجموع الكلام المسوق لغرض على مجموع كلام مسوق لغرض اخر لا يشترط فيه الا تناسب الغرضين ولا يتكلف
بجمل من هذا مناسبة جمله من ذلك ولا يورد ما يسال احد المجموعين على ما ... المجموع الاخر ويسمى عطف القصة
على القصة قوله الالوقة الزبدة في شرح العلامة الشيرازي رحمه الله ويقال لوقة بطرح الهمزة ولوق
الطعام لينه وفي الحديث لا اكل الا ما لوق لي ويقال لا ياكل الا الملوق ولا يشرب الا المروق كذا في الاساس
الهمزة مع اللام ولم يذكروا اللام مع الواو ... فظهر انه جعل لوق الطعام من ... الالوقة
فالعلامة جعل ... مختصرا من الالوقة متابعة للاساس والشارح رحمه الله جوز ان يكون لوقة لغة اخرى
كالالوقة متابعة لما في الصحاح من قوله وفيه لغتان لوقة والوقة حكاه ابو عبيد عن ابن الكلبي وفي الكشف
... اي ان الكلبي على انها لغتان ... ولعله لم يثبت عند المص قوله سواء كان اي حذف
الهمزة قياسيا اي ... او غيره اي غير قياسي كما في لفظ الله في حواشي المطول ...
يحتمل ان يكون على غير قياس ... لم يلزم الادغام وان يكون على قياس تخفيف الهمزة ويكون التزام الادغام
مخالفا للقياس لكن حذف الهمزة اي في الناس ... المنكر اي في ناس شاهد للقائل اي الناس ...
اصله الاناس قوله هذا اي تسمية الناس ناسا ... ويدل ... تسمية ...
لاجتنابهم قوله هذا اي كون الوزن على الاصول فيما يرجع الى الدلالة على الاصل والزائد ... المحذوف
وفي الكشف ... المقصود الاصلي من الوزن التنبيه على الاصلي والزائد ... الى حصول
الصيغة المصروف فيها فلذلك يوزن كذلك اي بالوزن الاصلي واما اذا اريد بيان الحال واليه اشار بقوله وقد
يقصد على قلة بيان الحال ... المقلوب ... العلامة التفتازاني رحمه الله
بقوله واما فيما يرجع الى بيان ترتيب الحروف فالوزن على الفروع كما قال ابن عصفور في اسماء لفعاء على
راي لان الزائد من الاصلي ... ايضا ... على كيفية التغيير ذلك قوله اي اسم من اسماء
الجمع ... الكشف ... في بعض المواضع ... على سبيل الاحتمال انه يمكن ان يقال اصله
الكسر على انه الجمع ثم ضم للدلالة على زيادة قوة كما في سكارى وغيارى والاول ... يجوز في اطلاق

بالجمع على فُعُل وما ذكر عن المصنف من ايمان بمعرفة العلائها ثمانية وجمعه نظرا للاستعاض بان يأتي فعلها والفروق بابها جمع والابن اسم
جمع بحكم والاسان معي هذه ما سمعنا كلها غير ثمان مما جمع على وزن فُعال فتوأم ورباب وفرار وعراق وعرام وظؤار (خال)
وظؤار جمع ظئر ورسال جمع بسط هكذا فيما قال كنه وقد ذكر المصنف سوا ما في هذه السورة رجالا جمع رجل او
راجل بمعناه في قوله تعالى فرجالا او ركبانا وفي سورة الانعام فرادا وذكر دعاء وثناء في سورة القصص في قوله
تعالى حتى يصدر الرعاء والصحيح ان الاباب بضعود لا فاضل التؤام جمع توأم وهو ولد في بطن مع ولد اخرى
بطن واحد ورباب جمع ربى بالتشديد وهي الشاة الحديثة العهد بالنتاج وفرار جمع فرير وهو ولد البقرة الوحشية
وعُراق جمع عرق بفتح العين وسكون الراء وهو العظم الذي اخذ عنه اللحم وعرام بمعناه جمعا وفرادا
ورسال جمع بسط وهي الناقة تخلى مع ولدها لا يمنع منها قوله وان جعل مصغر ناس فهو قبل
الى قال العلامة التفتازاني فلنا كونه على خلاف الكلام لا ينافي كونه على وفق الظاهر والمقصود انه لو كان على الاصل
وفق الكلام كان على انيس بتشديد الياء قوله وفيه لمسة المخالفة في عدم الوداد هذا ما دست الرصاص
الكشف ويمكن ان يقال مخالفة القياس في العلة اما موهى الالف الزائدة فانه من نحو ضويرب او من اصليه
المنقلبة عن الواو نحو نويب واما باس فالعد ثالثه وكان يقلب ياء في اناس لو صغر كما في كتاب فالعلة واو تكتب
بخلاف ما نصغيه مكبره قوله وقد الى رده العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وليس بشيء لانها كالف ضارب
صوت ولان جلبها وانما اولى من الياء للاجماع الثابت في الكشف وانما قلبت الى الواو وشبهها بالف ضارب
في ابها مانه زائده وان العلة التي ملزوم من اجتماع المثلين في اصله احدهما قائمه وقال الكلام من وجه
قوله واذا جاز مخالفتهما معا اي مخالفة المكبر مع مخالفة القياس كان مخالفة المكبر وحدها اي مع موافقة
القياس مع ذلك اولى بالجواز هكذا اصل ما قاله العلامة التفتازاني معناه انه لما جاز مخالفة المكبر مع مخالفة
القياس فلان يجوز مع موافقته اولى ورده بقوله وليس بشيء اذ لا معنى لمخالفة المصغر مكبره الا كونه على
خلاف قياسه اي فعلى حكم بل الاولوية من جهة ان المخالفة فيها اي في انيسان وردت على مع المكبر
نفسه وهو انسان مع تعليل حذف اصله اذ لا اصل لهما والمخالفة في نويس مع اصله وهو اناس دون نفسه
وهو ناس مع تمكن ان يقال مراده بقوله مخالفة المكبر مخالفة المكبر نفسه وبمخالفة القياس قياس مكبره وبالضمير
في نحو مخالفة مكبره باعتبار اصله مع موافقة القياس اي قياس مكبره الذي باعتبار نفسه والمعنى انه جاز
مخالفة المكبر نفسه مع مخالفة قياس مكبره الذي هو نفسه كما في [illegible] اولى فيندفع الاشكال قوله فان قيل
لا فائدة في الاخبار السؤال مع الجواب لصاحب الكشف رحمه الله وتوجيه السؤال على ما قرره العلامة التفتازاني
رحمه الله ان الله لا يقصد بمثل هذا الاخبار فائدة ثم قال والجواب انه للاخبار بالبعضية او للتعجب واستعظام
ان يختص بعض من الناس بمثل تلك الصفات فانها منافية للانسانية بحيث كان ينبغي ان لا يعد المتصف بها
من الناس بحقيقته ويشبه ضعفه بان مثل هذا التركيب شائع ذائع في مواضع لا يتأتى فيها مثل ذلك لا اعتبار

في المصغر كما في انسان وجعل وقال
نحو مخالفة مكبره الذي هو اصل
دون نفسه مع موافقة قياس مكبره

ولا

ولا يقصد فيها الا الاخبار بان من هذا الجنس طائفة بتلك الصفات لو جاز ان يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ
وبعض الناس اي بعض منهم من يكون كذا وكذا فيكون مناط الفائدة تلك الاوصاف في قول الحماسي فمنهم لبوث لا ترام (وبعضهم)
مما نحن فيه وضم جبل الحاطب بان ليس مما ذكر بل حذف فيه موصوف منهم وهي بعضهم مبتدأ الاخرى ووضع الظرف
في موضع المبتدأ ليس بمستبعد كقوله تعالى ومنا دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم والقوم يعتبرون الموصوف
في الظرف الثاني ويجعلونه مبتدأ والظرف المقدم خبرا ولو عكسوا لاستقام اللفظ والمعنى جميعا في جميع الموارد
اي جمع منا دون ذلك وما احد منا الا له مقام معلوم لكن في موضع الاستعمال مثال من الناس رجال كذا وكذا اساس
لهم قوله وهي في كل فرد نصيح للقسم الاخير يعني المنافقين المصممين على النفاق وقد ذكر لذم الاولين يعني المصرين
مطلقا والماحضين للكفر ظاهرا وباطنا كانه قيل ومن هؤلاء المصرين على الكفر اي جنس المصرين مطلقا بحيث له
[illegible] منهم الماحضون واصل المصممين على النفاق [illegible] المصممين على النفاق وكثر واشتهر
ولما كان المعهود فيهما مذكورا بلفظ اخر يوهم ان الظاهر في المعهود ان يذكر اللفظ اولا ثم ذكر مرة ثانيا
به الى المذكور اولا ولما كان المعهود فيهما بلفظ اخر وفيه خلاف الظاهر اشار الى جواز ذلك بقوله ونظيره قوله
اي موقع الناس في الاية الكريمة موقع القوم المذكور في الشعر قوله وجعل من موصوفه مبتدأ خبره [illegible]
للمناسبة والاستعمال وهو جواب عما يقال ما وجه هذا التخصيص ولم لا يجوز ان يكون موصولة على تقدير (عما يقال)
الجنس وموصوفة على تقدير العهد وهو حاصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله فلنا بناه على المناسبة
والاستعمال اما المناسبة فلان الجنس لا يناسبه الا الموصوف لكونها والعهد يناسبه الموصول
لمعرفتها وهذا كما ذكره الامام المرزوقي في قوله ولكن عربني في هواك صبابة كانك انت فحكم اذا اطلق
ان الاجود ان يكون ما موصوفة لا موصولة اي عربني صبابة [illegible] صبابة [illegible] واما الاستعمال فلان
الشائع في مثل هذا المقام هو النكرة الموصوفة اذا اريد بعضا من الجنس كقوله تعالى من المؤمنين رجال
صدقوا الاية والموصول مع الصلة اذا كان بعضا من المعهود كقوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي الاية
والقران يفسر بعضه بعضا وقوله فكما في الايتين المذكورتين فمما قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا الاية
وقوله ومنهم الذين يؤذون النبي الاية وقوله لما اريد ما يوهم الجنس اي في الاية الاولى واريد بالضمير اي
في قوله ومنهم جماعة معينة من المنافقين اي في الاية الثانية قوله فصل والسر في ذلك الى تحصيل ما قاله
صاحب الكشف رحمه الله والمعقول وكل من هذا الجنس طائفة من حيث هي كذا بعد التفيد للجنس فائدة اذا
قلت من هذا الجنس الطائفة الفلانية كذا فهو عرفهم عن كونهم من الجنس او لا واذا قلت من هؤلاء الفاعل كذا
حسن لانه زيادة تعريف لا لحس [illegible] لانه عرفهم بكونهم [illegible] الا اذا كان غرض [illegible] علمه او بجهل (في النكرة)
والكلام الان في الاصل وقوله من هذا الجنس طائفة [illegible] من الموصوفة والتعريف باللام للجنس
وقوله من هذا الجنس الطائفة الفاعلة نظير الموصولة والمعرفة كذلك وقوله من هؤلاء الذي فعل كذا جماعة

قدم خبرها نظرا للموصولة والمعرف للعهد وهو ليسوا على كذا اي من هولاء كائن على كذا نظرا الى الموصوف والمعرف
للعهد قوله اي كيف يجعل اهل التصميم الى هذا خلاصة تقرير صاحب الكشف رحمه الله للسؤال المذكور
كيف يجعلون بعضا او لكن المنافقون غير المختوم على قلوبهم اي غير من اخبر عنهم في الآية السابقة بالختم على قلوبهم
لانهم ليسوا من اهل الختم في نفس الامر حاصل السؤال انكم قد قسمتم انه بدا بذكر الموحدين وثنى بذكر الخلص
من الكفار وثلث بذكر المنافقين وكيف يكون المنافقون بعضا لكل المصرين المختوم على قلوبهم وهم الخلص
وحاصل ما اجاب به ان الكفر والختم جمع الفريقين واخص الفريق الثاني اعني المنافقين بزيادة زادوها من
الخداع فاذا ميزوا عن الجنس في الذكر يحمل على الخلص لاعتبار المنافقين عن الجنس لا لان الذين
كفروا سواء يشمل الخلص فقط قوله والحاصل اي حاصل الجواب ان المراد بالذين كفروا في صدر الآية على
تقدير ان يراد به الجنس جميع الذين هم المصرون مطلقا ما خلا الخلص المصرين في اهل التصميم من المنافقين
فيندرج فيه المنافقون المصممون ولا مانع عما ذكر به من ذكر الخلص لان ما ذكر محمول على ان المقصود
بالذات تعداد افراد المنافقين بذكر ما هو كائن في بيان احوالهم ببيان حال الخلص لا على ان الخلص هم
المراد بالذين كفروا مطلقا لا يتجاوز الى اهل التصميم من المنافقين اصلا وبما قررناه على الوجه المذكور كفروا
صح جعلهم اي المنافقين المصممين بعضا لكل الكفرة المصرين واستقام قول المصنف وثنى بلا اشكال
قوله لا مانع فيه هذا الى هنا السؤال هو كون المشترك الجامع للكفرة المصرين اي على تقدير ان يكون
المراد ما ذكر يخرج المنافق الذي لا يصر على نفاقه عن احكام هذه الآيات في حقه فيها مع انها يجب ان يكون
من السؤال كل من افراد الاقسام داخلا في احكامها فكيف يصح وحاصل الجواب ليس المقصود منها ما ذكر بل المقصود
بيان احوال رؤسائهم واعلامهم فلا باس بخروج المنافق الغير المصر عن احكام الآيات كما لا باس في عدم دخول
المنافق الغير المصر في الكفرة فيما تقدم ومن عدم دخول صاحب الكبيرة في المتقين مع كونه من المؤمنين عند
الجمهور قوله ومنهم من قرر السؤال يريد العلامة التفتازاني رحمه الله قال كيف يصح حمل اللام في الذين
للعهد والمعهود هم الكفرة المصممون الذين ختم الله على قلوبهم والمنافقون كلهم ليسوا كذلك اذ منهم الذين
يخلصون الايمان فلا يصح جعل كلهم بعضا من الكفرة المصممين قوله واجاب اي العلامة التفتازاني
رحمه الله قال في تقرير الجواب ان الكافرين جنس يتناول انواع الكفرة المصممين بالخصوصيات والناس على العهد
اشارة الى ذلك الجنس مطلقا لا الى المصرين المخصوصين بواسطة الاخبار عنهم باستواء الانذار وعدمه ولا
الخلص الذين كفروا ظاهرا وباطنا على ما يتبادر من الكلام بعد اخبار المنافقين فالحاصل ان الكافرين منهم من
محض الكفر ظاهرا وباطنا ومنهم من امن بلسانه دون قلبه قوله ثم قال اي العلامة التفتازاني رحمه الله وقال
وقد يورد الجواب وهو للفاضل الطيبي رحمه الله بان المراد بالمنافقين ايضا المصممون على النفاق ولعل ما
في الآيات من التسجيل عليهم قوله تعالى وتركهم في ظلمات لا يبصرون صم بكم عمي فهم لا

يوجهون وقد صرح المصنف بانهم من اهل الطبع فهم بعض من جنس الكفر المختوم على قلوبهم والختم على القلوب بحيث
لا يحصل الايمان بالفعل الا بعد التمكن من الهدى بحسب الفطرة على ما دل عليه قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى الا ان هذا لا يوافق الكتاب قوله وكلاهما اي كلا وجهيه في الجواب وفي دعواه عدم الموافقة لتقرير الكتاب
مردود اما جوابه اي العلامة التفتازاني رحمه الله فلان لام العهد بعد ذكر المعهود انما يكون اشارة الى ما اريد
به في نظم الكلام وهم المصرون لا الى الذين كفروا على ما اشار اليه بقوله لا الى جامعهم وغيرهم والخصم لا يقول
المعهود فيها الا انهم هم المصرون الجامع معهم وغيرهم وهم جنس الكفر وذلك لانه اذا ذكر الكافرون
المعهودون بعد ذكر جنس الكافرين مع قيد الخصوص فيكون العهد اشارة الى الجنس دون الخصوص ويؤيده ما قال
المولى [illegible] رحمه الله اللام عهد عن الذين كفروا مطلقا فقد سبق ان الذين كفروا مفهوم عام ثم خصص بالكافرين المصرين
٢ والحاصل هو ان لا يكون العهد اشارة الى الذين كفروا مطلقا ولا يكون اشارة الى الكافرين المصرين فالحاصل ان اللام
عهد عن الجنس لا عن النوع وكذا ما قال الهمداني في تقرير الجواب اما ان قلنا المراد بالذين كفروا هم المصرون
المصممون لكن لا خفاء ان اللفظ بحسب الوضع عام والكفر شامل للفريقين وغايته انه خص فكان المراد به المصرون
المصممون بقرينة وخص منها المنافقون وهذا لا يصادفه فان ذكر نظرا الى العهد لا مزيد على اعادته ولو اعيد
بعينه واريد به المنافقون صح ان المراد به المصرون ايضا كان لا شك في جوازه وكذا منها وهذا هو التحقيق اللائق
بالموضع واما دعواه عدم الموافقة فلما اشرنا بقولنا ان الكفر على سبيل التصميم والاصرار بالختم والغشاوة
حق الفريقين فان الكفر في تقرير المصنف اريد به الكفر الذي اصر عليه لا الكفر المطلق المتناول لما اصر عليه وغيره
والخصم ان يصح ذلك فيصرف العهد الى الكفر المطلق الشامل للكفر المطلق لما اني قوله هذه اي كون
اختصاصهما اي الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر كشفا عن افراطهم في الخبث لكونه اي الطيبي جعل في العلل
على ما يشعر به معناها اللغوي متعلقه بحكايته مقالهم وكان ذلك النكتة في حكاية مقالهم كشفا عن
افراطهم في الخبث والدعارة والاستهزاء قوله اي حكى كلامهم على ما قالوه وكشف بذلك اي بحكايته عن
افراطهم بتوجيه ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله يعني انما خصا بالذكر من بين ما يجب الكشف عن افراطهم
في الخبث قوله اي يهود بن [illegible] الى ان المراد به الجمع دون المفرد كاليهود اسم جمع في الصحاح والهود اليهود
اليهوديون لكنهم حذفوا ياء الاضافة كما قالوا زنجي وزنج وانما عرف على هذا الحد فجمع على قياس شعيرة وشعير
ثم عرف الجمع بالالف واللام ولولا ذلك لم يجز دخول الالف واللام عليه لانه معرفة مؤنث فجرى في كلامهم مجرى
القبيلة ولم يجعل كالحي قوله قال الشاعر انشده علي بن سليمان النحوي في دليل على جواز تحريك العقبلة
ما فيه فرت وعللت بما بين الضمير في جانبها وفي شرح ديوان ابي العلاء المعري صمي صمام يعني الصادين
المهلين مثل يضرب للامر العظيم وصمام معدول عن الصممة وحرف النداء محذوف على الشذوذ وكان قبل
صمي يا صاحبه ويحول ان تقال صمام كنزال وكان قبل صمي صمي والمعنى استمري على صممك ويهدأ ما كل قوله

وقولهم كما هو حيله وجهان في الاساس كما هو حيله وجهان واحد وجهه لاحد ميلان من خلو قوام
قال العلامة التفتازاني رحمه الله وهذا هو الوجه منهما لا ما في الصحاح شيء موجه اذا جعل على جهة واحدة لا
يختلف في سوق الهداية ما هو في الايمان موجها الخ اي جيبه ايه لا يعلم بالعادية ولو وجد
مكر متعلقه بما قبلهم لا يحكمانها اي بالله احدا سوى باليوم الاخر يخصصهما بالذكر لاجل ابهامهم بانهم
امنوا بالمبدأ والمعاد على ما ينبغي ومطرح فيه الايمان كله قوله اي في بيان انه منعقود الخ قال
العلامة التفتازاني رحمه الله في توجيه السؤال من هو اعلامهم انهم يعدون الذي شانه انهم وهم بيانه
فقولهم انما يقدم الفعل كلام في شان الفعل وانه صادر عنهم محقق وقوله وما هم بمؤمنين كلام في
شان انه يحقق لم يصدر عنه الفعل حتى ان يعدم الضمير والاداء حرف النفي لما يفيد اختصاصه بنفي الفعل
كما يسيد كر في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز وامثاله فكيف ما يكون لا يكون الجملة الاسمية المشتملة على الاولى
الضمير حرف النفي مطابقا للمنصوص الحال في رد كلامهم والسائح رحمه الله بناء على ظهور وجه السؤال اقتصر
على حل عبارته قوله والجواب ان العدول الى الاسمية لسلوك طريق الكناية وهي الطريقة البرهانية
ولا حاجة ان سياق كلام العلامة العطار رحمه الله من قوله والجواب ان هذا الشيء من باب العدم لا لتأكيد
الاختصاص اي لجعل الكلام في شان الفاعل انه كذا وليس كذا بل من باب العدول الى الجملة الاسمية لو حد كلا
بالغ وجه واكده كما في قوله تعالى يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها على ما يجيء انه ليس
عنده كانه قيل انهم لسواحي شيء من الايمان ولا يصدق عليهم الوصف علمهم البته او في سياق كلام المصنف
وان كان ما قال الكلام وحده قوله فان انخراطهم في سلك المؤمنين بيان وجه العدول الى الاسمية
سلوك طريق الكناية دفعه بيان وجه الكناية ايضا فيه اي في العدول لسلوك طريق الكناية من التاكيد
والمبالغة نفي اللازم وهو انخراطهم في سلك المؤمنين وكونهم طائفة من طوائفهم والانتقال الى نفي الملزوم
وهو ثبوت الايمان الحقيقي ما لشيء نفي الملزوم لان سلوك طريق الكناية سلوك الطريقة البرهانية الموصلة
الى النفي لكلا نفي الملزوم ابتداء وكيف لا يكون من التاكيد والمبالغة والحال انه قد بولغ في نفي اللازم بالدلالة
بالجملة الاسمية على دوام نفيه المستلزم لانتفاء حدوث الملزوم مطلقا واكد ذلك بادخال الباء في
خبر المبتدأ ايضا قوله فليس في هذه الاسمية تقديم لقصد الاختصاص الخ فيه رد على صاحب الكشف
حيث شرح كلامه بان قصد الاختصاص لا ينافي التاكيد والمبالغة قال فالوجه من ذلك ان يحمل على التخصيص
مرادا بهم لسواحي حيث ادعوا من نوع صفة قديما او حديثا ثم انزلوا منزلة من يدعي الاشتراك الاول كلي مول المصنف
والوجه انهم متلبسون في الايمان الحقيقي ولما كان التخصيص زيادة تاكيد على ما ذكر صح هذا التنزيل في موضع المبالغة
ويكون شعبه من الاحراج لا على مقتضى الظاهر قوله كان الاول مطابقا لنفيهما اي مطابق الاسمية والفعلية في
مقصد الايمان بما قيدته في الفعلية وهو الايمان بالله وباليوم الاخر قوله اجاب بانه اي اجاب نحو حسن

احدهما ان المراد في الثانية هو المقيد بهما لكن حذف قصد الاختصاص وثانيهما ليس المراد المقيد بهما
بل قصد نفي الايمان عنهما بالكلية اي ليسوا بمؤمنين لا بالايمان بهما ولا بغيرهما وهذا نحو ما قال المولى الرازي
والفاضل الطيبي رحمهما الله وعبارة المولى الرازي يعني المفعول محذوف بالدلالة القرينة السابقة واما
لقصد الاطلاق والتعميم فيجوز ان ينزل منزلة اللازم قوله يعني ونصبه به اشعار بان فيه الاضافة
معتبر في تفسيره بل على تقدير الاضافة الى الاصل الذي اخذ منه وهو مع الاصل ... خادع
وتقديره قوله اذا امر الحادث الخ وقوله ثم خرج من باب اخر بل على اصابة المكروه للحادث وقولا لا يكن
ونحوه قوله مخدوعا ومصابا في قوله فلم يجد بحوزان يكون له في زعمه مخدوعا ومصابا بالمكروه
من وجه فلم يكن المفسر ما نعا عنه او من شروح الفاضل الطيبي وزاد الفاضل لترك علما هو بصدده وقال
الاحكام الظاهرة بما هو من السلامة وابطال ما بعض الاغراض بالغرارة والتخلص منه شر الى ان يعد بعد ليس كاخ
ثم اعاد غنه بقوله ولعل قوله من المكروه يسمل تخلصه من المكروه لان العدو يكره خلاص عدوه وهي
قوله ثم خرج من باب اخر نحو اللام قوله واذا ما كما قيل الخ قال صاحب الكشف الحواب ان يرادفي
توريته مع استتعارا واستعيارا من المجاورة به وفي نظر الاحتياج على الاصليين والتحقيق ان الخدع صفة
فعله وانه بالنفس عقب استحضار مقدمات الدرس يتوصل بها الى استقرار صنعه من نقل مرجح
لنفسه او اصابته بمكروه يقترن مع خفائها على الموجه نحو القصد بحيث لا يتأتى ذلك النيل او الاصابة
بدونه او لو يتأتى لزم منه غرض اخر حسب تصور قوله يعني مطلقا اي على راي كل من اهل الشرع
وغيره قوله وايضا من المعلوم ان الله تعالى مع المنافقين لم يكن خصمه بهذا المعنى اي معنى الخدع بل كان
حالهم عادة الكرم ومجازاته لما اجروا على السنتهم من كلمة الاسلام بالنهي عن التعرض لانفسهم واموالهم
واخذ الجزية عنهم ونحو ذلك كحسن الادخال في معاش المسلمين ونحو ذلك قوله وتمام البيت قاتله الله العوارف
وفي الكشف وفي بعض النسخ المعتبرة نعاجا ابن الكرم البيت وهو يروي بالفاء مكدوا واول البيت قول عدي
الوقاع لا اخرج الحب الحب يعني الخادع تواغل عطاياه بخال بطن قاتله خادعه من الحيل يعني الخادع
نصب على انه مفعول بخال قوله ومن ثمة اي من اجل ان ما يشاء من البلاء وسقاحه الصدور
قيل في حق الفاروق رضي الله عنه وروي ان عمر رضي الله عنه صعد المنبر فقال اللهم انا كنا اذا قحطنا
استسقينا بنبيك فسقينا وانا نستسقيك اليوم بعم نبيك يعني عباسا فما سقط فسقوا في الحال فقال
عقيل ابن ابي طالب يعني سقى الله البلاد واهلها عشية يستسقي بشيبته عمر توجه بالعباس في الجدب
داعيا فما جاز حتى جاد بالديمة المطر وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كل ما سطى عبد له اعتقه فقيل
له يخدعونك فقال من خادعنا بالله تخدع قوله وفي الرواية الاولى اي بعد تمام البيت البيت الكريم
اذا جاء عنه انخدعا ايضا اي نقل الرواية الثانية بالدعاء ذلك اي على ان لا انخداع الممدوح به

البيت [illegible]

[illegible]

والاخداع مكرا ماكان مع دقة وخفاء مستفاد من يخادع الكريم دون المخادعة لان معنى الكريم هو
الاخداع مكرا وفي الكشف رواية الكاف واستمطروا وجه الواو على هذه الرواية الحمل على العطف على
محذوف من نحو ما قصدوا واستمطروا وقوله ومعنى عرضا من غير قصد وروية في الكشف والقصد فيه الى
ان الكريم يحمل على المعروف ما في طريق ظاهر الاخداع لمن ناله بالمعروف كرما على كرم وذا الاسلام تقصد العرب [illegible]
وجه امكنه فظهروا كذلك بدوا لو لم يحمل على القصد المعنى قوله والوجه في تعليل محبة العشيرة بالحلم والاسلام الخ
من قول صاحب الكشف رحمه الله ووجه تعليل محبة العشيرة بذلك انها تدل على هذا التعلق التي هي مبدأ كل خير كما ان قسوته
مبدأ كل شر وفيه ادماج لا نصافه بالوصف الجليل ولا اطلاع عليه ثم قال وحاصل هو ان الخدع في الحروب
ونحوها مما يحسن كيدا لا وقد ورد في الكلام النبوي الحرب خدعة يجوز انه في صورة الخداع ايضا لان من كان شغفه
بالمحاربة فقوجا مرتد باصابة المكروه فلو لاطفه في حاصل الاصابة لم يكن خداعا ولهذا لو اظهر ما
يدل على امان او لم يتقدم انذار لم يحمد قوله ولسنح هذا الجواب اعتبار منه حركة من الجانبين الخ وقد حكى
الفاضل الطيبي رحمه الله والمولى الرازي والعلامة التفتازاني رحمهم الله قال الفاضل الطيبي رحمه الله هذا الوجه
من الاستعارة التبعية الواقعة على طريق التمثيلية كما سنح قوله على مسلك الاربي الى قوله كانه صورة صنيعهم
مع الله حيث يتظاهرون بالايمان وهم كافرون الى الكشف دل على بيان الحال المتوهمة [illegible]
وقال المولى الرازي وهذا الوجه من التبعية التمثيلية الخ وقال العلامة التفتازاني رحمه الله حاصل الاول ان
المراد بالخداع المعاملة التشبيه فيكون استعارة تبعية تمثيلية وعكس هذا كلام هو كقوله وقد اشار
بقوله ولا ان يلازمه يعلم انه بكل معلوم الى مذهبه ورد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله عالم لذاته والصواب انه عالم
يعلم عام التعلق بجميع المعلومات قوله بل اراد [illegible] هذا صحيح قول العلامة التفتازاني رحمه الله
فالمجاز في الحقيقة يكون في النسبة التركيبية والنسبة الا [illegible] على ما اشار اليه اخر كلامه [illegible] واطلاقه
على الرسول كما يتوهم من ظاهر عبارة هذا الكلام للاطلاق على ان لفظ الله لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا
قوله وفائدتها [illegible] التوطئة النسبة على قوة اختصاص المؤمنين بالله في الكشف وجه ذلك ان لما
[illegible] الكريم شائع فيه [illegible] لما
فلكونه على طريق الابدال افاد الاختصاص وازال الاجمال الذي كان من الاول اما اذا دخل العاطف هذا ذهب
بالمغايرة وانه كريم غير الاول او كونه عطف عليه عطف جبريل على الملائكة في المثال وعطف مستقل في الامر وعلت
ازالة الابهام على سهادة الفعل فلا يكن افاد قوة الاختصاص [illegible] هذا الباب ان يكون في الكلام دلالة ظاهرة على التمهيد
[illegible] الدلالة على
قوة الاختصاص بوجه اخر وكلام الشارح رحمه الله محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله ويوافق كلام الفاضل الطيبي فقال
والتركيب يشبه البدل والمبدل منه من حيث التوطئة والتمهيد والتعميم والتاكيد ويفترق من حيث ان المبدل في حكم التنحي

والمعطوف

اتصاله

والمعطوف عليه هنا مقصود بالذكر ومراد في الحكم فكان لفوات به مدخلا في الايجاب من ثم قال لما كان الموصول [illegible]
فكان مسلكا بهم ذلك المسلك اي لما كان المؤمنون من الله بمنزلة عظمى واختصاص [illegible] كانه سوى خداعهم الى خداع
بعد يدل على الفرق بقوله في المثال احاطة العلم بفضل زيد لانه بعينه اولا ليس قد ذكر العاطف فلا يكون فيه معنى الاختصاص
بل بمجرد التوطئة كما في المبدل وهذه الاقوال تشترك في بيان الفرق بين الابدال وذكر العاطف وكلام المولى الرازي
يدل على الفرق بين التوطئة والعطف البياني قال وفائدة هذه التوطئة افادة زيادة الاختصاص وفرق بين التوطئة والعطف
والعطف البياني بانه المقصود في العطف البياني المعطوف وفي المعطوف عليه انما يؤتى بها لا يراد المعطوف كما اذا كان فيه تطبيع
الى المعطوف عليه والاول ما ذكره الشارح والعلامة التفتازاني والفاضل الطيبي واشار العلامة التفتازاني رحمه الله الى رد قول
صاحب الكشف بقوله لا ما يتوهم من انه من قولنا اعجبني زيد وكرمه الى اخر ما ذكرنا قوله فانه [illegible]
كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قال وحذف الضمير دلالة على ان المقصود ايضا الرسول وانما ذكر اسم الله تعالى لافادة قوة
الاختصاص بالرسول به وكونه بمكان منه وكذا يؤذون الله ورسوله فانهم لا يؤذون حقيقة الا الرسول وحده واعلم انهم
علمت زيدا فاضلا ليس مثل ذلك لكنه يطرله من الوجه الذي ذكره ومبناه على ان حضرة الغرض [illegible]
اذا وصحا الى جانب المعنى وقطعنا النظر عن ان علم في الاستعمال متعدي الى مفعولين كان المعنى علمت فضل زيد
فلا يرد عليه ان العلم متعلق بالنسبة التامة بالطرفين فهما مقصودان معا تبعا للنسبة فلا يكون ذكر زيد توطئة
وتمهيدا لذكر فضله المحكوم به المعلوم من مضمون الخبر وتوضيح ما قاله صاحب الكشف جعله نظير علمت زيدا فاضلا
في ان المقصود من الاول هو الثاني بالاصالة والاول غير ملغى بالكلية ولا يرد عليه انهما مقصودان في
علمت لان النسبة قائمة بالمنتسبين وذلك لانه لا يمنع ذلك بل يدعي ان الاخبار محط الفوائد ومنزع الحكم بالنسبة
عنه هو المقصود بالاصالة من هذا الوجه فصح ان الاول تمهيد باعتبار والافلا خفاء ان المعلوم فيه
غير المنتسبين ونفس تعلقت بفضل زيد [illegible] على ان الاتباع من الخبر وما يقوم مقامه المقصود هي
لان المعنى هو ذلك بعينه او لا يحول علمت فضل زيد والاقتصار عليه اذا كان متعديا الى مفعولين قوله
ولا مجال اي في الجواب الثالث والرابع ايضا اي كما لا مجال للخداع من الرسول والمؤمنين اتحاد اللفظ
ان يكون الخدع من احد الجانبين اي المنافقين فقط وهي الاخرى اي الرسول او المؤمنين مجازا قوله والمباراة لتشترك
المعارضة الخ في الصحاح فلان يباري فلانا اي يعارضه ويفعل مثل فعله قوله وجعل يخادعون بيانا
اولى في الكشف الاولى الاول لانه ايضاح للامر السابق وتصريح بان معاملتهم مجرد الخداع ولان الخداع ليس [illegible]
لانه حتى يصلح جوابا شافيا قوله [illegible] في الصحاح [illegible] ابو زيد [illegible] وكذلك
به والمرفوع [illegible] واستغنت له [illegible] اي يسهل المطلب وفي الاساس
[illegible]
ويهذا ظهر ان [illegible] الكشف [illegible] الجوهري [illegible]

والاستهزاء دفع المضرة عن انفسهم الى آخره قوله اصطناعهم فما يصطنعون به المؤمنين من اكرامهم الخ ومنها
اتصال المضرة بالمؤمنين باسرار قوله اطلاعهم لاختلاطهم بهم على الاسرار الخ قوله تعالى طرقه طروقا
اتاه ليلا الخ في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله ويطرقون من طرقه طروقا اتاه ليلا والباء اي في
يطرقون به للتعدية لا من طرق بالحصى يعني ضرب لانه لا يكون له مفعول وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه
الله الاساس ومن المجاز طرقه الزمان اي نوائبه واصابته طارقة من الطوارق قوله والضمير في
الفعل يعني اظهروا انما هو علم اما المؤمنين على العلامة التفتازاني رحمه الله والمقصود ان ضمير
عليهم للمؤمنين في العدول عن اللام الى على اولا لدلالته على الظهور المكشوف الذي لا يمنع ولا يحجب كذلك كما في الكلام م
في المنافقين وضمير لا يفعلوا لهم فالمعنى ان يفعلوا من فعل افشى عليه سره و[illegible] عليه سره على المسمع حتى
الاطلاع دون كشف الستر كما هو فصل فلو لم يستر على المنافقين فاطلع على حالهم المؤمنين لكان اصلح لهم قوله
ومنع المؤمنين [illegible] تعالى الخ [illegible] ويمكن ان يقال لا كلام [illegible] بل [illegible] للعام قوله اي يصدر
خداعهم عن تلك الاغراض كقوله كما دعوتهم على اعراضهم على تضمن الخداع معنى الصدور لا احتياجي اليه لو
جعل عنها مفعولا بخداعهم صفة او حالا لا بمعنى الصدور واذا الشيء ويكون المعنى يصدر خداعهم الصادر
او الناشئ او صادرا او ناشئا لا تسمع عن تلك الصفة قوله والمقصود الحقيقي بهذا السؤال
اي السؤال قوله فلو اظهر وحتى يخادعونهم عن اغراضهم لو جعل مفعولا والمصدر المحذوف اي يخادعونهم
خداعا صادرا عن اغراضهم كما فعل صاحب الكشف لا يسمع عن تلك الصفة قوله والمقصود الحقيقي بهذا
السؤال اي السؤال بقوله فلو اظهر طلب فائدة الخداع من الجانب الآخر وهو الرسول والمؤمنون اي فائدة
عدم الاظهار للرسول والمؤمنين كما ان السؤال بقوله سابقا ثم كانوا يخادعون كان طلبا لفائدة
الخداع من جانب المنافقين الا انه اي المقصود بهذا السؤال الثاني بالفاء على ما بيان داعي حمل غرض
كالعامل واكد والاصطناع والاطلاع قوله من جملة تلك المصالح ان الستر عليهم اي على المنافقين يوهم
المنافقين اي الكفار انهم اي المنافقين من عداد المسلمين اي من جملتهم فيمنعهم ذلك الشيء على ان يستعظم
الكفار والخوف من المسلمين ويحسبوا عن ضالهم لكن عددهم ومنها اي من جملة تلك المصالح ان المؤمنين
اذا اظهروا الخشونة لم يصلحهم ويطردهم من المؤمنين كان ذلك اي اظهار خشونتهم سببا لنفرة المنافقين
من الكفرة عن الدخول في الاسلام ومصاحبة المؤمنين ومنها اي من جملة تلك المصالح ان ملاينة
المؤمنين وحسن معاشرتهم مع المنافقين بما ادى تلك المعاملة وحسن المعاشرة الى استمالة
قلوب جماعة اخرى غيرهم الى ان يحصل بهم لاهل الاسلام القوة والشوكة فيعلى بهم كلمة الله
العليا قوله والحصر ان المخادعة اي منها ايضا للمعاملة الجارية فيما بينهم وبين
الله تعالى والمؤمنين المشبهة بمعاملة المخادعين لكن ضررها في المخادعة لا يعدوهم

بل عائد الى انفسهم فتقصر مضرة المعاملة ضررها على انفسهم بعد تعلق المخادعة كما علقت بالله سابقا وبقوله الله
والمؤمنون بناء على ان ضررها عائد اليهم لا يتجاوزهم قوله ومثل هذا الاستعمال اللفظ فيما هو من النوع الى الاستعمال
المعاملة في احد الجانبين شائع في اللغات كلها خارج باب المفاعلة وغيرها وهذا مع كلام الكشف وهذا
من المجاز كثير الدور في السنة العرب والعجم ولا يختص بباب المفاعلة كقولهم قصد مساءة فلان وما قصد الا نفسه
ومعنى باب يستعمل الشيء باسم ما يؤدي اليه فيه ملاحظة السببية والانتهاء اليه فتكون العبارة الدالة على
قصر تلك المعاملة اما مجازا عن الحصر وضررها عليهم او حقيقة بواسطة قرينة صارفة عما هي له او كناية ان
لم تكن كذلك قوله او مجازا اي سلاحا عن ضرره في المرتبة الثانية بطريق اخر بان يجعل لفظ الخداع المستعار اي
الذي استعير للمعاملة في المرتبة الاولى على طريق اطلاق اسم الملزوم وهو الخداع على اللازم وهو ضرره
اولا فيكون سببا لما ذكره والله اشار بقوله ويمكن ان يقال لما الحصر يشبه تلك المعاملة فيهم حاول ان يدعي
ان نفس تلك المعاملة المستعار لها لفظ الخداع مقصورة عليهم ويكون حينئذ الحصر وضررها فهو تابعا
لا قصدا ولا حاجة الى التجوز او كناية في المرتبة الثانية اذ لا بد فيها من استعمال اللفظ فيما تجوز وكنى عنه
ولا استعمال هنا وهذا كله مما اختاره العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال واما السؤال فليس الا استعمال
عن المراد بقوله وما يخادعون الا انفسهم بعد قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا فهو ذلك الخداع
الاول او خداع جار فيما بين انفس ومقصور على احد ما الجواب فهو انه يجوز ان يكون اشارة الى الخداع اخره
الاول المستعار للمعاملة المشبهة بالمخادعة ويكون الكلام مجازا او كناية عن انحصار ضررها على انفسهم
والمراد بقوله وما يعاملون تلك المعاملة ويجوز ان يكون خداعا اخر جاريا فيما بينهم وبين انفسهم من الجانبين
بمعنى انهم في تلك المعاملة مع المؤمنين يمنون انفسهم الا بالباطل وانفسهم يمنيهم الا الاكاذيب مما هو سفه على ذلك
امور واغراض ويكون كذا وكذا ويجوز ان يراد بما يخدعون فلا يحتاج الى اعتبار الخداع من جانب الانفس ثم لما
بين المراد بالانفس يتبين اذا ان اريد الذوات تعين التجوز او الكناية عن لحوق الضرر وان اريد الدواعي فلا يتعين
الا ان الشارح رحمه الله في تقريره تعرض لهذه الوجوه ولم يتعرض له قوله ولكن ان يطبق على الوجوه الثلاثة الباقية
اي على تقدير كون المراد بالمخادعة المخادعة الاولى المتعلقة بالله والمؤمنين وهي كون المراد بالمخادعة حقيقتها
من زعمهم الباطل وكون المراد يخدع الله خدع الرسول وكون المراد يخادعون يخدعون قوله وثانيا عطف
على اولا اي اجاب ثانيا بانه يجوز ان يراد به مخادعة اخرى غير متعلقة بما تعلقت به الاولى وذلك لانه اما ان
يكون جارية فيما بين اثنين مقصورة على واحد فان كان الاولى فهي ان يراد به المخادعة الحقيقية الجارية فيما
بينهم وبين انفسهم فانهم في ذلك اي في خداعهم الله والمؤمنين على تلك الوجوه الاربعة يخدعون انفسهم بان
يمنوها الا الباطل والاكاذيب بانه يخطر ببالهم انه يستقيم لهم الخداع امور عظام وغرض جليل مطلوب
وانفسهم يخادعهم كذلك حيث يمنيهم كذلك انفسهم يخدعهم حيث يمنيهم ويحكم لهم بالاماني الباطلة والاطماع الفاسدة

المعامل
خبر بان منه المخادعة مع انفسهم ليس حقيقة المخادعة اذ من اصل حقيقة المخادعة نفس وغاش
يخادع بعضهم كل منهما اصاله الاخر بكونه في لا يتصور مع الخدعه من الماهيه وان انفسهم اعم
ان رادها دراتهم او حد لعنهم وان كانت المخادعه ومن ان رادها المخادعه الخدع فلا حاجة
في الى اعتبار الخدع من جانب الانفس قوله والقول بان اللذي حيفيه على التجريد لرد على الفاضل
الطيبي رحمه الله في قوله وثانيها ان يراد المخادعة الواقعة من كل على اسلوب التجريد قوله فيقصد
انفسهم في نوع الخافض اما يقدم هذا الوجه على النصب على التمييز كما فعل صاحب الكشف اي دجاجة
وعبارة العلامة التفتازاني رحمه الله ما لعكس عنده من خوالكون التمييز معرفة قوله اي قواها اما الى
حذف المضاف الاي الى قولهم المرء باصغريه هو قول المعدي للمنذر حين سمع بالمعدي فاعجبه ما بلغه عنه فلما
رآه استحقره وقال تسمع بالمعيدي خير من ان تراه ان الرجال ليسوا بجزر انما المرء باصغريه لسانه وقلبه ان
قال قال بلسانه وان قاتل قاتل بجنانه فاعجب المنذر كلامه واشتد الوسم وكان ولي من صاحب لكي معجب
مزايده او نقصه في الكلم لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق الا صورة اللحم والدم قوله اي كون مجاز
ظاهره في الدم والماء والراي الذي سنذكره وفيه رد على المولى الرازي والذي يلوح من كتب اللغة الاشتراك قال
الفاضل الطيبي رحمه الله وقوله ثم قيل للقلب نفس مجاز متفرع على الاول قوله للدم نفس متفرع على الثاني
يدل عليه قوله لان قوامها اي قوام الروح بالدم لانه معا بل لقوله لان النفس به دال في الاساس ذو دم مجاد
ذ دفق نفسه اي دمه قوله واطلاق النفس على الراي الداعي من قبيل تسمية المسبب باسم السبب اي على الوجه
الاول وهو اعتبارا وصدد وما عن النفس اذ استعاره مبنيه على المشابهه اي على الوجه الثاني وهو ظاهر
قوله واذا وجد ما الا نفس الدواعي بعض الحواب الاخراج مما قوله وان يراد حقيقة المخادعة وقوله وان يراد وما
يخدعون مدلل قوله وكان اعتبار المشابهه اولى وهو الجواب الاول وهو ان يراد وحاسعا حلول ملك المعاملة المشبهة
بمعامل المخادعين قوله هو لا يشعرون اسعاد الى هذا حاصل في الكشف زياده على ما ذكره في الشفاء
الى وجه المفصل فلا يشعرون وجواب عن قول لماذا يعلمون ابلغ لا يستلزم من العلم مطلقا من العلم الخاص
ما ان من لا يشعر بالصرورة ما لا سيما المحسوس ما ضيعا اولى ان لا يعلم غيرها ومن هذا الوجه ابلغ من نفي العلم مطلقا لكن
لا انه نفي مع دليل في لانه نادى عليهم بالخطاط رتبتهم عن رتبة البهائم ويؤذن بان معلومه من احلى المعلومات او لا كد
لا يعلمون قوله واسار بقوله والمعنى ان الخوف ضرر ذلك بهم كالمحسوس الى المعنى الاول الخ وذلك لان في المعنى اعتبار المعامل
المعقول المشبهة بالمعاملة المحسوسة من المخادعة المحسوسه قال المولى الرازي رحمه الله اي لا يعني لاعتقاد عليه بل الوجوه
الثلاثه جاريه فيها سواء كان المراد الرواة والعلوم قوله اماني لانه ما لمراد به المعنى المجازي الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله
ثم لا يبعد ان ليس المراد في حقيقة المرض فلذا قال والمراد به هنا ما في قلوبهم مما ينافيه ونقصان في الادراك كسوء
الاعتقاد والكفر او في الهمات المعلله كالبغض والحسد والانفعال كالضعف والجبن قد اخفه المولى الرازي

والسابع رحمه الله اختار شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال جعل امراض القلب على نوعين احدهما ما يتعلق بالدين وهو المراد
بقوله كسوء الاعتقاد وهو الكفر والبدعة وثانيهما ما يتعلق بالاخلاق وهو اما ما يصدر به من فاعل الرذائل وهو المراد
بقوله الغل والحسد والميل الى المعاصي وطلب حصول الشهوات شعارا له او نقيضه من فعل الفضائل وهو المراد بقوله والجبن
والضعف فان الجبن نقيضه من الشجاعة وكف الاذى عن نفسه وطلب معالي الامور والضعف نقيضه من الشجاعة وكف الاذى
عن نفسه وطلب معالي الامور الى عن فعل المعروف فيحمله على ان نفي سفساف الامور فعلى هذا قوله او نحوهما عطف بالجر
عطف على قوله في الادراك قوله او يراد مرفوع عطفا على قوله والمراد به هو ما في قول العلامة التفتازاني رحمه
مرفوع عطفا لعله الجمل على جملة قوله والمراد به لا منصوب عطفا على يستعار لان هذا من جملة الاستعارات
انضمام
قوله وانما لم يقل اي انما غير الاسلوب ثم يقل ومن الضعف والجبن كما تقتضيه اسلوب كلام الاعراب بل يقال هكذا بل
ذكر او يراد ما تداخل قلوبهم لطول المفصل وعليه العلامة التفتازاني رحمه الله ما لوجهين حيث قال وانما غير الاسلوب
التي لم يقل ومن الضعف الجبن لطول المفصل واختصاص هذا ما لعروض والحدوث بعد قوة الاسلام وشوكة المسلمين
ولهذا قال في الاولين ما في قلوبهم وفي هذا ما تداخل قلوبهم وهذا اولى مما ذكره الشارح قوله وارود معا اي
الارادة الثالثة مترتبة قوله خطابا لما عن الارادة الاولين ولو جعله بعلله لتغير الاسلوب كما جعله العلامة التفتازاني
رحمه الله لكان افيد واشمل قوله ونصبها على التمييز اظهر انما قال كذلك لما فيه من احتمال كونها مفعول له
قوله من حرق الاسنان الحرق ضرب في قول الفاضل الطيبي رحمه الله من حرق نابه اي يحفه حتى يسمع له
فهو كناية عن الغيظ الذي جلبه الحسد قوله لامن يحرق رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله
وما سبب ذلك ان يجعل يتحرقون بمعنى يحرقون على ما هو اصل اللغة قوله واستعماله بعلى بمعنى
لان استعماله بعلى يجيء بهذا المعنى كناية عن الغيظ لامن يحرق الشيء واحرق لان استعماله بالباء
كذا في الصحاح قوله وهو ان النبي عليه السلام الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله روينا عن الشيخين
البخاري ومسلم عن اسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار واردف اسامة بن زيد وهو يعود
سعد بن عبادة قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بن سلول قبل اسلامه وفي
المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين اليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت
المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء انه لا احسن
مما تقول ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال
عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك واستب المسلمون والمشركون
واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب صلى الله عليه وسلم
فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب

وعبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال يا رسول الله اعذر ثم سابقا الحلوف كل اورده المصنف نعم يسير ثم طل
فالحلوف دل على ان ابي كان كافرا محضا ولم يكن منافقا والذي يعلم من كلام المص انه كان منافقا ولعل
مراده من اراد بصيغته مجرد اظهار الحسد والبغضاء دون النفاق الى هذا التوجيه ذهب المولى الهروي
رحمه الله ورده صاحب الكشف بان شهر بقاعده والامام الوارد في شانه وما ذكر عنه في سورة النور وهو المنافق
لا يكرع لا يصح التوجيه المذكور بل التوجيه ان يقال ليس في كلام المص ما يشعر بان تكون القصة كان قبل اسلامه
وليس فيه ايضا ما يشعر بان الخبر الذي ساقه الشيخان لم يكن قصد ولعلها القصة التي في سورة المنافقين
ورده العلامة التفتازاني رحمه الله وتابعه الشارح رحمه الله قال القول بان ما اورده المص يحتمل ان يكون قصة
اخرى من ضمن الطرح المكابرة فيما جاوز وراء الطرح الوجه ان يقال القصة هو جار في اسلامه رضي الله عنه
والوجه ان المراد بالقصة اثبات الحسد والبغضاء لما فيه من رسوخ المادة وثبوت البغض قبل اظهاره الاسلام
فلا تغتر [illegible] القصة على مجاهرة ان الله ماكفر وتصريح النقل بان هذه القصة كان قبل اسلامه قوله
عطف على جواب القسم اي والله لقد اصطلح وهو ظاهر وقال العلامة التفتازاني رحمه الله يصح ان يكون بدون اللام
لكونه في موقع الحال قوله والمراد بهذه البحيرة المدينة تعالى هذه بحيرتنا اي بضمها [illegible] وفي رواية
العادي البحرة بدون التصغير والمراد بها المدينة تعالى هذه بحرتنا وبلدتنا واصلها بحرة من الارض مسبخة
اي منبسطة متسع كذا في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وفي الكشف واصل التركيب دال على معنى السعة
والشق منه فرس بحر والبحر المعروف ومنه اسم لكل قطعة واسعة من الارض فكانها اشارة الى خطة
القرية او البلدة قوله وقيل كانوا الخ قال صاحب الكشف في العبارة هكذا وكانوا اذا ارادوا
ان يسودوا احدا توجوه قال الغوري علم ذلك وضعوا عصابة وعصبوه بها فجعل عبارة عن التملك
والرئيس قوله اي لم يقدر عليه الخ في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله الشرق الشجى والغصة وقد
شرق بشيء اي غص لم يقدر على اساغته لتعاظمه اياه اعترض في حلقه فغص به كما يغص الشارب
بالماء قوله ونكسة الدولة اي دولة الاسلام في بعد اخرجها الخ ذكر الريح كانه توطئة والمراد
سبو بهاما سعر الريح وصبوبها للدولة واسنده اذا هبت الى ما حل جاء غيبها يعني كل جانب يكون
قوله اي ضعف لاجله دفع لاحتمال الغير قوله اخواك اي احادهم زيادة يا ايهم مرضهم لاد
لنوه عن مساق كلامه وقوله مصدر الخفوف اي ما سنده اليه اسناد مدلوله كما اسنده الى السورة
الى الاسناد الى السبب كما هو على رايه والا فالاسناد حقيقة على راي اهل السنة والمجوز مثل العود
المعقص من الارض كما صح به عبارته اي من فعله فكان اسنده الى قوله اسناد الفعل الى المسبب وان جاز
اسناد زيادة المرض الاخر وهو الضعف والخوف الى الله حقيقة على رايه ايضا كما هو على راي اهل الحق وفي شرح
العلامة التفتازاني رحمه الله وجها اسناد زيادة الاخر الى الله حقيقة بخلاف الاول لكونه قبيحا فلا اعلم

مجازا

مجازا قوله والزيادة يستعمل لازما ومتعديا فاللازم بمعنى الازدياد اللازم والمتعدي متعد الى مفعولين
وفي الصحاح زاد الشيء يزيد زيدا وزيادة اي ازداد وزاده الله خيرا والازدياد يستعمل لازما وهو المشهور ومتعديا
كما يدل عليه قوله ما ازدادوه فالانسب بهذا المقام ان يكون المنصوب في قوله فازدادوا كفرا وازدادوا
حسدا وازدادت قلوبهم ضعفا مفعولا قوله ويسند ان جعل من اكاره فاعلا للازدياد اللازم قال العلامة
التفتازاني فالمعنى انه ليس مثال من يزيدهم مرضا حقيقة على ما هو راي الشيخ انه لا يلزم في الاسناد
المجازي ان يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة مثل سرتني رؤيتك وجهه حيا قوله اي
الختم قال العلامة التفتازاني رحمه الله الطبع هو الختم وقيل بل اعم اذ الختم انما يكون في الكفر والاصلي
والطبع هو الرين الذي يكون في المعاصي ايضا ويؤيده ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله رضي الله عنه
وله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقوله عليه الصلوة والسلام ان العبد اذا اخطأ
خطيئة نكتت في قلبه نكتة فاذا هو نزع واستغفر وتاب صقل وان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه وهو الران
قوله والاسناد الى الله كما في ختم الله اي من الوجوه المذكورة فيه حقيقة ومجازا قوله ويمكن ان يقول
المراد بالمرض الثاني هو الطبع اي زادهم الله طبعا اي على ما هو المفارق فلا احتياج الى تقدير المضاف
وان يحمل كلامه على ارادة هذا المعنى بعد من مضاف بان يراد بالمرض في الموضعين معنى واحد وهو الطبع
ويراد بالزيادة زيادة بعد من مضاف في هذا على راي من يجعل الطبع اعم من الختم ظاهر قوله هذه
النواه ليس من المتواتر قال الفاضل الطيبي رحمه الله وفي ساده قال ابن جني لا يجوز فرض جمعا من
مرض لان المصدر لا يجمع الا سادا دائما كل من المكسورة والمضمومة ينبغي ان يكون اصله من فرض
لغة من موضع كالحلب والحلب قوله ومصدر البدع شرح الفاضل الطيبي رحمه الله وانشد
اوله الزجاج ودخل قد دلعت لهم يخل اي اصحاب خيل وفي شرح الهمداني والسعدي كوب
دلعت الكسبة تقدمها ودلع الشيء اذا فارق الخطو وكذلك يكون من الحوش الكثيرة وكلا المعنيين
حسن الموقع والعقد مصدر حيثيه بحده اي ذو جنس يتقدمها بحيث والنعه منهم الضرب بالسيف
لا القول باللسان كما هو العادة والوجع في الحقيقة المضروب لا الضرب قوله ولم يرد انه من قبيل الاسناد
الى مصدر المسند لان الحجة ليس مصدر المسند وهو من وجع كما في مثال جد جده بل هو من قبيل اسناد
المصدر الى المصدر الشبيه به وهو من الاسناد الى مصدر المسند في المبالغة كما نرى والذي هو من قبيل
اسناد المسند الى مصدر الفعل قوله الم الم ووجع وجع وقال العلامة التفتازاني لكن لا يخفى انه ليس مصدر
الفعل المسند وانما يكون كذلك لو قيل الم الالم ووجع وجع فقال العلامة هو الالم الذي
والضرب اعني المضروب به هو الوجع قوله ويستشف لك ان الاسناد المجازي لا ينحصر في مصدر الفعل وفاعله

لانه قد ذكر في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم ان الاسناد المجازي هو اسناد الفعل الى شيء ملتبس بالفاعل الحقيقي كتلبس التجارة بالمشترين وللعذاب والضرب المؤلم في عذاب اليم وضرب وجيع والحساب باهله في يوم يقوم الحساب
ذاكر تصاحبه في الكتاب الحكيم وامثال ذلك قوله وانما اقتصر على ذكر المجاز العقلي ردا لما قال الى آخره
في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله فيه يجوز ان يكون اليم بمعنى مؤلم كالسميع بمعنى المسمع والنذير بمعنى المنذر وانشد
الزجاج لعمرو بن معد يكرب امن ريحانة الداعي السميع يؤرقني واصحابي هجوع وقال معنى السميع المسمع بالمس
شيء على ما سبق في بديع السموات قوله اشارة بذلك الى ان لفظ مصدرية وقوله واما كلمة كان فللدلالة على
الاستمرار في الازمنة استعارة كان دائما كما في قوله وكان الله سميعا بصيرا قوله ويعلم اما اخبار حال ايمانهم
الايمان فيما مضى فيكون كاذبا لا انشاء الايمان بهذا الكلام ولو جعل اي لو سلم انه جعل انشاء الايمان لكن
كان متضمنا للاخبار بصدور الايمان عنهم وليس كذلك لعدم تصديق القلب بمعنى الاذعان والقبول فيكون
كذبا قوله اي في جعل عذابهم مسببا لكذبهم الى ملخص كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قال الفاضل الطيبي
رحمه الله وهو من باب التعريض بالمؤمنين فان الموحدين سمع ان العذاب يترتب على الكذب دون النفاق علم ان النفاق
من اعظم انواع الكفر وان صاحبه في الدرك الاسفل من النار فيدخل في نفسه فيغلط معنى الكذب ويتصور سماجته ٣
فانزجر اعظم الانزجار والى الاشارة بقوله وانما خص الكذبات استعظاما لها وتنفيرا عن ارتكابها
قوله اي للاعلام بالشيء الى يريد ان المراد بالشيء في تعريف الكذب اما المحكوم عليه وليس المراد هو الشيء
المخبر به بل بمعنى عن في المثال لانها مستعملة في معنى عن والمعنى الاخبار عن الشيء كزيد مثلا على خلاف ما هو متلبس
به من ثبات القيام له او انتفائه عنه واما المحكوم به كما ذهب اليه العلامة التفتازاني من قوله اي الاعلام
بالنسبة على خلاف الوجه الذي هي متحققة وملتبسة به يعني ان كل شيء منهما نسبة ثبوتية او سلبية
فالاعلام بالنسبة الثبوتية على طريق الايجاب وبالسلبية على طريق السلب صدق وعلى خلاف ذلك كذب وقياح
مستقبح عقلا او شرعا مستقصاه في موضعها وهو علم اصول الدين قوله وارادته ما سمع الى يريد ان
هذه الاخبار من قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله ان سارة اختي ليست في الواقع من الاكاذيب
بل هي اخبار صادقة من قبيل المعاريض الا انها في صورة الكذب فسميت كذبا وانه عليه السلام اراد بقوله اني سقيم
احد المعنيين اما السقم الحقيقي المتعلق بالبدن والمعنى ساسقم لعلمه بامارة النجوم انه سيحصل له السقم واما السقم
الباطني المتعلق بالقلب والمعنى اني سقيم الآن بسبب غيظي وحنقي من اتخاذكم الآلهة واراد بقوله بل فعله كبيرهم
التعريض باحد الشيئين اما انه اذا لم يقدر على دفع المضرة عن نفسه وغيره فكيف يصلح الها واما بان يعظمه كان الحامل
له على كسرها واراد بقوله لملك الشام ان سارة اختي الاخوة في الدين قوله وقيل كذبه انه البلية قوله في الكذ
مداري قال الفاضل الطيبي رحمه الله هذا الاحتمال اولى لان تصدير الاية لان حمل الكذب على ما قال هو الاخبار عن الشيء

على خلاف ما هو به لا تصدق عليهم فان المعاريض والمجازات والنصوص الواردة على العموم اخبار مقيدة
بالقرائن المانعة عن الحمل على الكذب اما لفظا او تقديرا بحسب المقام ومن ثم قال صاحب المفتاح ان الكذب
لا يصحب دليلا على كونه لكن مراد المصنف رحمه الله الاحتمال الاول يدل عليه قوله في الصافات والصحيح ان
الكذب حرام الا اذا عرض وورى والذي قاله ابراهيم تعريض لانه حاء ما داه الاستثناء بدليل قوله صلى الله
عليه وسلم في حديث الشفاعة فيأتون ابراهيم فيقول اني كذبت ثلاث كذبات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منها
كذبة الا ماحل بها عن دين الله اي خاصم وجادل به عن دين الله قوله وسائر التعريض وهو ان تشار
بالكلام الى جانب والغرض منه جانب آخر وقد مر في تعريب الشارح في الاقوال الملاقة قوله وقلص اي ارتفع بالقصد يدل
على شده قلوص الثوب وانضمام بعضه الى بعض في الصحاح قلص وتقلص وتقلص كله بمعنى انضم وانزوى يقال قلص
شفته اي انزوت وقلص بعد الغسل قوله ولما كثر استعماله اي كذب الوحشي في هذا المعنى اي المعنى المبني عن
التردد وكان رحال الفاني والمذبذب المتردد شبهه بالمعنى المذكور جاز ان يستعار منه اي من المعنى لكل اي الحال
المنافي وان كان بلا معدم الى من المبالغة او الكثرة اولى قوله والاول اوجه الى قال صاحب التقريب انما
كان اوجه لانه اوثق وابعد منه للعذاب ايضا وزاد الفاضل الطيبي رحمه الله ولو ذكر ليبين صح الفصل تحرز جمعا
لقبحها وزاد صاحب الكشف ولما لزم تحمل البيان او الاستئناف فيما بين اجزاء الصلة او الصنع في العلاقة العبارة
الوجوه كلها قوله وقد رجح الثاني اي العطف على يقول الى الرجال الشارح هو الفاضل الطيبي رحمهما الله وقال صاحب
الكشف ولو قيل انه معطوف على قوله ومن الناس من يقول لبيان حالهم في ادعاء الايمان وكذبهم فيه ولام لبيان
حالهم في ايهامهم ... باطلهم ورده الى الصلح حسنا والفساد صلاحا تاما ويجعل المعتمد بالعطف مجموع الاحوال فان
يلزم منه عطف الفعلية على الاسمية كان ارجح بحسب السياق ومغط تعديد القبائح وقال الفاضل الطيبي
رحمه الله ويمكن ان ينصر القول الثاني بان يقال ان في العطف على يقول اما تصغير الامام على ما سبق تعديده وما لهم
كما ذكره يعني علمهم خبثهم ومكرهم ولا يشكل ان قوله في قلوبهم مرض الا انه متعلق بقوله وما يخدعون الا انفسهم وما يشعرون
على سبيل التعليل فاذا عطف على يكذبون يكون تابعا للتابع واذا عطف على يقول كان مستقلا مثل حكاية قوله
الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون كما ذيلت الآيات السابقة واللاحقة وايضا اذا رتب الجواب عن الكذب
وحده لكون سببا مستقلا ولسوء جنس هذا القول عذابا آخر قطع منه لاطلاقه كان ابسط للكلام واشبع له وعليه
قال المولى الرازي رحمه الله بهذا الدليل وبدليل آخر وهو ان قوله واذا قيل لهم آمنوا وقوله واذا لقوا الذين آمنوا
معطوفان على قوله واذا قيل لهم لا تفسدوا فلو عطف على يكذبون كانا ايضا معطوفين عليه فيدخلان في حيز سبب
العذاب فينبغي اختصاص الكذب بالذكر ما لكلية وقول الشارح وقد رجح اشارة الى ارتضاء الوجه الاول فان لم يكن
الوجه الثاني بعيدا قوله واما عطفه على الجملة الاسمية الى رد على صاحب الكشف وهو محصل كلام العلامة
التفتازاني قال فان قيل فالعطف على الاسمية اعني ومن الناس من يقول اولى لما به هذه الجملة لم لا تعتد به

والسابع ه
ما يليه

فلما لا تفسدوا دخول سدوه الاحوال في ذكر المنافقين وبيان قبح سيرتهم وحالهم ولا يحسن عد ذا القصار الهم عند من له
معرفة باساليب الكلام قوله وهالاه اي عاونه الراغب هالاته اي عاونته وصرح في هالاه اي جمعه ومنه
حديث علي رضي الله عنه ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله اي ما ساعدت ولا عاونت قوله تعالى هاج الي الخ
في الصحاح هاج الشيء يهيج واهتاج وتهيج اي ثار وهاجه ومهيجه غيره يتعدى ولا يتعدى وفي شرح العلامة
التفتازاني رحمه الله والانسب ان يحمل ههنا على غير المتعدي لان المتعدي افساد وجزم الشارح رحمه الله بان
اللازم هو المراد قوله وكان فساد المنافقين الخ لما كان المراد بفساد المنافقين ليس فسادهم في انفسهم
بل الفساد في الارض الناشئ من جهتهم بدليل قوله والفساد في الارض هيج الحروب والفتن الخ قال والاولى
ان يقول افسادهم بالدليل المستفاد من قوله وكان فساد المنافقين في الارض انهم كانوا يمايلون الخ ولما
كان في العدول الى الافساد بالمعنى الحقيقي وهو جعل الشيء فاسدا نوع اشكال في هو انه ليس من صنيعهم
ذلك بل صنيعهم فعل ما يؤدي الى الفساد اعتذر عنه بالحمل على المجاز باعتبار المآل والانتهاء على ما اشعر
به قوله فلما كان ذلك من صنيعهم مؤديا الى الفساد قيل لهم لا تفسدوا اي لا تفعلوا ما يؤدي الى الفساد
قوله وقد يقال الخ قول صاحب الكشف رحمه الله ولو قيل ان ما كانوا عليه كان عين الفساد ومعناه لا
بالفساد في الارض ولا تفعلوه لكان وجها فرده بقوله وليس بشيء اذ ليس ايمان الشخص بفساد بعينه حقيقة
الافساد قوله واما لم يحمل افسادهم على تحريف الكتاب الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفي حمل
الفساد على ما ذكر دون تغيير الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار الى السر الى تكذيب المسلمين على ما قيل زيادة
بيان لعلاقة في الارض حيث قال في الارض زيادة بيان والشارح رحمه الله جعلها التنبيه على ان صنيعهم
يؤدي الى فساد عام وفائدة الحمل على ما ذكر دون الحمل على التحريف والتغيير والدعوة ظهور تلك العلاقة في
الحمل على ما ذكر دون ما حمله غيره قوله اراد انه من قبيل قصر الافراد ورد لما توهم فهم من النهي عن الافساد
بقوله تعالى لا تفسدوا في الارض ما اشعر بان فيهم اختلاط الافساد بالاصلاح فنفوا ذلك وقالوا انما هم مقصورون
على محض الاصلاح ليس فيهم شوب من وجه الافساد هذا وقد مال المولى رحمه الله الى انه قصر القلب
ومن هذا القسم قوله انما نحن مصلحون رد ان المسلمين لما وصفوهم بالافساد دون الاصلاح حصروا انفسهم
بالاصلاح دون الفساد فهو قصر القلب فاجتنبوا القصر الفعلي ايضا بطريق ابلغ قوله ومعنى انما الخ في لفظه
الاداخلها الخ وهو اختيار القاضي ايضا وقال الفاضل الرضي رحمه الله اعلم ان اما والا حرفا استفتاح يبدأ بهما
الكلام وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة وكانهما مركبان من همزة الانكار وحرف النفي والانكار نفي
ونفي النفي اثبات فركب الحرفان لافادة الاثبات والتحقيق فصار معنى الا انما على ما يليق كما قال واما اما والا للعرض فيهما
فيختصان بالفعل ولا شك في كونهما اذن مركبين من همزة الانكار وحرف النفي وليستا كالتي في الاستفتاح لانهما بعد التركيب يدخلان
على الجملتين الاسمية والفعلية مطلقا ومكرون لذا انهما الا كلمات راسها الجوهري في الصحاح واما الاخر وبعد الكلام التنبيه قوله وجواز القسم لتوكيد اخبار الحوادي الخ

كنت

في الكشف تقديره اختار العوى طاوي الحشا محاذرة ونروي محافظة من الله تعالى الشعر هو من ابيات الحماسة لحاتم بن
عبد الله الطائي قيل اراد الغواء فقصر للضرورة ويروى الخوى في الصحاح بات فلان الغواء بالمد والقصر
اذا بات جائعا والخوى خلو البطن قوله وجواز القسم في قوله اما والذي الخ في الكشف هو من ابياتها اي من
ابيات الحماسة لابي صخر الهذلي الذعر بالضم اسم بمعنى الافزاع تقال ذعرته اذعره ذعرا افزعته قوله
اي لما بالغوا في كونهم اي قصر انفسهم على الاصلاح بحيث لا يتجاوزونه الى الافساد اصلا واراد بما للدلالة على
ان خلوص اصلاحهم ظاهر مكشوف لا يخفى على احد كما هو واسمية الجملة الدالة على الثبات والدوام بولغ في كونهم
مفسدين من جهات متعددة منها الاستئناف المقصود منه تمكن الحكم في ذهن السامع لحصوله بعد السؤال
والطلب ومنها تاكيد الحكم وتحقيقه بحرفي التنبيه والتحقيق المقصود بهما تنبيه السامع للحكم وتقرره عنده بحيث
لا مجال للريبة ومنها الدلالة بنفي الشعور على ان كونهم مفسدين من جهات متعددة مما قد ظهر ظهور المحسوس
لكن لا احساس لهم لتداركوه كانما انتفت مشاعرهم قوله واما وجه المبالغة في تعريف الخبر وتوسيط الفصل الخ
في عبارة الكشاف في كلام القاضي وصاحب التقريب لعلمه وهذا اي كون تعريف الخبر لافادة حصر المسند اليه في المسند
في توسيط الفصل لافادة تاكيد ذلك الحصر فيكونان للمبالغة في رد دعوى المنافقين قوله لكن يرد عليه الخ قال
في العلامة التفتازاني رحمه الله بقي ههنا بحث وهو ان ضمير الفصل انما يفيد قصر المسند اليه على المسند كما في
وكذا تعريف الخبر على ما ذكر صاحب المفتاح وشهد به الاستعمال مثل ان الله هو الرزاق اي لا رزاق سواه وعكس
قولهم هم المفسدون على انهم مقصورون على صفة الافساد قوله وقد احتاج الى اجاب العلامة التفتازاني
عنه بقوله والجواب ما سبق انه اذا كان في الكلام ما يفيد القصر فضمير الفصل انما يفيد تاكيده سواء كان قصر المسند
على المسند اليه او بالعكس وقد ذكر في الفائق ان تعريف المسند يفيد قصر المسند اليه على المسند وان معنى ان الله
هو الدهر انه الجالب للحوادث لا غير الجالب فيكون المعنى ههنا انهم هم المفسدون لا المصلحون على ان الوجدان قال
تعريف الخبر قد يكون لقصر المسند اليه وقد يكون لقصر المسند بحسب المقام ورده الشارح بقوله ولا يخفى عليك ضعف
ذلك لمخالفته المشهور في الاستعمال واستخبر بان الامر موقوف على الاستقراء وتتبع مظان الاستعمال في كلام اهل
العربية قوله وفصل المبالغة في تعريف المسند بين الخ كذا قرره الفاضل الطيبي رحمه الله بقوله والحق ان القصر الطيبي
وهو الا انهم هم المفسدون لافادة ضمير الفصل وتعريف الجنس في الخبر انهم الصور صفة المفسدين وتحققوا
ما هم فيه وهم هم لا يعدلون تلك الحقيقة كما سوغ او لكن هم المغلوبون ... قال العلامة التفتازاني رحمه الله حاصل
انما قوله وقد يقصد الكلام بمعنى قوله ان وهم الخ على ان القائل الآمر بالايمان هم المؤمنون لا ان القائل
بعض المنافقين لبعضهم كما ذكره بعض كتب التفاسير وذكر في التيسير ان المنافقين يقولون هذا الكلام فيما بينهم
وقوله وان كان الخ قوله يوهم انه كان من مواجهتهم وذلك لانعدام الدلالة في صريح كلامه وانتفاء القرينة على قولهم
مجاهرة بل مجرد احتمال عقلي ناش عن الدليل قوله بدلالة اي قيل مسند الى لهم وقولوا امنوا لا مسند الى ضمير

مصدر فعل وهو القول اذ لا فائدة يعتد بها فيه ولا مسند الى الظرف اعني لهم لان القول متعد مفعوله المقول
وهو المفعول به فاذا وجد المفعول به في الكلام وهو المقول ههنا تعين اسناد الفعل اليه وفيه رد الى بعض
النحاة حيث اخترصوا بان الفعل اعني قيل مسند الى ضمير مصدره منهم ابو البقاء وهو اختيار الفاضل الطيبي
رحمه الله قال في تحقيق القول ما ذكره ابو البقاء قال لانه قام مقام الفعل مصدره وهو القول واضمر لان الجملة
بعده تفسره والتقدير واذا قيل لهم قول هو لا تفسدوا او والى لهم لا الى احد ولا تفسدوا قوله واطلق
الفعل على الجملة الفعلية التي فاعلها مضمر قال العلامة التفتازاني رحمه الله اطلاق الفعل على الفعل مع الضمير
المتصل شائع نظرا الى الجزء الاول الذي هو الفعل المسند الى الضمير المقدم على فاعله مع ان الجملة تشارك
الفعل في عدم صحة اسناد الفعل اليه للاتفاق على ان الاسناد اليه من خواص الفعل اليه من خواص الاسم قوله
والجواب اي حاصل جواب المصنف الذي يمنع اسناد الفعل اليه هو اسناد الفعل الى جميع الفعل اذا كان
بمجرده معبرا عنه بلفظة الموضوع له باذاته على طريقة اسناد الفعل الى معنى الاسم حال كونه معبرا عنه بلفظة الموضوع
له وحده وهذا الذي يجي بصدده وهو اسناد قيل الى لا تفسدوا وامنوا ليس من هذا القبيل بل من باب
اسناد الفعل الى لفظ الفعل بل الى الجملة كانه قيل واذا قيل لهم هذا القول او هذا الكلام ولا امتناع فيه
قوله وليس هذه الصحة باعتبار ان الالفاظ الخ فهو الكلام فيما هو الحق فيه فلمطلب هناك
قوله قال قلت وقد صرحوا الخ يريد ان ما ذكر على خلاف القاعدة المقررة اذ قد صرحوا بان المسند اليه كالمبتدأ تارة
لا يكون الا اسما فلا يصح ما ذكرت حاصل الجواب ان ما ذكر من القاعدة انما هو في الالفاظ الموضوعة
المعاني فانهم اعتبروا وضع الالفاظ بازاء المعاني لتستفاد تلك المعاني من تلك الالفاظ عند وقوعها
في التراكيب فهو احوال تلك الالفاظ في تلك التراكيب لا احوال الالفاظ في انفسها بل انما تعرف احوال الالفاظ
في انفسها بمقايستها الى تلك الالفاظ الموضوعة بازاء المعاني فلفظ ضرب مثلا لما وضع لمعناه
صار فعلا فيعرف حاله بانه اذا كان مستعملا في معناه الذي وضع لفظ ضرب بازائه لم يصح الاخبار عنه وكذا
لفظ من لما وضع لمعنى صار حرفا فيعرف حالهما بها اذا استعملت في معناها الذي وضعت بازائه لم
يصح الاخبار بخلاف لفظ زيد فانه يصح الاخبار عنه اذا استعمل في معناه الذي وضع بازائه واذا لم يستعمل لفظ
كل من الفعل والحرف والاسم في معانيه الذي وضع بازائه صح الاخبار عنه وانما خرج ما فيه من تخصيص القاعدة
المقررة عندهم تحرزا عن لزوم كون الالفاظ المهملة والجمل اسما وتكلف الى تكلف كونها اسماء في الاصطلاح ليس
بابعد من ارتكاب تخصيص القاعدة قوله قيل معناه الخ قول العلامة التفتازاني رحمه الله ان الوارد
بعد الزعم وما يشتق منه كلام غير موثوق به لان الزعم هو القول بغير تثبت وتبعه الفاضل الطيبي رحمه الله نقلا
عن صاحب النهاية ان الرجل اذا اراد المسير الى بلاد الظعن في حاجة ركب مطيته وسار حتى يقضي ما ربه فشبه
ما يقدمه المتكلم امام كلامه ويتوصل به الى غرضه من قوله زعموا كذا وكذا بالمطية التي يتوصل بها الى الحاجة وانما

تعالى زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وانما يحكى عن الالسن على سبيل البلاغ وفي الكشاف قال جار الله الزعم ادعاء
العلم ومنه زعموا مطية الكذب عن شريح لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا قوله وقد قال شيخنا الخ هذا ما ذكره
الشارح الهروي اي كل من اراد ان يكذب يقول زعموا اي زعم فلان وحج بهذا القول على كذبه ويقرب منه ما قال المولى الرازي
رحمه الله اذا تكلم بكلام فلو طولب ان هذا الكلام عمن يروي تعلل زعموا من غير تحقيق لمتكلم به قوله ولفظة ما
في كما ان كانت كافة للكاف اي لحرف الكاف لعمل الجر فما دخل عليه حينئذ لا دخولها على الجملة اسمية او فعلية قوله
وذلك اي كون الرسول في موضعه من المؤمنين حينئذ من حيث انهم لان الرسول في مرتبة مع المؤمنين اي المنافقين لانهما
مبغوضون عندهم فهم اشد الناس عداوة لهم لهم نصب اعينهم حاضرون مشهودون عندهم فناسب العهد
قوله واما عبد الله بن سلام واشياعه اي كونهم معهودين حالهم مع تلك المعالم من كونهم مقاتلهم في
معوضين عندهم من جلدتهم وابناء جنسهم وقد كانوا اصحابهم وقد افضى امانهم الى غيظهم فهم حاضرون
في اذهانهم غير غائبين فناسب العهد وهذا العهد على الوجه عهد بلفظ اخر وفا عسار وصف
اخر قوله فهم لا ذكر يستعمل ان يحصر فيهم الجنس قال الفاضل والمراد به الكاملون في الانسانية
العاملون بمقتضى العقل فان اسم الجنس كما يستعمل لمسماه مطلقا يستعمل لما يستجمع المعاني المخصوصة
به والمقصودة منه ولذلك يسلب عن غيره قوله فهذا الحصر بالنظر الى كمالهم الخ في الكشاف اما الاعلام بانهم
الكاملون في الانسانية من باب ذلك الكتاب على الوجهين واما ان غيرهم ليس بناس حقيقة لقصورهم
وانحطاطهم عن رتبة الانسانية بل عن رتبة البهيمة ففي الاول النظر الى كمال المؤمنين وفي الثاني الى قصور
غيرهم على نحو اذا الناس ناس والزمان زمان وهذا ابلغ في المقام وقال الواحدي كل اسم نوع فانه
يستعمل على وجهين احدهما دلالته على المسمى وفصلا بينه وبين غيره والثاني لوجود المعنى المختص به
وذلك هو الذي يمدح به في نحو اذا الناس البيت وذلك ان كل ما اوجده الله في هذا العالم جعله
صالحا لفعل خاص ولا يصلح لذلك الفعل سواه كالفرس للعدو الشديد والبعير لقطع الفلاة
البعيدة وعلى ذلك كل الجوارح كاليد والرجل والعين والانسان اوجد لان يعلم ويعمل بحسبه
فكل شيء لم يوجد كاملا لما خلق له لم يستحق اسمه مطلقا بل قد ينفى عنه كقولهم فلان ليس بانسان اي ليس فيه المعنى
الذي خلق لاجله قوله سواء اريد به معهودون اي المراد بالسفهاء على تقدير العهد الناس المعهودون
او الجنس الناس المعهودون لشيوع ذكرهم او وذلك ما لا اي حالا لا ذكرا المعهود بلفظ اخر قوله والتعبير عن ذلك
فيكون الموصوفون بها سفهاء واما الشهرة به اي لشهرتهم بالسفاهة وفي الاية ما يدل على ان الامعان اما الجهل
الايمان سفهاء اي اعتقادهم الفاسد او بجهل المؤمنين مشهورين به عندهم قال الفاضل الطيبي رحمه الله والاية
نزلت على الوجهين اما اولا فلان صنيع الايمان عندهم يستدعي صفة السفاهة فلما ذكروا الايمان ذكروا الصفة معرفة واما
ثانيا فلان المؤمنين عندهم علم بالسفاهة فلما ذكروا ما هو رجع السفاهة الى اذهانهم الجنس قوله والمراد جمع

سفهاء السفاهة لا حد لا مرين اما الجهل م

مرجاح اي ملتفطا كان مواضعه للعلامة التفتازاني رحمه الله قال المراجيح ينبغي ان يكون جمع مرجاح صيغة مبالغة من الرجاحة
وجزم الفاضل الطيبي وصاحب الكشف والمولى الرازي رحمهم الله بانه جمع مرجاح وهو الذي له رزانة العقل
ورصانته فلم يتعرض الجوهري وصاحب الاساس لكونه جمع مرجاح قال في الاساس ومن المجاز رجل راجح
العقل وقوم مراجيح الحلم قوله تعالى وسط القوم اوسطهم سطة اي في شرح الهداية رحمه الله وسطهم
مصدر وسط فلان سطة ووساطة فهو وسيط ووسط وهم وسطاء ووسط واوساط اي خيار والسطة الوسط ايضا
قوله ولا تشنيع عليك ان هذا اي دعاؤهم وتسميتهم سفهاء وما قبله اي من اشركاكم عقوا لهم بجوبان على
تعدد كون اللام في السفهاء للجنس وللعهد الذي اشير به الى الناس من اداته المعهود الذي هو النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه اي بالناس الجنس على وجهه اي بالنظر الى كمالهم او الى نقصان ما عداهم او مرادا
المعهود الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وقوله واما قوله الجلاد وابه اي ارادوا بالسفهاء عبد الله
بن سلام واشياعه فمخصص بالعهد اي بكون اللام في السفهاء مشارا بها الى الناس المراد به مولانا فقط
كذا قاله العلامة التفتازاني رحمه الله قوله اعتقاد الاحد الوصفين اي جهلهم واخلالهم بالنظر
والانصاف العسهم الى احلامهم كانوا ماسه في وهم وسبار قوله او اراد احطه بعضهم وهم عبد الله
واشياعه وسموهم بذلك اي سفهاء تجلدا اي اظهار الجلادتهم ودفعا من الشماتة بهم على ما قرره المص
قوله فتح اعضاده في شرح الهداية رحمه الله فت في عضده اذا كسر قوته وفرق اعوانه عنه قال [illegible]
عضدي ومعتمدي كني قوله والنفاق اه قوله تعالى يخفى اي بفتح الصفو خلاف الوتوع قوله
والمفصل من الفاصل في الكشف المفصل الاثبات الفاصل والنعمة الانسان بالفاقة قوله وهو
عطف تفسيري على قوله جاعلهم الخ كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله قوله وليس مبتدأ خبره وهو
كالمحسوس الخ لما قبل دخول الفاء فيه اما التضمن المبتدأ وهو قوله وما كان قائما معنى الشرط واما للعطف
على قوله واما النفاق الخ او قوله واما النفاق الى قوله فجاعلهم بقسر للانه الاولى من لا فيس المفصل
فلا يستعمل في قوله وما كان قائما الى قوله كالمحسوس المشاهد للانه العامة قدر وردّه ايضا الفاضل الطيبي رحمه الله
بقوله والعصوم فيه ان قوله وما هو من الخ عطف تفسيري على الصلوة ما كان قائما سهم عطف على جاعلهم
على نحو اعجبني زيد وكرمه لا ستدعاء الضمير سهم ان يكون المرجع اليه العرش قوله فامر دنيوي جواب اما وقوله
فهو كالمحسوس عطف على فامر دنيوي مرتب عليه واما ما بعده عطف على قوله لان امر الدماء من جهة المعنى
لان اما مفصلة مشتملة على النعمة والنكوص والمختص المعنى اما امر الدماء فامر اخروي يحتاج الى دفع نظر
فلذلك فصلت الاية التي اشتملت على الايمان بقوله لا يعلمون واما امر النفي والفساد
فامر دنيوي فهو كالمحسوس المشاهد لا يحتاج الى دفع نظر فلذلك فصلت
لانه فلا يشعرون .

جاعلهم

قوله ويولد انه ادا نظر الى محصول كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وقوله كالشرطين السابقين يعني قوله تعالى
واذا قيل لهم لا تفسدوا الاية وقوله واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس الاية والاحسن ما قاله صاحب الكشف
انه ليس من التكرار في شيء لان الاول لبيان حصدبهم وانهم يدعون حيازة الايمان من فطرته وما هم منه في شيء والثاني
بيان سلوكهم مع المؤمنين ومعاملتهم معهم وسلوكهم ومعاملتهم مع شياطينهم وما يحلفان بهم لو لم يكن الغرض
اياه لما لزم التكرار ايضا لان المعنى ومن الناس من يتفوه بالايمان نفاقا وخداعا وذلك التفوه عند لقاء المؤمنين وهذا
ليس تكرارا بل فيه تقييد وزيادة بيان فانهم صنوا الى الخداع الاستهزاء ولا يتفوهون بالكلمة الا عند الحاجة قوله
على ما يتأول به المصادر ثم لا فرق بينهما معنى فلم جاز العطف عليه دون المصادر وقوله مع الفعل اي من اول لكونه
لهم الخ لا يقال ما يتأول به المصادر معناه بعينه ما يتأول المصادر فلا فرق بينهما معنى فلم جاز العطف عليه دون
المصادر لانا نقول ما يتأول به المصادر صورته صورة الجملة الفعلية وان كان في تأويل المصادر بخلاف
ان المصدرية ولذا قالوا كلمة ان موصولة صلتها ما دخلت عليه من الجملة الفعلية فيكون قوله واذا قيل لهم في الفعل كانه
قيل حين ان اذا قيل لهم وتقديرها قلنا قول العلامة التفتازاني رحمه الله عطف على الفعل الذي يتضمنه المصادر
قوله والشاطر هو الذي اعيا اهله خبثا كذا في الصحاح وفي شرح الهداية هو المتمرد في الخبث الذي اعيى اهله
قوله من صدقه الحديث للتشريك كذا قرره العلامة التفتازاني وفي الصحاح ويقال ايضا صدقه الحديث وفي
المثل صدقني سن بكره وصدقوهم القتال قوله هي العبارة ويقول الخ قال المولى الرازي رحمه قال
الشارح الهادي قد يعبر الكلام بما اذا يقول عسعس الليل اذا اظلم فيجعل تفسير العسعس لكنك اذا فسرت
جملة فعلية مسندة الى ضمير المتكلم باي ضممت تاء الضمير فتقول استكتمته سري اي سألته كتمانه بضم تاء سألته
لانك تحكي كلام المعبر عن نفسه واذا فسرتها باذا فتحت فقلت اذا سألته كتمانه لانك تخاطبه اي تقول ذلك اذا
فعلت ذلك الفعل ثم قال اقول قوله وتعالى لعيشه ولا قسمه اذا استعمله عن سمعهم لان تعالى غائب فلا ملائم
الخطاب في الصواب خلاصة ما قرره الشارح رحمه الله بقوله فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم الخ وهو موافق
لتقرير العلامة التفتازاني رحمه الله واشدوا في ذلك المعنى اذا كنيت باي فعلا تفسره فضم تاءك فيه ضم معترف
وان تكن باذا يوما تفسره ففتحه التاء امر غير مختلف ولورده ما قال بعض الشارحين للمفصل وشرح ان اي
تفسير فينبغي ان يطابق ما بعدها ما قبلها والاول مضموم فالثاني مثله واذا شرط يتعلق بقول المخاطب على جعله
الذي الحبه فالضمير مخالف فيه الضم قوله اي رواق بيته اي رواق بيته الى رواق بيته في شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله النهاية الرواق هو ما بين يدي البيت والرواق ستر يمد دون السقف والمراد هنا الفعل قوله ايما
الى ان استعمال خلا بهذا المعنى بناء على تضمين معنى الانتهاء الى قوله وهذا بيان لحاصل المعنى كذا قاله العلامة
التفتازاني رحمه الله وفي الصحاح خلوت به اي بخزيته وخلوت اليه اذا اجتمعت معه في خلوة قال الله تعالى
واذا خلوا الى شياطينهم وتعدى الى بمعنى مع كما قال من انصاري الى الله وظاهر كلامه يشعر بعدم الاحتياج الى

وسواره

لدى

ومن رواق البيت سماوته اي سقفه
وفي الصحاح الرواق سقف في مقدم
البيت

اعتبار المتضمن في كلام السجاوندي على ما نقل عنه الفاضل الطيبي رحمه الله بدل على تضمن معنى الانتهاء حيث قال اذا خلوا
الى شياطينهم في معرض اعتقدوا قال المولى الرازي ذكر الخلاف معاني الانفراد والمضي والسخرية فقوله تعالى اذا خلوا الى
شياطينهم يجوز ان يكون بمعنى الانفراد والى صلة وكذا اذا كان بمعنى المضي فاستعماله بمعنى الى ظاهر لان الذهاب متوجه الى
شياطينهم واما اذا كان بمعنى السخرية فلا بد من توجيه استعمال الى ولهذا قال ومعناه اذا انهوا السخرية
اى ضمن معنى الانهاء قوله نوع تعويد للاستعمال لكنه اى الاستعمال من خلا اذا بطل بدليل ايراد قوله وخلا
في عنعنه الماء قوله يعني انهم لما اذا خاطبوا المؤمنين الى الاوضح عبارة العلامة التفتازاني رحمه الله قال وجمل المقول
في ان قولهم للمؤمنين انا كلام مع المنكر وفيه ترك التأكيد وقولهم لشياطينهم انا معكم كلام مع غير المنكر وقد اكد بان في
الجملة مع ان مقتضى البلاغة عكس ذلك قوله فصل معناه الى هو ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله والمعنى انهم ليسوا
في ادعاء الثبات والرسوخ في الاسلام ونحو ذلك مما يكون جديرا بالكلام القوي المؤكد فضلا عن المؤكد والاقوى على انكل
اذا ناطق مراده بالاقوى مع الاوكد عائد الى القوي او كبير مدلالة ما ذكر فيما خاطبوا به اخوانهم من كونه مظنة للتحقيق
وحقيقا بالتوكيد قوله ومحصول هذا الجواب الى مرادنا انهم وان كانوا بصدد ادعائهم الايمان في انهم احدثوا الايمان
غير مشتوقين عباراتهم بناء على الاغراض التي سنذكرها لكنهم نزلوا انفسهم منزلة من هو بصدد الاخبار بحدوث
الايمان منهم وتركوا التأكيد اما لعدم الباعث عليه من بواطنهم المحرك اياهم الى ادعائهم الايمان منهم وتركوا التأكيد
على الوجه المذكور واما لعدم رواجه عنهم واستغنائه بقبوله عندهم وبدل على ما قلنا قوله والا لاستعمله من كلامهم
ادعاءهم انهم احدثوا الحول الاخبار والجملة الفعلية الدالة على حدوث الايمان منهم دون الجملة الاسمية قوله
للبذي
تعالى اخذته الاريحية في شرح الهداية مقطعه الاريحي الواسع الخلق تعالى اخذته الاريحية اذا ارتاح
وكذا في الصحاح قوله وقاموا فلان بين اظهرهم قوله الى في الكشف في العامرام قال بين اظهرهم وفي ظهرانيهم
اى بينهم والحاصل الاظهر بدل على ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم واما ظهرانيهم فقد زيدت الالف والنون
على ظهر عند النسبة مبالغة كما زيدتا في النسبة لذلك في قولهم نفساني للرجل الغيور نسبة الى النفس بمعنى
العين وفيه ايضا وكذلك الصيدلاني والصيدناني وهما اصول الاشياء جواهرها وكذلك رباني في
حقاني وهو كثيرا في النسبة ولا يحصر في نظيرهم قال في كان معنى التثنية ان ظهرانيهم ظهر منه قدامه وظهر وراءه
فهو مكنوف من جانبيه في شرح الهداية رحمه الله وقال هو بين ظهريهم وظهرانيهم ولا يقال بين ظهرانيهم
اى بكسر النون هذا اصل ثم كثر حتى استعمل للاقامة بين القوم مطلقا وان لم يكن مكنوفا قوله وهذا
ايضا فيما اخبر عنه الى جوز تعلقه بالظرف اى الجار والمجرور وهو قوله على صدق رغبة مقدم في
الظرف عليه وهو وان كان عاملا ضعيفا يعمل في الظرف اعني فيما اخبروا مقدما عليه في الجملة ويتعلقه
وهو صادق رغبة يعني ان يعذر مثله وهو صادق رغبة اى هم على صدق رغبة فيما اخبروا به لا امتناع
تقدم معمول المجرور عليه على رأى الاكثر واختصر العلامة التفتازاني رحمه الله على تعلقه بالظرف قوله

مقدمه

اى ما قالوه الى جواز ان يكون مرجع ضمير كان ما قالوه او ما اخبروا به او مخاطبيهم ويكون مخاطبيهم بتأويل خطابهم
والا لوجب تأنيث الضمير واختصر العلامة التفتازاني رحمه الله على كون المرجع ما قالوه او مخاطبيهم بناء على ظاهر
المرجع على الوجهين بخلاف المرجع على ما اخبروا ونظر الشارح رحمه الله الى صحة التفريع في الجملة فلهذا وقوله
قوله مظنة التي موضعه وما قيل الى في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله النهاية المظنة بكسر الظاء موضع الشيء
ومعدنه والقياس فتح الظاء وانما كسرت لاجل الهاء وفيه انه يلزم ان يكون في كل موضع كسر العين وليس
كذلك بل قد خالفه اورده الجوهري ولاجله اورد الرازي في العلامة التفتازاني الشارح قوله مفعلة بمعنى من
والمئنة
لفظ ان قال الفاضل الطيبي رحمه الله والمولى الرازي رحمهما الله وذكرها العلامة التفتازاني والفاضل المولى الرازي
المخلقة والمجدرة وهي مفعلة من معنى ان التأكيدية غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يجوز الاشتقاق منه
واما ضمنت حروف تركيبها لايضاح الدلالة على ان اشتمالها على معناها فقوله مئنة للتوكيد اى موضع التأكيد بان وفي
شرح العلامة التفتازاني رحمه الله قال ابو زيد انه لمئنة من ذلك اى مخلقة وكل شيء دلك على شيء فهو مئنة له
وفي الاساس فلان مئنة للخير ومعناه اى هو موضع لان يقال فيه انه لخير وعسى ان يفعل خيرا قوله وقد
يمنع
نا عوزا الى نريد ان عدم التأكيد في الكلام يحكي كثيرا بحسب مقتضى الظاهر لعدم خلو ذهن السامع عن الحكم وعن التردد
فيه وقد يكون لعدم اعتناء المتكلم لشدة اعتقاده او لعدم رواجه عند السامع وان التأكيد يحكي كثيرا لانكار
المنكر وتردده وقد يكون لاعتنائه بشأنه او لقبوله ورواجه عند مخاطبه واستعمال مقتضى التأكيد وعدمه
لا ينحصر فيما ذكر بل لهما اعتبارات كثيرة بحسب المقامات قوله لا شبهة في ان معنى قولهم انا معكم هو اثبات على
اليهودية لا اخفاء ان مدلول انا معكم ثبات المصاحبة مع المخاطبين المتصفين بالبهودية في الجملة على ما دل عليه
الاسمية الجملة والثبات بمعنى الدوام انما هو بمعونة المقام الخطابي ومدلول انما نحن مستهزئون ثبات الاستهزاء بالاهل
الاسلام
الاسلام ودوامه لاجل اسلامهم ولا لزوم بين المدلولين لا لان لكن ثبات الاستهزاء لهم لاجله مستلزم نفي
الاسلام وردة والاسلام نقيض اليهودية باعتبار انها نوع من افراد نقيض الاسلام ودفع نقيض الشيء وهو الاسلام
ورده تأكيد لثبات الشيء وهو اليهودية فيكون ثبات الاستهزاء بواسطة لازمه تأكيدا وهو مراد اثبات اليهودية
وفي الكشف المقصود من الاول اى التأكيد اظهار ثباتهم على اخلاصهم مع شياطينهم وثباتهم على ما بطنوا به والله
ما عسى كانوا يتوهمون من برمتهم او بجوز في تعرضهم فانهم داعون الى الاسلام فالاهم شغل الاذكى كان دخل فيهم
بل كلها واقعه من التأكيد فالاحسن على ذي بصيرة قوله وقد عكس صاحب المفتاح فاعتبر لازم الاول بانه
ان مدلول حكم كما عرفت يستلزم عدم مصاحبة المؤمنين قلبا واعتقادا ومحبة بل صورة ولسانا والمصاحبة
الصورية بدون مطابقة القلب والاعتقاد يستلزم الاستخفاف والاستهزاء بالمؤمنين فيكون انما نحن مستهزئون
تأكيدا وهو مراد الثبات على اليهودية بواسطة اللازم وما ذكره المصنف على وضوح الاسلام عند المصير الى
اعتبار اللزوم من واحد اولى وما في الكشف كما ذكره اولى فانه انما يؤكد الكلام المذكور لا لوازمه وان

العرسوحم

نوع من انواع

امام

مذلول هم

ان بعد ما تكرر اللوازم ما كد الله من وجه ثم لما ذكرنا قوله ما اداهم صلوات الى تحصيل ما في الكشف
ان الكلام لما كان من نوع مقصود عن افاده ما هم بصدده من تصلبهم في دينهم الباطل والمقام
مقام اعتناء بشانه لانهم كانوا يتعاطون ما نشوا ظاهره بخلاف كل استانفوا القصد بانهم
يعظمون الكفر ويحرصون عليه وارسخ قدما فيه منهم معهم لانهم شدوا من عضاد الكفر بالاخفا ف
بالحق وما مثله والكنا ابلغ من الاول والاستئناف اوجه لزياده الفائده ولكون المحرك للسؤال
اعني قولهم انا معكم في غايه الظهور قال العلامه التفتازاني رحمه الله واما البدل فلا يحتاج الى
اعتبار اتحاد اللازم في احد الجانبين ولكونه مصادق لثباتهم على الباطل والمستهزئ بالحق مع كون
الثاني اوفى بالمقصود لما في الاول من بعض المقصود حيث يوافقون المسلمين في بعض الامور
الظاهره بمنزله بدل الكل وان لم يقل به لان قول بدل الكل في الجمل التي لا محل لها من الاعراب
ولغبت بالفتح لان الجوهري قال اللغوب الاعياء تقول منه لغب يلغب بالكسر لغه ضعيفه قوله
فيكون من قبيل المجاز المرسل الى قال العلامه التفتازاني فيه انه مجاز عما هو بمنزله الغايه للاستهزاء
من اطلاق المسبب على السبب نظرا الى التصور او بالعكس نظرا الى الوجود او استعاره حيث اطلق الاستهزاء
على ما شبه صورته صوره الاستهزاء او هو مشاكله وتسميه جزاء الشي باسمه وهو كثير في الكلام الا انه
من جهه المعنى وقال صاحب الكشف اعتبر الوجوه الثلاثه والشارح رحمه الله اختار الاول ولم يلتفت الى الآخرين
قوله الا ان غرض المستهزئ هو الخفه قال العلامه التفتازاني رحمه الله لكن الانسب ان يجعل مقصود المستهزئ
هو الخفه والزياده لا طلب الخفه ففيه شائبه اشعار بكون الغرض طلبها ايضا قوله متعلق بمعنى الالصاق الى قال
العلامه التفتازاني رحمه الله والباء في يستهزئ بهم معنى ان يجعل متعلقا بما تضمنه الكلام من معنى الاتصال والالصاق
ادخال ازرى به وزرى عليه وازدراه وقد بعده الشارح رحمه الله وقال الفاضل الطيبي رحمه الله فعل الزرايه يعدى
بعلى وانما عدي هنا بالباء لتضمنه معنى استخف قال ابو عمرو الجوهري الصحاح زريت عليه بالفتح زرايه
وزريت عليه اذا عتبت عليه وقال يا ايها الزاري على عمر قد قلت فيه غير ما تعلم وقال آخر ولمن على لطائف الزار وانني
على ذلك فيما بيننا مستديمها اي عائب ساخط غير راض وقال ابو عمرو الزاري على الانسان الذي لا يعده شيئا وينكر
عليه فعله والازراء التهاون قوله اي وقد كثر في كلام الله التهكم جواب عما يقال هذا الكلام ليس من التهكم في
شي حاصله قوله وقد كثر في كلام الله انه لم يرد به حقيقه التهكم بل اريد به تحقير شانهم والدلاله على جلاده حقيقهم
بالاستهزاء واطلق لفظ الاستهزاء كما اريد بذلك تحقير شانهم والدلاله على جلاده حقيقهم بالسخريه والتهكم
لا حقيقه التهكم كذلك ههنا اطلق لفظ الاستهزاء واريد به ذلك المعنى ولكن الدلاله لا حقيقه الاستهزاء والسخريه
وهذا معنى قول العلامه التفتازاني رحمه الله معناه ان التهكم بالكفره قد كثر في كلام الله والمقصود منه تحقير شانهم
وهذا معنى ما ذهبنا من ان الله يتهكم بهم بهذا المعنى ولهذا الغرض قوله فيكون من استعاره حسنه على المشاكله

بان نسبه صوره صنع الله معهم حيث امر باجراء احكام المسلمين عليهم في الظاهر وهو مبطن بادخار العذاب بصوره
صنع الهازئ على المهزوء به وهو من الاستعاره التبعيه قوله اي الظاهر او الاجراء الى حمل صاحب الكشف
والعلامه التفتازاني رحمهما الله مرجع هو اما الظاهر او الاجراء ووافقهما الشارح رحمه الله واحضر الفاضل الطيبي
والمولى الرازي على الاجراء بمقوله يجري في قال في الكشف وكل وجه قوله وقيل سمي جزاء الاستهزاء
باسمه الى هذا معنى ما في الكشف من ان يكون مجازا لملابسه لما بين الفعل وجزائه من الملابسه القويه ونوع
وجاز ان يكون مشاكله ولا تنافي في الاجتماع قوله اي ليس به كالعطف ليمنع توهم كونه معطوفا على انا معكم
اي كما ذهب اليه صاحب المفتاح والايضاح وجوزه الشيخ عبد القاهر فيكون حينئذ مندرجا في مقول المنافقين
او على قالوا فيتقيد بالظرف على اذا خلوا بل تركه لكونه استئنافا جوابا عن حال قوله وانما كان في غايه الجزاله
الى حاصل كلام العلامه التفتازاني رحمه الله وهو قوله حيث دل على غايه شناعه ما ارتكبوه وتعاظمه حتى
انطلقت الاسماع بحيث يتوجه للسامع ان يقول الذين هو شانهم ما مصير امرهم وعقبى حالهم وكيف معامله الله
اياهم قوله معالمه تامه ظهرت بها شناعه ما ارتكبوه اي من ادعائهم الثبات على الاستهزاء والدوام عليه
استحقارا للمؤمنين بحيث يحرك السامع ان يقال السؤال المذكور وفيه رد لكلام الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال
وقول المصنف في غايه الجزاله يقتضي امرا اخر وتقريره ان يقال كان من مقتضى الظاهر ان يصدر الجمله باسم المؤمنين
لان المستهزئ بهم هم كما في قوله تعالى ان الذين اجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون واذا مروا بهم يتغامزون
الى قوله فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون فلما صدر بذكر اسم الله الجامع لجميع الصفات ونبه على انه يتولى
الحكم وابرز الفعل على صيغه المضارع المؤذن بالاستمرار لاستدعاء الجواب ليكون ابلغ من كلامهم دل ذلك كله
على جزاله الاستئناف وفخامته ولزم منه تعظيم جانب المؤمنين لان هذا فائده الاستئناف المذكور لا ما ان كيفيه
جزاله قوله ثم ان هذا الاستئناف لم يصدر الا بذكر الله وحده لما لا يتميز الى الفائده الاولى التي على
ان الاستهزاء اي استهزاء الله بالمنافقين يطلع بحيث لا اعتداد معه باستهزائهم على جانب المثل اذا جاء نهر الله
بطل نهر معقل وان فائده الدلاله اي يصدر باسم الله دون المؤمنين على ان الله تعالى يكفي مؤنه عباده المؤمنين
لهم ولا يحوجهم الى معارضه المنافقين تعظيما لشانهم واظهارا لكرامتهم عنده قوله هو ابانا او ود
الحصر اي في قوله ان الله هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ وفي قوله ان الله هو الذي يتولى الاستهزاء
ح انه اي الايراد بصيغه الحصر لا حاجه اليه في بيان تصدر الاستئناف بذكر اسم الله وحده اذ لا تفاوت
في استهزاء الله من حيث انه نظر الى الحصر وعدمه فيها على ما هو مدلول كلام الله حيث جرى نظر الحصر فان
بناء الفعل على المسند اطلاقا اي اعم من ان يكون منكرا او معرفا مظهرا او مضمرا ومن غير اشتراط ان يكون في
الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى على ما في المفتاح يدل عنده على الاختصاص كما صرح به في مواضع كثيره من
كتابه قوله اي في حال كونه معنونا اليه اشاره الى انه ليس مجملا للاستهزاء بل حال اي استهزاء المنافقين

121 b

حال كون استهزائهم منسوبا اليه سبحانه بان يكون استهزاؤهم استهزاء بالله سبحانه بالنسبة الى استهزاء الله تعالى بهم
ليس باستهزاء اصلا ولا يؤبه اي لا يبالى به في مقابلة استهزاء الله تعالى بهم قوله اشارة الى معنى الاستهزاء لازم
والعلاقة بينه وبين معنى الاستهزاء الاول وهو استهزاء المنافقين الاهانة والاذلال ومعنى الثاني النكال والتسويد
قوله على ان الحصر بالنسبة اليهم وهو الحصر الاضافي دون الحقيقي قوله الاستهزاء بمعنى التسويد الى آخره
كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وهو قال قوله الاستهزاء بمعنى التسويد لا يتصور من الله تعالى وبمعنى انزال
النكال والهوان على ما هو المراد لا يتصور من المؤمنين فلا معنى للحصر والاختصاص وليس ههنا انما فيدل للحصر
عن غرض قوله معناه ان الله تعالى هو الذي يتولى الاستهزاء بهم بالمعنى الذي يليق به ولا يتولاه المؤمنون
بالمعنى الذي يليق بهم ويقابل استهزاء المنافقين قوله اما افادة الحدوث الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله
يعني انه لكونه فعلا يفيد التجدد والحدوث في لكونه مضارعا صالحا للحال يفيد الحدوث حالا ولكونه مستعملا
في مقام لا يناسبه القصد بحال دون حال وهم من كلام الشارح ان معناه هو الدلالة على الزمان المستقبل الذي
يصلح للاستمرار فيما على الاستمرار وعلى الاول يستفاد الاستمرار من الفعل المضارع مطلقا بمعونة المقام
من غير ان يلاحظ الدلالة على الزمان المستقبل وعلى الماضي وهو ما ذكره الشارح رحمه الله انما يستفاد من ملاحظة الدلالة
على الزمان المستقبل وكانه رحمه الله نظر الى ان استعماله في مقام لا يناسبه القصد بحال دون حال لا يتصور
الا باعتبار الدلالة على الزمان المستقبل دونها لا الدلالة على زمان الحال وهذا لما ذكر جوابه جزاء ان وقوله
على ما هو جزاء … مصدره ومجموع الجملة مقول ان يقصد وقوله استمرارا تجدديا لا ثبوتيا اشار
الى الفرق بين الاستمرار المستفاد من المضارع وبين ما هو المستفاد من الجملة الاسمية بان الاستمرار الاول استمراره
تجددي والثاني استمرار ثبوتي دائمي قوله وما عليه ان يترك ما لم يسم فاعله مستترا اي يترك فيهم شي ما
تعقبهم وفيه دفع لما عسى يتوهم انه ما بناء للمفعول مسند الى الظرف … فهم لعل جدوى هذا الكلام
في قوله ويمدهم القراءة بضم الياء ههنا اي في قوله ويمدهم وهي قراءة ابن كثير وابن محيصن في نظره اي
في قوله يمدونهم في الغي وهي قراءة نافع دليل واضح على ان ضم الياء اي يمدهم بضم الياء من المدد اي بمعنى واخوانهم
اعطاء المدد … حد الجيش … اي اعطاهم مددا واصله الزيادة … يستعمل احدهما من المد
اي المد في العمر وقال الشارح الهداني رحمه الله واما كان … لان مصدر … مددا وامدادا
… ما جاء الامداد فقط … بمعنى مد الجيش لم يقرأه وقوله على ان الماخوذ
من المد بمعنى الامهال في العمر انما يستعمل باللام ظاهر يدل على ان حد الماخوذ من المد في العمر انما يستعمل باللام
ولا يعوض … بمعنى الامهال … العلامة التفتازاني ان المد لا يتعدى بنفسه ولا يقال مده بل باللام
مثل مد له وقول الجوهري مده في غيه اي امهله وطول له يؤيد كلام الشارح رحمه الله قوله وحمله
على الحذف اي حذف اللام والايصال اي ايصال الفعل الى المفعول بنفسه … الاصل يرد على العامة

122 a

في قوله ان اصل يعمهم بمعنى نخلي لهم ويعميهم في اعمارهم كي ينتبهوا ويطيعوا فما ازدادوا الا طغيانا وعمها فخذلهم الله وحذف اللام وعدي
الفعل بنفسه هذا وقد ذهب اليه كثير من المفسرين قال الزجاج يمدهم يمهلهم وكذا عن الواحدي وقال محيي السنة يمدهم
يتركهم ويمهلهم والمد والامداد واحد واصلهما الزيادة الا ان المد اكثر في الشر والامداد في الخير وقال الامام ولا يجوز
ان يقال من المد بمعنى الامهال لان الله تعالى لا يمدهم بالشر على ان اكثر ما جاء في القرآن من الامداد في الخير
نحو وامددناكم باموال وبنين … ومن المد في الشر نحو ونمد له من العذاب مدا واخوانهم يمدونهم في
الغي قوله واصل المعنى لما اصروا الخ … اصرارهم على الكفر سبب لخذلان الله اياهم وهو الطغيان
سبب لخذلانه … في الطغيان في قوله يمدهم في المسند مجاز لغوي فيه دفع لما يقال انه يلزم
من هذا … ان يكون معنى يمدهم يزيدهم وذلك لان المد … ما يعود به الشيء … فان زاد نفسه ان يسمى
الزيادة على الاصل مددا ووجه الرد ان المد فعل المدد … وليس بمعنى الزيادة اللازم بل …
المتعدي اشار اليه بقوله ايلاؤه وبهذا المجاز صرح صاحب الكشاف قال الكرخي هذا التجوز سائغ وقوله وفي
الاسناد مجاز عقلي لانه اسناد له الى المسبب فيكون من باب اسناد الفعل الى سببه البعيد قوله وثانيها
بانه اريد بالمدد في الطغيان ترك القسر والالجاء فيكون مجازا في المسند والاسناد حقيقي قوله وثالثها ان المراد
منه اي من المدد في الطغيان معناه الحقيقي وهو فعل الشيطان لكنه اسند الى الله تعالى مجازا فيكون من باب اسناد
الفعل الى سببه البعيد بواسطة الاقدار والتمكين على مذهبه اي الاعتزال … الى اشتمال
كل من الوجوه على التجوز … العلامة التفتازاني رحمه الله فالمجاز على الاول في المسند والاسناد جميعا وعلى قوله
الثاني في المسند خاصة وعلى الثالث في الاسناد خاصة قوله وقد يتوهم ان ايقاع المد عليهم … الى
اليه اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وقد يقال ان ههنا نوعا آخر من التجوز لا ردا على كل مذهب … وهو ايقاع
المد عليهم وانما يقع حقيقة على ما وقع المدد والزيادة فيه كالكفر والطغيان ورد بالمنع بل هو …
الكفر … واحد قوله … البلغاء … وقول الشاعر … الاردي
النعام … لا … الصدى … والتباعد …
لان احدهما … والاخر … قوله … على … وهو الاردي
ويحمل على او قال ايضا … قوله … ويتعهده افصح
يرد عليه ما ذكره المصنف في سورة الملك في قوله … كالتطاهر والتظهر والتعاهد
والتعهد فكيف يكون التعهد افصح … صاحب الكشاف … ممنوع لانه … المطر
الارض اذا وصل اليها على وجه الاصلاح … الى الفاعل مبالغة … الكلام في الافصح
ولذا قال ويتعهده افصح وفي الصحاح تعهده … وهو افصح من قولك تعاهده قوله … بمعنى البعد

المستفاد من قوله على مراحل قال العلامة التفتازاني رحمه الله ومن بعد فهو متعلق بالظرف اعني على مراحل او حال
من مراحل قوله وكثر الهمزة على انه من نعمه قوله اي الحسن وسوء حلالهم فما دون فيكون عطفا عليه اي
الحسن ان هولاء من اهل الطبع كما ذهب اليه المولى الرازي رحمه الله من قوله وقول الحسن وان هولاء من اهل الطبع
دونهم قول الفاضل الطيبي رحمه الله وبعضهم عطفا على قول الحسن بانه قدر عدمهم في قوله وضلالهم فما دون وقال
ان هولاء من اهل الطبع الخ وقوله وهم خبر ولذا كسر الهمزة قوله ولم يرد بما ذكره ان هذه الاضافة بالوضع الخ
هذا ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله اسنادا الى الطغيان عليهم الذي يحول بينهم وبين الطاف الله ويختص بهم
من خواص الاضافة الى الله تعالى خلقا ولا استبدلال الطغيان الذي بما حول فيه حلوم انه تعلم بطريق المخلصة
كالكفر والايمان وسائر الاوصاف ولولا هذا الاتصاف لكان المصرح بالاضافة لغوا على ما هو شأن الالفاظ
الدالة في الاسناد الخطابية وليس المراد ان هذه الاضافة تدل على انه بايجاد العبد لا بايجاد الله وارادته
لكن المعنى مستند الى مثل الحسن والقبح وسائر الاوصاف المخلوقة لله تعالى العامة بالعبد المضافة الله اضافة المخلصة
قوله اي تعمل عن الحق الخ فيه على ما صرح به العلامة التفتازاني رحمه الله تعريض باهل السنة وتكفيرهم وجعلهم
ملحدين في صفات الله تعالى ما ملت عن الحق ما هم بقولون ان الله تعالى لو شاء ايمان الكافر وطاعة العاصي ورشد
المبتدع لوقع قطعا قوله والجواب انه امثال هذه الخطابيات لا تعارض البراهين العقلية والنقلية القطعية اي على طريق اهل السنة
الدالة على انه لا خالق سواه وانه لا يقع الا ما اراده الله قوله اعمى الهدى اي خفي المنار بالتسلسل الى موالاة
دراية له بما يسلك من قوله اعمى هداه اي مناره واعلامه قوله وقيل اي القائل به العلامة التفتازاني رحمه
الله قال اعمى افعل صفة من عمي عليه الامر التبس قوله جعل خفاء العلم عن طريق الاستعارة تنزيلا
لعدم المنار في الارض منزلة عدم البصر في السائر والجامع تعذر السلوك على السعة ثم قال او جعل
خفاء الاعلام عمى لها وهذا اظهر قوله وقد يقال اعمى بمعنى فاعل كذا قال المولى الرازي رحمه الله والعمه جمع
ومفهوم لا رأي له وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله العمه جمع عمه وعامه قوله على سبيل الاستئناف اي
جوابا عن سؤال ناشئ من قوله تعالى ويمدهم في طغيانهم يعمهون كانه قيل كيف يمدهم في طغيانهم وما سببه كما سبب
بان سببه اشتراء الضلالة بالهدى قوله او حملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم اي يمدهم ويزيدهم في
طغيانهم فيؤول امرهم الى اشتراء الضلالة بالهدى قوله والجمد مع شعر الرأس وهي اكثر من الوجه
والازعر قليل الشعر اي الاصلع الذي قل شعره والادرد من خار اسنان الصبي وفي الحواشي السن الى لا يمكن
الاكل بها لضعفها وقيل المراد به ما كان اصول الاسنان الى ما شرعها وفي شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله موز الاسنان الساقطة الباقية الاصول وفي الاساس ان الادرد بالفتح تخاتل الاسنان الى ان
اي ابهانا ومن اغتابها الى الاصول والجذر بالجيم واللثة المعجمة والمجذر القصير وقيل هذه الاسنان التي لم

قوله ووصمه مشهورة في العرب مبني على ما رواه الواقدي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب كتابا الى الجباج
الشام ان جبلة ورد اليّ في سراة قومه واسلم فاكرمته ثم سار الى مكة فطاف فوطئ ازاره رجل من بني فزاره
فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثناياه فاستعدى الفزاري على جبلة الى عمر فحكم اما العفو واما القصاص فقال
من وانا ملك وهو سوقة فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فسأل جبلة التأخير الى الغد فلما
كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وفي رواية انه ندم على ما فعل وانشد شعرا يعد الحق عارا
ولم يكن فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور فيا ليت امي لم تلدني
وصرت على القول الذي قال لي عمر وفي الكشف بسطر الاهلاك من عار اللطمة وما كان فيها لو تجاسرت من ضرر هذا جلى
فيها الجاج ونحوه وكتب كتاب السلامة بالعود قوله من اعرض كالصيد اذا امكنك الخ في شرح العلامة التفتازاني
رحمه الله بعديه بمعنى اعرض باللام من اعرض لك الشيء اذا امكنك وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله تعالى اعرض له اذا
ابدى عرضه الجوهري اعرض لك الخبر اذا امكنك وكذا في شرح الهداني رحمه الله والمولى الرازي ووقع في الكشف اعرض
الصيد وواقعه الشارح رحمه الله قوله واما الحمل على جعل الهدى مجازا عن تمكنه مما ياباه ظاهر كلامه وذلك
لان كلام المص جعلوا التمكين منه واعراضهم كانه في ايديهم مدل بظاهره ان تمكنهم من الهدى سعر بسبب الهدى
لهم وفيه رد على العلامة التفتازاني رحمه الله في قوله فيكون الهدى في نفس الهدى حيث ادعى ان التمكن منه ان
سنة الله حيث اسعر بنوبه لهم لتمكينهم منه ويمكن ان يقال مراده انه يحمل ان يراد بالهدى ما هو بالقوة
وهو حصول الهدى حينئذ او ما هو بالفعل فان اعتبر الاول فالتجوز في نفس الهدى بان جعل الهدى بمعنى التمكن
مجازا عن تمكنهم اياه وان اعتبر الثاني فالتجوز في نسبته اليهم بان جعل ثبوته لهم لتمكينهم منه لا في نفس الهدى
فلا غبار عليه ولا اباه في ظاهر كلامه فكان معنى كانه في ايديهم ثابت لهم قوله والجواب الثاني هو قوله ولان
الدين القيم هو فطرة الله التي فطر الناس عليها ولا خفاء ان الهدى بمعنى الفطرة هو القابلية والاستعداد فيكون بمعنى
التمكن من الهدى لا المجاز في نسبته اليهم وهو ثبوته لهم ان كانت الفطرة مندرجة في حقيقته ولا في لفظ الهدى
والا فالمجاز في لفظ الهدى قوله والودع بالكسر ولد الفارة والبربوع ونظائره في الصحاح الودع
ولد الفارة والبربوع والهرة واشباه ذلك وبه فسر الفاضل الطيبي نقلا عن الميداني والمولى الرازي رحمه الله
ايضا وفسر العلامة التفتازاني رحمه الله بولد الفارة فقط قوله فيل حمدان يقول كيف اسند الربح الخ قاله
صاحب الكشف على انه تكلف فيه توسع اي عدم الربح وذلك لان الاصل ان يقول كيف اسند الربح لانه
الى عدم لا مدخل له في الاسناد فنادى على ذلك اي عدم الربح الى هذه اي الى لفظ الخسران احضارا واجمل
كلامه ما حصله الشارح رحمه الله بقوله فالمعنى الخ ورده بقوله ليس بشيء وعلى هذا اي على ان كلام السمة التسوية
والسلبية تعرض نفسها وفي هذا السمة السلبية ومعنى عدم الربح وجه ان يقول كيف اسند عدم الربح الى التجارة
ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله مع مزيد تحقيق سؤال قوله كيف اسند الخسران الى التجارة اشارة الى ان عدم الربح مما

والله سبحانه يقول حسبي الهدى التمكن منه ولا اباه في ظاهره

127b

عن الخبر الى وان كان بحسب الظاهر اعم والى ان المسند الى المجاز هو عدم الوجه لان يسند الفعل اولا ثم يدخله النفي مثل
ما ربحت التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز في شيء مثلا اذا قيل ما صام نهاره بمعنى افطر وما نام ليله بمعنى سهر فهو
مجاز بخلاف ما صام النهار وما نام الليل قصدا الى نفي الصوم عن النهار والنوم عن الليل فالحاصل انه فرق بين
اسناد الفعل واسناد نفي الفعل فان اعتبر اسناد الفعل ثم نفي فحقيقة وان اعتبر نفي الفعل ثم اسند فمجاز قوله
هذا تفسير للاسناد المجازي بما هو ما سبق اي في تعريفه قوله وتفسير هذا ان للفعل ملابسات الخ وعد
ملابساته بقوله وهذا كلام ساكت عن وجه قوله ولكن ان يحمل على التقدير اي لمصاحبة الفاعل المجازي الفاعل
الحقيقي في ملابسة الفعل اعتمادا على ما علم قبيل ذلك قوله وفيه رد على علي بن عيسى بن عمر ابو يحيى امام
النحو سعد بابه بنحو عند صاحب القرينة وبني على ما ذكره الفاضل الطيبي رحمه الله تعالى اذا اسري عبد الله وجاء
لتعريفهما ويخرج فيهما واما شرط ذلك لانه من المجاز ان يكونا مادون في التجارة فيكون الاسناد حقيقيا قوله
وفي قوله ما اسانه الخ في الصحاح حب زيدا مطلقا بمعنى احب يتعدى الى مفعول ولا يستعمل منه ماض وان
يستعمل في هذا المعنى قوله والديباجتان الخدان في الصحاح الديباج فارسي معرب ويجمع على ديابيج
وديابيج على ان يجعل اصله مشددا كما قلناه في الدنانير وكذلك في التصغير والديباجتان الخدان قال
ابن مقبل يجري بها بازل قبل مراضعه يجري بديباجته الرشح مرتدع اي هو مرتدع ملطخ به من
الردع وفي الاساس ديج المطر الارض مديجها بالضم ديجا وديجها وبينها ما لو بايعت لهذه القصيدة
ديباجة حسنة اذا كانت محررة قوله وقيل اصله ترشيح الصبي الخ به قال العلامة التفتازاني رحمه الله
واصل ترشيح الظبية ولدها معودة المشي ترشيح وغزال راشح وتشيح اذا مشى وقوى ومعناه عندهم ان
يقرن بالمجاز صفة او تفريع كلام يلائم المعنى الحقيقي واكثر ما يكون في الاستعارة كقوله جاوز بحر اسلام
امواجه وقد يكون في المجاز المرسل كقولهم له اليد الطولى اي قدرة كاملة قوله ثم ان ترشيح الاستعارة
اشارة الى الوصية ويبين الاستعارة المتعلقة وهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله لكن ينبغي ان يكون محمنا
عندك ان الترشيح انما يكون بعد تمام الاستعارة بالقرينة في التصريحية وبالتخييل في المكنية وانه قد يكون مجازا
عن شيء كالوكر والعش في البيت وهذا لا يكون كالحظل والحبل لتوأم وملائم الامواج قوله دل هذا الكلام بصريحه
الخ هذا حاصل ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله وقوله وذلك نحو قوله الوكان اذى فيه خطلا وان صرح
بان المجاز المرشح انما يسمى هذا الكلام من قوله تعالى جاء حمارا كان اذى فيه خطلا وان لم يكن الحمار استعارة
وانما الحظل والاذن ترشيحا تعالى اذن خطلا اي مسترخية طويلة ورمح خطل مضطرب وسهم خطل مذبذب
تمادينا ولا الاقصد فصد الهدى قوله وتحقيق ما صرح به الخ ترك الشارح رحمه الله في تحقيق ما صرح له
ذكر العلة بل قال استعارة والحمار للبليد ولم تعلل لعلة البليد مع انه في المثال المذكور ذكر العلة وقد
تعرض العلامة التفتازاني رحمه الله لذكره نظرا الى ان العلة ليس لتحقق الاستعارة بل ذكر تنبيها على انه محل الكلا

والبلادة

124a

والبلادة هو العلة فكانه قال كان اذنه قوله وليس لك ان تحمل عليه الخ رد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله شبه
قلبه بالحمار في البلادة تشبيها مضمرا ثم اخذ الوهم في تصويره واختراع ما يلازم صورته من الاذن ثم اطلق على ذلك
المجموع المتخيل الموهوم اسم المحقق قوله وانما ذكر العلة وابدى التعصب على المولى الرازي رحمه الله في قوله ولا شك
ان ترشيح الاستعارة انما يكون بعد الاستعارة فهذا الكلام يقضي بعدم الاستعارة في كلام اخر فكانه قيل جاء
حمار كان في اذنه خطلا وان حمل يكون الحمار مستعارا للبليد واسناد المجيء اليه قرينة الاستعارة وذكر الاذن
والخطل ترشيحا قوله ثم يمكن ان يقال المراد بالعلة التشخص لانه محل الفهم والذكاء قوله على طريق اللف اي
والنشر المرتب حيث صرف النشر الاول للف الاول والثاني للثاني قوله فان قلت الخ السؤال مع جوابه
للعلامة التفتازاني رحمه الله قوله وقيل حرف التشبيه الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله ولما كان مبالغة على الحسم
ثم قال وخلاصة الجواب انهم اذا ارادوا المبالغة في الاستعارة بنوا كلامهم على حديث الاستعارة كانهم
تناسوا حديث التشبيه والاستعارة ولم يخطر منهم على بال وقوله وفيه بعد رد عليه ورده ايضا العلامة
التفتازاني رحمه الله قوله ورشح الاستعارتين اي استعارة النشر واستعارة ابرداه بذكر العشير
في الاستعارة الاولى وذكر الوكر في الثانية وفي شرح العلامة التفتازاني نقلا عن الصحاح وعش الطائر
موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا كان في جبل او جدار او نحوهما
فهو وكر ووكن واذا كان في الارض فهو افحوص وادحي ثم جعل لابرداه وكرا لانه وكرا للشباب ووكر
للضعف قوله واعلم ان الترشيح الخ هذا ما قال صاحب الكشف اعلم ان التعقيب بالملائم قد يكون تبعا
لاستعارة الاصل لا وجه له غيره كما في قولك رأيت اسدا وافي البراثن عظيم اللبدتين لا تقصد بذلك الا زيادة
تصوير الشجاع وانه اسد كامل ولا تذهب فيه الى شيء كالبراثن شيء كاللبدة وعليه لبدة اظفاره لم تقلم
وقد يكون مستقلا مع الملائمة كما في قوله ولما رأيت النسر عز ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري
فان طرفي الرأس للشعر بمنزلة الوكرين للنسر وقيل هما الوأس اللحية وكما في الاية التي نحن فيها وفي قول
امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبه واردف اعجازا وناء بكلكل وهذا القسم الغا اعرق واعجب قال
العلامة التفتازاني رحمه الله فقوله وفيها اي لفظ الوكر ولفظ التعشيش كونها مستعارين ترشيحان للمتمسك
الاستعارتين اي استعارة لفظ النسر ولفظ ابن داية لا باعتبار المعنى المقصود بهما وهو الرأس واللحية او
الفودان في الوكر او الحلول والنزول في التعشيش باعتبار لفظهما ومعناهما الاصلي اي بان يكون لفظهما
مستعملين في معناهما الاصلي وهو المعنى الحقيقي الموضوع له قوله بذلك على فساد ما توهم الخ وذلك لانه صرح
بالتشبيه مع انه ليس فيه من اداة التشبيه وليس من التشبيه المصطلح في شيء وقوله حلوة كالحمار ليس في لفظه
من اداة التشبيه وصرح بان لفظ كان ليس للتشبيه فظهر فساد ما توهم وامر بالتامل لما في لفظ كان من احتمال
التشبيه قوله والعناكب جمع فالكل في الصحاح العنكبوت ابن ادابي الرجل صاحب هو غار عالم حسنه له

يستعمل والادلال اظهار الدلال بالكسر وهو الغنج والشكل وهو ما للعاشقة ما ذكره حسن والقاصعاء الطريق المستوي وهي
احدى جحرة اليربوع والنافقاء موضع يرققه ولا ينفذه مخافة ان يعرف عليه الصائد فاذا طلب من القاصعاء خرج من
النافقاء قوله في الاساس قصع الرجل شبه من قصع اليربوع وهو دخوله في قاصعائه وقصع الشيطان في
قفاه سار خلفه وعضه في قفا اليربوع واسفو جحرة من نافقائه ونفق منها هو جحر يدخل فيها ويخفيه اي جحره
قوله فهما تمثيلان اي استعارتان السفو والحبل التوأم تابعتان للاستعارة الاولى وهي استعارة المصيص
ومرشحان لها باعتبار لفظهما اي المستعملان في اصل معناهما الموضوع له قوله الا ان ههنا نشأ اوهى
الكشف لكن لولا استعارة المصيص لم يصح استعارة السفو واما الحبل التوأم فظاهر امره اذ من سيم السفو
قوله اي المصيص الاصلح من الترشيح في اذانه الى موقعه ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله قوله فيما لحسان يعم
الى ان هذا هو الوضوء الذي يحسن ان يعود الترشيح اليه والا فاستعارة الاشتراء للاستبدال الصحيح ما يقصد زيادة فائدة
كما في استعارة الاسد للشجاع بل شبه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة قوله يريد الله
عطفه بالواو الى اخر العلامة التفتازاني رحمه الله في توجيه السؤال اي هو ادعيه من طلب وجه الجمع وجعل ترشيحها على
الاشتراء المذكور والتكرار وعدم ملائمة وما كانوا مهتدين للترشيح فان تعني ما وجه الجمع من عدم ربح تجارتهم وعدم
اهتدائهم بالواو وترتيبها على اشتراء الضلالة بالهدى بالفاء مع ان عدم الاهتداء تكرار وملائم للاستعارة على ما هو
2 شأن التجريد للاستعارة على ما هو شأن الترشيح واقتصر الفاضل الطيبي رحمه الله في التوجيه على عدم الملائمة واشار
رحمه الله على طلب وجه الجمع والترتيب بالفاء والتكرار ولم يلتفت الى عدم الملائمة وتعرض له في الجواب كما تعرض له المص رحمه الله
فالانسب ان يتعرض له في السؤال ايضا وكانه ادرج في طلب وجه الجمع قوله لكن عطفه اي عطف وما كانوا مهتدين
على اشتروا الضلالة بالهدى اولى لما فيه من التخلص عن جودة التكلف في جعله ترشيحا للاستعارة بعطفه على انتفاء التجارة
وقيل لان عطفه على ما ربحت يوجب ترتبه عليها بعدم بالفاء فيلزم تاخره عنه لكن الامر بالعكس فعلى هذا العطف واجب
بل اولى اولى هذا ولا يخفى ان للمحالة وجها وجيها قوله معنيها ضرب المثل ما نقله في التبيان قال المولى الرازي
رحمه الله لما ذكر صفات المنافقين عقبها بضرب المثل لزيادة ايضاحها ومن شأن العلماء ان يضربوا المثل في ابراز خفيات
المعاني حتى لو تخيل من تلك المعاني شيء ولم يصل الى المحسوس ابرزه المثل في معرض المحسوس وقرعه ولم يثقف
ودفعه اخرجه المثل في صورة المتيقن اذ كان غالبا جعل المثل كانه محسوس مشاهد ثم مهاد دفعه اخرى انه
ومن امثال المعاني التي يراد تفهيمها ربما يكون معقولة صرفة فالوهم ينازع العقل في ادراكها حتى يحجبها عن العقل فضرب لها
الامثال صيرها في معرض المحسوسات فيساعد الوهم العقل في ادراكها لان شأن الوهم ادراك المحسوس والمحاكاة لا يحج
ولهذا اسكتت الخصم الالد بضرب المثل لان خصومته بسبب انغمار الوهم عن طاعة العقل فاذا توافقا زال الخصومة رحمه الله
قوله والمراد بهما ما هو اعم من القول السائر لاستعماله في الصفة والقصة لما دل عليه قول العلامة التفتازاني
معناه الشبه والقول السائر قوله ومن سورة الاحقاف سورة الاحقاف قال المص رحمه الله الاحكمل حسن ويقول

سورة منها سورة الاشبال قوله تعالى يكبه بالحجر عليه واسكته في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله يقال بكته حتى اسكته
وبكته قرعه على الامر والزمه ما عجز عن الجواب عنه وبكته بالعصا ضربه قوله اي ثم نقل من معناه اللغوي
الى الاشارة الى ما قال المولى الرازي للمثل مفهوم لغوي وهو النظير ثم مفهوم عرفي وهو القول السائر ثم معنى
مجازي وهو الحال الغريبة استعير المثل لها لعلاقة الغرابة فان القول لا يكون سائرا الا اذا كان فيه غرابة
قوله كما في قولك بالصيف ضيعت اللبن هو مورد المثل يقال في خنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو بن عمرو وكان
شيخا فتركته فطلقها ثم تزوجها فتى واجدبت فبعثت الى عمرو وطلبت منه حلوبة فقال في الصيف ضيعت اللبن فلم يثبت
مثلا وحضرت المثل حصول حالة من طلب شيئا قد فوته على نفسه في اوانه قوله فقوله وما مثل المنافقين عطف
تفسيري قال الفاضل الطيبي رحمه الله في توجيه السؤال اي كيف قال مثلهم كمثل الذي استوقد نارا والمثل كما
علم اما بمعنى النظير لغة او بمعنى القول السائر اصطلاحا فان ذكر النظير اي القول السائر حتى شبه احدهما
بالاخر ثم قال قوله وما مثل المنافقين عطف تفسيري على قوله ما معنى قوله وقيل سأل اولا اي ما معنى قوله مثلهم
كمثل الذي استوقد نارا عن معنى المثل ومفهومه وثانيا اي قوله وما مثل المنافقين وحاصل ما يشيده الاول اي ما معنى مفهومه
فانه اريد به الحال او الصفة او القصة والثاني اي ما يشهد اليه وهو الامر الذي يصدق عليه ذلك الامر صفة وهو مثل المنافقين
الذي يصدق عليه مفهوم المثل وما ذكرناه من انه عطف تفسيري الحق عبارة الكتاب قوله وكلمة اي ظرف لمعنى
ما استمر وقد تجرد عن الشرطية الى ان قال الفاضل الطيبي رحمه الله اذا في اكثر النسخ خيرا ساقطة اللفظ ولا حاجة اليه لان اذا
ما يرد اضافة ظرفية فلا باس ان يعمل فيها مستعرفة وان كان لها قال صاحب التحرير قال الامام عمر الجزري فاما من جاء
ما ادته في قوله تعالى والنجم اذا هوى ما العامل في الظرف اعني اذا فان قال العامل فيه ما تعلق به الواو فعلى كيف يعمل فعل
الحال في المستقبل وذلك لان معناه اقسم الآن وليس معناه اقسم بعد هذا اوج وقال العامل فيه مصدر
محذوف تقديره وهوى النجم اذا هوى فعرضته على زين المشايخ فلم يستحسن قوله الثاني والوجه ان اذا
قد انسلخ عنه معنى الاستقبال وصار للوقت المجرد ونحوه آتيك اذا احمر البسر لان معناه آتيك اذا احمر
البسر لان معناه آتيك وقت احمراره فقد عرى عن معنى الاستقبال لانه وقعت الغنية بقوله آتيك قوله
وقيل لفظه كان الى هو ما اثره العلامة التفتازاني قال في ذلك لان لفظ كان لقوة دلالته على المضي لا
يصير مستقبلا بدخول كلمة ان مع عراقتها في الشرطية والاستقبال فكيف بدخول اذا مع تطفله في ذلك
على ان وما يقال ان مثل آتيك اذا احمر البسر مجرد لمعنى الظرفية عن معنى الاستقبال ففيه نظر رد على
الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله والوجه ان اذا قد انسلخ عنه معنى الاستقبال الى قوله قيل لا وجه
لهذا السؤال الى هذا قول العلامة التفتازاني رحمه الله لا خفاء في انه لا يوجه هذا السؤال بعد ما ذكر
ان المثل استعارة للحالة العجيبة الشأن وان المعنى حالهم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد نارا حتى يلزم
تشبيه الجماعة بالواحد قوله واجيب بان الاصل يقتضي رعاية المطابقة بين الحالين الا انه

العلامة التفتازاني رحمه الله على وجه الانكار بقوله لكنه اجاب بالتزام ان وصفه على مفرد بوجه السؤال في ذلك
ان يحمل الذي بمعنى اللذين على طريق الحذف والتخفيف قوله فكذا اي المصنف الخ بكل المطابقة التي هي بالرعاية وعينه
معنا ما وضع الذي موضع الذين بطريق الحذف والتخفيف فانما اي ذكرنا انما بقوله على ان المماثلين في ذواتهم
لم يشبهوا بذات المستوقد الخ وتوزيره حاصل ان لفظ الذي كما يصلح للمفرد يصلح لفظا للجمع كسائر الموصولات
مثل من وما وغيرهما فلما الحق به الياء والنون اختص بالجمع ولا كذلك سائر الاسماء التي جمعت بالواو والنون لانها
بدونها لا تكون للجمع قوله نعم اي يحتمل المقصود اذا قصد تشبيه الذات بالذات وجب بكل الرعاية ولا يجوز
اهمالها كما لا يلزم تشبيه ذوات الجماعة بذات الواحد كما اشار اليه المصنف بقوله على ان المماثلين في ذواتهم لم
يشبهوا بذات المستوقد قوله بخلاف مثل قول الشاعر الخ لان المشبه هو الدليل وهو يحمل مع موصوف
لفظا ومعنى لانه اسم لعدد مخصوص قوله واشار بكلمة على في قوله على ان المماثلين الخ ان الجواب الثاني
مبني على الجواب الثاني قوله على ان المماثلين الخ وانما كان جوابا تاما لان الجواب الاول على تقدير تسليم
المماثلين بذات المستوقد بناء على التأويل بوجوه ثلاثة وهذا جواب بمنع التشبيه باعتبار الذوات بل
تشبيه القصة بالقصة اما علاوة اي جواب بطريق العلاوة اي بتسليم الجماعة بناء على تشبيه قصة المماثلين
بقصة المستوقد فلا يلزم تشبيه الجماعة بالواحد لا على تشبيه ذواتهم بذات المستوقد حتى يلزم منه تشبيه الجماعة
بالواحد قوله اما محمول عليه اي اشارة الى ان الجواب الثاني محمول عليه ينبغي ان يصار اليه في الدفع عن
الاشكال بدل على ما ذكرنا قوله وذكر في الجواب الاول المحمل على كون المشبه جماعة وجوها ثلاثة
ويعضده قول صاحب الكشف رحمه الله وقوله على ان المماثلين هو الجواب الاصلي قوله احدهما راجع الى اخرى
الى العلامة وهو الذي وعلامة جمعه بالياء والنون لما ذكره اي لكونه وصلة الى وصف كل معرفة بجملة وكانوا
في كلامهم ولكونه مستطالا بصلته يستحق التخفيف بحذف النون ح غيره ولذلك اي لكونه مستحقا للتخفيف خففوه من
وجوه كثيرة فقالوا اللذ بحذف الياء ثم اللذ بحذف الكسرة ثم حذفوه راسا واجتزؤا عنه بالحرف الملتبس به وهو لام
التعريف كذا في المفصل واورد عليه ابن الحاجب ان الذي بكمالها للتعريف لا ان الالف واللام على انفرادهما للتعريف
وقد صرح بذلك في قوله والذي وضع وصلة فكيف يكون الذي بكمالها وصلة للتعريف ثم يكون الالف واللام وحدهما للتعريف
ورده المولى الرازي رحمه الله بان لا ايراد ليس بوارد على الكتاب لانه لم يذكر لام التعريف بل الاقتصار على اللام على
ان كلامه في المفصل صريح في ان اللام في الذي حرف التعريف وكذا جمعه وهو الذين جرى فيه هذا النوع من التخفيف اي
بحذف النون ووضع الذي موضع الذين قوله وما سيهما راجع الى العلامة وهو الجمع بالياء والنون وهو ان الياء
والنون في الذين ليستا كالياء والنون في جموع السلامة كما في سائر الاسماء التي جمعت بالياء والنون في قوة الدلالة
على الجمعية حتى يمتنع حذفهما لانهما بدونهما لا تكون للجمع بخلاف الذي فانه كما يصلح للمفرد يصلح للجمع وتوزيره
انه لم يختلف في حالات الاعراب رفعا ونصبا وجرا واخوات سائر الموصولات لكن وما وغيرهما

بالواحد واما محمول عليه

انضمام

الموصولات كمن وما وغيرهما مما يتحد فيها لفظ الجمع والواحد وهو ايضا كذلك في صلاحية الا انه بالحاق الياء والنون
اختص بالجمع فعلم ان الياء والنون علامة لزيادة الدلالة قوله وشيء من هذين الامرين لا يوجد في الصفات
اي المعرفة باللام اما الامر الاول فلان استطالة الصفة بشدة الاحتياج اليه وكثرة استعماله وكونه طويل
الذيل بصلته لم يوجد فيها واما الثاني فلان كون الياء والنون ليستا بمنزلة الياء والنون في سائر الاسماء
في قوة الدلالة فانتفى فيها قوله ويرد على هذا الوجه من الجواب الا ان يدعي جوازه مذكور في شرح العلامة
التفتازاني رحمه الله قال ويرد على الاول انه يلزم جمع الضمير في استوقد كما في قوله تعالى وخضتم
كالذي خاضوا والجواب انه صح ذلك بالنظر الى ظاهر اللفظ لكونه في صورة المفرد قوله فلما
ذلك اي جواز مثل مررت بالرجال القائم بتوحيد الضمير الا انه في صورة لام التعريف مثل الى انه اسم موصول
بواسطة او منقوص الذي وكلام العلامة التفتازاني صريح في ان اللام اسم موصول بواسطة وقوله مع
لام التعريف حتى ذهب المازني الى انه حرف تعريف فلذلك اي لاجل كونه في صورة لام التعريف اجرى مجراه
في وجوب مطابقة الضمير التي بعده للموصوف جمعا وافرادا في الضمير بخلاف الذي فانه ليس كذلك اي ليس في
صورة لام التعريف فجاز توحيد ضمير الذي نظرا الى افراد لفظه قوله الوجه الثاني من الجواب الاول اي قوله
فلا يختص بالواحد اي على تقدير انه قصد بالذي جنس المستوقد والجنس يراد به الجمع والواحد فلا يختص
بالواحد حتى يلزم المحذور اي من تشبيه الجماعة بالواحد قوله الوجه الثالث ان يقدر موصوف لفظا
مفرد معناه الجماعة اعترض عليه العلامة التفتازاني بانه اذا كان الموصوف الجمع والفوج فجعل الذي بمعنى
الذين مما لا يقول به عاقل لما فيه من تكلف في حق الذين واخر في افراد الضمير من غير حاجة اصلا واستعلم ان قصد
التخفيف في الوجه الاول وجعل الموصوف الجمع والفوج وافراد الضمير في الوجه الثاني وانما يرد ما ذكره على
تقدير ان يجعل الموصوف الجمع والفوج وحينئذ يكون الضمير عائدا الى الموصول الذي هو جمع مخفف
الذين قوله والمتبادر من قوله احدهما الخ يوضح المقام اصل الذي وهي الالف واللام فيه قد نسب كثير
من المحققين الى ان الذي بكماله اسم موضوع معرفة يتوصل بها الى وصف المعارف بالجمل وهو المتبادر من
قوله احدهما ان الذي بكماله وصلة الخ والالف واللام مفهومه الذي في قال المصنف لذلك تكوه وصرح
كلامه في المفصل يدل على ان اللام في الذي حرف تعريف فيكون اصله لذي ادخل عليه الالف واللام وان
هذه اللام اي لام التعريف بعينها اللام التي تعد من الموصولات الا انه اسم لا حرف لكونها بمنزلة الذي لكونها
بحسب اصله كان اللام فيه وضعان احدهما وضعه للتعريف بنفسه فيكون حرفا ووضعه مع ما دخل عليه
للتعريف فيلزم اجتماع التعريفين في الذي كما صرح به المولى الرازي رحمه الله احدهما لفظي وهو اللام والاخر
معنوي وهو لذي ولا يعد فيه كما في يا زيد ونحوه ما قال في الصحاح الذي اسم مبهم للمذكر معرفة واصله لذي
فادخل عليه الالف واللام ولا يجوز ان ينزعا عنه وحمل المولى الرازي رحمه الله قوله والذي وضع وصلة على

والفوج

الذي لا يعلم انه وضع لكل ما له وصلة فان قوله والذي وضع وصلة فالمراد بالذي كما يقال الرجل موضوع لمذكر من بني آدم فاذا قيل
موضوعا لمعنى الالف واللام وبعضهم على ان الموصول هو الذي وان اللام مزيدة لتحسين اللفظ حتى لا يكون الموصوف
كمعرفة توصف بالنكرة وجعل لازمة لها لانها لو ادخلت تارة ونزعت اخرى لاوهم انها للتعريف وهو مذهب البصريين
قال الفاضل الرضي والذي غره البصريين على ذلك ثم ونح اراد ان الوصف بها من بين سائر الاسماء الموصولة
كونها على وزن الصفات بخلاف باقي فادخلوا عليها اللام الزائدة تحسينا للفظ حتى لا يكون معرفة توصف بالنكرة
واما قلنا بزيادة اللام لما مر من ان الموصولات معارف وضعا بدليل كون ما ومن معرفتين بلا لام وانما التزموها اللام
الزائدة لانها لو نزعت تارة وادخلت اخرى لاوهم كونها للتعريف كما في الرجل ورجل وقال الكوفيون اصل الذي
الذال الساكنة ثم ارادوا ادخال اللام عليه فادخلوا قبلها لاما متحركة لئلا يجتمع الساكنان الساكنة ولام التعريف
ثم حركوا الذال بالكسر واشبعوا الكسرة فتولدت ياء كما حركت الذال في ذا بالفتح واشبع فتولدت الالف وكل ذا وجه غوي علم
العجب فلم يتعرض الشارح لهذين الوجهين في العلامة المعادلة للآخر وجمهور النحاة على ان اللام التي في الموصول
اسم من اسمائها ليست منقوصة من الذي فيكون اللام مشتركة بين حرف التعريف واسم من الموصولة الا انها لما اشبهت حرف التعريف
في الصورة الزم ان يكون مدخولها اسما كما ان الجملة المتصلة في اسم في صورة الحروف صورتها فعل في صورة
الاسم فلذلك كان اعرابها ظاهرا في صلتها لا مقدرا في محلها في الكلام في لام الذي هل هي مزيدة تحسينا للفظ
او لام التعريف او الذي بكماله اسم موضوع قوله والموجود في النسخ المعول عليها وذواتهم بالكسر في الكشف
هو المعتمد وكذلك النسخ التي وجدنا فيها الاثبات وقال في الصحاح مررت بنسوة ذوات مال والنسوة ذوات ... وذوات
مخطوط م
الجمال يكسر فيها التاء كما يكسر في مسلمات لان اصلها هات لانك لو وقفت عليها في الواحد لقلت ذاه بالهاء ولكنها لما
وصلت بما بعدها صارت تاء وبوجد في بعض النسخ بالفتح وهذا مذهب البعض وهو ان اصل ذات ذوات كنواة
لقولهم في المثنى ذواتا فحذفت العين لكثرة الاستعمال وقال الخليل وزن ذو فعل بالسكون واللام محذوفة
في جمع مصحح قالوا في ذات ذواتا قال في المغرب ذو بمعنى موصوفا ومضافا الى ... تقول للمؤنث امرأة ذات
مال للشخص فواما مال وللجماعة ذوات مال هذا اصل الكلمة ثم اقتطعوا عنها مقتضيها واجروها مجرى الاسماء
التامة المستقلة بانفسها عن المقتضية لما سواها وجوزوا اطلاقه على الله تعالى فقالوا ذات الله سبحانه وصفاته
قديمة وذات حديثه ثم منعهم عن اطلاقه على الله تعالى وصنفوا اليها كما في من غير عد علامه تعالى الصفات
الذاتية واستعملوها استعمال النفس والشيء وعن ابي سعيد كل شيء ذات وكل ذات شيء وفي الكشف واذا كان
الامر عليه فذوات ليس جمعا له بل اسم جمع والتاء اصلية او يقول في ذوات جمعا ما قلنا في ذات مفردا
على ان صاحب الكواشي نقل عن يونس بالفتح في كونها نصبا قال في الكواشي في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم
وبناتكم بناتكم جمع بنت لام الكلمة محذوفة والتاء عوض عنه وليست تاء تانيث لان ما قبلها ساكن حالتها
ومع ذلك فتكسر تاء بنات في حالة النصب تشبيها لها بتاء امرهات بتاء التانيث كمسلمات الا ان يونس قال به يقول رأيت

سائل

سائل فشبهها بجعلها كالتاء الاصلية وقوله ثم بعد اشارة الى ان ما ذكره في توجيهه في مقابلة الوجه الظاهر في المعول
عليه تكلف بعيد والى رجحان النسخ المعول عليها على ما في بعض النسخ قوله عرفا لانه لا يطلق عليه لفظ النار في متعارف اللغة
يريد انه معروف لفظ ولا شبهة في ان مجموع ما ذكر من الشيء من كونه جوهرا لطيفا مضيئا حارا محرقا معتبر في متعارف اللغة
سواء كانت ذات لهب او غير صافي ولا يصح للاراد بها ما لنقض المذكور بشامله لما في الكتب الحكمية ان النار الاصلية بحسب
الاثر مشاهدة لا ضوء لها ولا لون لها ولا بان الاحراق قد يتخلف عنها فيكون قيد الاحراق لغوا ولا احتاج الى الاعتذار
بان النار التي تحت الفلك موجودة مادام لي الموجب سوا الهواء الحار ولو سلم فانما لا اطلاق اسم العلم بها ان قلنا ان الاسماء
اصطلاحية اذ ليس لهم شعور بهذا الاصطلاح وان قلنا توقيفية فلا شك انه لاعلام من يقصد بالخطاب وان العرب
بهذا المعنى صادق عن كل بوابه ان انتهى الى ذلك الموحى اليه او الملهم وحيث لم نعلم بان اللفظ موضوع لذلك انصاما لا
اللفظ او للقدر المشترك دل على انه معول هو نظره في هذا الاطلاق وان كان عالما به كما هو ولا الى الاعتذار
بان الاحراق من لوازم الحار الى ... عنها لم يعتبرها ومن ذي ضوء اخرا لهم الا ان يسوق العلم بان عدم
لمانع كما ان الخليل صلوات الرحمن عليه قوله واطلاق كل واحد من الضوء والنور على الآخر مشهور فيما بين الجمهور اي شايع
في عرف الاستعمال دفع لما احتمل فيه توسع لما يستدرك انه اذني من الضوء فكيف يطلق كل منهما على الآخر فلا اساس فيقع
الفرق في بعض الاستعمال كالعرف المأخوذ من استعمال البلغاء على ما ذكره المص من ان الاضاءة فرط الانارة في
الكشف احد اصل العادة هو استعمال البلغاء لا اصل الوضع وذلك من نحو جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقولهم
اضوء من الشمس وانور من القمر ذكره في الاساس والتحقيق ان الضوء فرع النور يقع على الشعاع المنبسط لانها
واحد كما نقل عن ابن السكيت ولهذا يقع على الذوات الجوهرية بخلاف الضوء والابصار بالفعل للمكان بملاحظة الضوء
جاء المبالغة من هذا الوجه ولهذا كان جعل الشمس ضياء ابلغ من جعل القمر نورا وهو ولا يلتفت الى ما نقل
من اعتراض صاحب الهيكل الدار ولا الى جوابه تقدس كلها العرض عن لبابه وكالعرف المأخوذ من اصطلاح الحكماء
ان الضوء ما يكون للشيء من ذاته كالشمس والنور ما يكون من غيره كالقمر قوله ثم حكم عطف على قوله عنا به لا اي حكم
بان اشعالها من نار بنور يعول ونوارا وحكم بان اشعال النور فيها اي من النار بناء على المتعارف اللغوية وذلك
لان الحركة والاضطراب يوجد في النار اولا وبالذات في نورها ثانيا وبالعرض فاعتبار اشعال النار من نار
نورا واشعال النور منها السبب عكسه فيكون ما حكم به المص رحمه الله اولى وبه يسقط اعتراض صاحب الكشف
بقوله ولك ان تقول اشتعل النار من النور والنور من نار نورا لان الاضطراب واللمعان في النور مشاهد وفي النار
باعتبار نورها واما حديث استحالة الاشتعال على الاعراض فلا يمنع عنه لبناء الامر على ما يشاهد من اللمعان قال العلامة
في المعارف بعد بيان الاولوية ما ذكره المص معنى حركة النور مع انه من الاعراض والاشتعال عليها محال حركته في الغير
في ... حركته واختلافه زوالا وحدوثا في مواضع بحسب اختلاف محال الغير قوله واضاء في الآية اما متعد
في قال الامام هو المراد منها فيكون ما حوله مفعولا به وما يكون ما موصولة وقد يكون مزيدة وحوله مفعولا به اي

حمل النار قوله حضنا واما لازم فيكون مسندا الى ما حوله وح يكون موصولة فقط والظرف لغو قوله صله وناصب الفعل المحمل على المعنى
اذا اريد به الاماكن اليه اشار بقوله اى صار الاماكن التى حوله مسندا الى ضمير النار وح اما ان يكون كلمة ما مزيدة وحوله ظرفا لغوا
لاضاءت او موصولة وقوله عبارة عن الامكنة فيكون كلمة ما مع صلتها مفعولا فيه وفي الكشف وجعل ان ما حوله بدل عن
المستتر على سبيل الاشتمال وهو غير بعيد وان اورد عليه انه لا بد من الضمير الراجع الى المبدل ليتميز عن الغلط اذ قد يكتفى بالاتصال
المعنوي في ذلك كقوله اما ذكرنا لم يمنع الابدال عن عدم الاول اختار النحوى الظرف لشيوعه يقول ثبوت فلان حوالى المدينة
وما مزيدة ولم يلتفت اليه الشراح لما فيه من شائبة بعد قوله فيكون موصولة فعل الظرف انقلب اى من قبيل ايصال المحذوف
قوله كان سائلا يقول ايما الى ان هنا السوال اسناد الضمير العائد الى النار في الفعل وهو مراد العلامة التفتازاني رحمه الله
ايضا قوله وكان يرد على الظرفية ان النار لا يوجد فيما حول المستوقد فكيف يشرق وفي الكشف اشراق النار عبارة عن
نورها وما نشاهد من الضوء القائم بها واشراق ضوء النار عبارة عن انتشار الضوء بحيث يسطع به المقابل والمحقق
يسع ان يكون للنار اشراق في نفسها ولضوءها اشراق اخر فيمتنع ان يكون حول المستوقد دون الاول اذ
الاستضاءة غير الاضاءة والضوء القائم بالمضيء غير القائم بالمستضيء واليه اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله
ومبناه على ان اشراق النير في البيت اما بمعنى حيث يكون كل النير في البيت واما داخلا بخارج البيت واحدا سواء
به فقال اشرق ضوءه في البيت بمعنى اشراق الضوء الفائض منه الحادث في هواء البيت وحقيقته انتشار الضوء على
المقابل قوله فاجاب بان النار وان لم توجد فيما حوله الى محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله مع نوع بسط
وفي الكشف فلو فصل جعل استضاءة ما حول المستوقد بمنزلة اضاءة النار في نفسها لكان له وجه لكن المعتبر
في كلامه هذا على ما قال في الوجه من ان ضوء الشمس في شعاعها انتشر واضاء الارض وان ضوء النار انتشر في
البيت فيصح ما ذكره من هذا الوجه قوله على معنى واحد هو معنى كلمة ما مزيدة وحوله ظرف لغو على تقدير ان
يكون اضاءت لازما مسندا الى الضمير النار وعلى سائر التقادير سواء كان اضاءت لازما ومتعديا ما طرق مستقر
قوله يقال طاف واطاف واستطاف بمعنى واحد في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله طاف به واحمله الشاد 2
رحمه الله اقدا بالصحاح وفيه طاف حول الشيء يطوف طوفا وطوفانا وتطوف واستطاف كله بمعنى ولم يذكر
اطاف ههنا ثم قال والطوف الغائط يقول منه طاف يطوف واطاف اطيافا اذا ذهب الى البراز ليتغوط قوله
ومنه حال الشيء الى في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله حال الشيء واستحال اى تغير وحال عن العهد انقلب
وحال وتحول الى مكان اخر تحرك وحال الانسان عواوضه الى سفر عليه والحوالة الاسم من احال عليه
بدينه والحويل الاسم من حاولت الشيء اردته والمحالة بالبيع الحيلة والاستحالة الخروج عن الاستقامة قوله
لا يصح ان اذهاب النور يلابسه الاطفاء وازالة النور فبينهما مناسبة يضاد وما بين ما عساه التعلق ايضا
ولو قلت ما في الكشف يعلم تقرير مقصود بحثه قوله فقد لاح للمستبشر يشكل جعل رحمه الله نور من جواب لما
قوله الان فيه اى في جعل رحمه الله نورهم جواب لما جامعا لفظا هو وجد الضمير في استوقد وحوله

ما بين الاستعداد الى وجه المناسبة ان استعاد لما ان لا يسد الا باره المسلوبة للنور واذهاب النور

وجعل في نورهم وسعي الاعداد عنه وحينئذ سوال المستوقد لم يتصل بالمعنى به اذهاب نورهم بخلاف المنافق
فجعله جوابا يحتاج الى التاويل وسوال يراد ما انطفاء نار الفتنة وان يراد نار حقيقة وقد سال الغواة بماء على ان
اطفاء تلك النيران يستحيل في العقل كما في الاشارة اليه قوله فلذلك اى لاجل ان في جعله جواب لما مانعا لفظا وخوفا
سال المص بقوله فان قلت اين جواب لما وجوز ان يكون الجواب محذوفا قوله فيه وجهان قوله ثم لا بد للمحذوف من قرينة الى
قوله الى الاول بقوله واما حذف فيه لاستطالة الكلام الجعل القرينة المجوزة لحذف جواب لما استطالة الكلام كما
هو ظاهر عبارة المص كما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله من قوله واما الاول فهو ان الغرض من التمثيل بيان
حالهم وانهم عقيب ادنى اضاءة واستماع نظام الاسلام وقعوا في ظلمة وعمى متحيرين وكلمة لما تصح جوابا
والجملة اعني ذهب الله بنورهم لا تصلح لذلك ظاهرا لما فيها من الموانع المفضية الى التاويل والصرف عن الظاهر ويكون
دالا لاشتمال مضمونها على ما هو المقصود اى خمد نار حول المستوقد خابطا متحيرا خائبا متحيرا ونحو ذلك حسب
جعل القرينة المجوزة ظاهرا واقتضاء لما جوابا وعدم صلوح ذهب الله بنورهم لذلك فدل على الحذف لما في كلام
الشارح من ظاهر كلام المص قوله واورد عليه الى اورده صاحب الكشف رحمه الله حيث قال في اثناء تقرير الوجه
فيما نحن فيه نظر لان لا يصح الذكر لعدم استطالة الكلام ولان جعل قوله ذهب الله بنورهم من تتمة التمثيل يطابق
الاتي بعده بخلاف قوله فلما ذهب بنوره فانه ليس فيه من المذكور ما يصلح كونه جواب لما فالحذف متعين اى هلوا يوسف
ما حملوا وفيه استطالة ما بالنظر الى تفصيله قوله واجيب بان المراد الى اجاب العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله
والمراد الطول بالنسبة الى ما لو لم يعتبر الحذف الاولى في هذا الكلام زيادة طول قوله وثانيا اى اورد عليه
ثانيا المورد العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ولا يصح ان جعل الاستطالة في وجه رجح الحذف اولى من جعله
في وجه الجواز قوله ودفعه الى ان اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وان حاول ان يذكر في كل منهما امرا
بقوله وذلك الدال سوال كلمة لما الى محصل ما ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله وذكر تعريض انها في قوله وكلمة لما
تصح جوابا الى قوله والى الثاني بقوله وكان الحذف في ادخله فائدة ان الايجاز والمبالغة الى قال الفاضل الطيبي
رحمه الله ولما حذف اشعر بان الامر بلغ من الفظاعة والشدة الى حال لا تدخل تحت الوصف وهذا من السحر البياني لانه
اذن بان الايجاز اشتمل معان لا يستقلها الاطناب قال ليشتهر هذا الكلام وللواحدي في هذا المقام كلام حسن
فلا بد من التعويل قال جعل حوالة المنافقين لما اظهروا كلمة الاسلام وامنوا واسلموا اسنادوا بعورها واعتزوا بعورها واموا فاتكوا
المسلمين ووارثوهم وامنوا على اموالهم واولادهم فلما ماتوا عادوا الى الظلمة والخوف وبقوا في العذاب كمثل رجل
اوقد نارا في ليلة مظلمة في مفازة فاستضاء بها واستدفا ورأى ما حوله فاتقى ما يحذر ويخاف وامن فبينا هو
كذلك اذ طفئت ناره فبقي مظلما خائفا متحيرا فجعل ادهان الله نور المنافقين مع ان سلبهم ما اعطوا من النفع الموحش
في الاخر وكان من حق ظاهر النظم ان يكون اللفظ فلما اضاءت ما حوله اطفاء الله ناره ليشاكل جواب لما حسب
ولما كان اطفاء النار مثلا لاذهاب نورهم اقيم اذهاب النار مقام الاطفاء وجعل جواب لما اختصارا او ايجازا

دوامي

وجه لا ولوية

والعدين المناسب

قوله وفي الخارج بقوله الى هو ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله والمصنف رحمه الله ذكر الفعل بلفظ الجمع نظرا الى ان افراد الفاعل
يكون بالمجاهد واشاره الى ان حمل الذي استوقد على الجمع اولى لعدم المضي الوجه هذا الوجه قوله عطف على اما جار
لا على جار وذلك لانه لم يسبق ذكر ادعاء كون الموصول فيستقيم عطفه على جار بل المناسب عطفه على اما جار بخلاف بيان اولوية
الجواز فانه قد سبق ذكر ادعاء الجواز فلا يناسب عطفه على جار بل على اما جار لكونه مستعملا في افادة الحكم على حدته وبه
صرح العلامة التفتازاني رحمه الله قال اما وكان الحق عطفه على اما جار لكونه لا على جار عند من حرره ما سياق الكلام
قوله وقد فصل جعل رحمه الله تعالى الجمع هذا ما قال به صاحب الكشف وقد حرر بعض كلامه وما وراءه الشارح اوضح
واين من يعرف وان سياقه يوضح حمله الحال فعليك بمطالعة كلامه قوله والحمل على الاستعارة ضعيف الى قوله
قال صاحب الكشف فضعف الاستعارة كيف وجه التشبيه عراضا على المصنف قوله وجعله بدلا الى في الكشف
وجعله بدلا من جملة التمثيل على الاحتمال البعيد فهو ان المعنى في حذف جواب لما الاجل الادعاء اوجبه الله سبحانه تعالى
المعنى من ذلك والا لم يكن من الحالة المعتضدة للابدال في شيء قوله ولعل ما ذكره المصنف من نكتة الحذف ليس اشارة انه
يلعل لما فيه من خفاء الدلالة على هذا المعنى الا ان صاحب الكشف جزم به توجيها لكلامه قال والجواب انه لم يذكر ذلك
لا اشارة بل للاستعانة به واراد استبعاد الحذف في الاعانة الى ان المحذوف لظهوره ليس به ابلغ في وصف مقولها ما لما
فالوجه هو الاول اي ما ذكره من الوجه اولا قوله واحتجاجه العلامة التفتازاني حيث قال وان كان الحذف
ابلغ كانت المبالغة في المشبه به المستلزمة للمبالغة في المشبه اكثر وكان هذا التمثيل بالمثل الاعلى قوله اوكسب
الى ادنى مافيه من المبالغات شبها والاستعارة المذكورة في جهة المعنى ادراج في ذلك فيحصل غاية المبالغة والموافقة
قوله واما ذهاب النور وتركهم في ظلمات الى الى اشار المولى الرازي بقوله لانه في قوة كان لهم نور ذهب
الله سبحانه وتعالى ضرورة ان ذهاب النور لا يكون الا بعد وجود النور وهو حاصل قوله فلم يكمل الذي استوقد نارا او قوله
يكون المبالغة في الطرفين اي المشبه والمشبه به اما في المشبه به فالحذف في المعنى ان المستوقد او قد نارا في ليلة مظلمة في
مفازة فاستضاء بها واستدفا وراى ما حوله فاتقى ما يحذر ويخاف وامن فبينما هو كذلك اذ طفئت ناره فبقي حطلا
خائفا متحيرا لا يقدر وصعوبة قصر على ذهاب الله سبحانه وتعالى وتركهم في ظلمات لا يبصرون واما في المشبه فالمبالغة
تكون في اللفظ المحذوف المدلول عليه بدلالة العقل وهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله وحاصل ان
يكون كل ما دل عليه في جانب المشبه به بطريق الحذف في الموصول على دلالة العقل دل عليه في جانب المشبه بطريق
الذكر والتحصيل قوله اي جواب السؤال عن وجه التشبيه على صريح كلام المصنف كانه لما شبهت حالهم بحال
المستوقد الذي طفئت ناره اعترض سائل فقال ما بالهم قد اشبهت حالهم حال هؤلاء المستوقد فان حسار كحال المنافق
بحال المستوقد في المعاني المذكورة اي المعتبرة في حال المستوقد ليس بظاهر هذا ما ذكره العلامة التفتازاني وغيره
رحمهم الله قوله عن مادة اي من قوله لا يصح ان اذهاب النور يطلب الاستبعاد فالظاهر ان يحمل ذهب الله سبحانه وتعالى جوابا
لما قوله فيه بشعر الى ان السؤال المقدر الى قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفي قوله بحال المستوقد الذي طفئت ناره اشارة الى

اي قوله فلما اضاءت عطف على الصلة اعني استوقد فيكون التشبيه بحال المستوقد الموصوف بمضمون الشرطية اعني لما مع
جوابه قوله اراد به الوجه الثالث قال العلامة التفتازاني رحمه الله في بيان هذا الوجه الثاني وهو ان يجعل جواب
لما محذوفا على الوجه الاول وهو ان يجعل جوابه ذهب الله سبحانه وتعالى لما كان ذهب الله سبحانه وتعالى على تقدير كونه جواب لما
من جملة احوال المستوقد لكونه داخلا في الصلة وكان فيه مواضع التباس من جهة اللفظ والمعنى بخلاف ما اذا كان
استئنافا او بدلا فاشار بهذا الوجه الى ما اختاره من كون جواب لما محذوفا لقرينة وكون الكلام فيه اي قدمه على
الوجه الاول فصار الوجه الاخر اعني كون الجواب ذهب الله سبحانه وتعالى ثانيا وان كان اول الوجهين في الذكر واراد
بقوله الوجه الثاني الثاني لهذا الوجه لا الثاني من الوجهين قوله والمقصود اي المقصود من السؤال بقوله فما وجهه في
الوجه الثاني وهو كون ذهب الله سبحانه وتعالى جواب لما ازالة المانع اللفظي وهو مع الضمير في ذهب الله بنورهم العائد الى المفرد الذي هو قوله
الذي استوقد بانه في معنى الجمع قوله وضع الى حيث ضمير جوله ما ذكره حيث قال وتوحيده في حوله وقد سوغ التوحيد
ضمير استوقد لانه اي ضمير حوله اول الى ضمير الجمع في نورهم وانه مانع من ضمير الجمع بخلاف ضمير استوقد فانه بعد كسر
وفي شرح العلامة التفتازاني جهة ما ذكر لانه اول الى ضمير نورهم والمصدر لكونهما في كلام واحد ذا شبه به
من جهة كونهما ما دونه فكان يحتاج الى ازالة ما بينهما من عدم التناسب بخلاف ضمير استوقد كان المقصود اي بالسؤال في قوله
فما معنى اسناد الفعل الى الله تعالى بيان ازالة المانع المعنوي لان اذهاب النور غير حسن فلا يجوز اسناده الى الله تعالى
في علا له بوجهين قوله اجابه لا بان الاسناد مجازي من قبيل الاسناد الى السبب في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله
مشيرا الى ان الاسناد مجازي لكونه السبب في الوقوع والمطروده من قبيل اذهب بلوك جلي على فلان وان هو كانا لعدوم لا الا ام
في وكذلك بهما المطفو لا الاطفاء وبانا بان المراد مستوقد نار لا يرضاها الله تعالى لا يكون اطفاؤه مما يجوز اسناده
الى الاطفاء الى الله تعالى على انه ايضا قوله ثم هذا النار اي نار المستوقد اما مجازية بان يكون نار فتنة لا يرضاها الله
واما حقيقية فهو ظاهر قوله فان قيل الى حاصل السؤال ان المشبه به مستوقد نار حقيقة والمشبه وهو المنافق
مستوقد نار مجازية هي نار الفتنة والعداوة مع ما ذكره من الاضاءة في جانب المشبه به اي من ان يكون الدال على التباس
بينهما فلا يصح التشبيه بوجه وحاصل الجواب ان هذا المستوقد المشبه به اعم من ان يكون مستوقد نار حقيقة او مجازية
فتحقق المناسبة بينهما فيصح التشبيه قوله اشارة الى معنى ذهاب الله سبحانه وتعالى بنورهم اذا حمل النار على المجازية وهو
اطفاء نار الفتنة والعداوة واطفاؤها اذا بها بحيث يفوق على الخيبة والتحير فالسؤال اي السؤال بقوله فما معنى اسناد الفعل
الى الله سبحانه محض بما اذا كان ذهب الله سبحانه وتعالى جواب لما لكونه ظاهرا على هذا التقدير واما اجراؤه على التقدير الاخير وهو
ما اذا كان الجواب محذوفا ففيه تكلف قوله كرر لفظ كلمة حيث قال كيف في كرعقبه وكيف جوبها وكيف تكر ماذا كيف اسعها
اسعارا او استعارا لكل واحد اي من المذكورات فقصد اليه اي بها طلبا كانه يشابع المطر وظلمة غامرة في ظلمة الليل وانها
ظلمات لا يكتنه كنهها كذا قرره الفاضل الطيبي رحمه الله قوله تفريع على ما ذكره الى كذا قاله العلامة التفتازاني رحمه الله
وقال الفاضل الطيبي رحمه الله اي المجاورة بين صدر الكلام وعجزه مطلوبة فلما قيل اضاءت ما حوله الى قوله لا يبصرون ثم

129b

لكون من باب التجوز على الصدر ويوجه السامع رحمه الله اذ فعل سده اجاب بانه اي ذكر الضوء دل في الكلام المنزل على
قوة ظهور الانوار وسرعة خمودها تنبيها على مزيد حزنهم وخشيتهم واستعار الاستطلاق ما قصدوا من استيقاد النار بالكلية
اذ سرعة الاذهان قوة امر الباطل في ابتداء الحال وسرعة اضمحلاله في المآل قوله والعرج سنة الح في سرح الفاضل
الطيبي رحمه الله العرج بتحريك سنة السهل الواحد عرجة وفي شرح العلامة التفتازاني شوكة سنة السهل
وقال المولى الرازي رحمه الله وبناء العرج مثل لمن يحفظ امره شرع ويحكم تركه سريعا قوله من طلع الفرس الح
كذا في الاساس هو المراد اي من الطماح من تعدي الحد في الكشف ومن طموح الماء اذا جمح لا من حل طماح اي شره والان
المتكلف المتبجح بما ليس من سده لا يستحقه واذدهاوه بما هو كايام السودد وتشكيل اتباهوه قوله فان الباء
كانت للتعدية الح في الكشاف لان هذه فيه معنى المصاحبة والاستمساك في ذلك الاذهاب سواء قلنا الباء
او الصافة للتعدية لا تخلو عن هذا المعنى وفي سرح الفاضل الطيبي رحمه الله وهذا مذهب المبرد والعامل
ذكره الجوهري في هذه الخطابي قال صاحب الحل السامر كل من ذهب معه ذهب به وليس كل من ذهب به ذهب معه
لانك تقول ذهبت به فهم منه انه استصحبه معه وامسكه عن الرجوع الى حالة الاولى ليس كذلك اذهبه وقال صاحب
الملك المنادي وهذه نظر لان كلا اللفظين دال على معنى واحد لان الافعال اللازمة تتعدى بالهمزة نحو الحرق واحرق
ما لم تجره كما يقول اخرجت زيدا من البلد وخرجت بزيد معه وليس معنى الهمزة الا كما اخرجت زيدا واستصحبه معك
وكذا عن صاحب الضوء انه قال ويكون للتعدية نحو ذهبت به اذا معنى اذهبته ومعي في سائر المواضع تفيد
معنى التعدية اخر ومعناه لم تفد سببا سواها والجواب انهما وان اشتركا في معنى التعدية لكن لم تطلق انها اشتركا
في تادية معنى واحد وهل النزاع الا في هذا فان الهمزة معناه للازالة والباء للمصاحبة وصاحب اللباب لا يخطر
في الاولى اكثر منهما واستعمال كل منهما في محله لا الى التعدية سبيها كان البحث عنها وظيفة النحوي قوله اي
كما سيه في سرح المولى الرازي رحمه الله اكثفا من جمع الظلمة في الشعر تكشف هذه وتستر وظلمة كما سبه الذي يسطل
به فانه الصاد فيسره ولا يعود اليه ابدا ويوجد في التركيب اكثر نصرا لمن ترك الامر كما لا يعود اليه
ابدا قاله الميداني قوله واجراء السامع الح هكذا في الكشف وفي سرح الفاضل الطيبي والعلامة التفتازاني
اخره حاشية ذا سدوا لمعصم وفي سرح الهداية اوله اي قبله على ما صرح به الفاضل الطيبي فشكلت بالوح
الطويل شانه ليس الكريم على القنا بمحرم ... جزء السامع اللهم الذي ما كله لانها بجزءه اي تفرده
وتقطعه بانيابها وجزء القصاب اللحم بسكون الزاي المعجمة فعل اي وزنه فعل جعله بمعنى مفعول
اي مجزوه والنوش التناول السهل كذا في الكشف قول ورقتي حادثة فعلية وتركه طعم السامع
واما فصله اي الاية الكريمة قوله ومنه قوله تعالى وتركهم في ظلمات لان الاية بنص في استعمال ترك
متعديا الى مفعولين لا يحتمل ان يكون جزء السامع حالا لانه معرفة بخلاف حال الاية ادخو ذلك ان يكون
تركه فيها متعديا الى مفعول واحد بمعنى خلى وفي ظلمات لا يبصرون حالين ترادفين بان يكون ذو الحال واحدا

في التعدية

وادا له

د سرح الهداية

130a

او متداخلين بان يكون ذو الحال متعددا ويكون في ظلمات حالا على الضمير البارز في تركهم ويكون لا يبصرون حالا من
الضمير المستتر في الظرف اعني في ظلمات في سرح الفاضل الطيبي رحمه الله يوهم ان يعدو الاية مقصورة على هذا
الوجه دون الاول وكذا في الامالي عن ابن الحاجب ان على الاول مفعول تركهم وفي ظلمات لا يبصرون حالان
مراد فان من المفعول فقال ان المفعول ذكره لظهوره والوجه الثاني لما كان منتقضا لمادة التضمين
وعلى قاعدة واصل في الاعراب في ان بعض الافعال التي بمعنى جعل لها مفعولان تنبيها على اصل الاخبار وقال ابن الحاجب
وتركهم في ظلمات لا يبصرون كقولك صيرت زيدا عالما فاضلا لانها في معنى الاخبار فكما جاز تعدد الاخبار جاز تعددها
ويجوز ان يكون الاول هو المفعول والثاني حالا من الضمير في قوله في ظلمات اي تركهم مستقرين في ظلمات في حال كونهم
لا يبصرون ويجوز ان يكون الاول حالا والثاني هو المفعول اي صيرتهم غير مبصرين في حال كونهم في ظلمات قوله ليس
هذا تكرارا دفع لما عسى يتوهم ان نسبة الظلمة بعدم النور فيهما تكرار لانه قد سبق نسبته قوله والظلمة عدم
النور بان هذا ليس تكرارا لما تقدم اذ حصوله فيهما نسبة الظلمة بعدم النور وها ذكرا ولا نظر في جملة حالية لم يقصد
به نسبة حال في حصوله تحقيق المعنى ذهاب النور من ذهاب الضوء قوله وعند بعض المتكلمين عرض ينافي النور
وهو مذهب الاشاعرة فهي على هذا وجودية فيكون التقابل بين النور والظلمة تقابل التضاد وعلى الاول عدمية
وعلى الاول منهما يكون التقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب وعلى الثاني منهما تقابل العدم والملكة وهو مذهب الحكماء
واليه مال الامام ورده صاحب الكشف بقوله وزيادة على من شاء انه دعوى غير مسموعة وعلى التضاد لا بد
نصح جاء من النور لتعين لها معنى ان النور ضدا والظلمة قوله هذا ما تعتقده الجمهور فيما سبق ما ذكره الله
بعض المتكلمين وهم الاشاعرة من انها عرض ينافي النور قال في الاساس ومن المجاز ما ظلمك ان تفعل كذا ما منعك
ومنه الظلمة لانها تسد البصر وتمنعه من الرؤية ورده العلامة التفتازاني رحمه الله بان هذا بعيد جدا قوله
منزلة اللازم في سرح العلامة التفتازاني رحمه الله قوله كأن الفعل غير متعد نظرا الى قوله من قبيل المتروك فيجعل
الفعل فيهما منزلة غير المتعدي كما ان يجهون غير منظور في اصله فيكون تركهم في ظلمات لا يبصرون منزلة
في طغيانهم يعمهون لفظا ومعنى والاثم محل بعينه في طغيانهم يعمهون على حاجة هذا المقام قوله وهو ابلغ من
تقدير المفعول اي لا يبصرون شيئا لان الاول يستلزم الثاني الجلال انتفاء لانه يستلزم انتفاء الابصارة شيء والا يلزم اجتماع
النقيضين دون العكس لجواز انتفاء شيء مع تحقق الابصار قوله هذا سؤال عن وجه التشبيه الذي هو عند
المحققين من الشراح في سرح العلامة التفتازاني رحمه الله وهو صريح في ان السؤال عن وجه التشبيه الذي في الكشف
سؤال عن وجه التشبيه ظاهرا وفي سرح المولى الرازي رحمه الله فالسؤال متوهم لا يكون الامر وجه التشبيه وفي سرح
الهداية رحمه الله اي ما وجه التشبيه وذهب الفاضل الطيبي رحمه الله الى انه سؤال عن بعض التشبيه في كلامه
تعالى الله تعالى قوله وقيل سؤال عن بعض التشبيه كذا قال الفاضل الطيبي رحمه الله ولا علينا ان يحمل كلامه
تبصر لطلاب البعض في سحذ الخاطر ادمان البحث فاله والذي على المحقوق بيان هذا الكتاب الى السؤال على

وهذا موافق لما في الكشاف من الترتيب والحالية في المفعول

اي جمهور الاشاعرة

اي به

ابصاره

وجه الشبه فالواجب ما وجد التشبيه ثم بين الوجه من الاداة وجه ولما ذكر الوجه الاول من تلك الوجوه اورد
سوالا واجاب عنه ثم شرع في الوجهين الآخرين فقد يرد قوله ان الضمير في اسم غير الاضاءة للمستوقد ومن الحكى
ثم احب اليه ان السوال عن المشبه وان الضمير للمنافقين وان كان ظاهر اللفظ يشعر بان السوال عن الوجه فافهم فان
هذا من مزال الاقدام فلذا كان المعنى في اي حال من احوال المنافقين وقع الشبه بحال المستوقد فان حالات المقام
المنافقين فيها كثيرة كما سمعت في ابتداء ذكرهم الى ان انتهى الى ما هي بصدده فلا بد من تخصيص بعضها
بهذا التشبيه ولهذا وقع الاختلاف في الجواب وتعدد الوجوه ولا كذلك اذا كان السوال عن الوجه فنقول
انا نوضحه ان يكون هذا السوال عن الوجه فلا يخ اما ان يكون هذا التشبيه مفردا او مركبا ولو كان مركبا كان
الوجه ما ذكره صاحب المفتاح حيث قال وجه شبه المنافقين بالذين شبهوا بهم في الآية هو رفع الطمع
الى تيسر مطلوبهم بسبب مباشرة اسبابه القريبة مع تعقب الحرمان والخيبة لانقلاب الاسباب وليس في
الاجوبة التي اوردها المص ما يدل على ذلك ولا على ما يقاربه واما اذا كان مفردا فالوجه في غاية الظهور
فلا يحتاج الى السوال والجواب كما في قول امرئ القيس كأن قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب
والحشف البالي لان الوجه فيه متعدد بحسب تعدد المشبه والمشبه به واستخراجه سهل على ان السوال عن
الوجه انما يحسن اذا تعين الطرفان وهنا المشبه غير معلوم لانه قوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا
المشبه معلوم وليس فيه ظاهرا ما يصح ان يقال بما ذا شبه به يوجب السوال عنه ولمثل هذا المعنى
ع اورد في التمثيل الثاني فذكر المنافق في التمثيل الاول بالمستوقد نارا واظهار الايمان بالاضاءة وانقطاع
انتفاعه بانطفاء النار وما شبه في التمثيل الثاني بالصيب بالظلمات ثم اعرض عن هذا السوال بقوله
والصحيح ان التمثيلين من التمثيلات المركبة واجاب بان اللاحق في الجواب دال على المعنى فيقول قوله في
اسم غير الاضاءة خبطوا في ظلمة وتورطوا في حيرة لا يصلح ان يكون وجها في التشبيه المركب والمفرق لما
مر ان الوجه امر مشترك بين الطرفين وهنا ليس كذلك لانه لا يخ من ان يكون الاضاءة فيه حقيقة او مجازا
فان كان حقيقة تختص بالمستوقد وان كان مجازا يختص بالمنافق على التقديرين لا يكون مشتركا فلا يكون وجها
بل حمله على احدهما تخصيصا بالمنافق على المجاز لكون مشتبها يرد عليه سواله فان الاضاءة في
حال المنافق سيطلق عليه الجواب المراد بها استضاءة فلا حاجة الى الاستعارة بل كلمة الجراة على السهم الى
آخره فانه جرى بيان مجاز المشبه هذا كلامه ثم ان قوله وعبارة الكتاب آبية عنه يرد عليه بانه يسع ان يقال بدل
قوله ثم شبهت اي حال شبهت بها حال المستوقد فلا يستقيم قوله ثم شبهت على هذا التقدير وقوله
اي المنافقين او المستوقد والمنافقين معا استعارة او عود الضمير الى المنافقين فقط والى الجمع ولم يعترض الجواز
عوده الى المستوقد فقط كما ذهب اليه المحققون بشان هذا الكتاب فلا اتساع فيه لا كما زعم الفاضل الطيبي
هذا ما حررته في عوده الى المنافقين فقط وكلام الشارح رحمه الله رد عليه وليس فيه نسبة على

الى

ان المقصود من الاضاءة ما يقابل الوقوع في حيرة هو حصول مباشرة المقصود وادامه وهذا اي الوقوع في حيرة الحرمان
والخيبة عن حصول مباشرة المقصود وهو الوجه جمع مشترك فيه المشبه والمشبه به وحالهما لا شبهة ولما كان هناك
مظنة ان يقال اي حاجة الى العدول عما يدل على وجه الشبه صريحا الى ما هو خلاف الظاهر ويحتاج الى عن صلاحيته
لوجه الشبه ازال عنه بقوله الا انه راعى بالعدول عما يدل عليه صريحا عند ظهور المراد موافقة نظم الآية حيث
ذكر فيها الاضاءة بقوله فلما اضاءت ما حوله قال العلامة التفتازاني رحمه الله والتحقيق ان هذا من قبيل ما يشابه
فيه كون مكان وجه الشبه ما يستتبعه كما يقال هذا الكلام كالعسل في الحلاوة قصدا الى الحلاوة الى لازمها الذي
هو ميل الطبع وكذا المقصود هنا انهم وقعوا بعد لازم الاضاءة في لازم الظلمة قوله فسقط اي ما قاله
الجواد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله لا يخ من ان تكون الاضاءة فيه حقيقة او مجازا فان كان حقيقة تختص
بالمستوقد وان كان مجازا اختص بالمنافق ووجه كان حال الوقوع في الظلمة مشاركا للحال الاضاءة يعرض له السائل
ايضا فقال ان الاضاءة وكذا الوقوع في الظلمة ان حمل على الحقيقة الخ وقال المولى الرازي رحمه الله في رده ويمكن
ان يقول صحح كلام المص بان هذا الاحتمال لانه قال ثم شبهت حالهم بحال المستوقد فلو كان المراد بقوله ثم
شبهت في اي حال من الاحوال رجع الكلام الى في اي حال من احوال المنافقين شبهت حال المنافقين بحال المستوقد
فيكون للحال حال وهو ليس بمراد قطعا قوله فان قلت محصوله ان الخبط في الظلمة الحقيقية مفقودة
في حال المنافق كما ان الاضاءة الحقيقية مفقودة فلا وجه لتخصيص السوال بالاضاءة وتحصيل الجواب انه يجب
التخصيص بناء على الفرق بين الاضاءة والخبط في الظلمة وذلك ان اطلاق الظلمة على الكفر مجاز مشهور بدليل
قوله الاحاد خابط في الظلماء فقد وجد الظلمة في حال المنافق بالمعنى المجازي بخلاف معنى الاضاءة فانه
لم يوجد في حال المنافق حقيقة ولم يظهر لها معنى مجازي فاحتيج الى السوال ولذا اختص السوال بالاضاءة
واجاب بالمعنى المجازي وان المراد منها استضاءة هو الاستماع باجراء كلمة الاسلام على السهم بيان
من حقن دمائهم عن المحاربة واعطائهم الحظوظ من الغنائم والاحسان اليهم وجريان المناكحة فيما بينهم وبين
المسلمين الى غير ذلك والى هذا كله اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ثم ماله عن لازم الاضاءة في
حال المنافق ما هو في لازم الظلمة واضح كثير قوله وفيه ايضا اي كما في قوله على الاضاءة اشارة الى تركيب
وجه الشبه وانه منتزع من امور متعددة في المشبه واما انتزاعه من متعدد في المشبه به فلا شبهة فيه
وفيه رد على المولى الرازي رحمه الله في قوله واما قوله التشبيه اما مفرق او مركب فجوابه انه ليس هذا ولا ذاك
وانما يكون كذلك لو كان فيه اشياء بازاء اشياء وليس كذلك بل فيه شيء واحد وهو حال المنافقين بشيء واحد
وهو حال المستوقد واما تعين الطرفين فمعنى ان المشبه به حال المستوقد والمشبه حال المنافقين ولا يلزم
تعينهما بالتخصيص ثم قال واما وجه الشبه فهنا هو اسم الاضاءة والظلمة اي كان في حال المستوقد ما سمي
اضاءة وظلمة كذلك في حال المنافقين ما سمي اضاءة وظلمة وهو وقوع الاسم في احدهما بالحقيقة وفي الآخر بالمجاز

عن قادح في اشتراك الاسم وفيما بعد كلام الشارح رحمه الله حاكي شرح العلامة التفتازاني وادوات التشبيه المركب الا ان فرع كونه

من امور متعددة فمنه كيفية اخرى كون كل واحد من كل من الطرفين عدة امور وكما يكون التشبيه فيها ظاهرا لكن لا بطعن العدل بل

المشبه من المجموع كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر نثرن على بساط ازرق فيكون التشبيه كما الاولى ان يلمس

تقول شبهنا حال النجوم بحال البحار وحال الانسان بحال الطلا واما وجه كونه وجه الشبه هو اسم الاضاءة والظلمة على الوجه

الذي ذكر ولا اذ يوقفه على الحكاية لعلماء البيان وهم لا يريدون على النجوم والسكون قوله وتلخيص ما قررناه الى تحصيل

ما في الكشف من قوله وحاصله انه عبر في المشبه به طلب سطوع النار المنتصب لكونه في الاحياء على ما سبق للاضاءة المطلق

في تلك الحالة وحصول الغرض من المطلوب من الاضاءة والا سنا بعده بلا انقطاع في المشبه باذا بها فقصده الى الامان الاداني

من النجاة وحصول الامان من العقوبة والامن والاطلاع على اسرار الاعادي بعضها كذلك [illegible] طالبي انفسهم [illegible] طلبا لك

بعضها فهي [illegible] طلب النجاح طلب بحظه وطلب عادته فان اعتبر الحالة الوحدانية الموهومة وكون بعضها مع بعض في الطرفين

فهو من المركب والوجه [illegible] وان جعل كل مستقلا من الطرفين والوجه اذا كان لم يكن كذلك [illegible] ووضوحه قوله [illegible]

حاصل ما في الكشف واعترض عليه بان طلب الشارح لم يستعمل الاضاءة المذكورة بل [illegible] فهم وهم مخرجوا كلمة

الاضاءة عن قلوبهم والجواب ان الطلب كان نوع الاضاءة المذكورة اما بحضها نفس الاضاءة قوله هذا وجه ثان

الى هذا ما قال صاحب الكشف واما الثاني فلا مخالفة الا ان الذهاب بالنور [illegible]

مرتب عليه من الشارح الخمسة خفاق والتورط على هذا في حيرة الفضوح والخيبة قوله [illegible] بالمرفق

حيث اعتبر التشبيه من اطلاع الله على اسرارهم وما افتضحوا به من المؤمنين [illegible] رحمه الله

[illegible] المسموع [illegible] لم يتعرض [illegible] في المركب [illegible] ادعاء الامان واجراء الكلمة على اللسان وحصول

ما في الامن والامان في حالة التشبيه ومن السعي في اتقاد النار والكلح في الحياة بها وحصول طرف من الاضاءة المطلق احاب

قوله الا ان المشبه هنا الى ان يحصل لما في الكشف الا ان الاذهاب هو الطبع والختم جزء الغشوة والتعامي

على قلوبهم ولا جزء لهم منه قوله ومحصول التوجيه الاول الى [illegible] عليه قوله [illegible] بعضهم نور

هذه الكلمة طلب النفاق الى من بهم الى ظلمة سخط الله وظلمة العقاب السرمد وحصول الاخر ظاهر لا كثرة

فيه قوله ثم انه اشار الى وجه رابع على [illegible] قوله اشتروا الضلالة بالهدى حيث قال [illegible]

بانهم اشتروا الضلالة بالهدى [illegible] على الموقف حيث قال المثل [illegible] الذي [illegible]

المستوقد والضلالة التي اشتروها وطبع بها على قلوبهم بذهاب الله بنورهم وتركه اياهم في الظلمات و[illegible]

في المثل الثاني اعتبار التركيب فيه حيث قال بعد قوله [illegible] كيفية حاصلة من مجموع اشياء قد تضامت

ولا صقت حتى عادت شيئا واحدا ما جرى عليها الى فكذلك لما وصف في وقوع المنافقين في ضلالتهم وما خبطوا فيه

من الحيرة والدهشة [illegible]

اي الى هذا التفسير يعطيها للهدى [illegible] قال قوله [illegible] هذا المثل

هذا

هذا التفسير من حيث ذكر لفظ استوقد نارا ولعله طالما [illegible] على تعظيم النار الموقد [illegible] او طلقا

اي في جميع التفاسير كما ذكر غيره قال العلامة التفتازاني رحمه الله واما ما ذكر من كون تنكير النار في هذا التمثيل للتعظيم

فمبني على هذا التفسير خاصة وقيل بل مطلقا لما سمعت من ان تنكير النار في هذا التمثيل للتعظيم والتهويل قوله

ومعنى انه اصبت بانه اولى مما ذكره الفاضل الطيبي رحمه الله انه اي صار [illegible] الجوهري [illegible] الزرع

اي اصابته افة [illegible] بالبناء على ما لم يسم فاعله قوله [illegible] المضموم [illegible] في الكشف [illegible]

التي [illegible] في المكارم والكرم في الانسان وليس [illegible] الازهري والجوهري لم [illegible] الاول استعاره

ولدائه [illegible] للتعليل قوله [illegible] المطبوع هي القوة الناطقة من الحواس والمشاعر نقلها

في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وسوق كلامه [illegible] الناطقة من الحواس والمشاعر وكان [illegible]

قوله اصغوا اليه واسمعوا [illegible] الكشف [illegible] ان سمعوا [illegible] فرحا [illegible] للتعجب

سمعوا من صالح [illegible] جهلا علما [illegible] عندهم [illegible] الجهل والجبن قوله [illegible]

سمعوا [illegible] يكون وصفا لقوله فرحا على [illegible] قوله جهلا اي جعلوا [illegible]

للجهل علما [illegible] هذه الافعال [illegible] على [illegible] النفس [illegible]

الشارح الهمداني رحمه الله ان يسمعوا حتى من المساوي ما يكون عندهم [illegible] فرحا به وما سمعوا من

محاسن افعالي [illegible] عن الناس حسدا ثم قال [illegible] الذي [illegible] وكان ان ذكرت عندهم

[illegible] اصغوا اليه واستمعوا له قوله واصم افعل صفة اي ليس افعل التفضيل [illegible]

السلامة عن العيوب [illegible] والاعراض [illegible] ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله وفي

شرح الهمداني اي [illegible] على [illegible] واسم افعل [illegible]

وقوله اصم عن الشيء الذي لا اريده اي انا اصم عن الشيء الذي لا اهواه ولا اريده كما قيل اذن الكرام عن الفحشاء للاذي

صماء واسمع خلق الله [illegible] كما قيل [illegible] الانسان عند ذكر محبوبه نفسه قلبا [illegible] اذا ما سمع

ذكره [illegible] قوله اي وجدته اعمى في شرح الهمداني

اي [illegible] كاسمه [illegible] جواب [illegible] جوده [illegible]

[illegible] جودي [illegible] قوله [illegible] وكل [illegible] قوله كانما

[illegible] التشبيه [illegible] هذا الكلام اي قوله [illegible] على التشبيه الذي له اساليب كثيرة [illegible]

علم البيان [illegible] اي هذا الكلام [illegible] من تلك الاساليب [illegible] من اسلوب التشبيه الذي جعل

المشبه به [illegible] الذي هو عند [illegible] بليغا نظرا الى ظاهر جعل المشبه [illegible] لا استعارة

[illegible] قوله [illegible] ان ما في الاية تشبيه او استعارة [illegible] من الاسماء [illegible]

ومن الصفات [illegible] من الاحوال [illegible] الاسلام [illegible] من جريان الاستعارة فيها

ان المشبه الذي هو مبنى الاستعارة جار فيها جريان الاستعارة وتنويره ان الاستعارة الحقيقية مطلقا من التبعية لان
كل ما يجري فيه الاستعارة يجري فيه التشبيه دون العكس قوله وانما لم يذكر الحروف الخ جواب عن سؤال
الاستعارة في الصفات والافعال يتبعه وهي كما يجري فيهما يجري في الحروف ايضا فلم لم يذكرها
باب هذه الطريقة التي هي ان يذكر المشبه به بلفظ الحروف ويحمل على المشبه لا يتصور فيها وانما قدم على
الطريقة لان الاستعارة في غير هذه الطريقة جارية عنده ايضا حيث قال الاستعارة قد تكون في الحروف كاللام
في لام العاقبة كقوله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم وقوله ليكون لهم عدوا وقول الشاعر لدوا للموت وابنوا للخراب
دجا الاسلام اي قوي وكثف كجسم له ظل في الكشف اي كثف وقوي فصار له ظل لا سائر من المجاز نوب داج
على جسده دون الاسلام داج قوله اذ تقدير كلامه هم صم فالمستعار له اي المنقول مذكور بلفظه تقديرا
وان لم يذكر لفظا اذ لا بد للتقدير من مبتدأ يحمل عليه قوله صم خبر لفظ المستعار منه هو لفظ صم فيكون كل من المستعار له
والمستعار منه مستعملا في معناه الحقيقي فلا استعارة فيما كان حقيقة ادعى من قبيل المجاز قوله مثل الاستعارة
اما نطق حيث نطوى اي يترك ذكر المستعار له بلفظه سواء كانت استعارة مصرحة او مكنية بالكلية اي بحيث
لا يكون مذكورا ولا مقدرا ولا منويا فلا يكون لفظه اي لفظ المستعار له حقيقة في المصرحة او مجازا في المكنية
في نظم الكلام المستعمل على لفظ المستعار منه في الجملة مذكورا ولا مقدرا ولا منويا بل يكون معناه اي معنى المستعار له
مرادا في الكلام بلفظ المستعار منه سواء كان لفظه مصرحا به او مكنيا عنه فهذا مستخرج لفظ
المشبه به المشبه هذا تحقيق كلامه فلنا اي قوله وما قررناه شامل للاستعارة المصرحة الخ
مكنية او قرينه صاحب الكشف والعلامة التفتازاني قال العلامة التفتازاني في بيان الشمول مستطلع في قوله
ينقضون عهد الله من تفسير المص الاستعارة بالكناية ان يذكر المشبه ويراد ذكر للسبع بطريق الكناية
اذا المعتبر في الكناية هو المكني عنه لا المكني به فالمستعار لفظ السبع وهو مذكور بطريق الكناية والمستعار له
وهو الموت مطوي بقوله تمكن اظفار السبع فقال صاحب الكشف في الاستعارة عنده في المطوي على حقيقة ان
وهو اللفظ المستعار دلالة على المبالغة في التشبيه ولا ذكر له فضلا عن ذكر المستعار له معه دالا على
من نحو المخالب ونحوها سواء جعل هذا استعارة او لا لانه كناية وتمهيد لا يرد نقضا اذ على تقدير لا استعارة
قد طوي المستعار له واما ذكر المشبه والشجاع في قولنا مخالب المنية نشبت بفلان وشجاع يفترس اقرانه
فلا استعارة فيه توجد انما الاستعارة في المسكوت عنه وبهذا التقرير يندفع الاعتراض بانه لو الا
ما ذكره انما يصح في الاستعارة المصرحة دون المكنية كاظفار المنية فان المستعار له المنية وهو مذكور
وبه يظهر ضعف كلام الفاضل الطيبي والمولى الرازي رحمهما الله في الجواب بان الكلام انما هو على تقدير ذكر المشبه
والاستعارة مع لا يكون الا مصرحة فيكون كلامه على هذا محمولا على اعلها وهذا من ضيق العطن قوله اي
في الكلام بل بلفظ المشبه به المذكور وهو اشار بكلمة الاضراب الى ان المطوي في الحقيقة انما هو لفظ المشبه ونسبته الى

الكلام

الكلام تسامح قوله واعترض الخ منشأ الاعتراض ادعاء الصلوح لان يراد به معناه الحقيقي المنقول عنه المجازي
المنقول اليه فيرد عليه انه اذا عدمت القرينة لم يصلح اللفظ للمعنى المجازي قوله واجيب عنه الخ اليه اشار العلامة
التفتازاني رحمه الله بقوله وهو يقال المراد الصلاحية في الجملة بان ينصب القرينة وقوله ورد به ورد العلامة التفتازاني
رحمه الله في قوله بانه مع القرينة يصلح للحقيقة ايضا بان يترك القرينة فلا حاجة الى اسقاط نفي القرينة قوله
ثم الظاهر اي الظاهر من كلام المص انه منشأ التصحيح لصلوح اللفظ المستعار لان يراد به معناه المجازي خلو الكلام
المستعمل على ذكر اللفظ المستعار له بدليل انه لو امتنع الخلو بان يشتمل الكلام على ذكر المستعار له ايضا تعين المعنى
الحقيقي فلا يكون الكلام صالحا للمعنى المجازي ومنشأ التصحيح لصلوح اللفظ المستعار لان يراد به معناه الاصلي
عدم قرينة المجاز بدليل انه لو عدم وجود القرينة لتعين المعنى المجازي فلا يكون صالحا للمعنى الحقيقي فلا بد اساس لمعنى
فالخلو شرط لصلوح ارادة المعنى المنقول اليه وهو المعنى المجازي وعدم ملك القرينة شرط لصلوح ارادة المعنى المنقول عنه
وهو المعنى الحقيقي فيكون المجموع اي مجموع الامرين من الخلو وعدم القرينة منشأ لصلاحية المعنيين اي المعنى
المنقول اليه والمنقول عنه على التوزيع بان توزع الخلو الى صلوح ارادة المعنى المنقول اليه وعدم القرينة الى صلوح
ارادة المعنى المنقول عنه وهذا في غاية التحقيق والتوجيه قوله ولو قدم ذكر المنقول اليه وهو المعنى المجازي على
ذكر المنقول عنه وهو المعنى الحقيقي لاتصل كل شرط من الخلو وعدم القرينة بما هو شرط فيه اذ يكون ح كل شرط
تلو ما هو شرط فيه وكان اولى قوله وقد يقال كون الكلام مع عدم القرينة الخ الى هذا ذهب الفاضل الطيبي
رحمه الله والعلامة التفتازاني رحمه الله قال الفاضل الطيبي مبني على القول بالادعاء الذي هو اصل الاستعارة
والا فمعنى الحقيقة هو المتبادر الى الفهم عند خلو الكلام عن القرينة والى الاستعارة عند وجودها وقال العلامة
التفتازاني رحمه الله انه مبني على دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح له لفظه كما يصلح للافراد
الحقيقية واشتراط نفي القرينة انما هو لتعين ارادة المعنى الحقيقي قوله ويرد عليه اي على هذا القول انه
يلزم ان لا يكون للخلو عن ذكر المستعار له مدخل في الصلاحية المذكورة ويمكن ان المراد ان منشأه الادعاء لا الادعاء وحده
المذكور لكنه مشروط بالخلو اذ لا بد للادعاء من الخلو الا ان يجعل عبارة عن ترك الادعاء وليتأمل قوله
هذا انما يدل عليه فحوى الكلام هو اي لما في الكشف صريح له وهو نظير ما يدل عليه فحوى الكلام وفي شرح الفاضل
الطيبي رحمه الله والتفسير بشهادة دلالة الحال على الاستعارة وقوله وهو شاكي السلاح اي حديده بالاضافة
من الشوكة وهي شدة البأس وحدة السلاح وقد شاك الرجل اي ظهر شوكته وحدته وفي شرح العلامة
التفتازاني رحمه الله وقد يقلب اي العين الى موضع اللام فيقال شاكي السلاح بالكسر ولم يتعرض له الشارح
رحمه الله كانه اكتفى بشاكي السلاح في حال الاضافة بكسر الكاف ولكن التعرض اولى لظهور الفرق بالضم والكسر
في غير حال الاضافة اذ يقال في غير المقلوب عند حذف العين بالضم وفي المقلوب بالكسر قوله من الغلق
وهو الامر العجيب الجوهري الغلق بالكسر الداهية والامر العجيب قوله فانه اذا طوى ذكره بالكلية ظهر

امر انسانی کما دلّم بخطر ببهم علی بال ولا اوه ولا طیف خیال فانه ای ذکر المشبه حذو للمشبه اذ کان
علی وجه ینبی عن التشبیه کما یجی قوله علی انهم ای المخلصین السحوه فهم متناسون التشبیه الصریح
مذکور طرفیه کقوله ای قول العتابی من الاحتجب الشمس اسب الخمر المجیبة المشبهة لا احتجبت بانها
الشمس جعل کانها غیبتها ما دعاء الشمس وانها لو احدها لها فهو امر عراه حملها علی الغرا
ومعوا الضمیر قوله وحل الصعود ایضا قول العلامة التفتازانی رحمه الله قال بعد قوله هی
منها الی تمام الصحو مستعار للعلو الرتبی فقد بنی علیه ما بنی علی العلو المکانی وحدیث الحاجة
الی السماء بل قد یجعل الصعود نفسه مبنیا علی الموضع المستعار له الی الحکی عبله حمازال موضع
فکل العلامة فی الکشف ووضع العلی مستعار من موضع المنابر والجبال ثم بنی علیه ما بنی علی الموضع الحسی
من حیله ذراطبا فی جهة العلو قاصدا نحو السماء العرض ولا جنا ان البعث حیال الاستعاره والا
فی الطوبی جواب القسم ای ما ابته العلو فی المکارم قوله اراد به بعضه جزم بان المراد بالبعض
بعضه موافقه للعلامة التفتازانی رحمه الله قال وکذا فی بعض النسخ وتردد صاحب الکشف حیث قال وقیل
المراد به بعضه قوله وهی علی الاول ای الغیث المسبل ای الهطال فسل الاسبال فی ثلاثه معان
فرس مسبل ذنبه وامراه مسبله ذیلها وحظ مسبل ای مطلی وعلی الثانی ای الثانی المشتمل معان
لبوه مشبل معها اولادها واللبوه انثی الاسد وعلیها ای علی الاول والثانی النهی بلا تحسبوا
عن ان یظنوا ان فی سرباله ای درعه ولبوته رجلا ای لا تحسبوا ان فی سرباله رجلا بل هو غیث
مسبل فی الجود ولیث مشبل فی الشجاعة قوله احسب بان المراد الی قال العلامة التفتازانی
وقد یتوهم من ذکر المشبه بالضمیر المجرور فی سرباله ان البیت من قبیل التشبیه دون الاستعاره ولیس
کذلک اذ لیس المراد بطی ذکر المشبه ان لا یکون له ذکر فی الکلام اصلا بل ان لا یذکر مع المشبه به بطریق
ینبی عن التشبیه ولهذا اطبقوا ان النحو فی قوله لا تعجبوا من بلی غلالته قد زر ازراره علی القمر استعاره
قوله جاز تعلق الظرف به لملاحظة ما یلزمه من الجراه لما فی الظروف من الاتساع ما لا یتسع فی غیرها
حتی یکفیها رائحة من الفعل ویعمل الضمیر فیها والا ای ان لم یکن کذلک بل استعمل فی معنی مجتری
کان مجازا مرسلا وما فی معنی المشبه بالکلیه وقد جعلوه من قبیل التشبیه قوله وحاصل جواب اسدا
الی قوله مردود رد علی العلامة التفتازانی رحمه الله فی قوله وفی التمثیل بهذا البیت اشاره الی ان
اسم المشبه به وان ذکر بعده ما یشعر بانه لیس فی معناه کلوط علی ان الکلام تشبیه لکنا نقول البیت
فی هذا المقام لیس لفظا محضا بل جعلنا علی ان اسم المشبه به مهما فی معناه الحقیقی حتی لا یستقیم
الکلام الا بتقدیر الکاف ویکون تشبیها او فی معنی المشبه کالرجل الشجاع حتی لا یکون استعاره بمعنی
اللفظ المستعمل فی غیر معناه الاصلی ویصح الحمل من غیر تقدیر الکاف فهذا هو المجاز عندی وقد

شهد به الاستعمال فان معنی اسد علیّ مجتری صائل وفی الحروب نعامة جبان صارت فی شعرانی العلا
والطیر اغربه علیه ای باکیه ونعول سوانح فی آل الله وهم اخوتنا فی الدین فان ابن حاکل اذا قلت هذا
اسد حسن الی الشیع ولا ضمیر فی الخبر واذا قلته مشیرا الی الرجل الشجاع ففیه ضمیر مرجوع به لانه مأول بما
من حیث المعنی ولو اسند الی ظاهر لرفعه کقولک رایت رجلا اسدا ابوه قال الشاعر ولیل یقول الناس
فی ظلمائه سواء صحیحات العیون وعورها کان لنا منه بیوتا حصینه مسوحا اعالیها وساجا کسورها
فرفع الاعالی والکسور بمسوح وساج لانهما اقیما مقام السود وقال المرزوقی وصف المسوح الی سیه وساج
الی الشیء بان هذا المجموع ای مجموع الرجل الشجاع قوله والحق ان اسدا مستعمل فی معناه الحقیقی دون المجازی
کما زعم وقد حمل علی زید بناء علی دعوی کونه من افراده الی معنی المعادون قوله فلا یظهر تعدد افراد المشبه
فی بعض النسخ وقع کلمه بعد قبل تعدد افراد المشبه وکانه وقع من الناسخ وعلی تقدیر ثبوته ینبغی ان لا یلتفت
الی ما بعده بل ینبغی علی الضم لفساد المعنی دفعا العمل بالفاعل قوله ثم انه قد یلاحظ الحرف ان
کنفه العمل علی تقدیر استعمال لفظ اسد فی معناه الحقیقی وحواله قد یلاحظ فیه تعلق الظرف مثلا بعلی
باسد علی سبیل التبعیه لمعناه الحقیقی ما یلزمه من الجراه والصوله وغیرهما من المعانی اللازمه لمعناه الحقیقی فیعمل
ای فی اسد فی الظرف باعتبار ذلک المعنی التابع اللازم له قوله وقد یرفع به ای یعمل اسدا عاملا فیه ای کما
یعمل به فی الظرف کما فی قولک رایت اسدا ابوه حتی رفع ابوه بالاسد اما بقصد المشابهه بمعنی رایت رجلا مشابها ابوه
بالاسد بلا ملاحظة التابع اللازم من الجراه والصوله او لاعتبار التابع اللازم بلا ملاحظه المشابهه قوله سواء
جعل تابعا له متعلق باعتبار اللازم دون قصد المشابهه قوله فلا یرد البحث فی الکشف فلا کذبت علی عز ام
فی الوغی بل کان قلبک فی جناحی طائر غشت غزاله خیلا بفوارس ترکت قوادسه کامس الدابر وفی شرح الهمدانی
رحمه الله فی جوانح طائر رجل له وجل اذا کان صافنا فما اخذنه والمعنی ذات حمله او من جا اخیلهم ای
احمق فی الاول اسب لعطا ومعنی قوله قال ابن ریدا له فی شرح الفاضل الطیبی رحمه الله لعل قبل الحجاج اشیا
الخارجی محاربه امراه تسمیه وهرب الحجاج ومن تبعه فقیل له ذلک تعبیرا ای فلا حملت علی هذه المراه فی الوغی
بل کان قلبک فی الوجیب والخفقان کالذی فی جناحی الطیر قوله فی جعلها بحث وحواله لا نزاع انه یوجب اخراجها عن
الاستعاره من غیر تصریح بذکر طرفی التشبیه ومعوانه لا نزاع لاحد فی ان تعدد الاله الکریمه فهم صم لکن مع ذلک
التعدد لیس المستعار له مذکورا فیها لان المستعار له احوال مشاعرهم وحواسهم لا ذواتهم المدلول علیها
بضمیر هم المقدر بدلیل قوله کانت حواسهم سلیمة لکن هذه الصفات فی قوله صم بکم عمی استعاره تبعیه مصرح
بها حیث ذکر المستعار منه مع طی المستعار له فلا ینبغی ان یختلف فی هذه الاستعاره لانه استعیر مصادرها
التی هی الصمم والبکم والعمی اصالة لتلک الاحوال من عدم نفع الحق فیها ثم اشتق تلک الصفات من مصادرها
فاعتبر الاستعاره فیها تبعیه فی هذا الاعتبار خلوص عن عویصة التکلفات فیما ذکروا فلا حاجه الی ما ذ

اليه واختلفوا في انه من قبيل التشبيه او الاستعارة ثم لا خفاء في التفصي عن البحث المذكور اما ان يجاب بان ذلك الصفات

بصفات متعددة في عداد الاسماء فمحط تقديرها ما فيه قول المص الا ان هذا في الصفات وذلك في الاسماء او يجاب

بان قوله ثم صم في قوة قولنا حال اسماعهم الصم بان يرجع الضمير اليهم باعتبار ملاحظة احوالهم كما في اسم الاشارة

وهو ايضا وان كان صفات نفسه فيحمل مستقيم عند لا ... ولا ضرورة ولا ضرورة فيها فان ... صفا

استعارة قطعا فلا ... ذلك الحمل مع ان تقديره اخفاها بان يكون ... الموصوف اختصاصا

والحال انه في قوة الحمل فلا يستقيم الجواب بالوجهين قوله وغاية ما يتكلف الجواب اخرج عن البحث انه لا يخفى

المتكلف وهو ان يقال تشبيه ذوات المنافقين بذوات الا ... لكنه مفرع على تشبيه حالهم بالصم

فالمقصود اليه اثبات هذا النوع من تشبيه الذوات بالذوات لعكسه في ابلغ من تشبيه النوع وهو تشبيه حالهم بالصم

صار بهذا القصد كان المشابهة بين الحالين يعود الى الذات تحمل الاية الكريمة على تشبيه الذوات زيادة للمبالغة

في اثبات الاتفاق كان جواسهم اصيبت بآفة والا اي وان لم يقصد بهذا التكلف الى ذلك المبالغة فمقتضى ظاهر صناعة

البيان الحمل على الاستعارة في الصفات بتقديره المصادر قوله هذا النحو اي الذي قرره المص على التقدير لا غير

وهو ان يراد بهذا ... نوع من الطبع ... علم بالطبع ... اي احد الصنفين في معاني ... وعن ...

الاخرى اي الصفة الاخرى معلومة من تقدير الاولى ... في ... المستعمل بالطبع قوله ... المنافقين اي

بالوجوه الثلاثة ان ... ولا ... الا ... من قبيل التشبيه ... قول العلامة التفتازاني رحمه الله كانه

تمثيل ... كالمتحيرين ... حتى ... الجمع الى حيث ... بمنزلة ... الطبع قوله ... والغيث

في الورد ... الابل ... الزيادة والحمى ان يحصل ذلك في يوم دون يوم

المص ... اي ... الحال ... قوله اصل الكلام اي ... مادة المقصود ان يقال ...

قوله وكما يجب على البليغ في ... مطابقة الكلام لمقتضى المقام ان يفصل ويشبع في موارد التفصيل والاشباع

كما يجب عليه ان يجمل ويوجز في مظان الاجمال والايجاز الا انه عدل عنه قصدا الى المبالغة في ... المقصود

قدم المشبه به وهو الاجمال والايجاز في مظانهما المدلول عليهما بقوله كما يجب على المشبه وهو التفصيل والاشباع

في موارده ... بقوله ... الواجب ... بالواو العاطفة ثم ... السببية بقوله

كذلك ووضع في المشبه مكان يجب عليه لفظ الواجب عليه قصدا الى المبالغة في افادة المقصود فصار لفظ الوجوب

عاملا في المصدر وهو كما يجب ... عليه انه منصوب على المصدرية وما مصدرية وزيد الفاء في كذلك بناء على

ان المشبه به المقدم كانه نزل منزلة الشرط وقيل اذا وجب ذلك اي الاجمال والايجاز في مظانهما على البليغ وجب

عليه التفصيل والاشباع في مواردهما وهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله وكما يجب في موضع المصدر

للواجب عليه وكذلك ... لطول الكلام والفاء زائدة وهذا التكرير والزيادة في هذا التركيب سائغ قوله والحكم

بان ... الواو للاستئناف ... الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله الواو للاستئناف في الكلام الى تمام ... الجاحظ

الواجب

معترض في الكلام كما مر جميع الجمل وما موصوله ولذلك جيء بالفاء في الخبر وهو فكذلك قوله استشهاد معنوي

اي على ما ادعاه من وجوب ... الايجاز والاجمال والتفصيل والاشباع في مقام يناسبه فيميل العرب العلماء

كانت العرب ... فقال ... منها ... فلم ... فقال ... عنها قوله ... الا ... اذا القاه الاساس ومن المجاز

واسعة الماس ... اي ... وهذا الكلام يعد المرمى ... ملاحظ نص على المصدر في الكشف

جمع ملحظ ... وهو ... اي اشارة من طرف الى غيره والاول اظهر وكلامه ...

قوله واما الثاني في قوله ولا النور ولا الحرور ولا الاموات ... اي ... لا يصح ان يعود بعد كل الا

المعطوف اعني يستوي الى ... مجموع ... المتقابلين اي من الظلمات والنور ومن الظل والحرور ومن الاحياء والا

لكل واحد من المتقابلات ... قال العلامة التفتازاني ... لا في ولا الظلمات ولا الظل ... للنفي

مثلها ... زيد ولا عمرو ... ولا النور ولا الحرور ولا الاموات ... اذ لا يستقيم ... وما

يستوي النور قوله ... قصد نفي الاستواء ... كل منهما ... والالف للتاكيد نفي الا

وتكرير ... للتاكيد قوله ... يعني ... البيان ... في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله

ويروى بغير الواو فاذا كان بغير الواو فيكون كالبيان لما مر واذا كان بالواو فهو عطف على ما في ... الكشف

بعض النسخ الاولى ... واضح ... ووجه العطف معنوي كانه قيل ... من التمثيل في التنزيل ... الا

الذي الوجه ... قوله ... واضح ولذا قال الشارح ... ظاهر ولم يعرض العلامة

التفتازاني رحمه الله لهذه الرواية واختار الشارح ... الوجه الثاني لصاحب الكشف ... الوجه الثاني

من ... قوله ... في عبارة المص مفعول الح في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله

موضعه من كلام المص ... مفعول ... اي ... حذف المفعول ... او مفعول فعل

محذوف ... والشارح رحمه الله اختار الوجه الثاني قوله ... كما ذكره الفاضل الطيبي

والمولى الرازي رحمهما الله ثم قال المولى الرازي ... الوجه ... فقط واما ... الوحشي

... صفة ... اذ ... فلا ... فاعل له اي قوله

... والله قال الشارحان واما ... وذكره ... اي ...

جمع كراع ... وهو ... الى الرسغ قوله ... اي ... المشبع ... الصحاح

... في الوجه ... المرأة ... وقطع ... قوله في

الصحاح قال الاصمعي ... في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله ... قول ...

... في الصحاح قال الاصمعي ... من ... الوحش ... وقال ابو عبيد

... واحد ... الشارح ... من المنقول من ...

والحاضر ... الطليم اي ... الكشف وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله

ای غایة الایجاز والاجمال

كلاوله

اي بعض

الخاضر الظليم اذا اكل الربيع فاحمرّ ظنبوباه او اصفرّا ولا يقال ذلك الا للظليم وهو ذكر النعام دون النعامة
وفي شروح الفاضل الطيبي رحمه الله والظليم اذا اكل الربيع احمرّ ساقاه واطراف ريشه وفي شرح احمر ساقاه
المولى رحمه الله لانه اذا اكل الربيع احمرّ ساقاه واطراف ريشه من المسلح على ما هو عليه قوله وهذا علم
ارض بعينها كذا في الكشف قوله وصلة لا له على التسوية موقوف لعلامة التفتازاني رحمه الله ثم قال او المراد
والتعرض في وصف الناقة فتكلف الاول اشارة الى الخبار اي الموضوع في الابيات السابقة قوله اعترض عليه
بانه كان المراد اعترض العلامة التفتازاني رحمه الله فانه قال ما يتعلق بحال المشبه بالاضاءة هو
انتفاعهم واجاب عنه بقوله الا ان المراد بالاضاءة ههنا المتعدي وثمة اللازم واعترض المولى الرازي بان
هذا ينافي ما تقدم من ان المراد بالاضاءة الانتفاع ولا يناسب ما تأخر من قوله وانقطاع انتفاعهم بالاطفاء
النار فان اطفاء النار هو انقطاع الاضاءة فلو كان مشابه الاضاءة اظهار الايمان كان مشابه اطفاء النار
انقطاع اظهار الايمان واجاب عنها بتمهيد مقدمة وهي ان هذا التشبيه تشبيه حال المنافقين بحال المستوقد
لا تشبيه حالهم بحاله كقوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا والمستوقد لا حالات الا استفاد ثم اضاءة
ما حوله ثم انطفاؤها وكذا للمنافقين ثلاث حالات بازاء الاستفادة اظهار الايمان وبازاء الاضاءة الانتفاع
باظهار الايمان وبازاء الانطفاء انقطاع الانتفاع وهذه ثلاث تشبيهات اذا تمهد هذا المقصود
ظهر ان قوله تشبيه المنافقين بالمستوقد نارا المستضيء بها فشبه الاولى بالاولى والثالثة بالثالثة وهو اظهار
الايمان بالاستفادة وهو اول التشبيهات لما سبق منه ان المراد بالاضاءة هو الانتفاع بالكلمة اجراء
على التشبيه فعلم ان مراده بقوله واظهاره الايمان ليس نفس اظهار الايمان بل المراد الانتفاع باظهار
الايمان وهو التشبيه الثاني ويدل عليه ايضا قوله وانقطاع انتفاعهم بالاطفاء النار وهو التشبيه الثالث
والى الكل اشار الشارح رحمه الله بقوله في كلامه الى قوله والحمل على مجرد التوطئة بعيد جدا ثم لما كان
المقصود تشبيه الانتفاع باظهار الايمان بالاضاءة وتشبيه انقطاع الاظهار بالاطفاء لكن قوله
مشابه اظهاره الايمان بالاضاءة لكون الاظهار سببا للانتفاع توطئة للمقصود وفي شرح العلامة
التفتازاني رحمه الله وقيل المراد بالاضاءة سببها الذي هو الاضاءة المعبر بها اي جعل الايمان لا عادة
حصنه وانه حجر بالدخول لو لم يكن للايمان هذه التشبيهات المتكلفة جهة ولا للاضطراب عن
ذلك الى كون التمثيل من جملة التشبيهات المركبة معنى قوله وايضا موضح كونه سببا يعلل ذكره
صاحب الكشف قال لان حقن الاسلام وان كان سبب النجاة لكن لما لابسه على وجه الخداع اوجب الهلاك
كما اوجب الصيب وان كان رحمة هلاك هؤلاء المخصوصين قوله ذكر جماعة من النحاة قال الفاضل الطيبي
روى مجهولا وقال المولى الرازي ههنا معلوما تصحيف المجهول وقال صاحب الكشف يقال سلمه الله ان الرواية
فيه المجهول ومعروف ما في الرواية والباء اسار بقوله وانما يعضهم بالرواية قوله ورغم بعض

الناس اراد به العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال ومنهم من احترز عن ذلك بجعل اللفظ الثاني مبنيا على الفعل المبني
للمفعول اي ما يتمسك به من الشبهة مقابل يعلق الشيطان ملقى الاسلام على ما يعطيه لفظ فيه ولا ادري
والا دراية قوله والجواب اي عن قول الزاعم بقوله بان يعلق الشيطان قبل الاسلام ان الشبهة اذا تمسك بها
لدفع الاسلام كان تعلقها من هذه الجهة ظاهرا فلا حاجة الى التصريح به فلا فوات لبيان تعلق الشيطان بذات
باب الحاديث انه دافع لما ذكره من وجه تأييد الرواية بالبناء للمجهول مدفوع بالحاصل الصحيح قوله وان نكر
الرواية وقد صححها من هو على كعبا سنة في طريقها اي طرق الرواية قوله الفاضل الطيبي رحمه الله وهو يعد في طرق
الرواية حيث يعد بها حيث عليه وقد ان اورد مكوندا على الصحابي طرق رواية الحديث فسلم ان رواية في طرق رواية
تصحيح الكتاب سماع فهم العربية وتحقق الكلام المسموع قوله تعالى كل واحد من الرعد والوعد الى كل افراد
العلامة التفتازاني رحمه الله وقوله وليس الكلام على اللف كما ظن الفاضل الطيبي رحمه الله والمولى الرازي
رحمهما الله حيث قالا هذا على طريق اللف والنشر من غير ترتيب قوله ولذلك اي للاصل ان كل واحد من الوعد على الوعد
سببه تكل من الرعد والبرق لا يستعمل كل منها على حوف وطمع قال في السوال وما الرعد والبرق من دون ابانه ...
يقل وما البرق قوله صح بلفظ منها الى قوله قول العلامة التفتازاني رحمه الله وبالجملة فالمقصود ما ان
مجرد ذكر المثل واراد التشبيه لا ينافي حمل التشبيه على التفريق واما التفصيل فيه من جهة ما فيه من التكلف
في تشبيه المفردات وطي ذكر المشبهات في قوله تعالى المركب من باب قوله هنا قوله وما يقال من ان لفظ المثل في
جانب المشبه دال على المشبهات اجمالا الى هذا ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفي التصريح بلفظ المثل دلالة
على ان ليس ذكر المثل في جانب المشبه اجمال المشبهات حتى لا يكون مطويه وهذا القول مردود بان التشبيه المعرفي
ههنا اي فيما نحن بصدده انما هو بين خصوصيات احوال المنافقين المعلومة فيما سبق من اظهارهم الايمان واسعائهم
واسعاه عنه بسو عمده بين خصوصيات احوال المشبه وهذا اصحاب الصيب المفهومة من العبارات المذكورة
في جانب المشبه به وهي الالفاظ الدالة على احوال المستوقد واحوال اصحاب الصيب فتقدير الكلام ان حالهم فيما علم
سابقا من احوالهم المخصوصة كحال المستوقد اعني احوالهم المخصوصة المذكورة مع المستوقد او كحال ذوي صيب
اعني احوالهم المذكورة المخصوصة مع ذوي صيب فالاشياء المشبه بها مذكورة بخصوصياتها بالفاظ دالة عليها
دون الاحوال المشبهة فانها مطوية قطعا اعتمادا على ما سبق ذكره قوله فان قيل ان المنافقين يحيى به القلوب
الى هذا السوال والجواب ما ذكره العلامة التفتازاني حيث قال فان قلت فحينئذ يكون المنافقون ذوي دين الاسلام
يحيى به القلوب كصيب يحمل على الوعد والانواع اللاحقة بالكفار قلت نعم لكن لا على معنى اتصافهم واتبا له ... امثالهم
بل على معنى انهم مكلفون به مشاهدون اياه ملتبسون بظاهره مضيعون ما فيه من كمال العموم بالمسلك
المطر قوله فهو كالحلاوة نقل عن الفخر رحمه الله المؤمن الصالح اي المعبر عنه بقوله والذين امنوا وعملوا
الصالحات كالبصير وارادته بعدم المساواة بين الكافر الذي هو كالاعمى والمؤمن الذي هو كالبصير وذكر المشبه

والمشبه به وفي قول امرئ القيس نشر على رتبه والاول اي جريان النشر على خلاف اللف اذا لم يكن مشوشا احسن لانه
ادل على جهة من يرد السامع بان يرد كلامه الى ما هو له قوله والفرق بينهما من جهة ان الحاصل كلام العلامة
التفتازاني رحمه الله وهو قوله فقد يطوى في التشبيه ذكر المشبه كما يطوى في الاستعارة بحيث لا يكون في حكم المذكور
ولا يحتاج الى تقديره في تمام الكلام الا انه في التشبيه يكون مفهوما مرادا وفي الاستعارة منسيا غير مراد وحينئذ [ف]
المفهوم انه اسم المشبه به في الاستعارة يكون مستعملا في معنى المشبه مرادا به ذلك بحيث لو اقيم مقامه اسم المشبه استقام
الكلام وفي التشبيه يكون مستعملا في معناه الحقيقي مرادا به ذلك في هذه الانه لو قلنا ظلم كمثل ذوي دين
حتى يتعلق به شيئا وفيه وعدد وعد لم يكن له معنى وكذا في قوله وما يستوي البحران الا انه لان في قوله هذا
عذب فرات سائغ شرابه الى قوله ويرى الفلك فيه مواخر دلالة قاطعة على ان المراد بهما معناهما الحقيقي فيكون تشبيها
اي لا يستوي الاسلام والكفر اللذان هما كالبحرين الموصوفين قوله ومن جعله اي قوله وما يستوي البحران
الا انه من قبيل الاستعارة الجاري العالم الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال بخلافه في قوله وما يستوي البحران وقوله
رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل فان المراد بالاول الكافر والمؤمن وما في البادي وشركاء الا [الكافر م]
والمؤمن بتوحده بالله واحد فشبه الكافر مع آلهته بعبد اشترك فيه شركاء بينهم اختلاف كل واحد منهم يدعي
عبوديته ويريد ان يستوفي له ما يحذفه فذاك يامره وهذا ينهاه فهو متحير لا يدري رضا ايهم يتوخى في خدمته [المؤمن]
مع توحده بعبد قد سلم لمالك واحد فهو معتوق للا وحد من الحيرة معتمد على مولاه فما يعطيه ويامره فهو
بمجمع القلب فلا يتعدى الا ما ان سوى القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة والصارف فيهما سياق الكلام [بقوله م]
فكانما المستعار تعرف الى مثال اصحاب الطيبي رحمه الله والى رد هذا اشار العلامة التفتازاني رحمه الله ورد [illegible]
هذا البيان على بعض الاذكياء قد ينبو الى ان الاشبه حمل الكل على الاستعارة ولا ادري كيف يتصدى امثال هؤلاء
لشرح مثل هذا الكتاب قوله ويظهر منه اي من قوله والصحيح الذي عليه علماء البيان وارادة [illegible] الحصر
متقدم عليه ان التفريق اي تشبيه التفريق الذي ذكره في التمثيل احتمال العطف ربما يذهب اليه اهل الظاهر من
النحاة لا انه معتد به عند ارباب البلاغة واليه اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله ولا يجب ان ما اعتبر
من تشبيه المفردات على الوجوه المختلفة بان يحتمل اللفظ او حكايته لكلام الغير قوله وذلك لانه يحصل الى هذا
مع قول العلامة التفتازاني رحمه الله فان قلت لم كان هذا هو القول الفحل والمذهب الجزل قلت لانه يحصل في
النفس من هيئة المركبات ما لا يحصل من تصور المفردات وان شئت فتامل حال من اخذتهم السماء بانسكاب المطر الهاطل
مع تكاثف ظلمة الليل والسحاب وتواتر الرعد القاصف والبرق الخاطف والصاعقة المحرقة وليس في ايديهم ذلك اضطرا
[ما المطر والرعد والوعيد] والوعيد خوف الهلاك امر لكل من تشبيه البعث بالمطر والتشبيه بالرعد والبرق قوله ولعبد القاهر الى قال الشيخ عبد القاهر
في قول القائل وكان اجرام النجوم لوامعا درر نثرن على بساط ازرق لو قلت كان النجوم درر وكان السماء
بساط ازرق كان التشبيه مقبولا لكن اين هو من التشبيه الذي يريك الهيئة التي تملأ النواظر عجبا وتستوقف

العقول

العقول وتستنطق القلوب بذكر اسم الله من طلوع النجوم مؤتلفة متفرقة في اديم السماء وهي زرقاء زرقتها الصافية بحسب
الرؤية والنجوم تتلألأ وتبرق في اثناء تلك الزرقة ومن لك بهذه الصورة اذا جعلت التشبيه مفردا قوله واما في لفظ
المثل بمعنى النبأ من المركب الى ان قال صاحب الكشاف رحمه الله في لفظ المثل النبأ عن المركب لانه بمعناه القصة التي هي في الفوائد كالمثل
وقد ميز من المفصل احسن التمييز قوله ما كيد للصلة في شرح العلامة التفتازاني بدل من الصلة او تقرير للخبر الاول عطف على [عطف على]
خبر اخر ولم يتعرض له العلامة التفتازاني رحمه الله قوله الا ترى الى تنوير لقوله او نحوه قوله وان كان وجه فيهما اي في
التشبيه التمثيلي والاستعارة جماعة من المتقين الى هذه الصناعة الى غير السكاكي والعلامة التفتازاني رحمهما الله وقد سلف
في الكلام ويمكن انه يقال يسمى ما يشبه المركب التمثيلي تمثيلا اذا فرض ان لفظا واحدا وضع لمعنى مركب فذلك لفظ مركب كمفهوم
الخبر والقضية مثلا ولو لاحظه ذلك المعنى وشبه بمعنى اخر مثله ايا ما كان وما لا غرض اصطلاحا ويسمى اذا لوحظ كل واحد
[باعتبار تلك الهيئة]
من تلك الاسماء قصدا وضم الى اخر بحيث يتبع على مجموعها بملاحظة واحدة اولا وما الى اهم الى علته قول العلامة [وهكذا اليه ان يحصل منه [illegible]]
التفتازاني رحمه الله وفي التصريح بلفظ دلالة على ان ليس ذكر المثل في حال التشبيه احتمال التشبيه بحيث لا يكون
مطلوبا ولا احتمال في الاصطلاح قوله وجعل حالا من فاعل يحمل الى الله وهذا ذهب العلامة التفتازاني واختار
الهداية رحمهما الله وهذا مبني على ان الواو في يتساوى للحال لمجيء مع وهو حال من فاعل يحمل وهو يسقط ما
ذكره قوله ولا يقال في الكلام انحصار بحذف اداته الى هو قول العالم الفاضل الطيبي رحمه الله وفيه انكار بحذف اداة [السابع م]
في احد المفصلين اي اما ان يراد تشبيه المركب بالمركب فهو المرام واما ان يراد تشبيه المفرد بالمفرد فلا قوله فمثل
ذلك التشبيه المتقدم يرد انه اي مثل ذلك التشبيه في قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة الاية وقوله واضرب لهم
مثل الحياة الدنيا الاية تشبيه حال المنافقين في دعوتهم في ضلالتهم من الحيرة والدهشة حسب [illegible]
الامر عليهم بمن طفئت ناره وذلك في ذكر الاشارة الى التشبيه السابق بعد اعتبار المركب في التشبيه الاخر اي لقوله فهم
كمثل الذي استوقد الاية كما هو المذهب الجزل وذلك للاخر في ذكر الاشارة الى التشبيه الاول في لدا ما [illegible]
من طفئت ناره من اخذته السماء الى كذا قرره العلامة التفتازاني رحمه الله ايضا قوله وتغييره لان المعدود
المقابل يعلل للغرض والاعتبار اي لما ذكرنا قوله تقديره تفرضه وتعتبره لان المعدود المقابل للملفوظ هو
المضاف لا حذفه ولولا ذلك الغرض والاعتبار لا يستقيم قوله من حذف المضاف فلا يستقيم قول العلامة التفتازاني
رحمه الله الا ان المعدود المقابل للملفوظ هو المضاف لا حذف المضاف في مثل [illegible]
المحذوف لكن قدم الضمير على الموصوف اضيف اليه فكونه من قبيل جرد قطيفة قوله ظاهر من تقدير كمثل
ذوي صيب الى يريد ان قوله مثل [illegible] الظاهر ان الضمير راجع الى كمثل ذوي صيب والجواب لا نظر [illegible]
بقوله لو لا طلب الراجع في قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم ما يرجع اليه لا يصح الا بتقدير ذوي ليرجع ضمير يجعلون اليه
ذوي بتقدير مثل والمطلوب بالسؤال تقدير كمثل ذوي صيب لا يطلبه الضمير الراجع واما تقدير مثل فلمس الطلب
الواجب بل لان المقصود تشبيه صفة المنافقين بصفة ذوي الصيب فعلى هذا مثل ادعى بما دامه هذا المعنى واشد ملائمة

مع المعطوف عليه وهو كمثل الذي استوقد نارا كذا اشير ملاحظة المعطوف في هو حيلهم اذ فيها لفظ المثل مذكور
وان صح ان يقال اذ يكون في صيب لكن نعول بحذفه الملائمة ويمكن ان يقال المقصود من الجواب هو انما لا اعتداد بالمركب ما
افرده في المعطوف ولولا طلب الراجح ما يوضح الدليل لما قدرت في ان هاهنا مدفع الاشكال قوله وهم من جعل صدره
تقدير المثل اهو اسما الى قوله صاحب الكشف قال وتحريره ان تقدير مثل لا بد منه للعطف السابق فلم يعتد اذ ذوي
لا تستقيم اضافة المثل الا الى المشبه سوقها الى ذلك هذا وان امكن اضافة القصة الى كل من الاجزاء التي لها مدخل
فيها لكن الاضافة الى احدهما حقيقة والى الكل مجازية وقد نص المحقق قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة على انه لا بد من حذف مضاف اي مثل نفقتهم او كمثل باذر حبة قوله ورد عليه الى ورد
عليه العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وفيه نظر لان كلام المصنف صريح في انه لا يجب تقدير المضاف سوى
… تقديرها وانما احتاج في الاشتراك الى تقدير المضاف لانه قد صح في جانبي المشبه والمشبه به ملاحظة مثل
الحال ذا الصيغ فلا بد من اضافته الى ما يعنيهم فيه ان يقال … حال هذا كحال ذاك … قوله وهو
ما رد كل الحصر يعني الحصر اضافي لا حقيقي قوله او المعنى ان … بل … قال العلامة التفتازاني رحمه
هذا الوجه احسن وهذا سلوك تحقيقه اي في تقرير قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم الاية قوله وانما كان …
هذا المعنى في الكشف واما جعله مثالا لا يشبه الناس بالامثال لا يستقيم في الظاهر ولا … اذ خاذاه فقد
يصح ان يكون شبيها … بل شبه وجودهم في الدنيا وسرعة الزوال اللاحقة لهم وتركهم اوديتهم وانديتهم خلا
خاوية بحلول اهل الدنيا فيها ودخل … وتركهم اياها قواء خالية قوله وعند اي عند …
العلامة التفتازاني رحمه الله وعند الاطراف لسبب لما فيها من جمع الفعل ولا يجوز ان يكون خبر الله لامتناع الاحتلاف
الزمان عن غير الحدث في الجملتان حال عن المدثار على الاجتماع لا الافتراق قوله ذلك لا عدم على ان او حقيقة في
اصلها للتساوي في الشك في شرح العلامة التفتازاني اي الشك في النسبة المتعلقة بها حرف في هذا على ما
اشتهر فيما بينهم ان او كلمة شك الا ان المحققين انها لاحد الامرين في الشك هو التساوي الى الفهم من اطلاقه في
الخبر مثل جاءني زيد او عمرو وان كان يحتمل التشكيك والابهام على السامع او المبالغة في تحقيقه كقوله تعالى
وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب في الكشف واما في هذا الكتاب فلما راى شيوع استعمالها في الشك
اكثر حكم بانها حقيقة فيه ثم حكم بالتجوز في باقي المعاني وهذا وجه حسن ايضا قوله وذكر في المفصل
ان كلمة او لاحد الامرين مطلقا الى قال المولى الهروي رحمه الله وفي المفصل ان او لاحد الامرين على التعين
والشك والاباحة والتخيير بحسب خصوصية الكلام ان كان خبرا فيفيد الشك وان كان امرا فاذا لاباحة ان لم يمنع الجمع
والتخيير ان منع وقال شارحه لا يلزم من الخبر ان يكون المتكلم شاكا بل يجوز ان يبهم على السامع لغرض …
العالم في تعيينه وحث للسامع على طلبه او المبالغة في تحقيقه كقوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو
اقرب وقوله فهي كالحجارة او اشد قسوة قوله فما اختاره في الكشاف مبني على … الشك فيها في الخبر

اختاره

اشارة الى التوفيق بين كلامه هاهنا وفي المفصل في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله وجه التوفيق بين كلامي
المصنف في الكشاف والمفصل ان او في اصل اللغة موضوعة لتساوي شيئين في الشك ثم تطرق لتساوي احد شيئين
في التخيير او الاباحة لعلاقة تعلق الحكم باحد المذكورين كما استعار الاسد للشجاع لعلاقة الجراءة ومنها
ان يحمل على عموم المجاز لتعلق الحكم باحد المذكورين كما يستعار الاسد للشجاع لعلاقة الجراءة فقال انها
للخبر فانها للشك وفي الامر للتخيير والاباحة دل على الاول وروده في الكشاف وعلى الثاني وروده في المفصل قوله
وذهب بعضهم الى انها كلمة او فيها على بابها الى اخره قال صاحب الفوائد حين قال الوجه ان يقال او لتعليق
الحكم باحد المذكورين فيها عدا او العادية المؤدية … بحسب المركب الذي هي فيه فان وقعت في الخبر
يعلق الحكم باحدهما وهو غير معين … يمكن ان يقع الشك فيه وان وقعت في الطلب لم يمكن وقوع الشك بل افاد
التخيير والاباحة والحاصل انها تعلق الحكم باحدهما وذلك غير مانع لتعلق الحكم بكل واحد منهما بطريق … اللزوم
الاستعارة وهي في المواضع كلها على معنى ما قال الفاضل الطيبي رحمه الله حاصل تقريره ان او حقيقة في القدر
المشترك بين الشك والتخيير والاباحة وهو تعليق الحكم باحد الامرين وقال الحديثي ان الثلاثة اعني الشك والابهام
قائم على احد الشيئين لا غير واما الشك والتخيير والاباحة وغيرها فانها من صفات الكلام الذي يقع فيه
انها مجاز قال ابن الحاجب في شرح المفصل انما قال اي المصنف رحمه الله تعالى في او وانما ابهما للشك بلفظ يعني
منها على ان ذلك ليس بلازم اذ قد يكون المتكلم غير شاك بل يكون مبهما اماح الامر فقال للتخيير والاباحة
على وضعها لاثبات الحكم لاحد الامرين الا انه ان حصل قرينة يفهم معها ان الامر غير حاجر عن الاخر مثل
قولك جالس الحسن او ابن سيرين سمي اباحة والا سمي تخييرا وهو لاحد الامرين في الموضعين وانما
علم في تجويز الامر عن الجمع … باحد من امر خارج … النهي نحو قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا وجاء
التعميم من جهة النفي الداخل على معنى النهي لان المعنى قبل وجود النهي على ما يأتي بصيغة المعنى ولا تطع واحدا
منهما فلا يحصل الانتهاء عن احدهما حتى ينتهى عنهما مطلقا وروى ان المصنف كتب في بعض الحواشي يقول كل خبزا
او لحما كان كل واحد منهما فاذا نهى عنه دل على لا تأكل خبزا او لحما فكانك قلت لا تأكل شيئا منهما قوله
وقيل بمعنى الواو في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وذهب الظاهر كون الكل انها بمعنى الواو واما مع
اذا اعتبر عطف الشيء على الشيء لا الشيء على الشيء قوله ويرده ما ذكره في سورة الانسان الى قوله اما
قال في الكشف والذي ذكره من ان الانسان اي الكشاف … على حقيقتها وان معنى اما … النص سورة
وهي المسمى بمفهوم الموافقة وهو ايضا معنى حسن واظهر مما ذكره هاهنا قال لا استواء المجرد عن الشك
قال لا استواء المجرد عن الشك الذي جاز ان يكون في كل واحد منهم بشرط انتفاء الاخر ان يكون المعنى
النهي عن الجمع قوله شبه اخلاقهما اي الحوت بريح الصبا قال ريح الصبا تهب من جانب المشرق
والحوت منه يكون جرم يكون من … يكون متوجه المشرق قوله وقد ذكر في شرح الفاضل

الطيبي رحمه الله رويناه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث طويل هل تدرون ما فوقكم قالوا الله ورسوله
اعلم قال انها الرقيع سقف محفوظ وموج مكفوف قوله اوه كلمة توجع في الصحاح اوه من كذا ساكنة الواو انما
هو توجع قال الشاعر فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها ومن بعد ارض بيننا وسماء وربما قلبوا الواو الفا فقالوا آه من كذا وربما
شددوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء فقالوا اوه من كذا وربما حذفوا مع التشديد الهاء فقالوا او من كذا بلا مد حذفوا
وبعضهم يقول آوه بالمد والتشديد وفتح الواو ساكنة الهاء لتطويل الصوت بالشكاية وربما ادخلوا فيه التاء
فقالوا اوتاه يمد ولا يمد قد يستعمل مع اللام ومن ايضا لما في الكشف وشرح العلامة التفتازاني ومافي الصحاح ومنه
تعلم ان ما ذكر في بعض الشروح من ذكرها مع الباء وقع من الكاتب قوله من قطعة ارض ومن قطعة سماء قائل بكل القطعة
الارض اي التي كانت يسكن فيها الجنة فذكرهما اي بقوله ارض وسماء دلالة بالتنكير للافراد على ان المراد بهما قطعة
ارض وقطعة سماء اذ لا يتصور سيرهما بعد جميع السماء والارض وفي الكشف واراد من السماء طائفة منها تحلل
منها والام لكن بقوله ومن بعد سماء معنى قوله ولا مانع اطلاقها الى بيان العادة تعريف السماء لافادة
العموم على الاستغراق مطبق آخذ ما فاق السماء وفي الكشف هذا ان جعل الصيب بمعنى السحاب ظاهر وان
جعل بمعنى المطر فوصفه بالتطبيق باعتبار انه كان في جميع اجزاء السحاب واذا كان مطبقا لزم لا محالة
تطبيق المطر ضمنا قوله لما كان في صيب مبالغات من جهة التركيب هذا محصل ما ذكره العلامة التفتازاني
رحمه الله من قوله مع الحمل لما كان في صيب مبالغات من جهة المادة الاولى لان الصاد من المستعلية والياء
مشددة والباء من الشديدة ومن جهة المادة الثانية لان الصوب فرط الانسكاب والوقوع وفي
جهة الصورة لان فيعلا صفة مشبهة دالة على الثبوت ومن جهة العارض لان التنكير للتعظيم والتهويل نوع
فيه من جهة المجاور ايضا حيث اقترن بقوله من السماء دالة على انها مطبقة لا يخص سماء دون سماء قوله
مؤيدا له فذا ادمج اي ادخل في ذكر السماء نكتة اخرى الى وجه قال العلامة التفتازاني رحمه الله للاشعار
على انه من السماء او البحر من غير قول احد بان البعض من هذا والبعض من ذاك وفي شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله قال الامام من الناس من قال المطر انما يحصل من ارتفاع البخار الرطبة من الارض الى الهواء فينعقد
هناك من شدة برد الهواء ثم ينزل مرة اخرى والله تعالى ابطل ذلك المذهب ههنا بان بين انه ذلك الصيب
نزل من السماء وكذلك بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا وبقوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد قوله
اي يجوز ذلك بالاتفاق في شرح المولى الرازي رحمه الله انما قال على الاتفاق لانك لو جعلت ابتداء فيه ظلمات اختلف
فيه سيبويه والاخفش فعند سيبويه رفعه بالابتداء وفيه خبر مقدم وعند الاخفش رفعه بالفاعلية وذلك
لان سيبويه يشترط في عمل الظرف ان يعتمد على مبتدأ او موصوف او ذي حال او حرف نفي او استفهام كما
في عمل اسم الفاعل والاخفش لا يشترط الاعتماد فاذا اعتمد على احد الخمسة كما في الآية اتفقا على انه
مرفوع بالفاعلية وفي الكشف الى انه يصلح له بالاتفاق لانه معتمد لانه نعت لهذا الوجه خاصة لا ابهام

ق
عليه فان جعل الظرف خبرا مقدما فالابتداء عنده والاساس بقوله اي يجوز ذلك بالاتفاق الا انه يبحث قوله
انتفض منه الرعدة في الصحاح نفض الثوب والشجر ينفضه نفضا اذا حركه لينتفض قوله اي يشتق
من الارتعاد فيه رد على الفاضل الطيبي رحمه الله في قوله لم يرد ان اصله منه لان اصله من الرعدة بل اراد ان
فيه معنى الاضطراب والحركة ويؤيده ما قاله العلامة التفتازاني ولو قال من الرعدة لكان انسب الا انه لا يناسب
جعل المجرد من المزيد كالوجه من المواجهة قصدا الى الحاق الاخفى بالاعرف في ذلك المعنى الذي يناسب القطان
فيه قوله وصل كله من هذه اتصاله اي لانه صلة للاشتقاق لئلا يلزم المحذور ويحتاج الى الاعتذار عنه
وكذا التي اي في قوله من نزول التي لئلا يلزم اشتقاق الاسم من الفعل على خلاف مذهب البصرية قوله وكلمة من التي
اذا شرطية جزاؤها فظلما في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله فاذا كان جواب لما وفظلما بجمعه بدل منه
وكلمة اذا في ظرفه فالتقدير اما ظلمات السحاب فهي حاصلة اذا كان السحاب اسحم فيكون فظلمات بجمعه بدلا فظلما
فاعل وكذا الحكم المنفصل قوله حال من ظلمه نظرا الى المعنى المستفاد من كلمة اما لانه فعل اذا كان كذا
تقتضيه ظلمات فيتضمنه الظلمات ظلمة بالله في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله ومضمومه حال من ظلمتا لما في اما من
معنى الفعل قوله واما ما نقل في ظلمة الليل بان دراج ظلمة الليل انضاح السحاب لانها ليست في السحاب بل بالعكس اي
السحاب في ظلمة الليل قال المولى الرازي رحمه الله لما ورد ظلمات بصيغة الجمع واقل الجمع ثلاثة حمل على ثلاث ظلمات
سواء كان ظلمات السحاب او المطر اما ظلمات السحاب فاحدها ظلمة سواد السحاب والثانية ظلمة تطبيقه لاحوال
المراد بالصيب السحاب الاسحم المطبق وتسمية ان الظلمات في السحاب والثالثة ظلمة الليل وهي ليست في السحاب
بل السحاب في ظلمة الليل الا انها كانت مع ظلمتي سحمته وتطبيقه ونماس السحاب فكانها فيه ايضا او ما تغليبا اي للاكثر
على الاقل واما استعارة لكلمة في للملابسة التي تشمل الكل ولهذا اي لاجل هذا الاعتبار قال في المطر
اذا كان الصيب بمعنى المطر مع ظلمة الليل في ان المولى الرازي رحمه الله واما ظلمات المطر فاحدها ظلمة
تكاثفه وتتابعه والاخرى اظلال الغمام واظلال الغمام ليس في المطر لكن لما كان مع تكاثف المطر وكانت
المطر في ظلمة المطر كما ان ظلمة الليل لما كان مع تكاثف المطر فهي بمضافه قوله احاطت بانها لما كانا في محل
متصل به اي بالمطر هو اي ذلك المحل اعلاه اي المطر ومصبه اي محل انصبابه اعني اي بالمحل السحاب
بناء اي بناء على استعارة كلمة في التي هي موضوعة لملابسة الظرفية للملابسة الاتصال والمجاورة المشبهة
بملابسة الظرفية بجامع الملابسة المخصصة تشمل الملابستين كما شبهت بها اي بملابسة الظرفية ملابسة
الشخص باعتبار كونه في حيز من البلد يشغله جرم الشبيه بالملابسة الظرفية وفي الكشف يريد ان
استعمال في يكفي فيه ملابسة فان الظرفية الحقيقية اعني كون الشيء مكانا للآخر لا يراد اصلا في السحاب فانهما
عرضان والمكان من خواص الاجسام واما نقل الى العرض بواسطة عروضه اللهم الا ان يعتبر باستعارة
وهذا كما يقال في فلان العلم والتقى واذا كان كذلك فلا فرق ان يقال الرعد في السحاب او في المطر

الذي لم ينفصل بعد عن السحاب لوجود الملابسة بينهما نعم ان كان الرعد في السحاب او في المطر صوب السحاب كان علاقة المجاورة
فيه اولى وكذلك البرق ان كان مشتملة واجاب عنه العلامة التفتازاني رحمه الله بان حمل الظرفية اليه بعد ما كان له
في اعم من ان يكون على وجه التمكن في المكان كالجسم في الحيز او على وجه الحلول في المحل كالعرض في الموضوع او على
وجه الاختصاص بالزمان كالضرب في وقت كذا وظلمة السحمة والتطبيق حاصلة في السحاب حقيقة بخلاف ظلمة الليل
وكذا على الجسم الذي يقوم به صوت الرعد وبريق البرق حاصل في حقيقة السحاب الى المطر فيهما احتاج الى
العادل قوله وقيل اراد بالمطر كما نزل من اسفل السحاب نزل من اعلاه الخ كان اشارة الى صاحب الكشف
حيث قال فوصفه اي المطر بالتطبيق باعتبار انه كان في جميع اجزاء السحاب واذا كان اي السحاب مطبقا الخ
لانه يطبق المطر [illegible] كالسحاب شامل للفضاء الذي فيه الغيم فيهما اي اسفل السحاب الذي هو المصب
واعلاه [illegible] المطر [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] المطر وعلى هذا [illegible] للرعد والبرق في السبب الاول
موافقة لما قرره العلامة التفتازاني رحمه الله من قوله ومنهم من ذهب الى هذا وزعم ان الاعلى والمصب جزء من المطر
وليس بذلك [illegible] قوله والاول اقرب الى المثال اعتبار عنه في الجملة وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله هو من اطلاق
احد المتجاورين على الآخر والمصير في الاستشهاد بالبلد المجاورة لانه من اطلاق الكل على البعض ورده العلامة
التفتازاني رحمه الله بقوله ومنهم من جعله من اطلاق احد المتجاورين على الآخر وهما الى ان الاعلى والمصب سحاب
والتمثيل بقولهم [illegible] البلد لمجرد التلبس والمجاورة ورده بانه يكون المعنى ان في السحاب رعدا وبرقا الا
المطر على ما هو المطلوب [illegible] اي القول بان [illegible] المراد اقرب الى المثال [illegible] البحري ما عادها
لان [illegible] عادها [illegible] والاول اي التوجيه الاول المبني على استعارة كلمة في لملابسة شبيه
بملابسة الظرفية اقرب الى عبارة الكتاب اي عبارة الكشاف حيث قال اذا كانا في اعلاه ومصبه وملتبس
في الجملة قوله العارض السحاب يعرض في الجو في الصحاح العارض السحاب يعرض في الافق وبه اخذ العلامة
التفتازاني رحمه الله والجو ما بين السماء والارض قوله استعار التلفع بالبرود لكائنة كذا في الكشف قال
تلفعه بالبرود عبارة عن كائنة ولهذا عقبه بحديث الاشتمال الذي هو من عادة المترف المتنعم
تلفع البرود والبرود جمع برد بالضم قوله وقيل شبه الخ هو ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله
شبه السحاب لكائنة [illegible] ببرود [illegible] البرود [illegible] والتلفع والاشتمال ترشيحا قوله عطف على
اخذا اي الاخذ بالتلفع [illegible] اي عطف على
ولكن قول البحتري قوله [illegible] المعنى المصدري [illegible] الصوت المسموع والبارقة
المبصرة ومنها من الاعيان [illegible] المعنى المصدري [illegible] من قبيل الاعراض [illegible] المعنى
الدائم [illegible] الرعد [illegible] الصوت [illegible] اي الاعراض [illegible] ان كان ضوءا لامعا
بالسحاب الذي هو العرض [illegible]

وصح بالكسر وقال العلامة التفتازاني رحمه الله والحديان بلفظ التثنية احسن طباقا لقوله العفان قوله والاعاج
والابراق من ارعدت السماء الخ كذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله اي ما خوذ منه لكونه مطابقا للمقام لان
ارعد القوم وابرقوا اذا اصابهم رعد وبرق لبعده عن المقام وعن قوله رعدت السماء رعدا قوله هو من
قصيدة مطلعها الخ القصيدة لحسان بن ثابت يمدح بها ازمان كانت [illegible] والمؤانسة مع الملوك
الغساسنة متصلة وانه ممن عاشر الملوك وعاشروه [illegible] وفي شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله [illegible] كريمة اخيار
ثم الانوف من الطراز الاول يغشون حتى ما تهر كلابهم لا يسألون عن السواد المقبل [illegible]
[illegible] يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل
من ورد البريص في الكشف [illegible] جلق بكسر الجيم وتشديد اللام موضع بدمشق يروى نهر دمشق في
شرح الفاضل الطيبي رحمه الله تعالى اي دمشق [illegible] موضع فيه انهار كثيرة [illegible]
[illegible] الكشف [illegible]
[illegible] الكشف [illegible] الخالص [illegible]
احد من هذا التركيب [illegible]
واي [illegible] الطراز الاول [illegible]
فلان وطرزه وطريقته في عمله وهذا الكلام الحسن من طرازه وهو من الطراز الاول وقوله اي
يسقون من ورد البريص نازلا عليهم اي [illegible] ذكر المفعول معنى النزول وفيه صرح العلامة
التفتازاني رحمه الله قال [illegible] ذكر المفعول معنى النزول كأنه قال ورد البريص نازلا عليهم ضيفا لهم
والا فالاستعمال ورد الماء [illegible] ورد البلد حضره [illegible] بالرحيق المصاحبة
قوله لا يطابق هذا السؤال الخ محصول كلام العلامة التفتازاني [illegible] لفظه من الصواعق
يأبى كون الكلام جوابا للسؤال عن حالهم مع الرعد فليتأمل الصاعقة قصفة رعد اي شدة صوته ينزل معها
قطعة من نار كأنه قيل يجعلون اصابعهم في آذانهم من اجل شدة الرعد اي شدة صوته واستماع شقه
من انارها قوله والعيمة شدة شهوة اللبن [illegible] الى اللبن اي اشتهاه
من في امثال ذلك [illegible] على سبيل العلية اي [illegible] ما بعدها [illegible] على الفعل الذي قبلها
قال العلامة التفتازاني رحمه الله وذلك ان من ههنا بمعنى [illegible] اللام في المفعول له وقد يكون اي ما بعد اللام
غاية [illegible] حصوله وقد يكون باعثا يتقدم وجوده وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال صاحب [illegible]
عن العيمة اي بعده عنها وجاوزه حكمها الى الري [illegible] من جهة العيمة قوله
بخلاف اللام [illegible] بين اللام ومن الابتدائية على سبيل العلية بان اللام وحدها يستعمل في كل منهما

وجمعه

القول

أي الأمر الباعث أي الغرض المطلوب منه بخلاف ما لا ابتداء له فإنه لا يكون عرضا مطلوبا منه بل يكون أمرا ما عينا إلا إذا
صرح بما يدل على التعليل ظاهرا نحو ضربته من أجل التأديب قوله فإن أراد نصفه طولا أي من رأسه إلى أصله هذا كل أي
احراقها عقيب السقوط دفعة يدل على شدة حدتها وثم للاستبعاد أي استبعاد النجو بعد لا للتراخي والمراد
بالعقد جلد النخلة لا بمعنى القامة والألم سوق فيه لا وإن الماء قوله على الشيء أي شدة حدتها في
شرح الهداية رحمه الله قال المص رحمه الله تداعوا لي لنله صاعقة وقوله فاحرق شجرة من احدها قال وكنا
تدا لطفنا السراج واضطجعنا فلما طرت الصاعقة استوجمه فابتهتا فإذا السراج مسرج قوله وثم طفت
عطف على سقط أي على كلا الوجهين يدل عليه قول العلامة التفتازاني رحمه الله وثم طفت عطف لا على الوجه على سقط
الذي من الترديد كما توهم ظاهر عبارته ولو قدمه على الترديد قال ثم طفت عطف على سقط ثم للاستبعاد
فإن أراد الخ لكان أولى قوله أي غشيا عليه غشيه كالموت كذا في المصح سورة الأعراف وفي الكشف
أول فاعترته صعقة الهلاك على سبيل الاستعارة وهو الظاهر لقوله فلما أفاق وإشارة للمبالغة ولأنه كان
من آثار الصاعقة والاستشهاد به هنا للدلالة على أن صعق الهلاك ملاحظ فيه كيف ما دار فلذلك هو أي
لأجل اعتبار صعق الهلاك فيه على سبيل الاستعارة فصله بقوله وخر وفي الصحاح صعق الرجل صعقة وتصعاقا صعق الرجل صعقة وتصعاقا
أي غشي عليه وفي سورة الأعراف قال المص وصعق من باب فعلته ففعل بمعنى صعقته فصعق أي يكون صعق
بكسر العين مطاوعا لصعق بفتح العين قوله أي متساويان أي صعق وصقع متساويان في بعض الاستعمال
[illegible] والقياء عليه بمعنى أنه بني على كل منهما كثير من الأمثلة وشيوع أن لم يسا وما عدا قوله تعالى صعقه
على رأسه وصقع رأسه يريد أنه متعد بنفسه لكن يتعدى إلى الرأس بنفسه تارة وبواسطة أخرى أي ضرب
صوقعته وهي موضع البياض في وسط الرأس قوله على رأسه مبالغة الخ في الكشف وزيادة على رأسه مبالغة
يريد أنه أي الضرب على الرأس من صقع لكن زيد على رأسه مبالغة يريد أن ما في الكشف من قوله وزيادة على رأسه مبالغة
مبالغة في الإيضاح من باب [illegible] فظن في سمك دخه ونظائره كثيرة وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله
ضربه ببطن كفه وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله الراغب الصاعقة والصاقعة متقاربان وهما الهدة الكبيرة
إلا أن الصقع يقال في الأجسام الأرضية والصعق في الأجسام العلوية وقال بعض أهل اللغة الصاعقة
ثلاثة أوجه الموت كقوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الأرض والعذاب كقوله تعالى أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد
وثمود والنار كقوله تعالى ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء فيولد من الصاعقة فإن الصاعقة هي الصوت الشديد
من الجو ثم يكون منه نار فقط أو عذاب أو موت وهي في ذاتها شيء واحد وهذه الأشياء تأثيرات منها قوله بمعنى الصاعقة
في أصلها إما صفة الخ هذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله وكون الصاعقة صفة للقصف أو للرعد أو مصدرا
هو بحسب الأصل وإلا فهو اسم لما ذكر أي للقصف الرعد وعلى كل تقدير لا يتعدد في جمعها على صواعق قوله وكلاهما
أي من الصواعق حذر الموت ياتي على المفعول له قوله أي أسرى أي أسرهما التبع الصلاة واعتبر

لوم

لوم المحتاج إليه لأن الكريم إذا فرط منه شيء ندم على فعله ومنعه كرمه أن يعود إليه مثله كذا في شرح الفاضل
الطيبي رحمه الله قوله وبعده أي بأمه في الكشف هو حاتم الطائي وجده وعوراء قد أعرضت عنها فلم يضرها وذي
أود قومته فتقوما وبعده ولا أخذل المولى وإن كان خاذلا ولا أشتم ابن العم إن كان مفحما قوله معاقب
للحيوة في الكشاف صفة لقوله عرض لقوله إحساس فصل في لا استدلال لهم بقوله خلق الموت والحيوة لأن معناه إيجاد
مصحح الحيوة ومصحح الموت وهذا إعدام الملكات يجب أن يكون مجعولة عند المحققين في الشارح العلامة إخبار في الجواب
حمل الخلق على التقدير وأجاب العلامة التفتازاني في الجواب أنه هو أشمل قال وأجيب بأن المعنى تقدير ولو سلم فالمعنى
خلق مصحح الحيوة ومصحح الموت وهو القوة في لو سلم فإعدام الملكات مخلوقة لما لها من شائبة التحقق قوله فإن شبه شمول
[illegible] أيام بإحاطة المحيط لما أحاط به وقوله النعمة امتناع الفوات كان هناك استعارة تبعية في الصفة حيث
تعتبر التشبيه أولا في المصدر وهو شمول القدرة بإحاطة المحيط وتبعيته في الصفة ثانيا حيث يسري التشبيه من
المصدر إلى المشتقة في الصفة وهو شمول القدرة الشاملة إياهم بالمحيط لما أحاط به فتكون استعارة تبعية ليس فيها
اعتبار هيئة منتزعة من أمور عدة بل اعتبار مفرد وإن اعتبر تشبيه حاله تعالى مع الكافرين بحال المحيط مع المحاط
بأن تشبه هيئة منتزعة من عدة أمور بهيئة أخرى منتزعة من عدة أمور أخرى فيها كان هناك استعارة تمثيلية لا
تصرف في شيء من ألفاظ مفرداتها بأن يستعمل ألفاظها في معاني مجازية مشبهة بمعاني أصلية وضعت تلك الألفاظ
بإزائها إلا أنه لم يصرح من تلك الألفاظ إلا بلفظ واحد هو العمدة من تلك المعاني في الهيئة المشبه بها أعني الإحاطة
والبواقي من الألفاظ الدالة على سائر المعاني منوية في الإرادة هذا حاصل ما قرره رحمه الله من أن الاستعارة
التبعية تنافي الاستعارة التمثيلية بحيث لا مجال لاجتماع الاستعارتين قوله ومن زعم أن يكون هذه الاستعارة
تبعية الخ رد لكلام العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال الإحاطة استعارة بالكافرين بحال تشبيها لحال قدرته
التي لا تفوتها المقدور البتة بإحاطة المحيط بالمحاط بحيث لا تفوته فتكون الاستعارة تبعية جارية في
الإحاطة وهذا لا ينافي كونها تمثيلية لما في الطرفين من اعتبار التركيب وأما كونها بمعنى تشبيه حاله تعالى مع
الكفار بحال المحيط مع المحاط بحيث يكون المفردات على حقيقتها كما في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فبعيد نظر
وتقدير الكلام في توجيه كلامه ما أمكن فليراجع إليه لتفوز بما هو الحق قوله والضمير المجرور في المحاط به إلى اللام
الخ قال المولى [illegible] والضمير في قوله والمحاط به عائد إلى اللام ولا ضمير في المحاط لأنه يتعدى بالجار إلى المفعول
أي الذي أحيط به والضمير في المحيط عائد إلى اللام وفي به إلى المحاط قوله أي وقع مع واو في اعتراضية
شرح العلامة التفتازاني رحمه الله أن الواو اعتراضية لا عاطفة ولا حالية وأن الاعتراض قد يكون في
آخر الكلام كقوله تعالى ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون وذلك لأن كلا من الجمل الثلاث أعني يجعلون وكاد
وكلما أضاء استئناف مشتمل على شيء الأول وعد والآخر من برق والله محيط بالكافرين في آخر الكلام
وهذا الاعتراض لا محل له قوله وفائدته وضع الكافرين موضع المضمر الخ في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله

والاوجه ان يقال ان قوله ما كان من هذا وضع المظهر موضع المضمر اشعارا باستيهال اصحاب ذوي الصيب كل ذلك لكونهم
الله ومثل هذا التشبيه المشبه به ما نوى المقصود في التمثيل من الهيئة وبحوه قوله تعالى مثل ما يعقوب في هذه الحيوة
الدنيا كمثل ريح فيها صر اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم فاهلكته لا ملاك عقوبتهم على معاصيهم لان الاهلاك
عن سخط اشد وابلغ وتصرم قوله في التشبيه الاول ان يكون المسوق في هذا الوجه مسوقا نارا لا مرضيا لله
او هذا الغواية ليتوصلوا بالاستضاءة بها الى بعض المطامع وتهتدوا في طرق الغي فاطفأها الله وخيب امالهم قوله
ومنهم من يجعل هذه المعترضة من احوال المشبه الى ان قال الفاضل الطيبي رحمه الله قال فلما يجعل ان يقع معترضة
وهي لما كان معنى المعترض فيها دون الكلامان اللذان اعترضت هي فيهما في شأن ذوي الصيب هذا الممثل به بعض احوال الممثل
الممثل فلا هذا من جزء الكلام وتبعه وذلك ان صيبي الظاهر ان يكون هذا بيان لصيب ليكون بعضا من احوال
المستمثل فيها ليدل على ذلك بعض التاكيد ما نسق الجملتين وفيه من الغرابة انه مؤكد لحال المشبه به وهو من حال
المشبه وفائدته شدة المناسبة بين المشبه والمشبه به وان المشبه مما يهتم بشأنه ويعتنى بحاله وهذا المعنى قريب
مما مر في ذهب الله بنورهم فانه في حال المنافقين على اجزاء الشرط وانه من حال المستوقد قوله في الصحاح الخطف
الاستلاب عبارة الصحاح هكذا الخطف الاستلاب وقد خطفه بالكسر يخطفه خطفا وهي اللغة الجيدة وفيه لغة اخرى
حكاها الاخفش خطف بالفتح يخطف وهي قليلة رديئة لا تكاد تعرف وقد قرأ بها يونس في قوله يخطف ابصارهم قوله
واصله يختطف في قد يجعل حرف المضارعة بابعا للخاء اي يخطف بكسر حرف المضارعة مع كسرة الخاء والطاء
قوله او حركتها بالكسر لالتقاء الساكنين يعني لما سكن التاء لاجل الادغام اجتمع ساكنان التاء والخاء ثم حرك
الخاء بالكسر لالتقاء الساكنين اذا حرك حرك بالكسر قوله لم يرد انه قوله كلما اضاء تمثيل مستقل الى هذا معنى قول
العلامة التفتازاني رحمه الله يعني قوله كلما اضاء لا قوله يكاد البرق على ما وهم يعني انه بيان شدة الامر على اصحاب
الصيب وفرط تحيرهم مثال لشدة على المنافقين وفرط تحيرهم لا ان التحالم كالتحالم وهذه من جملة ما حصل احوال
قوله من خفق البرق خفقا اي لمع في الصحاح خفق الراية تخفق وتخفق خفقا وخفقانا وكذلك القلب والسراب اذا
اذا اضطربا قال خفق البرق خفقا وخفقت الريح خفقانا وهي حفيفها اي دوي جريها ثم قال واخفق الرجل بثوبه اي
لمع به قوله والفرصة النوبة الى كذا في الصحاح وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله والفرصة النهزة
والنوبة قوله والنهزة المناولة كذا قال الازهري عن الليث النهز المناولة والنهوض لتناول شيئا
والنهزة اسم للشيء الذي هو لك معرض كالغنيمة تقول انتهزها فقد امكنتك وقبل الفوت والانتهاز كالافتراص
والانتهاز يتعدى الى مفعول واحد وقوله فرصة حال من موصوف الخفية في الكشاف والمصنف جعل الفرصة حالا
عن موصوف الخفية قوله قيل مفعول ثان هو اختيار العلامة التفتازاني رحمه الله قال والاحسن ان يكون مفعولا ثانيا
على تضمين معنى الاتخاذ اي اتخذوا الخفية فرصة قوله ولكن الخفية مقصود ويدل له العلامة التفتازاني رحمه الله انها
او الخفية مقصود مؤكد لزمان اي اسرعوا في تلك الخفية قوله ___ واما قال

قوله واما قال خطوا بسيره الخ في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله خطوا بسيره جمع على قصرها بان الخفية لا تظهر
ما فضل ان ازدياد الخطوات لا يكون ساعيا سعيا او عدوا كما زعمه المولى الرازي رحمه الله لان ذلك اي كونه اوسعا انما
يكون بالشدة والسرعة لا بالازدياد والكثرة قوله اشتبه على الخفي اي صرفه في شراقة على هذا التقدير كونه
عن متعد للحج الى البرق يتعدى المضاف وهو مطرح مضاف الى نور مضاف الى البرق في ملحق مضاف الى هو مضاف
الى البرق بخلاف تقدير كونه متعديا فانه من التصريح المحض قوله لا منافية بما يعدم من قوله والجهل بما يأتون
وما يذرون كذا قاله العلامة التفتازاني وهو جواب على الوصل لان قوله ما يهم به معقود منافي ما يعدم من قوله
والجهل بما يأتون ويذرون معلوما عندهم وهو جواب لما يعدم من الجهل بان كونه معلوما عندهم ثم كشف انه
عن شدة الامر ما كمن الغاية الحيرة فلا منافي الجهل هتم العقود ولو سلم انه معلوم لا منافية الجهل لان المراد بالجهل
جهل كيفية الاتيان والترك والمعلوم الشيء الذي يهم به مقصود فلا منافاة قوله الكثير استعماله الخ في الكشاف
لانه الشائع في الاستعمال وفي لم يذكر الجوهري اظلم متعديا لكن الازهري قال قال اظلم واضاء يكونان لازمين ومتعديين
وعن الفراء يقول اظلم فلان علينا البيت اذا اسمعك ما تكره اورد هذا اضافة اوله دليل على انه جاء متعديا الشوبه
واستدل العلامة التفتازاني رحمه الله بان المتعدي لا يوجد في استعمال من يستشهد بكلامه ولم تثبت اللغة
من ائمة اللغة الا العقيل جدا كما نقل عن الازهري عن الفراء على ما ورد نقله الجوهري الازهري كذا في الكشف
وفيه هذه الشهادة في الكشف قيل عليه لم لا يجوز ان يكون عليهم قائما مقام الفاعل واجيب عنه بان اظلم متعديا اكثر
وهذا عكس ما نحن فيه بطويل المسافة ولعلهم انما حملوا على ذلك ليلا يفوت التقابل مع اضاءة وايضا
وايضا هذا المجهول من المتعدي بنفسه اكرم العشق الى على في قوله عليهم تعالى وقوله لهم في قوله اضاء لهم وهما ظرفان
مستقران لا يصلح المضمر وعلى الوجهين لا يصلح للاقامة مقام الفاعل اظلم لان لفظة عليهم والحمل على المتعدي
الا انه وجه لان اظلام البرق في نفسه لا يمكن على الحقيقة والمكون مجازا او استعارة وقوله واجب الخ محصول ما
كلام الكشف من التحقيق وبيانه انه لا يصلح عليهم ان يقوم مقام فاعل اظلم لان لفظة عليهم مقابل لفظة لهم في اضاء
لهم فان جعلا اي عليهم ولهم ظرفين مستقرين لم يصلح ان يقوم مقام عليهم الفاعل اصلا لكونه حينئذ صلة للفعل المؤكد
غير اظلم فكيف يقوم مقام الفاعل وان جعلا صلتين للفعل بناء على التضمين معنى النفع والضر لم يصلح لان يقوم
مقام الفعل المضمن فيه وهو اظلم لان اظلام البرق في نفسه لا يمكن بل يصلح لان يقوم مقام الفعل المضمن وهو
الضرر وهو غير مقصود وعلى تقدير صلوحه لان يقوم مقام الفعل المضمن فيه باعتبار المجاز يفوت المقابلة
بين عليهم ولهم مع ان رعاية المطابقة بينهما مما يقتضيه البلاغة وذلك لان عطف اذا اظلم على كلما اضاء لهم
مع كونهما معا جوابا للسؤال عما يصنعون في تارتي خفوق البرق وخفيته يقتضي ان يكون اظلم مسندا الى
ضمير البرق كاضاء على معنى كلما نفعهم البرق باضاءته افرصوه واذا ضرهم باظلامه فاجتنابه مشوا
وقال العلامة التفتازاني رحمه الله ايضا على ان صلوحه للاقامة مقام الفاعل على تقدير تعلقه باظلم باعتبار

او عدوا
اي

نعل
م

قوله

غر

الضر

النفس بطرافوانه وقد يحاب ان الياء التي احاب به صاحب الكشف رحمه الله تعالى واصابها الجهول من المعدى
اكبر وقد رده العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى بقوله واما الجواب بان اطلم المتعدى اكثر وان بناء المجهول من المتعدى اكثر
فلا يجدي نفعا قوله ما اقل مقامه البيت وما بعده تنحو في حلوق الحادثات شرقا به عرضه في الترهات
في الكشف وقوله تنحو يقول من قوله امرؤا شيث في زهادات السباسب الطرائق المختلفة لا يهتدي فيها اي غرضه
له الى السوق وسلوك طريق اليه لا يهتدي حال كونه في الفرق فالحال انه محتنك مجرب لا يبالي بكثرة الاسفار ولا
ركوب الاخطار ولا يبعل اي لا يدهش متدبر بمضادة الاحوال ولا يسعل الخروع اي الضعف عند حصاده
الاهوال قوله مما راح الى العقل الامر وصل الى النوم والليل ومواحشا والشارح رحمه الله تعالى الهداي
وصل الى الحوت العشق في الكشف الاول اي الرجوع الى العقل والامر الراجح لعطاوسعى قوله واراد
بحاله ما تواردت عليه من المتقابلين الخ انه ذهب العلامة التفتازاني في الكشف الحالان الخير والشر والعسى
والفقر ونحو مما بالشيب والشباب ليس شيء انه ذهب الفاضل الطيبي رحمه الله وقيل حال الدنيا
قوله واسناد الاظلام الى العقل لان العشق البيطي في بعض النسخ للتطبيق وهو الموافق لكلام سائر الشراح
واستدل الشارح الهدائي رحمه الله بقول الشاعر ذو العقل يشقى في النعيم بعقله واخو الجهالة في الشقاوة
ينعم وقوله واني الدهر لانه يعادي كل فاضل في بعض النسخ فيادي وفي الكشف لا يسالمه والكل بمعنى قوله
واما شانه في السن كما في الكشف وفي شرح الهدائي وبجوز ان يريد بالشيب الشباب في حال المرد لعظم ما ناله من الشدائد
والوقائع كانه يخاطب عاذله يقول يا عاذله لا تعذلني فان عقلي مرشدي والامر مذبني وفي الكشف والاولى
ما نشوى على النفس من تعنيف العذبر والمرشد بالمودب ما جلاء الظلام ما ظهر لها من ترك الارشاد والتاديب
اي كلفاني ما اظلم به حالي وسيعص به عيشي خرقا وسرورا او مدخلا ومخرجا لان الغرض العام اذ حلى التاديب
والارشاد لنعوسه ظلاميها ومنها احسن قوله اي ما كان ينبغي ان يحشي اي يكلفني في الارشاد من يحشمني اي
بتكلفني على مشقة قوله ولو روي بالواو الحاليه اي بان حال وعلى مرشدي لم يحتج الى تقدير اي بعد بر محذوف
وقوله لا يحاول سيامنها واما امرنا انما قال الحافي الغوص من العاد والمبا وهمنا من شايبه خفاء قوله
قوله وقوله كلهم اي الجاهليون والمخضرمون والمحدثون ممن يستشهد بكلامهم في اللغة بخلاف
المحدثين من اهل الاسلام فانهم لا استشهاد باشعارهم الا بالوجه الذي ذكره المصنف وهو ان يجعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه قوله واحتج بانه صح اولا يكونه من علماء العربية ثم اشار الى انه ثقة باقناع
العلماء الى اخره فيها قناع للشيه ويؤيده انه اي حبيبا هو ابو تمام من علماء العربية وانه ثقة بسبب
ان العلماء اتفقوا في الاستدلال بالابيات يثبتونها في الحماسه فانه يدل عليه وتوهم بروايته لانه فقد
الاستدلال على انا لو سدا اعانه فيها وكونه ثقة مثل كان ذا دافع لان يعقل كونه من علماء العربية ليس كافيا في جعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه بل لا بد من اجتماع العلم مع العداله وبه يندفع الاعتراض بانه لا يعرف ان جميع الرواة على

انزالاد المطامات

الوثوق الضبط ومنع القول على الدرايه والاحاطه بالاوضاع والقوانين العربيه والاعمال في الاول لا بهام
في الكلام فخالفه لا والنح في الحماسه اشعار من يستشهد بشعرهم وصدوقهم في ذلك من ابن عباس يكون كل ما يستعمله
نثره منعوها منوع نوعه او مأخوذا من استعمالهم واجاب عنه صاحب الكشف بان القول روايه بمنزله ما يرويه
فهو كنقل الحديث بالمعنى وهلا ولي الروايه اذا كان الوثوق بعلمه لا يقدح فيه ما ذكره ورده العلامة التفتازاني رحمه الله
بان القول بانه بمنزله نقل الحديث بالمعنى ليس بسديد بل هو نقل الراوي اشبه وقوله يوجب السماع قال الفاضل الطيبي
رحمه الله عن ابن الانباري حبيب بن اوس بن الحارث بن قيس الطائي شامي الاصل قدم بغداد فجالس
الادباء وعاشر العلماء وقد روى عنه احمد بن طاهر وغيره اخبارا مسنده ورثاه الحسن بن وهب بحج
العروض لخاتم الشعراء وغدير روضها حبيب الطائي ماتا معا فتجاورا في حفره وكذلك كانا قبل في الاحياء
قوله قاموا وقفوا في الصحاح قامت الدابه وقفت من الكلال وقوله ومنه قامت السوق اذا نفقت وكسدت ضد من
وهو من قامت السوق بدليل جاء في الصحاح وقال المجيلي قامت السوق اي كسدت كما قامت حين جلي العام بمعنى الوقوف
اصلا ومعنى كسدت تقاعد وندر استعماله بمعنى نفقت اي راجت في تفسير قوله تعالى ويقيمون الصلوه وقد قال
رحمه الله قوله اذا دفعت اي بها او اراد ومصرفا بها في خبر الشرط اي في مكانه لدلالة الجواب على ذلك المحذوف اي
تقدير ذكر المفعول في جواب الشرط الدالة على ذلك المفعول من جهة المعنى حال مصاحبة الجواب بعد وجه في محلي من
جهة اللفظ اذ لم يكن كذلك لم يدل عليه وقوله ولان في ذلك عطف على لدلالة الجواب اي لان في حذف المفعول
الجواب عليه نوعا من التفسير بعد الابهام وفيه من التوكيد ما لا يخفى اذ لو ذكر المفعول لا يستغني عن التفسير وفيه
وارد التوكيد قوله فانه لا يكتفي فيه بدلاله الجواب عليه الخ بل ان مفعول المشيه اذا كان يتعلق المشيه به
ما يستبعد ويستغرب لا يكتفى فيه بدلاله الجواب بل يصرح بذكره اظهار الاعتناء بتعينه ودفعا
لذهاب الوهم الى غير ذلك المفعول ودفعا الى غيره مبني على استبعاد تعلق فعل المشيه واستغرابه
وتنويره ابكي اذا دلت لو شئت لبكيت دما جاز ان يذهب الوهم الى ان قصدك الى تعلق المشيه ببكاء الدمع
على مجرى العاده وان ما ذكره من بكاء الدم واقع بدله من غير قصد اليه كانك قلت لو شئت ان ابكي دمعا
لبكيت دما لا ابكي اعتمدت في حذف المفعول على ذكر البكاء في الجواب واعتمدت في تعين متعلقه على المعتاد
فهذا الاحتمال وان كان مرجوحا لان تقييد البكاء في الجواب بالدم يدل لانه ظاهر على ان البكاء بالدم
مراد لكنه محتمل غير مجزوم به فاذا ابرز مفعول البكاء زال ذلك الاحتمال وصار الكلام نصا فيما قصد من
تعين المراد والى هذا التقرير قال صاحب الكشف فاذا عرفت هذا ظهر لك ان قوله لو شئت ان ابكي دما لا
يحتمل سوى لو شئت ان ابكي دما لبكيته فقد كابر في قوله هذا هو نفس كلامه وفيه رد على العلامة التفتازاني
رحمه الله في قوله والتعليل بانه لو حذف فقيل لو شئت ان ابكي لبكيت دما لاحتمل ان يكون المراد لو شئت ان ابكي دمعا
لبكيت دما كما قال الاخر فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا اي لجرح يدل الدمع الفكر ليس يستقيم لان الكلام في مفعول المشيه

فلو قيل لو سبب بكيت دما واكتفى بقرينة الجواب لم يحمل سوى لو سبب البكا دما لكنه في غاية حاتكر الى ان قال في تحقيق تعل

المقام ان الكلام في تعلق حمل المشيئة بالمفعول كون ما كان تعلق المشيئة بمفعوله ما نوسا حسنا وحذف كثيرا ما ولا دلالة

الجواب عليه والا لم يكن ذلك ولا في الكلام في تعلق فعل البكاء بالمفعول بانه ان كان يتعلق به ما نوسا جيدا ذاكر فينبغي

دلالة الجواب عليه والا فلا وبعلو ان كان مستقيما في نفسه لكنه ليس مما نحن بصدده ولا خفاء ان البكاء بالدم بكاء جميع

كالبكاء بالدمع الا ان الاول معتاد بالنسبة الى الثاني فانه نادر بخلاف بكاء الفكر فانه مجازي وايضا ذا دل اللفظ

على معنيين حقيقيين احدهما شايع راجح والاخر ليس كذلك ودلت القرينة على الاخر فانه يتعين ما انه هو المراد ومن ما كذلك

ويصح ايضا ان يكون بكاء الدم تفسيرا لما هو المبهم من البكاء ولم يصح ان يكون بكاء الفكر تفسيرا للبكاء الحقيقي

بقوا عادة التوحيد فتاملها لكن الحكم المفصل قوله دون ذلك وبكيت الرجل وعلى الرجل بمعنى في الصحاح

بكيته وبكيت عليه بمعنى قال الاصمعي بكيت الرجل وبكيته بالتشديد كلاهما اذا بكيت عليه وابو زيد مثله قوله

معطوف على قوله والمعنى ولو شاء الله كذا قاله الفاضل الطيبي والمولى الوادي رحمهما الله قوله اي يجعلون في ما يعده

متعلق بالوعد وما بعده الى هو قوله يكاد البرق يخطف ابصارهم وقوله كلما اضاء لهم مشوا فيه الا ان الاول يعني

يجعلون اصابعهم متعلق بالرعد وشدة صوته والاخرين يعني قوله يكاد البرق يخطف ابصارهم وقوله كلما

اضاء لهم مشوا فيه متعلق بالبرق وشدة ضوئه قوله وقيل عرضه الجمع هو قول العلامة التفتازاني

رحمه الله والغرض من هذا النقل بيان ان الربط المعنوي بهذه الجمل بالجملة الاستيناف لظهور انه

عطف على كلما اضاء لهم مشوا فيه قوله وكلمة لو هنا مستعمل لربط جزائها بشرطها الى قال العلامة

التفتازاني رحمه الله تعالى بيتهم الطاهر ان لو هنا مستعمل لربط جزائها بشرطها كمجرد ان الشرط مع ان

لا انتفاء الا فيما من امثالها الى انه لا انتفاء غيره قوله واما ترجمة مبني على مجازي اواخر الكلام من العربية

لانه يذكر فيه احوال المذكور والمانع على انما تهما يظهر في اواخر الكلم كما في الكشف وفي شرح العلامة التفتازاني

رحمه الله في ترجمته بمجازي اواخر الكلم لانه يذكر فيه احكام المذكر والمانث وما يظهر هلالا ما هو من اواخر الكلم

وما ذكره اعم مما ذكره الشارح قوله والاستثناء حينئذ اخره بقوله الابرى الى اي استبعاد

مصبوبهم بقوله الابرى ان الشي يقع على كل ما اخبر عنه من قبل ان يعلم اذكر هو ام انثى والشي مذكر هو

قوله وما جعل المانث جاهل المذكر اي مع انه علامة على الطالب الى انباء على اصل من اجزئها ان لفظ

الشي كانه العمدة في الالفاظ ليما ولمكل ما مهم ويجر عنه وهو مذكر والكائن ودي عنه على الاصل كل ما اخبر عنه من

قبل ان يعلم اذكر هو ام انثى بل لفظ انهم اعتبروا اجمد المذكور في كل معنى ووجهها وقوله كانه العمدة جبران

وتناوله علة لكونه عمدة قوله كان لفظ الله اختصوصها عن كل خاص الى على المذهب المختار وهو ان لفظ

الله بعد حذوف الهمزة علم للذات الواجب لا على راي من زعم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته او المستحق للعبودية

قوله وما ذكر في علم الكلام الى جوار هيما اعمال الخلاق بتنازعهم المعتزلة في المعدوم الممكن هل هو شي ام لا وما

المحال هو ليس شي لعدم ثبوته ما ذكر من الخلاف بالموضع الشيء مع الشيء في التحقيق منفكا عن صفة الوجود

لا في اطلاق لفظ الشي على مفهومه فانه من المباحث اللغوية المستندة الى النقل والسماع بحيث لا يصلح محلا

للاختلاف للناظرين في المباحث العقلية لان المسائل الكلامية المبنية على الالفاظ والاوضاع قوله يريد ان اي

لفظ الشي عام مخصوص خص منه المستحيل بقرينة العقل وكذلك الواجب لذاته مستثنى منه حيث ذكره اي

ذكر القادر ايضا بقرينة وذلك لان القدرة متعلقها الممكن وذلك ان المص عرفها في قوله تعالى وعلى الواحد

اسد فقاتوه في حم السجدة بالاجلة يصح الفعل من الفاعل من تميز الاثر والصحة بنفسه ثم قال العلامة

الاساس هي صحة البنية والاعتدال وظاهره انه جعلها من نفس الصحة واخرى بمن الحي منهما عن غيره

والاخر الاصل لصحح في الباري تعالى ذاته عن الذوات وحال القادرين الى واحد لان الصحة المخصوصة بمميز

خاص وتابع في ذلك ابا علي الجبائي وعبارته ما شم ومن تابعه من جعل الاحوال هي حالة للذات لا موجودة

ولا معدومة بل ثابتة لا جلها يصح الفعل وعندنا اهل السنة صفة وجودية يتمكن بها الحي من الفعل او الترك

وفي حد الفعل ما يشعر بتعلقها بالممكن على التفاسير كلها وكذلك الترك في الاخر لانه غير العدم فالواجب والمستحيل

لا يتعلق القدرة بها او هو المراد بالمستحيل لا الممتنع لذاته والنساء وقوله اراد بالمستحيل في المحلة

والجواب ما يستحيل تعلق القدرة به في نفسه فتناول الممتنع والواجب معا وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه

قال القاضي القدرة هو التمكن من ايجاد الشيء وقيل صفة يقتضي التمكن وقيل قدرة العبد هيئة بها يتمكن

على الفعل وقدرة الله عبارة عن نفي العجز عنه والقادر هو الذي ان شاء فعل وان لم يشا لم يفعل ثم قال اقول

القدرة اذا وصف بها الانسان فاسم لهيئة له يتمكن بها من فعل شي واذا وصف الله تعالى بها فهي نفي العجز

عنه ومحال ان يوصف غير الله بالقدرة المطلقة معنى وان اطلق عليه قوله في التخصيص بعينه العقل

في الكشف اراد في انه لا يستحيل ايجاد الامر والمأمور ويكون المراد اي المراد بالامر جاوزه قوله

اي فعل ممكن ان يتعلق به قدرة بان يصحا بمقدور واحد اولا الى في الكشف والفعل بين قادرين مختلف

فعل هو ممكن ان يكون فعل كذلك فيكون قضاء ولا الى ولا فيكون خارجا قالت الشوية لا يقدر الله

على الشر وقال النظام على القبيح وقال البلخي على مثل مقدور العبد اي الاعمال الكيفية

وعلى الجبائي على نفس مقدور العبد وهذا اشبه باصولهم لانهم يجوزون ايجاد ذلك الفعل قسرا ما ادا تعلق به قدرة

المكلف اختيارا في تلك الحالة لا يكون مقدورا لا يتحاله توارد علتين مستقلتين على شي واحد وهذه الحاشية يشعر

بان الفعل بين قادرين معناه فعل لا يجب ان يختص بقادر لا يمكن تعلق قدرة غير القادر به لاجل واحد في ان

واحد بل يجوز ان يتعلق به قدرة قادرين الظاهر انه اراد اختلاف المعتزلة والجماعة في ذلك في الفعل الواحد

قال الجماعة يجعلونه مقدور الله والعبد في ان واحد ويقولون يتعلق قدرة الله به تعلق الايجاد وانما يرد تعلق قدرة

العبد تعلق الكسب وهذا في الفعل الاختياري وبعضهم يقول قدرته وتأثيرها حال التأثير بالفعل مسبوقة

العدم

من يعلو قدره ادنى ما يثرها ... نتايج قدرة العبد وفعله واليه ذهب كثير من المتاخرين يقولون المتحمل
يعلو ما قدر من فعل واحد يعلو لا يجاد فيه يصححون هذا الراي بانه صحيح المقدورية الامكان فكل ممكن مقدور له
والاحتياج البعض الى مرجح خارج الواجب وصفاته تعالى عما يقول الزاعمون هذا واما المعتزلة فلم يروا ذلك
الراي وجعلوا للعبد فيه قدرة الايجاد فما خالوا قدرته فاد دا حرته وعلى المدرس مع اما ممكن مقدور له تعالى مراد
ما لايه واما جسم مستقل يعلو القدرة به لذاته فيتبع مستقى في نفسه عند ذكر العادد قوله فقد مرانه يجعل المجرد ما خرجا
من المزيد اذا كان اعرف بالمعنى المشترك الى لو افقه قول العلامة التفتازاني رحمه الله ظاهر عبارته ان التعدية اصل في
ذلك والمص كثيرا ما يقول ما استعمال لكن ينقص المجرد من المزيد اذا كان هو اشهر في المعنى المشترك قوله وصل اراد
انهما يلتقيان الى في الكشف اذ انهما يلتقيان في الاستعمال من حيث ورد على الى هذا اللفظ لان التعدية في
اذا هذا المعنى اشهر من القدرة ان كان كل مستعملا وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله فقول المص استعمال
القدرة من التعدية ما ول يقول انما استعاره من القدرة بمعنى التعدية اذ لا يستقيم ان يكون الثلاثي من المزيد قال
المولى الرازي رحمه الله وقد جرت عادة المص بان يعبر للعبارات اصلا في اكثر اللغات اليه فلما كان في جميع استعمالات
القدرة معنى التعدية اصل التعدية هذا ما سمعته وفي بعض الحواشي ان المراد استعاره من القدرة بمعنى التعدية اذ لا
يستقيم استعمال الثلاثي من المزيد واما اولا انما لا يستقيم استعمال الثلاثي من المزيد لو استعمل المزيد على معنى
الثلاثي وزيادة اما اذا استعمل الثلاثي على معنى المزيد وزيادة كالقدرة من التعدية والوجه من المواجهة والبهج من
الابتهاج بمعنى الظهور والتم من التيمم فالواجب القول بانه استعاره من المزيد لان معنى المشتق كما تقرر في شرح الفاتحة
ما يستعمل على حروف الاصل مع معناه مع زيادة ولما كان المزيد فيه في الاغلب مستعملا على معنى الثلاثي وزيادة
اطلقوا القول بانه استعاره من الثلاثي لكن ليس هذا حكما كليا قوله فصل لعظم من هذه مات يلا احصيه الحج
في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وحمل هذا على كون النعم للبيان وقوله فورد عليه الجمهور واورده العلامة الرازي المحقق
رحمه الله قال فيه نظر لانه لم يذكر للمؤمنين مستقلات مر دمات والكافرين والمنافقين سعداو محطات قالوا
ان يعطف عليه ويقال الى مشبهها او يريد بها التسمية كون من البيان واجاب عنه بقوله ولعل المراد كذا
للمؤمنين سعداو محطات فعلم منه ان ما تلك الصفات مستقلات مر دمات كذلك للمنافقين والكافرين
وما نقله العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال ويوهم المقابل ضمنا فيكون الكل مذكورا قوله وردها ان
الاختصاص اي المستفاد من قوله وما اختص به كل فرقة لا ينبغي لح ليصول الاسعاد والاحظاء والاشقاء
والارداء لكل فرقة فلا يكون المقابل لما اختص بكل فرقة مخصوصا بها فالصواب ان يجعل من تبعيضية والمعنى
ما قرره الشارح بقوله اي من الامور التي الى قوله ابتداء بعد الخطاب الى ازالة لما عسى يتوهم ان ابتداء الخطاب
من قوله اعبدوا ربكم وقوله وفي قوله عن تلك الكلمات اشارة اي بقوله لكما الى حضور ذلك المالك عنده كانه اي المالك
سامعا الطرق للغيبة والخطاب معا قوله فذكرا ولا فايدة خصوصية الالتفات من الغيبة الى الخطاب اي قوله

كما انك اذا قلت لصاحبك الى تحمل ان تريد بالخصوص خصوصية نوع الالتفات من الغيبة الى الخطاب الى تقصد
به ان يلزم بكما المخاطب فيما قصد به ان فلانا من قصته كيت وكيت فقصصت عليه ما قرطه الطريق الحمل في مجاري
اموره فيحتمل ان تريد بها خصوصية شخص الالتفات من الغيبة الى الخطاب هو الظاهر فيكون الفايدة فايدة خاصة
لهذه المادة المخصوصة قوله عطف بحسب المعنى على قوله ما عبد الله اي مجموع قوله ما عبدا اسمع جواب واما قال
المعنى اذ لا ملاءمة بحسب اللفظ لكن بحسب المعنى آيل الى ان الخطاب في قوله يا ايها الناس شامل للمومن والكافر والمنافق
وبلغنا الى ان الخطاب مختص بمشركي مكة والله اشار بقوله اي الظاهر ان الخطاب عام للفرق كلها الى وقال الفاضل
الطيبي رحمه الله واما قوله يا ايها الناس مكي ويا ايها الذين امنوا مدني فمذكور في معالم التنزيل والوسيط والكواشي
نحوه ولم اجده في كتب الحديث قوله واستشكل هذا الى استشكل العلامة التفتازاني رحمه الله وغيره حيث قال
واخرها بان سورة البقرة مدنية فكيف يكون هذه الاية مكية ولو سلم فكونها مكية لا يوجب اختصاص الخطاب
بمشركي مكة كما ان كونها مدنية لا يوجب اختصاصها بكفار مدينة قوله ودفع بان كون السورة مدنية
لا ينافي كون هذه الاية مكية مخصوصة بمشركيها وح يكون الحكم بكونها مدنية باعتبار التغليب وحملا على الاختصاص
الاية بعد كونها مكية بمشركي مكة قوله ودفع بان معنى ما نقل الى اجاب به العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال فالجواب
بان مدلول ما نقل ان كل حكم وخطاب نقل فيه يا ايها الناس فهو مكي سواء نزل الاية مكية او مدنية ثم ما ذكر
قوله اي لفظ او كلمة او مهنا بمعنى بل فيكون من باب الترقي وقوله وكان في التعبير عنه بالصوت بعد التعبير عنه
بكونه حرفا اشارة الى انه في اصله كان صوتا الى هكذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله قوله يعني انه تأكيد طلب
الاقبال اي نداء البعيد والمبالغة فيه اي طلب الاقبال به حال مصاحبته بالاستغناء عنه اي عن التأكيد
نظرا على الاستغناء يوذن بالاعتناء بشان الخطاب اي يشعر بان الخطاب مما يعتنى به ويهتم بشانه كانه اريد به
اي بتأكيد طلب الاقبال والمبالغة فيه مزيد توجه المخاطب الى الخطاب ومزيد تنبيه المخاطب لان الخطاب بحيث لا ينبغي
ما كان يوجه ذهول المخاطب عن تلك الخطاب قوله اي ما ذكره من المعاني وهي استعمال ما هو لنداء البعيد
فيما هو قريب لتأكيد طلب الاقبال والمبالغة فيه المؤذن بان الخطاب مما يعتنى بشانه المراد به توجه المخاطب اليه
وان لا ينبغي توهم ذهوله عنه لا يتصور هنا اي في شان الباري سبحانه وتعالى واليه اشار بقوله فيما بعد اي فاذا
نادى الله بها والحال انه ليس ببعيد ولا مما يتوهم فيه ذهول ليس ايضا بعد النداء خطاب يعتنى به جدا قوله
معطوف على اقرب بتقدير القول كذا قرره العلامة التفتازاني وهو صحيح وما ذكره الفاضل الطيبي رحمه الله انه عطف
على جملة قوله وهو اقرب من طغيان العلم قال ابو البقاء في قوله تعالى له غيب السموات والارض ابصر به واسمع الهاء في ابصر به
تعود على الله وموضعها رفع والباء زائدة اي ابصر الله وهكذا في فعل التعجب الذي هو على لفظ الامر قوله مفعول له
للاستقصار والاستبعاد اما معا بان يكون كل من الهضم والاقرار علة لكل منهما واما على سبيل اللف والنشر بان يكون
الاقرار علة نفسه بالتفريط علة للاستقصار والهضم علة للاستبعاد وعكسه وهو اللف والنشر المرتب عن مناسب قوله

فان قيل كان الواجب عليه ان يعد هذا المعنى وهو تنزيل القريب منزلة البعيد لمعنى راجع الى المتكلم وهو ان لا يرى نفسه اهلا
لقربه من المنادى تحقيرا لها في المحل السامعة في تنزيله منزلة البعيد لمعنى راجع الى المخاطب وفي شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله الاعتبار بالعكس حيث جعل ما هو راجع الى المتكلم راجعا الى المخاطب وبالعكس قال واذا استعملت القريب على
المجاز فلا يخلو اما ان يراد بالبعد البعد بحسب المنزلة فالمرتبة اما من جهة المتكلم كقوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي
اظهار العظمة وكبريائه وابداء لشان عزته وتهاونا بالمنادى في تبعيده واما من جهة المخاطب كما يقول يا رب ويا الله هضما
للنفس واستبعادا لها عن مظان الزلفى او البعد بحسب الغفلة والبلادة كما قال تعالى يا ايها الانسان ارضا ...
فانعق بضانك يا جرير او بحسب الغفلة فان الخطاب يكان يبعد عن الفكر لما فيه من المعاني الدقيقة وانه حقيق به
جدا كانه يحي بصدده منزلة لذلك المخاطب منزلة الغافل تهييجا والهابا لتلقاه بشراشره وتحاج قلبه وهذا الا على
في نداء المبادي تعالى على ما قال المولى الوالدي رحمه الله والحاصل ان هذا مجاز اخر فان يا للبعد المكاني ثم يستعمل بالمجاز
في البعد في المرتبة اما للتحقير كما في يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي واما للتعظيم كما في يا الله قوله واحسب انه
احاب به العلامة التفتازاني رحمه الله فقال وهذا المعنى لم يكن من المعاني السابقة بل ربما لا يحتمل الا في نداء
المنادي تعالى ولهذا لم يعده اثنا بها بل في جواب سؤال على حدة قوله حال من الضمير في منه في شرح
المولى الوالدي رحمه الله انه حال من فاعل مضمر اي يكونه مصاحبا للحرص على استجابة الدعوة قوله ولا يخفى
ان الداعي لهذا الحمد لله مفعول له واللام لتقوية العمل والجوار رفع الصوت والاستغاثة قوله لما استكرهوا
اجتماع اداتي التعريف هما يا ولام التعريف لحصول الاستغناء باحدهما عن كون الا اجتماعا عن العادة
تعودوا عليهم نداء المعرف باللام توصلوا اليه اي الى نداء المعرف باللام باسم مبهم وهو اي او هذا الجعلوه
اي ذلك الاسم المبهم منادى صورة واجروا عليه ما هو المقصود بالنداء اعني المعرف باللام بالاسم صفة له
يزيل ابهام ذلك الاسم المبهم وفي الحقيقة المنادى ذلك المخصص الذي يزيل الابهام ويعين الماهية ويعتبار
به ذات المنادى والتزموا رفعه اي رفع ذلك التابع المخصص تنبيها على انه كذلك اي هو المقصود بالنداء
ثم ذلك الاسم المبهم اي الذي توصل به الى نداء المعرف باللام هو كلمة اي مقطوع عن الاضافة واسم الاشارة اذ
وقع منادى كل منهما مبهم بحسب ادراك ابهامه وضعا الا ان ايا ادخل في الابهام من اسم الاشارة فان اسم الا
اشارة وقع منادى قد يكتفي في ازالة ابهامه بالاشارة الحسية ويستغنى بها عن الصفة فتقال يا هذا بخلاف اي اذ
لا بد له في النداء من صفة يعين به ذاته وهو اي الوصف الذي يعين به ذاته اسم الجنس قال ابن الحاجب لانه مبهم الا
تكان وصفه ما يدل على ذاته اولا هو الوجه لان الوصف بالمعاني الحادثة فرع على حدوث الذات ولا لكان المبهم
مستندا الى الوصفية باسماء الاجناس دون غيره لما فيه من الابهام قوله او ما جرى مجراه وهو اقسام منها الذي
وصفا به من التثنية والجمع والناس مثل قوله تعالى يا ايها الذي نزل عليه الذكر ومنها اسم الاشارة موصوفا بذي
اللام نحو يا ايهذا الرجل ومنها اسماء الاعلام كالزيدان والزيدون نحو يا ايها الزيدان ويا ايها الزيدون في لغة

ان الوصف باسماء الاجناس اولى من الوصف بما يجري مجراها بدليل قوله لان العلم يتكرم شيء ... فاذا ذكر صار ... اسم الجنس
قوله والفائدة الاولى معاضدة كلمة التنبيه حرف النداء ومكانفته اي معاونتها اياه اشارة الى ان الاضافة في مكانفته
اضافة المصدر الى مفعوله وفيه ان العطف عطف تفسير لمعاربطها اي التنبيه وحرف النداء في المعنى على المعاضدة
قوله والفائدة الثانية وقوع كلمة التنبيه عوضا الخ في الكشف ... عما فاته من الاضافة فها التنبيه
على مكان الفعل ولكون عوضا ولتعاضدها في الدلالة على التنبيه قوله فان اباحته الى هذا
قال الفاضل الطيبي رحمه الله وابدلها التنبيه من المضاف اليه لانه لم يكن يخلو من مضاف اليه او من تنوين
قائم مقامه نحو ايا ما تدعوا وليس هذا موضع التنوين وايضا التنوين بدل من مضاف اليه معلوم ... كما في قوله
كما في قوله ورفعنا بعضهم فوق بعض وكلا هدينا والمقصود ها هنا الابهام وهاء التنبيه يصاحبها سبب للنداء
النداء ايضا تنبيه قوله منصوب على المصدر اي كثرة وعبارة عن الكثرة اي على المصدرية ولا يجوز تكثر
لكونه بدلا من الضمير لامتناع خلوه عن الفاعل وليس الظاهر فاعل ... ان جعل الضمير المستتر في يكثر راجعا
الى النداء كان العائد الى ما محذوفا اي كثرة لم يكثرها تلك الكثرة على تقدير كونها موصوفة او الكثرة التي لم
يكثرها على تقدير كونها موصولة وان جعل راجعا الى ما موصوفة او موصولة اي لم يكثر كثرة او الكثرة التي لم
والاسناد اي اسناد يكثر الى ضميرها مجاز لكونه اسنادا الى غير ما هو له وهو المصدر وما هو له هو النداء
وقد يقال هو مجرور الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله قال ويحتمل ان يكون بدلا من الطريقة التي لم يكثر
فالاسناد حقيقة ولا وجه لجعلها مصدرية ورده بقوله وفيه ان قوله على هذه الطريقة متعلق بالنداء
كما هو الظاهر وقوله ما لم يكثر متعلق بيكثر قطعا والحصر ان تتعلقه بكثر قطعا ادخوران يكون المعنى
على الوجه الذي لم يكثر في غيره قوله من تكرار الذكر بان يذكر اولا بالاسم المبهم وثانيا بما هو المقصود بالنداء
وهو المعرف باللام والايضاح اي ايضاح المنادى بعد ابهامه واختصار لفظ البعض وهو يا قوله ارادانه
لا يصح توجيه الخطاب اي لا يصح توجيهه الى جميع العرف من المؤمنين والكافرين والمنافقين كما ذكره اي كما اخبر به ولا كون
الى الكفار كما دونه عن ابن عباس ... وذلك اي عدم صحة توجيهه على التقديرين لان المراد بالعبادة المستفادة
من قوله تعالى اعبدوا هو اعمال الجوارح لتبادرها عن لفظ العبادة عند الاطلاق فلا يؤمر بتلك العبادة المؤمنون
لانهم عاملون بالفعل فيلزم ان يكون طلبا لتحصيل الحاصل ولا يؤمر بها الكافرون لامتناع تلك العبادة المامور بها
منهم لاجل انتفاء شرطها وهو معرفة الله بالمستحق للعبادة والا لاراده لزم تكليف بالمحال قوله وقد
الله لا بد في قوله ... من تقدير مضاف الخ كما قال العلامة التفتازاني رحمه الله بعد ما قال ... على حذف المضاف
اي كسائل من سال ... السائل بالمسئول والاظهرانه لا حاجة الى ذلك ... كقوله وما الناس الا كالديار واهلها
البيت قوله فان قيل الامر متعلق بالمستقبل الخ السؤال مع جوابه محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى
المؤمن غير ملتبس بجميع العبادات فيصح منه طلب العبادة في الجملة ... كما ... لا ... الكلام فما اذا

بعد احداث العبادة في الجملة ولا خفاء في انه حاصل واما انه يصح طلب عبادة آتية بالخصوص كصلوة الظهر مثلا ممن لم يصلها الا ان عبارة الشارح اوضح والموهم المولى الرازي رحمه الله قوله والجواب الخ هذا جواب المص بعينه قال صاحب الكشف رحمه الله تحرير الكلام فيه ان العبادة قد تطلق على اعمال الجوارح بشرط قصد القربة وهو قوله على اللازم لعقد واحداث وهي السطان من ان عابد وهي على هذا غير الايمان بمعنى التصديق والنية والاخلاص بل مشروطة بها وقد تطلق على الخضوع بالعبودية ... ما ورسام ما جل وعلا ونهى وعلى هذا تتناول الاعمال والعقائد القلبية ايضا فيدخل فيها الايمان وهو عبادة في نفسه وشرط لسائر العبادات وسوال المص على التفسير الاول وهي اعمال الجوارح ظاهر السقوط لان المؤمن غير ملتبس بالعبادات كلها فهو كما لو قيل للمؤمن صل واما الكافر فيصح ان يقال هو غير مؤمن والعبادة لا تصح بدون الايمان لانهم لا يعرفونه ولا يقرون به وان فسرت بالثاني وهو التحقق بالعبودية فيصح لكن قوله على ان مشركي مكة لا ينفي الايمان عنهم فانهم كانوا مؤمنين ورده العلامة التفتازاني رحمه الله بالتزام التفسير الاول بانه كان اراد ان هذا العذر من الشرط كان حاصلا لهم فليحصلوا الذي تمام الشرط وهو التصديق والاقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ثم ليعبدوا الله قوله واعترض عليه الخ هذا الاعتراض لصاحب الكشف والجواب للعلامة التفتازاني رحمهما الله وقد مر تقريرهما ورد الشارح رحمه الله الجواب بانه يرجع الى الجواب الاول فيجوز ان يكون المراد ان يحدث الفرق بين كفار مكة وغيرهم والمحصل ان يقول ليس المراد ان يحدثوا معرفة الله والاقرار به كانه في العبادات بل هو كامن في التكليف بالعبادة يجب ان يضموا اليه ما بقي من شرط صحة العبادة ثم يعبدوا ولا محذور في رجوعه الى الجواب الاول وكيف المراد من الجواب الاول قوله وبين ... فيهما دفع بعضهم الخ يريد صاحب الكشف فيما جعل رجوع الجواب المذكور الى الاول حيث بعضهم الى ان العبادة شاملة لافعال القلوب والجوارح في حق المؤمنين بان لا يرد السوال بعد التزامه بشمول العبادة لافعال القلوب والجوارح بان التصديق حاصل لهم فكيف يؤمرون به وفي حق الكفار بان تصديقهم بالسمعيات كافعال المعاد موقوف على تصديقهم بالعقليات على قاعدة الاعتزال ومن عدم توقف التكليف على ورود السمع كالمعرفة والاقرار وليس هذه العقليات حاصلة لهم فكيف يؤمرون بتلك السمعيات ثم اجاب صاحب الكشف عن هذا السوال اولا بما لا دخل لها اي العقليات تحت الامر بالسمعيات حيث قال والحاصل على اصول المعتزلة ان العبادة شاملة للعقلية والسمعية ومعرفة الصانع والاعتراف بوجوده من جملة ما يجب عقلا فهو وان كان داخلا في الايمان الصحيح لكنه لا يجب بايجاب الشرع بل الشرع اكده لوازمه وهو شرط الايمان السمعي فيما يحصل يوم الجزاء والثواب فالسوال موجه وقوله وهم لا يعرفون ولا يعملون بصحيح والجواب بانه مشروط بالاقرار اي السمعي بالاعتراف العقلي مشروط صحيح قوله ثانيا بان العقليات حاصلة لكفار مكة وهو قوله على ان مشركي مكة يكونوا اما اخر بان الشرط كان حاصلا لهم وليس ذلك لانه مندرج تحت الامر ثم قال واما على اصلنا فالسوال ظاهر السقوط لان العبادة مطلقة تتعين لكل بحسب حاله كما تقول لجماعة احدهم لا يصلي والمانع لا يصوم والثالث لا يحج اعبدوا الله اي صل يا هذا وصم يا ثانيه وحج يا ثالثه قوله

قوله ويرد عليه الخ اورده العلامة التفتازاني رحمه الله قال قلنا في كل من السوال والجواب بالالام هذا المعنى وهو قوله واما الخ واما عبادة الكفار الخ قوله ويدل صيغة اعبدوا الخ بيان لحاصل السوال بان صيغة اعبدوا لا تخ موضوعة لطلب العبادة فلا تخ اما ان تكون موضوعة لطلب ازدياد ما اولا فان كانت موضوعة لطلب ازدياد ما ايضا كان استعمالها في المعنيين اعمالا للمشترك في كلا معنييه وان لم يكن موضوعة لطلب ازدياد ما ايضا كان جمعا بين الحقيقة والمجاز ولا يصح شيء منهما عند الجمهور خلافا للشافعي يرى استعمالها في المعنيين على كلا التقديرين وقد عرف هذا الخلاف في اصول الفقه واجاب اي المص على رأي الجمهور بان ازدياد العبادة عبادة والمراد ان اعبدوا استعمل في طلب العبادة في المستقبل اي في القدر المشترك بين المعنيين لكن يراد من تلك العبادة من المؤمنين زيادة في عباداتهم ومن الكافرين ابتداء عبادة وليس شيء من مفهومي الزيادة والابتداء داخلا في مفهوم اعبدوا بل خارج عنه يفهم من القرائن فلا حاجة الى معنيين اصلا لا بحسب الاشتراك ولا بحسب الجمع بين الحقيقة والمجاز بل استعمل اللفظ في المعنى الواحد وهو القدر المشترك بينهما كما يقول للساكن والمتحرك تحرك طالبا للحركة منهما الا انها من الساكن ابتداء ومن المتحرك ازدياد فيها واستمرارها وذلك لان الحركة بعد السكون حدوث وبعد الحركة دوام وهذا معنى قول صاحب الكشف لان العبادة مطلقة تتعين لكل بحسب حاله وقد مر تقريره مستوفى قوله اي في مفهومه اشتراكا معنويا بان يكون موضوعا بوضع واحد لمفهوم كلي مشترك في الله سبحانه وفي الاصنام وهم الملكين والسعد وقيل اشتراكا لفظيا بان يكون موضوعا تارة لمعنى مختص بالله واخرى لمعنى الهم على احد الوجهين اي الاشتراك المعنوي واللفظي قوله وقوله على الحقيقة اشارة الى ان ربوبيته تعالى ثابتة وذلك لما في الحقيقة من الاشعار بتحقق ربوبيته وثبوته في الواقع بخلاف الاصنام فان ربوبيتها ليست ثابتة متحققة في الواقع بل بحسب زعمهم واعتقادهم لا بحسب اللفظ الوضعي مجازا فيها قوله ولا يمنع هذا الوجه وهو ان يكون المراد هو الله خاصة وتكون الصفة مادحة وذلك لان المشركين كانوا يعتقدون ان الله سبحانه رب الارباب وان آلهتهم ليسوا اربابا حقيقة وانما كانوا شفعاء عند الله فلا بعد في خطابهم اي المشركين ان يراد بالرب الذي يخصص اليهم ما جعلوه اصلا في الربوبية فيكون الصفة مادحة قوله الا ان الوجه الاول وهو ان يكون المراد بالرب ربكم ورب آبائكم اوضح بالنظر الى حالهم اي المشركين فان استعمال الرب في غيره تعالى كان شائعا فيما بينهم موجبا للاحتمال اي احتمال كون المراد به هو الله خاصة واحتمال ان يكون المراد به الكل ولذلك اي لاجل الاحتمال المذكور عقبت بجملة من قوله لهم اما رب العالمين ... دفعا للاحتمال قوله واضح اي الى ان الاصل في الصفة هو التوضيح والتخصيص فلا يعدل عنه ما امكن والاول على الامكان قائم فلا ضرورة الى العدول عنه قوله لان الموصول الثاني مع صلته مفرد فلا يصلح ان يكون صلة للاول وهذا اولى مما قيل في تعليل وجه الاستبعاد بان الموصول لا يتم الا بصلة وعائد فهو وحده بمنزلة جزء اسم كالزاء من زيد قوله فيه على ان ما ذكره اي من ان الموصول الثاني من الاول وصلته ماكيد الا لحكم اي لا يعطى ما ذكره من الاشكال وذلك لان التاكيد فيه لا انه اكثر عنه ان حمل على التاكيد المصطلح فان كان تاكيدا لفظيا وجب ان يكون باعادة اللفظ الاول كما في المثالين ومما يحرر قوله لا انما الكلم كما في الحاشية عنه رحمه الله ومعنا ليس كذلك فلا يكون

تأكيداً لفظياً وإن كان تأكيداً معنوياً فلا بد أن يكون بألفاظ مخصوصة وههنا ليس كذلك فلا يكون تأكيداً معنوياً أيضاً مع أن ما فيه
فيه ما نقلنا آخراً من سواه النحاة قد نصوا على امتناع تأكيد الموصول قبل تمامه بصلته فلا وجه لجعله تأكيداً بوجه من الوجوه
وإن حمل على غير المصطلح أي من التأكيد احتيج إلى بيان وجه احتياج الموصولين في إعادته ما يحصل فيه أي في توجيه قوله والذين
من قبلكم أنه تأكيد لفظي ولا يلزم أن يكون بإعادة اللفظ الأول ويجوز أن يكون بإعادة ما هو مرادف له أيضاً كما في ما إن
زيد قائم على مذهب الأخفش إلا أنه عدل فيها من إعادة اللفظ الأول إلى ما هو بمعناه احترازاً عن بشاعة التكرار كما هو
مذهب الأخفش في ما إن زيد قائم حيث إن تأكيداً وإن لم يكن بإعادة اللفظ الأول ويحمل عطف على تأكيد لفظي أي يحمل
أن يكون تأكيداً لفظياً في قول الشاعر فصيروا مثل كعصف مأكول وأن يكون زائداً وإن كان المشهور فيها الح كلك
أن يكون زائداً دون التأكيد قوله ومن ثم قيل الأولى أن يجعل كلمة زائدة قال العلامة التفتازاني في بيان اجتماع
الموصولين الأولى أنهم لم يذهبوا في مثل قول الشاعر فصيروا مثل كعصف مأكول إلى أن الكاف تأكيد بل مزيدة فالأولى
أن يقال ههنا إن كلمة من مزيدة على ما يجيء من مذهب الكسائي أو موصوفة أو موصولة واقعة خبر مبتدأ محذوف والجملة صلة
الذين أي الذين هم من قبلكم قوله وقد نقل عن المص ههنا سؤال الخ نقل الفاضل الطيبي رحمه الله السؤال والجواب
هكذا قال المص فإن قيل ما تم كلام يعني قوله لجار ودخول ثم الثاني تأكيد له بعلاوة الدرج الأول فإنه غير مفيد وكيف
يجوز تأكيده قلنا الجواب أن الذين مفيد أيضاً فإنه الإشارة وإن كان المشار إليه مبهماً ولهذا رجع الضمير إليه
والضمير إنما يرجع إلى المفيد وأنك تقول الذي فعله واعترض صاحب الكشف وإليه أشار بقوله وأورد عليه الخ بقوله وأنا
لا أستحسن هذا الكلام سؤالاً وجواباً فإن ذلك بمنزلة التأكيد اللفظي وذلك جار في الحروف فضلاً عن الموصول
ونقل العلامة التفتازاني رحمه الله الجواب عن الاعتراض بقوله وأجيب بأن وجه الاستبعاد هو أن الموصول
لا يتم جزءاً إلا بصلة وعائد فهو وحده بمنزلة جزء من الاسم كالزاء من زيد لا كالحروف فإنه وإن توقف في إفادة
المعنى على ذكر شيء فلا يصير معه بمنزلة كلمة واحدة ورده الشارح رحمه الله بقوله واستحسن بأن جعل الموصول
في الإفادة والاستقلال دون الحروف خروج عن الإنصاف ثم قال صاحب الكشف وإليه أشار العلامة التفتازاني
بقوله فالأولى الخ وقد سوى بعضهم مكرراً وأحسن منه أن يقال من موصوفة وقبلكم صفتها وهي خبر مبتدأ
موصولاً الصلة بعدين والذين هم أناس قبلكم وفيه تأكيد وإبهام وتنبيه على أن خلوص قبلهم أدخل في
القدرة لما فيه من تحقيقهم ويجوز أن يكون موصولة وتصير من بأن ثم لم توجه وحذف صدر الصلة كثير لا أول
في الكلام أو يجعل صلة على مذهب الكسائي قوله وأما جاز حذف التنوين من ألفنا وإن لم يكن مضافاً لأن التأكيد
اللفظي في الأغلب الخ في الحاشية إنما قال في الأغلب لأنه جوز بعضهم إعرابه نصباً ورفعاً كقوله ما نصر نصر أنه
وسيذاً قال الفاضل الرضي رحمه الله وأما نصب الأول فقال سيبويه إن ثم الثاني مقحم بين المضاف والمضاف إليه
وهو تأكيد لفظي للتيم الأول في قد من توابع المنادى أعني أن التأكيد اللفظي في الأغلب حكمه حكم الأول في حركته
حركة إعرابه كانت أو بنائه فكان الأول محذوف التنوين للإضافة فكذلك الثاني مع أنه ليس بمضاف وشبهه

سيبويه

148

سيبويه بأن اللام المقحمة بين المضاف والمضاف إليه في يا أباكم لتأكيد اللام المقدرة وإنما هي لتأكيد المضاف لفظاً نسبة في بين المضاف إليه لا
بعد المضاف لفظاً لسكونها الثاني للإضافة إليه ولا تنوين عوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما في السعة أنه
لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف إليه إلا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة في الأغلب كما يجيء في باب الإضافة لأنه لما كرر
الأول بلفظه وحركته فلا تغير بهما كان الثاني هو الأول وكأنه لا فصل هناك ألا ترى أنك تقول إن زيداً قائم مع قولهم
لا تفصل بين إن واسمها إلا بالظرف تقول لا رجل في الدار مع أن النكرة المفصولة بينها وبين لا التبرئة واجبة الرفع
نحو لا فيها غول قوله ومذهب الخليل وسيبويه وجمهور النحاة أن هذا المذكور مضاف حقيقة باعتبار المعنى فصل بهم
اللام لا تظهر من المضاف والمضاف إليه بل تقدر أجابوا بأن اللام ههنا مقدرة وهذه الظاهرة تأكيد لتلك المقدرة كتيم
الثاني في يا تيم تيم عدي على مذهب من قال إن تيم الأول مضاف إلى عدي الظاهر فيكون الفصل بين المضاف
والمضاف إليه كلا فصل قوله واعترض عليه الخ اعترض ابن الحاجب بأنه لا يجوز أن يكون مضافاً حقيقة إذ لو
كان كذلك لكان معرفة ووجب رفعه وتكريره قوله ودفع الخ قال الفاضل الرضي رحمه الله في جواب من قال ما الذي
حملهم على الفصل بين المضاف والمضاف إليه باللام المقحمة تأكيداً دون بيانها لإضافات المعدودة أنهم قصدوا
نصب هذا المضاف المعرف بلا من غير تكرير وهما تحصيلاً وحق المعارف المنفية بلا الرفع مع تكريرها فصلوا بين المضاف
لفظاً حين نصبوا المضاف بهذا الفصل كأنه ليس بمضاف فلا يستنكر نصبه وعدم تكريرها والدليل على قصدهم لهذا الغرض
أنهم لا يعاملون هذه المعاملة في المضاف إلى النكرة فلا يقولون لا أبا لرجل حالة كذا قوله فإن قيل
الخ هذا أيضاً اعتراض ابن الحاجب حيث قال لا أباك ولا أبا لك سواء في المعنى اتفاقاً ولا أبا لك نكرة بلا خلاف فكذا
يلزم أن يكون لا أباك نكرة إذ المعرفة لا توافق النكرة معنى وأجاب الفاضل الرضي رحمه الله بأنهم اتفقوا أن معنى
الجملتين أعني لا أباك ولا أبا لك سواء ولم يتفقوا أن أباك وأبا لك بمعنى واحد وقد يكون المقصود من الجملتين واحداً
مع أن المسند إليه في أحدهما معرفة وفي الأخرى نكرة فالمسند أي خبر لا في لا أباك محذوف أي لا أباك موجود وأما
في لا أبا لك فهو لك أي لا موجود فالجملة الأولى بمعنى لا كان أبوك موجوداً والثانية بمعنى لا كان لك أب تحوي الجملتين واحد
مع كون المسند في أحدهما معرفة والأخرى نكرة قوله أو هي موضوعة لإنشاء توقع أمر ما الخ ضبط هذا
الكلام على وجه آخر ما ذكره العلامة التفتازاني رحمه الله أن لعل موضوع لتوقع محبوب وهو الترجي أو مكروه وهو
الإشفاق والتوقع على الوجهين قد يكون من المتكلم وقد يكون من المخاطب وقد يكون من غيرهما كما يشهد به موارد
الاستعمال ثم اختلفت عبارة الشراح في التوقع ففي عبارة الكشف أنها لإنشاء توقع مرجو أو مخوف وفي عبارة
المولى الرازي رحمه الله لتوقع نافع أو ضار وفي عبارة العلامة التفتازاني لتوقع محبوب أو مكروه وفي عبارة الشارح
رحمه الله مرغوب أو مرهوب وهذه العبارات متقاربة في المعنى متفاوتة بحسب المفهوم قوله كما في المثال الأول ليس
لأن قوله لعل زيداً يكرمني حال الترجي من المتكلم وقوله ولعله يعني حال الإشفاق من المتكلم وهو أي كل من
الترجي والإشفاق من المتكلم هو الأصل في هذا الباب لأنه معنى الإنشائية ويكون أي كل واحد منهما من المخاطب

فائدة

الى هذا اشار كلام الرضي رحمه الله قال ثم اعلم ان مذهب الخليل وسيبويه وجمهور النحاة

وهو امضاكم في موارد استعمالاته لعل تنزيله اي المخاطب منزلة المتكلم في التلبس التام بالكلام كالمثال الثالث وهو قوله تعالى لعله
يتذكر او يخشى للترجي من المخاطب والرابع وهو قوله تعالى لعل الساعة قريب للاشفاق منه وهذا ما قاله صاحب الكشف
رحمه الله اي للانشاء توقع مرجو او مخوف اما راجع الى المتكلم وهو الاصل الذي وضع له لان المعاني الانشائية للمتكلم او الى
المخاطب لتلبسه به التلبس التام قوله ولما لم يكن الاشفاق من قرب الساعة ظاهرا استشهد له اي لقوله في مقام التنزيل
الا ترى الى قوله والذين آمنوا مشفقون منها والظاهر ان الاشفاق من المخاطب قوله وقد يكون اي كل منهما
عنهما اي عن المتكلم والمخاطب قوله تعلق بالكلام كانها اي كلمة لعل جردت لمطلق التوقع كما في قوله تعالى فلعلك
تارك بعض ما يوحى اليك اي بلغ منك الهلاك على ايمانهم مبلغا يرجى لك ترك بعض ما يوحى اليك على احد الوجهين الذي
يرجع الى غيرهما سيجيء ان شاء الله قوله يرجون وانما قال على احد الوجهين لان الوجه الاخر على ما ذكره في حواشي الكشف هو ما
اورده في الكشاف انه تهييج والتهاب منه صلى الله عليه وسلم فهو راجع الى المخاطب قوله عطف على قوله ولعل للترجي
الخ ربما يحتمل ان يكون اعتراضا في اخر الكلام كما هو مذهب المص لدفع ايهام ان كلا من الترجي والاشفاق مما يختص بالمتكلم
والمخاطب او لا يكون من غيرهما قوله ولم يرد بها في تلك المواضع مستعملة في حقيقة الاطماع الا انه ابرز في صورة الاطماع ع
اما الاظهار انه لا فرق بين اطماعه اي الحق سبحانه في شيء وبين جزمه باعطائه فان غايته يصير ذلك اي الاعطاء
الى قول المص لانه اطماع من كريم رحيم الخ واما السلوك على طريقة الملوك والعظماء في اظهار الكبرياء وقلة الاعتداد لا
وهو المراد الى قوله من ديدن الملوك الخ واما التنبيه على ان من حق العباد ان لا يتكلوا على حسن العبادة والاجتهاد بل
يكونوا على حذر من خوف ورجاء وهو المراد الى قوله او يجيء على طريق الاطماع دون التحقيق لئلا يتكل العباد قال صاحب الكشف
والحق انه في صورة الاطماع ونكتته ما اشير اليه المخاطب بالكبر اي المتكلم تربية المهابة وما يقتضيه مقام الجلالة ومناسبة
الى المخاطب بالعفو اي من توجه اليه الخطاب ان يكون على حذر لا يتكل على حسن طاعته وما هو فيه ومن هذا التقرير
قد وضح ان قوله او يجيء على طريق الاطماع ليس مقابلا وقد جاء على سبيل الاطماع بل هو بيان لفائدة الاخراج لقوله
لصورة الاطماع عطفا على قوله وايضا من ديدنه قوله وكلمة لانه اطماع اعتراض وجه له قول من قال عبر عنه
للتعليل وتقديره وقد يجيء للاطماع في مواضع من القران للملابسة بين الاطماع والترجي وهو ظاهر ولهذا الم به
قوله وايضا من ديدن الملوك جواب عن سؤال تقريره ان العدول عن الحقيقة وكذلك قوله او يجيء فاحسن
مدرج وظاهر قوله وكلمة لانه اطماع من كريم رحيم الى الاخر يشعر بان ماخذ من جعل لعل بمعنى كي اي تعليلا
هو ذلك لان في عدة تصلح غرضا مرغبا في الفعل وعدة من صفات الكرم قوله ثم يقول ان قوله لانه اطماع
تعليل لقوله قال من قال اليه اشار المص بقوله له قال من قال اي بسببه ومن اجله قال العلامة التفتازاني
رحمه الله وبالجملة فلما كان ما بعد لعل الاطماعية مطمع الحصول وما قبلها مما يتسبب ان
يقال لذلك الحصول بحسب يكون اعني ما بعدها بمنزلة الغرض لما قبلها زعم ابن الانباري

زعم ابن الانباري في جماعة من ائمة العربية ان لعل قد يكون بمعنى كي حيث حملوا عليه كل صورة امتنع فيها الترجي سواء
كان اطماعا مثل لعلكم تفلحون او لا مثل لعلكم تشكرون ولعلكم تتقون قوله واشار المص الى توجيه ما قالوا
ان لعل قد يكون بمعنى كي بانهم لم يريدوا به انها بمعنى كي حقيقة لان ائمة اللغة لم يذكروا في بيان معانيها الموضوعة سوى
ما افاده الكل من الترجي والاشفاق لو ورد بمعنى كي اي حقيقة لجاز ان يقع بدلها في مثل قولك دخلت على المريض
كي اعوده وليس كذلك اذ لا يقول احد من ائمة اللغة بل ارادوا بقولهم انها بمعنى كي ان ما بعدها اذا وقع
على سبيل الاطماع من الكريم يتحقق عقيب ما قبلها كتحقق الغاية عقيب ما هي سبب له فكانها بمعنى كي ولا يخفى ان
هذا التوجيه انما يجري في لعل الاطماعية دون غيرها ولهذا قيد العلامة التفتازاني رحمه الله في تقريره بلعل الاطماعية
بل يجري في غير الاطماعية ايضا قال المولى الرازي رحمه الله ثم لو كان سبب توهم مجيء لعل بمعنى كي تحقق المطموع وجب له
ان لا يتوهموا الا في لعل الاطماعية وليس كذلك لانهم حملوا لعلكم تتقون ولعلكم تشكرون بمعنى كي وليس
للاطماع قوله وقيل مقصوده ان يرد عليهم اي على ابن الانباري وجماعة من الادباء بانا قررناه انهم لم يريدوا
انها بمعنى كي الخ كانه يريد ما قال المولى الرازي رحمه الله في قوله فانه لما رأى وقوع المطموع في تلك الصور
توهم ان وقوعه لان ما قبله سبب لما بعده فيكون بمعنى كي لانه للتعليل ولعل لا يكون بمعنى كي قوله وقيل فيه
سقط لعله ايضا اي في هذا القول كالقول الاول ان هذا التوهم عام يتناول لعل الاطماعية وغيرها ومنشأ
والعصاه التوهم خاص بلعل الاطماعية قوله وقوله ومن ديدن عطف بحسب المعنى على قوله اطماع من كريم الخ كذا افاده
المولى الرازي رحمه الله قال قوله وايضا من ديدن الملوك عطف من حيث المعنى على قوله اطماع من كريم كانه
انما يجب وقوع المطموع اما لانه اطماع في حكم الوعد الواجب الوفاء او لانه مخرج على كلام الملوك وما نقله الشارح
مسوق رحمه الله وفيه انه لم يعهد عطف كلام مسوق لغرض على كلام مسوق لغرض اخر غير ملائم للاول لكون مسوق غرضا اخر
ملائمة الغرض المسوق له الكلام الثاني قوله عطف على قد جاء الخ كذا قاله المولى الرازي والعلامة التفتازاني رحمهما الله
قال التفتازاني وقوله او يجيء على طريق عطف على قوله وقد جاء في المفصل بالعطف بيان على اخر تجيء لعل على العلامة
سبيل الاطماع فيما هو محقق الوقوع الا انه اعاد المعلل لبعد ذكره ويخالفه ما في الكشف حيث جعله عطفا
على قوله وايضا من ديدن الملوك قوله وقد يتوهم الخ توهمه الفاضل الطيبي والمولى الرازي رحمه الله
حيث قال المولى الرازي كانه قيل لعل انما يجيء للاطماع مع التحقيق او للاطماع دون التحقيق كما في قوله توبوا
الى الله فانه لم يقل يكفر عنكم سيئاتكم لئلا يتكل العباد بل عسى ربكم للاطماع بلا تحقيق قوله اي من المعاني التي
ذكرناها وهي الترجي من المتكلم او المخاطب والاشفاق من احدهما والاطماع في مقام التحقيق قوله اذ لا مقصود منها
الرجاء الخ لم يتعرض لمجيئها بمعنى كي وقد تعرض له الفاضل الطيبي وصاحب الكشف رحمهما الله قال الفاضل الطيبي
رحمه الله انما بمعنى كي لكون من محل العطف على المعطوف بسطة الطمع من الكريم الذي اذا اطمع فعل وهو العظيم
الذي اذا وعد قطع فالمقام يأباه وذلك اي عدم التعرض لان المص مع كونه بمعنى كي ظاهر وجه للتعرض له

ههنا قوله في قد توهم الجوهرة الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال اعلم ان الذي يفهم من ظاهر كلام المصنف ان لعل مستعمل
في الترجي والاشفاق وفي الاطماع مطلقا حيث قال ابن الحاجب لعل معناها التوقع وقد يكون التوقع للمرجو والمخوف
ولكنه كثر في المرجو حتى صار غالبا عليها قلت واما كونها للاطماع فلتضمنها معنى عسى ومن ثم عوملت معاملتها
في قوله لعلك يوما ان تلم ملمة قال الزجاج عسى معناها الطمع والاشفاق قوله ثم قال بعد هذه العبارة وحمل ما
الى اشعار بالفرق بين الاستعارة التبعية والتمثيلية بحسب الظاهر حيث يعتبر في التبعية التشبيه بين الترجي والارادة
وحدهما وفي التمثيلية بين الحالتين المنتزعتين من متعدد والعلامة التفتازاني لم يفرق بينهما الا بحسب الاعتبار
من حيث اعتبر الاستعارة في الحرف يكون تبعية ومن حيث انه اعتبر بين الحالتين المنتزعتين من متعدد يكون تمثيلية قال
وكلتاهما استعارة من معنى الترجي للحالة الشبيهة به لان الله سبحانه لما خلق العباد وخلق فيهم القدرة والداعي والعلم
والاجتهاد في جانبي الخير والشر واراد ان يختاروا جانب التقوى والخير كان حالهم كحال من يرتجى منه التقوى في
ترددا امرهم بحسب الاختيار بين التقوى وعدمها مع ارادة التقوى منهم فيكون حال خلقهم بتلك الصفة المخصوصة
كحال من يرتجى منه التقوى فاستعير لتلك الحالة التي حاصلها ارادة الخير والتقوى منهم مع تفويض الاختيار
اليهم كلمة لعل الموضوعة لحقيقة الترجي استعارة تبعية فالمشبه المحذوف المستعار له هي الحالة المخصوصة
الشبيهة بالترجي لا العباد انفسهم على ما يتوهم من قوله وهم في صورة المرجو منهم وكيف يتصور استعارة لعل
للعباد قوله وكلام الكشاف محمول على الاول وسوق عبارة الاستعارة بين الارادة والترجي وحدهما لا لام
قوله ولكن لعل واقعة في الاية موقع المجاز لا الحقيقة قوله الا انه داعي الادب الى اعتذار عن ان قال حاصل
هذا المجاز ان حال العباد حال الراجي مع المرجو منهم وهذا المجاز كما يمكن اعتباره في جانب العباد يمكن اعتباره
في الله سبحانه فلم اعتبره فيهم مع ان الاصل في لعل ان يكون الترجي للمتكلم كما ان اخواته للمتكلم ايضا فلم ان المجاز فيما
به استشهد به من قوله تعالى ليبلوكم معتبر في الله سبحانه كذا قرره المولى الفاضل رحمه الله بانه راعى الادب في ذلك
فلم يصرح بنسبة التشبيه الى الله تعالى ولا الى الارادة بل صرح بالمشابهة بين العباد والمراد منهم التقوى والمرجو
منهم ليفهم منه مشابهة الارادة للترجي كما يشهد به قوله في سورة الم السجدة ولعل من الله ارادة وتوبة
قوله ههنا شبهه بالاختيار بناء امرهم على الاختيار قوله وايضا لم يظهر المشابهة دليل ايضا على ابهام
المشابهة بين الارادة والترجي في ضمن التشبيه بين العباد والمرجو منهم عطف على كما يشهد فذكر التشبيه بين حاليهما
اي حالي العباد والمرجو منهم ليظهر تلك المشابهة بين الارادة والترجي يحتاج الى تعلق كل من الارادة والترجي بمتردد
بين ان يفعل وان لا يفعل مع رجحان جانب الفعل قوله كما هو مذهب الاعتزالية هو وجوب تعلق الارادة بالخير دون
الشر ونصب لهم اي للعباد ادلة عقلية ونقلية داعية اليها اي الى الطاعة لم يبق للمكلف عذر اي في ترك الطاعة
والتهاون بها قوله وقد استقصينا في شرح المفتاح قال في شرحه قوله فاذا ادت استعارة لعل لغير المصباح م
معناها ملخص ما قرره فيها انك اذا قلت لعلهم يعدونه او لعلهم ... بكر كلمة

لعل فيه محمولة على معناها الحقيقي الذي هو الترجي المخصوص على الوجه الذي عرفته وجعله الجوهري لا مساغ الترجي
في حق علام الغيوب بل مستعارة للارادة المخصوصة المتعلقة بفعل المكلف الممكن من الفعل والترك وكما ان المعنى
الحقيقي لكلمة لعل غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يعبر عنه بالترجي كذلك معناها المجازي المراد بكلمة
لكلمة لعل في المثال المذكور غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يعبر عنه بالارادة فلا يتصور تشبيه احد مدلولي الحرف عبرته
غير المستقلين بالمفهومية بالآخر الا تبعا وذلك بان يقدر تشبيه ارادة الفعل من المكلف بالترجي من المترجى منه
ان يفعل كل منهما يتمثل بين اقدام واحجام ثم يدخل المشبه في جنس المشبه به مبالغة حتى كانه صار من افراد الترجي
فيستعار للارادة ويتبع ذلك تصير كلمة لعل الدالة على الارادة المخصوصة بمنزلة ذلك الترجي المخصوص فيستعار لها كلمة لعل قوله
تعبده اخذه عبدا كما في الصحاح التعبد الاستعباد وهو ان يتخذه عبدا وكذلك الاعتباد وكذلك التعبد
قوله والترجح بالجيم والحاء المهملة يعني من الرجحان وقد تصحف بجيم بمعنى التردد والتمثيل في الاساس
ترجحت به تتابع ونظرت فيما تعلم ومن المجاز ترجح احد قوليه على الآخر وترجح في القول تميل فيه قوله
واما قال في مصداقه اي حجة ودليله لان نسبة الابتلاء الى الله تعالى في الاية الكريمة مصرح بها مع امتناعها لانه انما
اي ه يبلو ويختبر من يخفى عليه العواقب وهو سبحانه تعالى عن مثله قوله لا يقال يجوز حمل لعل على ترجي العباد على
معناها الحقيقي بان يكون متعلقا بقوله اعبدوا على انه حال من فاعل اعبدوا فالمعنى اعبدوا راجين وصولكم
الى التقوى التي هي اعلى مراتب العبادة وبه قال القاضي رحمه الله في تفسير لعلكم تتقون حال عن الضمير في اعبدوا كانه قال
اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح المستوجبين لجوار الله نبه على ان التقوى منتهى
درجات السالكين وهو التبري من كل شيء سوى الله وان العابد ينبغي ان لا يغتر بعبادته ويكون ذا خوف ورجاء قال
الله تعالى يدعون ربهم خوفا وطمعا ويرجون رحمته ويخافون عذابه وبان يكون متعلقا بقوله خلقكم على انه حال
مقدرة من فاعل خلقكم والمعنى خلقكم مقدرا رجاءكم للتقوى فيكون التعبير من الله حال الخلق والرجاء من العباد
بعد وهو حين التكليف بالعبادة قوله لانا نقول ان المصنف كلامه في اعتبار الاستبعاد فيهما على التقدير بتعلقه بالاول
الذي هو خلقكم لان تعلقه باعبدوا مانعا لفظا وهو انه مستلزم بتوسط الحال من فاعله بين وصفي مفعوله
الذي هو ربكم وهما الذي خلقكم والذين من قبلكم والذي جعل لكم الارض فراشا فان الذي جعل لكم الارض صفة
لربكم بحسب المعنى حتمه وان جعل منصوبا بتقدير اعني او امدح او مرفوعا على المدح والتعظيم ومعنى فانه
لا طائل في تقييد العبادة برجاء التقوى لان رجاء الشيء بعد حصوله حتى الرجاء بل المناسب تقييدها بنفس
التقوى اي اعبدوا متقين او عطف التقوى على العبادة بان يقال اعبدوا واتقوا قوله ولا مساغ للحمل
جواب عما لو قيل يجوز ان يكون المراد بالتقوى لا حراجة الكلام فيكون في تقييد العبادة برجاء التقوى
فائدة بانه لا مساغ للحمل على رجاء التقوى لاخراجه الكلام عن سنن الاستعمال ... اعبدوا راجين
التقوى اذ التقوى غير حاصل حال التكليف بالعبادة قوله فاما تعديه الرجاء اي على تقدير تعلقه بخلقكم حال

فقد ان المقصود خلق الخلق هو التقوى لا رجاؤها بدليل قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فيه دليل ان كثيرا
من الناس لا يرجون التقوى ولا يخطرونها بالبال فكيف يقصد الخلق بقصد رجائها قوله اذ مفاده اى حين تعالى
خلقهم يعبدون لاجل ان يعبدوا او يتقوا لاجل ان يتقوا اسوا اشتغلوا بالامر الذي خلقهم لاجله اي اشتغلوا بالعبادة التي
لاجلها على رجاء لعلكم تعبدون او بالتقوى خلقهم لاجلها على رجاء لعلكم تتقون ح الاستدلال على الصنعة ليدل على التي
رد العجز على الصدر ويحتاج النظم اي النظم القرآني وسواء عبدوا ربكم لعلكم تتقون توهم ان المعنى اعبدوا لما خلقكم لعلكم تتقون
وهو مشا وهذا حاصل السوال قوله وحاصل الجواب ان الملائمة اي ملائمة طرفي النظم وان لم يكن حاصله بحسب
اللفظ لكن حاصل بحسب المعنى مع مبالغة تامة في الزام العبادة وقوله كما هو في المقال وهو قوله ونحوه ان يقول
لعبدك احمل خريطة الكتب فما ملكتك ليمين الا لجر الاثقال ولو قلت لحمل خرائط الكتب لم يقع من ذلك الموقع اي المبالغة التامة
في الزام حمل الخرائط قال الفاضل الطيبي رحمه الله حاصل الجواب ان المطابقة حاصلة من حيث المعنى مع اعطاء معنى المبالغة [margin: الخرائط]
وهي ان التقوى غرضا عبادة على الانسان بجمع المامورات والانتهاء عن جميع المنهيات واليه الاشارة بقوله والتقوى
قصارى امر العابد ومنتهى جهده ويمكن ان يكون الاسلوب من باب الترقي فالمراد في لعلكم معنى الترجي لكن معناه راجع
الى المكلف اي اعملوا عبادة ربكم عمل من يرجو الترقي فيها من الادنى الى الاعلى الى الاتصاف بقوله خلقكم للاستيلاء
على اقصى غايات العبادة متوقع على مذهبه والاليق ان قال خلقكم على حالة من حقكم معها ان لا تدعوا من جهدكم في
التقوى شيئا الانصاف لا يعدل عليه ما ذكره لان خلقهم للاستيلاء اعم من كونه الاستيلاء مبهم اوضح الله تعالى وخص
عمومه بان المراد من خلقه ذلك قوله وان الاخذ عطف على ان الملائمة حاصلة ويحتمل ان يكون عطفا على مبالغة
وهو الراجح قوله فان قيل قوله للاستيلاء على اقصى غايات العبادة الخ هذا الاعتراض للمولى الزاكي رحمه الله
وال ويمكن يطرد هو اوله قال لما بعدم ان لعل لا يكون بمعنى كي وهو ما في ما ذكره من معنى ان المعنى خلقكم للاستيلاء
على اقصى غايات العبادة لان معنى كي معنى اللام الذي هو التعليل وما يذكره من قوله خلقكم لكي تتقوا وايضا
بان هذا ليس معنى لعل بل لازم لمعناه فانه لما خلقهم في صورة من يرجى منه التقوى يلزم ان يكون خلقهم للتقوى
فانهم انما خلقهم في هذه الكسوة والصورة حتى يحصل منهم التقوى لكن علم منه بتوسط المجاز ان ما بعد لعل غاية
لما قبله فلم يتعلل انه بمعنى كي من غير حاجة الى توسط المجاز واجاب العلامة التفتازاني رحمه الله بانه اخذ بالحاصل
بعد تقرير الاستعارة وجعل لعل لما تشبه الترجي لان خلقهم مع ارادة التقوى في معنى خلقهم لاجل التقوى ح والشارح
رحمه الله حمل كلامه اي الوجهين قوله ولما لم يصح عند الاشاعرة استعارة لعل للارادة الخ لاستلزامه وقوع المراد
وذلك لامتناع تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم ولا التعليل اي لا يصح التعليل عندهم بمنع تعليل افعاله تعالى في
بالاغراض مطلقا سواء كانت عائدة الى الله تعالى او الى العباد وحينئذ يحمل مجازا عن الطلب الذي يغاير الارادة ولا يستلزم [margin: اي عند اهل الحق الاشعرية واتباعه]
حصول المطلوب على ما تقرر في الكلام من ان الطلب غير الارادة او يحمل مجازا عن ترتب الغاية لا على انها علة غائية باعثة
للفاعل على الاقدام على الفعل بل على انها ثمرة له فان افعاله تعالى يترتب عليها حكم ومصالح متقنة من غير ان تكون باعثة

لكن على انها غاية لها بحيث لولاها لم يقدم الفاعل عليها كما حقق في موضعه وهو علم الكلام قوله ومن اهل السنة من ذهب
الى ان افعاله تعالى معللة بالغرض الراجع منفعته الى العباد واليه اشار العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله على ان منع التعليل
بالغرض العائد الى العباد بعيد جدا لمخالفته كثيرا من النصوص وادعى انه مذهب الفقهاء واليه مال صاحب التوضيح
ومن تابعه والتحقيق كما حقق ان المراد بالغرض ما يترتب على فعله تعالى من الحكم والمصالح قوله فيه اشارة بعوده من
السعيد الى ان موجباتها لا تنحصر فيما ذكر اي من خلقهم احياء اولا ثم خلق الارض ثم خلق السماء ثم ما سواه بل موجباتها
كثيرة لا تعد ولا تحصى ويدل على ايجابها اي العبادة ترتب الحكم عليها اي على تلك الاوصاف لما تقرر عندهم من ان ترتب
الحكم على الوصف يدل على علية مأخذه قوله وذلك لان من كان مخاطبا مخلوقا للانشاء الخ اما الى ان الوصف كما صرح به
صاحب الكشف رحمه الله مستفاد من قوله لعلكم تتقون ومن توجه الخطاب قوله وقد يقتضي تحقق كونها نعما واصله
النعم الخ هذا ما ذكره في الكشف من قوله اي بالنسبة الى المخلوق لا يزيد السبق الزماني في الوجود الخارجي بل السبق في الوصول
في كونها نعمة واصلة الى المنعم عليه اي بمعنى قصده الاحسان به والحاصل ان كون السماء نعمة مطلقا في سبيل النعمة صاحب عن
كون قدروا كانت وجود السماء في نفسه مقدما قوله والفاء في سبب النظر انه نعمة لا خفاء ان المذكور المضمر في اسم
ان للنظر الى خلقهم وما بعده في خبرها للنظر الى كون خلقهم نعمة وحصل كالثاني في مقدمه اي الفعل من الوصف الى
الاسمية قوله وانما خص السببية اي من خلقهم احياء قادرين عطاء على انه المعتد في التمكن من الافعال كان ما عداه
اي سوى خلقهم احياء من اسباب الافعال وشروطها لا تقصدها بالتسليم الى خلقهم احياء قادرين هذا جعبه قول العلامة
التفتازاني رحمه الله ووجه حصر السببية فيه ان التمكن من الفعل لا يكون الا به وان كان للفعل اسباب وشروط اخر قوله واسباب
قوله وهي بمنزلة عرصة المسكن الخ في الصحاح العرصة كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء والجمع العراص والعرصات
الى انهم اي العباد الى وجود الارض احوج لانهم لا بد لهم من مسكن ومقر ويمكن التعيش بدون القبة في الجملة وفي شرح
الفاضل الطيبي رحمه الله واي شيء يتوقف عليه المكلف الا مقره ومسكنه واليه الاشارة بقوله ثم خلق الارض التي هي مكانهم
ومستقرهم ثم بعد هذا النظر اذا ما عدم التوقي بان يأخذوا في العروج من السفليات الى العلويات واما رفعنا سطح
الى مدة السماء التي هي كالسقف لمفرشهم واليه الاشارة بقوله ثم خلق السماء التي هي كالقبة المضروبة على هذا القرار
اي المقر والمعرس وما ذكره الشارح رحمه الله اوفق لكلام المصنف واشد ملائمة قوله معطوف على مفعول خلقكم تقديره جعل
اخر الخ جعله العلامة التفتازاني رحمه الله معطوفا على خلق السماء نظرا الى العرف في عبارة الشارح رحمه الله يحتمل ان
يكون معطوفا على الاول وهو خلقهم احياء نظرا الى السبق وعلى الاخر وهو خلق السماء نظرا الى القرب بعد رجحان الاخير
اذ لا معنى لقوله ثم خلق ما سواه وهو من قبيل علفتها تبنا وماء باردا قوله ومن الحيوان متعلق بالمنع في الصحاح
نتج الناقة على ما لم يسم فاعله تنتج لكون متعلقا بعدم قدم في نسخ الفاضل الطيبي رحمه الله وهو اي قوله
تعليل لقوله قدم عقوله غير وجعله متعلقا بقدم وفيه بقوله اي كي منه الموجبات على هذا التركيب لا يستقيم جعله متعلقا [margin: متعلقا]
بعدم ظاهر اعلم ان التهليل ما ذكره قوله اشارة الى معنى فلا تجعلوا لله اندادا اذ مال معناها الى نفي الانداد له الخ

الى الوحيد قوله بين معروف الصحه طلبته في الصحاح عرف ما عند فلان اى يطلب حتى عرف اى يطلبوا لما يه معروف

قوله في لعد فصل بقوله يعرفونها الى اخرها الى ان في هذه الايه اشاره الى قوله تعالى ان في خلق السموات والارض

واختلاف الليل والنهار الى قوله ربنا ما خلقت هذا باطلا ما رموز معهود لفصل اى ما رموز الاجمال لا ملحظ الا اعراض

ما لصالح المتعم بالنعم المذكوره وهي قوله وسكرون ما اشار اليه بذكر الوحيد الا في الاجمال قدم ما هو الاصل

اعني توحيد على الاعراف وهي التفصيل رجع الى نظم التنزيل بان قدم تفصيل الاعراف على تفصيل التوحيد كما

هو شان التنزيل حيث ذكر ما ينبئ عن الوقوف على ما ينبئ عن التوحيد قوله ملازم الشكر اى بالشكر اللازم قال

الفاضل الطيبي رحمه الله ولازمه ادام الجوارح في العمل وتحقيق مواضعه بالقلب وثناؤه باللسان قوله ملاحه

معطوف على وصفا اى بحسب المحب كانه قيل في محل النصب على الوصفيه او على المدح اما بحسب العطف فلا

قوله واراد بقوله دفعا على الابتداء انه خبر مرفوع بالابتداء والتقدير هو الذي جعل ولو جعل مبتدا كما

هو المتبادر الى الفهم لم يكن من المدح في شيء فان الشرط في المرفوع بالمدح لكونه في معنى المنصوب العدول عنه

المدح لغرض الثناء انه يكون صفه معطوفه عن سابقها بعض المعطوف بدونها اى لا يكون ذكرها لافاده ايضاح

او تخصيص الى غير ذلك مما يساق الصفه له كما تحققه في الدر بوعول بالعتب ومواني تخبر الملاحف ولا

جلا زياده رغبه في استماع المذكور وتنزيلا منزله شانه سماع التزام حذف الفعل والمبتدا وما كان المخصوص

بالمدح ما تعاصفه لم يكن مستقلا كيف وقد نبهوا على شده اتصاله وعدم استقلاله بالتزام حذف الفعل

والمبتدا المكوله في صورته يتعلق بما قبله قوله والطراق جمع الادم في شرح العلامه التفتازاني رحمه الله

اى البسط من الطنفسه اللون الشعر وغير ذلك والقبه مثل الخيمه والخباء من الصوف والوبر والطراق جمع الادم قوله

وقد فسرت بعبارات اخرى في الكشف الحواشي الاول اى البيت من شعر العادة من لبن والثالث قبه مراوصوف والراكع

خيمه او صوف لا من شعر فهو على عود او ثلثه وما وراء ذلك فهو بيت الطراق مراد قوله وبني على

كناية عن الدخول بها الخ في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله البناء الدخول بالزوجه والاصل فيه ان الرجل

كان اذا تزوج امراه بنى عليها قبه ليدخل بها فيها قوله يريد ان السبب الخ بيان لحاصل السوال اى يريد

ان السبب الحقيقي في خروج الثمرات قدرته تعالى ومشيته لا الماء فكيف دخل بالباء السببيه على الماء في قوله تعالى فاخرج به

من الثمرات ولم يقل فاخرج بقدرته ومشيته قوله واجاب بانه تعالى جعل الماء سببا اى سببا ظاهرا في خروج

الثمرات ومادة لها حيث جعله جزءا لها مادة وقوله الا انه تعالى في انشاء الاشياء الخ متعلق بقوله مع كونه قادرا

على خلقها بلا اسباب ومادة كما يقوله جعل الماء سببا والا لكان ينبغي ان يقال الا انه ونظيره تفسير للعادة

في الصحاح بادعه بدعا جاء قوله ومن في الثمرات للتبعيض الوجوه الخ في شرح العلامه التفتازاني رحمه الله ومن في الثمرات للتبعيض اما اولا

الامات الوارده في هذا المعنى كقوله تعالى فاخرجنا به من كل الثمرات لا وجه للبيان لانه لم يذكر شيء مبهم يحتاج الى البيان للتبجيح

ثم ان بعض الثمرات ...

واما ثانيا فلانه نص على ما هو الظاهر ... قال السكر ... ما حصل ... المذكور ... الاولى

والساق

ولذلك الساق اعنى ما وزرعا فان المخرج بعض الماء لا كل بعض الرزق لا يكون الا بعض الثمرات لا كلها والمجهول من الثمرات بعض الارزاق

واما مانعا فلمطابقه المعنى في الواقع فان المنزل من السماء بعض الماء لا كله والمخرج به من السماء بعض الثمرات لا كلها او ببعضها في السماء

لم ينزل بعد وبعضها لم يخرج وبه رزقا بعض من الثمرات لا يجيء ان هذا التقرير لا ينافي ما ذكر في بعض المواضع ان جميع مياه الارض

من السماء قوله وتقديمه ان قوله ولا اخرج بالمطر جميع الثمرات الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله في تقرير قوله لم ينزل من السماء الماء كله

اى لم ينزل من السماء كل الماء الذي اخرج به كل الثمرات لان بعضا من الثمرات يخرج من غير ماء السماء بدليل قوله وانزلنا من السماء بعض الماء الذي

اخرج به كل الثمرات التي فاخرجنا به بعض الثمرات قوله ولا اخرج بالمطر جميع الثمرات رده بقوله وفساده ظاهر مما قررنا اى انما

قال الله تعالى لم ينزل من السماء كل الماء الخ قوله هذا اى كونه من للبيان في المثال المذكور اراد انما هو الدراهم ويحمل التبعيض

ايضا كاحتمال البيان ويكون التقدير انفق بعض الدراهم الفاعل ان يكون التقاربا بالتبعيض قوله وذلك لان من الثمرات على تقدير

التبعيض مفعول به فيكون رزقا مفعولا له لا على ان من اسم بمعنى بعض فيه رد على الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال فصل اذا كانت من

للتبعيض يكون محلها منصوبا على المفعول به ورزقا على المفعول له ويحمل كلمه صفه لرزقا وعلى ان يكون مفعولا له كان اسما كمن في قول الشاعر

فلقد ارى للرماح دريه من عن يميني مره وامامي قوله وما ذكر من ان معناه الخ جواب عما يقال لم لا يجوز ان يكون اسما بمعنى مفعول

له على ان من اسم بمعنى بعض كما في قد قيل ان معناه واخرج بعض الثمرات به حاصل المعنى من غير العبارة الى ان من اسم او حرف قوله

وح اى حين اذ كان من الثمرات مفعولا له على تقدير ان يكون من للتبعيض يكون رزقا بمعناه المصدري مفعولا له فكم طريقا منصوبا في مفعولا

به لو رزقا لاجل ان يرزقكم وقوله مع التبعيض وجه ثالث احدها ما ذكرهما من ان رزقا مفعول له والثاني ان يكون حالا والثالث

بمعنى المرزوق والثالث ان يكون منصوبا على المصدر اى رزقا ورزقكم والوجهان الاخيران مذكوران في سوره ابراهيم ومذا حسن ما

في الكشف من قوله فان كان للتبعيض كان المعنى واخرج بعض الثمرات للرزق اى لان يرزقكم واحتمل الحال ويكون بمعنى العين والنصب

على المصدر ذكرهما المصنف في سوره ابراهيم من غير ذكر هذا الوجه لكن الاول اظهر اذ لا تأويل فيه والله اعلم بقوله والاظهر ما ذكرناه

منها قوله على ان المراد به العين كما ذكره المصنف بان يكون الرزق بمعنى المرزوق قوله هذا توجيه للسوال على تقدير ان السابق اى

على تقدير ان يكون من للبيان مع تعلم مقدم اى من حيث ورد السوال على تقدير البيان وورده على تقدير ان يكون للتبعيض ايضا كما في مثل

البيان بطريق الاولى فان الثمر المخرج اذا كان كثيرا جدا كان ما هو بعض من ذلك المخرج كثيرا قطعا فيلزم ان يكون التعبير في مقام صفه

جمع الكثره قوله الاول ان الثمرات جمع الثمره التي يراد بها الكثره الخ قال الفاضل الطيبي رحمه الله يريد ان مفرد الثمرات الثمره التي

يراد بها الثمار فالثمرات مشتمله على افراد كل فرد منها ثمار فاذن تعدد الثمرات اكثره مما لا تعدد الثمار وان كان جمع قله فان لم يعد فلا اكثر

ولا اقل من المساواه قوله الثاني اى الوجه الثاني من الجوابين انها وان كان جمع قله لكنها وقعت موقع جمع الكثره لمقصد فائده في جمع الكثره كحساب

في قوله تعالى كم تركوا من جنات لانها جمع قله لمقصد معهود كم للتكثير فافاده جمع الكثره كجنان قوله والمشهور ان الفرق بين الجمعين في العله والكثره

الخ في شرح العلامه التفتازاني رحمه الله والجواب الجمع الصحيح انما يكون للعلة اذا لم يعرف باللام قوله والحويدره تصغير الحادره

اسمه قطبه بن محصن وقيل ان احدهما ادا اسم له اشعثا قال من انشدكم كلمه الحويدره اى قصيدته العينيه التي مستهلها بكرت

سميه غدوه فمتع وغدت غدو مفارق لم يرجع وفي شرح العلامه التفتازاني رحمه الله واسم الشاعر الحادره فصغروها تعطفا وتحببا

قوله اي يكون مفرعا على مضمون كل الامر الى هنا اشير اليه في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله من انه عطف على اعبدوا ربكم ما بعده
عبادة ربكم وهو بمعنى حكم العبادة ولا تشركوا به لتكون عبادتكم على اصل وايماء الى ان اصل العبادة واساسها التوحيد
التوحيد قوله هو نهي معطوف على الامر ورد الى رده العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وهذا اي الوجه الاول
اولى من جعله عطفا على الامر لان الانسب حينئذ هو الواو كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا به قوله ومن جعل
نفيا منصوبا الى قوله وليس بشيء في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله واما جعله نفيا منصوبا باضمار ان كما
في [illegible] فلا [illegible] كلام المص [illegible] لان تفعلوا اصالة التوحيد العبادة وما في كون العبادة سببا
على ما هو شرط [illegible] المصابيح بعد الاشياء الستة قوله ويرد عليه ان [illegible] كل [illegible] في الكشف انما
يجوز ذلك [illegible] معنى النهي [illegible] ادعى انها [illegible] للارادة الى فيها [illegible] لجانب الوجود [illegible] ان الله تعالى
لما اراد [illegible] على [illegible] مكنهم [illegible] ولم [illegible] لا [illegible] احتاره [illegible] ان الفاضل
الطيبي رحمه الله قال والوجه ذكرها القاضي ملخصا قال ولا تجعلوا متعلق باعبدوا [illegible] معطوف عليه او نهي
منصوب باضمار ان جواب له او بلعل على ان نصب تجعلوا نصب فاطلع في قوله تعالى لعلي ابلغ الاسباب اسباب
السموات فاطلع [illegible] الاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجبة المعنى ان [illegible] لله اندادا او بالذي
جعل [illegible] نهي [illegible] على تاويل مقول فيه لا تجعلوا والفاء للسببية [illegible] عليه لتضمن المبتدا
معنى الشرط والمعنى من خلقكم بهذه النعم الجسام والآيات العظام ينبغي ان لا تشرك به قوله ويجاب [illegible]
النصب [illegible] الكشف [illegible] والجواب انه جوز النصب نظرا الى [illegible] صورة كما في قوله [illegible]
[illegible] فانه وان لم يكن [illegible] في هذا المقام لكن [illegible] نظرا الى الصورة [illegible]
على مكان [illegible] خلقكم [illegible] النصب [illegible]
لو [illegible] فاطلع [illegible] على سبيل [illegible] والنهي فلا [illegible]
قوله ان جعله [illegible] خبر المبتدا محذوف الخ في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله الثالث
يتعلق بالذي جعل اذا كان خبر مبتدا محذوف على ان يكون [illegible] على مضمون الجملة اي هو الذي
[illegible] التوحيد ولا تشركوا [illegible] على [illegible] او [illegible]
او [illegible] الذي جعل فلا تشركوا معه [illegible] ولا على [illegible] قوله ومن حكم بانه
لا يوجد المدح [illegible] الكشف [illegible] وجه اخر ليس على [illegible] الابتداء على المدح [illegible] سواء والنصب
في ايهام [illegible] اعبدوا ربكم والاستعمال [illegible] ذلك من قوله اعبدوا ربكم [illegible] قوله والقول بان مراده الخ
محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله ثم لا يخفى على من له ادنى نظر في الكتاب ان ليس المراد تعلقه بالذي
جعل لكم على [illegible] دفعا [illegible] ان الذي جعل مبتدا خبره فلا تجعلوا على تاويل مقول فيه والفاء لتضمن
المبتدا معنى الشرط نعم لو جعل مبتدا [illegible] كان [illegible] كما [illegible] قوله الجعل فيها بمعنى التصيير اي

[margin: بعد [illegible]]
[margin: لا تجعلوا]
[margin: المدح علة]

م

من حذف خبر المبتدا او الخبر [illegible] في شرح الفاضل الطيبي والكشف وشرح المولى الرازي رحمهم الله [illegible] يجعلون له
نقول اي يصفون ثمار الى جاعله ندا وما سواه [illegible] واما المعروف [illegible] قوله وقيل
من ندا قال الفاضل الطيبي رحمه الله ويجوز ان يكون ثمار مفعولا لفعل محذوف اي يصفون [illegible] ان ثمار يجعلونه
ندا له وان يكون مع متعلقه المحذوف حالا من ندا ورده العلامة التفتازاني رحمه الله ورد بان ندا في حكم خبر المبتدا
فلا يكون ذا حال ورد ايضا على كونه حالا من ثمار ان ثمار في حكم المبتدا فكيف يكون ذا حال [illegible] من جواز الحال عن
المبتدا والخبر فلا اشكال وقال المولى الرازي رحمه الله ويجوز ان يقال ليس [illegible] ثمار مفعول فعل محذوف يدل عليه
[illegible] اي يصفون او يصفون ثمار الى [illegible] له ندا على ان يكون يجعلونه ندا حالا اما من الفاعل او من المفعول
قوله والند هو المثل في الكشف ذكر الراغب ان المثل اعم الالفاظ الموضوعة للموافقة من الشبه [illegible] المشابه
في اي معنى كان وذلك لان الند المشارك في الجوهر والشبه في الكيفية والمساوي في الكمية والشكل في المقدار والمساحة
او المراد بحقيقتها في اصل الوضع اللغوي والا فاستعمال الشبه والشبه في الكل شائع وهو قول [illegible] الفاضل
لا المشابه قوله وما كانوا يزعمون انها تخالف الله وتساويه الخ توجيه لكلام المص رحمه الله في السؤال حاصله
انهم كانوا يجعلون اصنامهم مساوية لله في التسمية باسمه وقولهم آلهة والرب [illegible] كانوا [illegible] انهم يخالفونه
في شيء حتى يكونوا اندادا فكيف قيل فلا تجعلوا لله اندادا والند هو المثل المخالف قوله وفي ذكر [illegible] حال [illegible]
اشارة الى ان [illegible] استعارة تمثيلية تهكمية رد على الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال وخلاصة الجواب ان هذه التسمية
اي تسمية الله اياها اندادا على التهكم لانهم نزلوها منزلة الضد [illegible] مقام الضد [illegible] التهكم كقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم
قال وهي استعارة مصرحة تحقيقية اصلية واقعة على سبيل التهكم والمراد [illegible] العلامة التفتازاني [illegible] الى انها
استعارة تمثيلية تهكمية اي قصد بها التهكم قوله متعلق [illegible] في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله متعلق بمحذوف
اي هذا الاستعمال انهم جعلوا قوله وقط يستعمل فيما [illegible] المتصل بالزمان المستمر مجازا في شرح المولى الرازي
استعمل قط للمستقبل المنفي وهو للماضي المنفي ولعله يجوز وفي شرح العلامة التفتازاني [illegible] وقط استعمله المص
تجوزا وتسامحا [illegible] على الاستعمال في المستقبل [illegible] الشارح رحمه الله تكلف بل الى انه للزمان
المستمر قوله ولم يرد [illegible] خصوص العدد بل الكثرة [illegible] الاعداد الكثيرة [illegible]
[illegible] اي [illegible] لا [illegible] العدد قوله [illegible] في شرح العلامة التفتازاني
في الصحاح دانه اذله واستعبده وفي الحديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ودانه جازاه
[illegible] ودان له اطاعه وفي الاساس [illegible] ودين الملك [illegible] هذا هو [illegible]
قوله اي جعل امور الرياسة اقساما واخذ كل قسمة [illegible] قول المولى الرازي رحمه الله اي اذا تفرق
الامور [illegible] من قول الفاضل الطيبي رحمه الله اي اذا تفرقت الامور [illegible]
رحمه الله اي اذا [illegible] الامور قوله [illegible] ان هذه الجمل [illegible] في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله [illegible]

[margin: وما كان عندهم انهم تخالفوه]
[margin: ولسه]

وانتم تعلمون موضع الحال المفرده لجمله الاشكال المتضمنه لمعنى التعجب والتعجيب كقوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم
امواتا اي لا تجعلوا لله اندادا والحال انكم من صحة التمييز والمعرفة بمنزلة يعني جعلكم اندادا مع هذا الصارف القوي
منطبق تعجب وتعجيب قوله كأنه على وجه شامل هذا معنى كلام العلامة التفتازاني رحمه الله كأنه عوّل عليه
قوله وقيل معناه لا تقاس اصطلاحا ومآله الى ما في الكشاف وقيل اي لا تطابق اصطلاحا ومآل لغويها واصله في الصحاح
لا قول له ثم عمّ في كل ادعى في شأنه وهذا اشبه لئلا يتوهم التحكم قوله اي هذا الفعل منزل منزلة
اللازم الخ في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله هذا على تنزيل المتعدي منزلة اللازم اي انكم توجدون هذه الخصلة
فيها ما يلقي العبد والله الاشارة بقوله ما هم العارفون المميزون قوله اي اثبت الوحدانية وابطل الشرك
اي بقوله ربكم اي مالككم وسيدكم ومصلح احوالكم فدل عليه قول الفاضل الطيبي رحمه الله كأنه قال يا ايها الناس
اعلموا انكم معبودا يحق عليكم عبادته وعلم الطريق الى ذلك اي اثبات وحدانيته وابطال الشرك وذلك الطريق
هو النظر فيما دل عليه اي على الاثبات والابطال من انشاء من خلقهم والاخراج من خلق الارض والسماء وما بينها
اي مما انعم عليهم ما نزل المطر واخراج الثمر وعرفهم ان الاشراك بالله مكابرة ودفع لمقتضى العقل والمعرفة وهو
اثباته في الوحدانية بقوله فانهم يتعلمون على الوجوه كلها والحاصل المعنى لما اثبت علمهم وعرفهم عطف على ذلك ما
هو الحجة على اثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم قوله تعالى كابر عقله اي غالبه بالكبر الخ في شرح العلامة التفتازاني
رحمه الله كابر عقله اي طاوله بالكبر وغالبه وفي المؤمنين لا تكابروا الصلوة تمثيلا من التسبيح في مقام آخر
اراد لا نغالبوها اي خففوا التسبيح بعد التسليم قوله والعائد الى الموصول محذوف اي ما انعم عليه كأنه م
به وانعم على صيغة المجهول فيه ضمير عليه للمشرك وعليه قائم مقام الفاعل او مستتر اي انعم بحذف الجار
واتصال الفعل فيكون المستتر قائما مقام الفاعل قوله وقد سلك المصنف في تقرير ان النبوة ما سلكه من
المتصل في تقرير الوحدانية فقوله على اثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم في مقابلة ما اثبت الوحدانية وما
يدحض الشبهة في مقابلة وسطل الاشراك في هدمه وارائهم كيف يتعرفون في مقابلة وعلم الطريق الى اثبات
ذلك واشار الى تفصيل ما هو حجة اثبات النبوة وادحاض الشبهة واراءة ليقينه النعوت بقوله فاتوا الحجة
الخ قوله وانزل جملته من جنسه وجلالته لمحمد صلى الله عليه وسلم قوله في اللفظ او المعنى اذ او في
في موضع اللائق الجاما الى ان المعجز من لوازم البشر شوبه اللفظ او المعنى عند الورود في الموضع
اللائق فعالي اصابة المحز اي اصابة المحز اي هذا المقام من المواضع التي تناسب اعتبار التدريج في النزول
واستعمال لفظ التنزيل لمكان التحدي وقوله وذلك الى بيان لاصابة المحز في اعتبار التدريج في النزول
واستعمال لفظ التنزيل ووجهه ان الكفار كانوا يطعنون في القرآن ويقولون لو كان من عند الله ام لا
جعله كان عدوا اي من لا على سبيل التدريج شيئا فشيئا منجما موزعا على الاوقات على ما هو قانون الخطابة والشعر
والسحر ويقولون لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة فسل لهم في دفع طعنهم اي ادسم في هذا الذي انزل عليه بدري

وهاتوا

وهاتوا انتم نجما من نجومه وسورة من سوره فانه ايسر عليكم واسهل في التحدي به من ان نزّل الجملة دفعة واحدة فانه طوى في اصابة
المحز انه قد يحصل ما لا يجوزه ريبة فادحه وسيلة الى ظهور حقيته بحيث لا يحوم حول حماه شك سوته للتحدي وقد نفعا
لما في صدورهم من الشبهة وهذا غاية الالزام والتبكيت قوله من عند الله خبر كان الخ كذا قاله العلامة التفتازاني رحمه الله
وهكذا حال من فاعل لم نزل عليه انه قيد للنفي اي التنزيل حال كونه منجما منتفيا لا قيد للنفي بمعنى لا نفي التنزيل مطلقا حال
كون الاسماء منجما قوله وهو اي حسب ما هو منصوب بنزع الخافض قوله وروي ان نسخة المصنف كاتب بسكونها قال
الرازي رحمه الله حسن ما هو بسكون السين من نسخة المصنف رحمه الله تعالى الجمل حسبك من رجل وهو وصف للنكرة لا ادري ما ول
الفاعل كأنه قال يحسبك اي كافيك من غيره مستوي فيه الواحد والتثنية والجمع قوله فسل وهكذا حالها في كل موضع هذا
مما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله وقوله وقد يجعل الخ من كلام المولى الرازي رحمه الله وهو ضعيف واني ضعفه اشار
بقوله وفيه ان هذا المعنى لا يناسب المقام قوله تأكيد وتقرير لقوله من وجه ما في وجدها الخ في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله
جملة مفردة لقوله على سنن ما هي على ثاني واحد قوله ويدل ذلك تفسير سورة القرآن لان مطلق السورة الخ يريد ان
تسميتها الطائفة لكونها من القرآن دل عليه ان التفسير انما هو تفسير سورة القرآن لا مطلق السورة والا فالسورة اعم
بدليل ما سوى من سورة الانجيل سورة الامثال وما حكي ان من سار ما اوحى الله تعالى الى انبيائه سورة فيه السور
قوله وبه خرج الآيات المعدودة كالعشر والحزب قوله وينقض هذا التفسير بآية الكرسي حيث تصدق عليها التفسير
المذكور انها الطائفة من القرآن المسماة قوله واجيب الخ اجاب العلامة التفتازاني رحمه الله بانه بمجرد اضافة
لا تسمية ولقب قوله واراد بقوله اقلها ثلث آيات ان جنس الطائفة المسماة بالسورة سواء قلّه وكثره في
افرادها وغاية قلتها ثلث آيات في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله قوله الى اقلها ثلاث آيات بنفسه على ان اقل ما
يطلق عليه السورة ثلاث آيات لا قيد في التعريف اذ لا يصدق على شيء من السور انها طائفة مترجمة اقلها ثلاث آيات وفيه
تأمل والى دفعه اشار بقوله وهذا اي بانه اراد ان جنس تلك الطائفة المسماة بالسورة سواء قله وكثره في افرادها
وغاية قلتها ثلث آيات يكشف المقصود زيادة الكشف ولا يرد ان هذا القيد يوجب ان لا يصدق التفسير على شيء من
السور وفيه اي بهذا القيد بالمعنى المذكور يعلم ايضا ان تلك الآية اي آية الكرسي على تقدير كونها مسماة بذلك الاسم
اي باية الكرسي خارجة من السور ولا يصدق عليه ان اقلها ثلاث آيات قوله اورد عليه الخ بقوله ما عسى يختلج
في بعض الخواطر ان المناسب على هذا التقدير ان يسمى الطائفة المذكورة بالمسورة لا السورة قوله واحسن الخ
قال المولى الرازي رحمه الله واحسن منه ما وصفه احد منها ان يجعل السورة بمعنى المسورة كما يراد بالحائط المحوط
وهو البستان ثم يسمى بها السورة طائفة من القرآن محدودة فهو نقل مرتب على مجاز وما بينها اي يسمى سورة المدينة
من غير واسطة التجوز فهو مجرد قوله وقد يقال جواب اخر اورده صاحب الكشف رحمه الله حيث قال في الاول فهي
مأخوذة اما من سور المدينة لانها طائفة من القرآن محوزة على حيالها كالبلد المسور فالسورة شملة على اجزائها
من الآيات والجمل اشتمال الكل على اجزائه واحاطة الكل بغير ذاته وهو لازم الاحاطة ولولا ان تلك الآيات والكلم بمنزلة

الحال والبيوت لم يصح هذا التشبيه وهذا الاطلاق على هذا الوجه وصح ان النظر في هذا التشبيه الى المحاط اولا
فالمدفع اشكال الاختلاج اولا بما محتوية على فنون العلم كاحتواء سور المدينة على ما فيها وهذا ظاهر والنظر فيه الى المحيط
اولا قوله وورد اى هذا الجواب رده العلامة التفتازاني رحمه الله بانه ليس يعرفوا الكتاب حيث اعتبر فيه المحاط دون
المحيط بل هو الوجه انسب لا بالفاده الابانه باستبدال السور من العلم والفوائد بالجمل والآيات قوله وحراب
السيف المعول عليها بالراء المهملة وفي بعضها بالزاي المعجمة في الكشف اكثر النسخ المعتبرة حراب بالزاي المعجمة وقد بالراء
المهملة وفي الصحاح قد بالمهملة ذكره في باب الدال قال الشارح ابن كثير النسخ المعتمدة بالراء المهملة قوله
وقد يطلق بالمعجمة في الحواشي هذا ظن شارح ابيات الكشاف وتبعه الطيبي رحمه الله وفي الكشف في شرح ابيات الكتاب
حراب بالمهملة وقد بالدال المعجمة وسعد بن مالك بن القاسم الطيبي والاعتماد على نقله وبعد البيت على ما في الكشف
وشرح الهداية يوم ادلاكر الصباح داسهم وقرا غداة الروع والاخبار وفي شرح الفاضل الطيبي ممن
من بني اسد ولم يذكر حرابا الى وبعده لم يحرموا حسن الغذاء وامهم طفحت عليك بناتق مذكار قوله ومنازحلك
في الكشف نقل عن ابي عبيدة صفة رجلان من بني اسد ولم يذكر حرابا في باب الباء وفي حواشيه للصغاني انهما انما
مالك بن المنتبر الحوث وثعلبة بن حذ وان من بني اسد قوله ليس غرابها بمطار في الكشف صفها بها مكره الوعظ
ودوام المجد على سبيل الكناية لان الثناء والنجوم اذا كثر ممن لا يطير غرابه يريدون انه اذا وقع في هذا المكان لم يحصل
لم ينتقل الى غيره وقيل كناية عن الثناء كما جاء في وصف اصحاب النبي عليه الصلوة والسلام ورضي عنهم كان على رؤسهم
الطير لسكونهم عن هيبته وفي الصحاح اصله ان الغراب يقع على راسه الغراب فيلتقط منه الحلمة والحمنانة فلا يحرك
البعير راسه لئلا ينفر عنه واما تخصيص الغراب فلعله لانه ينفر بادنى ريبة اولان اصل المثل فيه كما ذكره الجوهري
قوله وقيل كناية عن رفعة الشان فيكون من قبيل ولا ترى الضب بها ينجحر اى لا ضب بها فلا ينجحر فقصر المجيء لا غراب
هناك ولا اطارة ولا يصل الاشارة الى غرابها حتى يطار قوله ثم ان الربة ان جعلت حسية الى محصل كلام الكشف
قال ثم الرتبة ان جعلت حسية فلانها منازل ومراتب لقارئها يترقى فيها ويقف عند بعضها اولانها في انفسها منازل
مقطوعة بعضها عن بعض طوال وقصار وقد ساط وان جعلت معنوية فلرفعة شانها وجلالة مكانها في الدين وعلى الثاني
وجه التشبيه انها قطعة من القرآن كالسورة التي هي البقية والفضلة منه لان كل سورة بالنسبة الى الباقي كذلك وفيه
ضعف من حيث المعنى ايضا لانه اسم تحقير والاستعمال فيما فصل بعد ذهاب الاكثر وصحا الذمام بعد يومي من
حيث النظر انها بقيتها وهذه سبعة اوجه قال السابع فصل فهذه سبعة اوجه فاحمل اى في كون الوجوه والمفهوم
من عدها من المضافة الوجوه الخمسة على تقدير ان يكون الواو اصلية وواحد منها على تقدير ان يكون منقلبة او كونه
اى سا واحدا في شرح المولى الراكية والعلامة التفتازاني رحمهما الله اى ضربا واحدا وفي الكشف اى سا واحدا
وبابه المسارح ثم قال الازهري روى زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضي الله عنه انه قال ان عشت الى قابل الحقت
لا الحقن آخر الناس باولهم حتى يكونوا بيانا واحدا اى شيئا واحدا ولا احسب الكلمة عربية ولم اسمعها في غير هذا الخبر

اذ يستعمله العرب لا يعرف كلام العرب الصحيح بيانا واحدا ومعناه لم يعطيان بن ثبات اذا ذكر حينئذ حرف اول كانه قيل لا يسوى بينهم في العطاء لا اعرف فاصل من مفضول ثم قال الرواية صحيح وهو وان لم يكن عربيا محضا لكنه صحيح بحسب المعنى وقال كانها
كل بمكانه وعن اللسان على تقدير فعلان وقال فعال وفي الكشف ايضا ذكر الازهري عن ثعلب عن ابن الاعرابي وعن الليث
بيان في البيت العلام السائل وهو المعدم روي هو وعن ابيه تيتنا اجانب من جيلة هذا اولى لشوبه حضوضا والشبه لاكمال
فان بين يحمل على ان المعدم والمساوي هو بيان لانه يسوي سطوح الاعضاء بالملاء اللحم قال سلمه الله روي البخاري ان
مع عمر رضي الله عنه يقول اما لولا ان اترك آخر الناس بيانا واحدا ليس لهم من شيء ما فتحت على قرية الا قسمتها كما قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني تركها خزانة لهم يقتسمونها وفي الصحاح في فصل الباء وقال هم بيان واحد
كما يقال هم باج واحد قال عمر ان عشت فساجعل الناس بيانا واحدا يريد التسوية في القسم وكان يفضل المهاجرين
واهل بدر في العطاء وهذا الحرف هكذا سمع منهم وناس يجعلونه من هيان بيان وما اراه محفوظا من العرب قوله
والضمير في كانه في معنى خفاء الى حال القارئ الى قال العلامة التفتازاني رحمه الله والظاهر ان ضمير كانه في معنى للقارئ
اى كان القارئ على تقدير الحشو اشد نشاطا لنفسه منه على تقدير الاسم ان اشد تمام الكتاب من غير ختم لشيء ثم اخذ في شيء
او اشد نشاطا للاجر والاجر فيه لكن فيه غلط امن لعطفه وابعث على الدرس لبعض نسخة عن كل وفضل التصراف
للختم او القراءة ساويل ان يقرا ولم يتعرض لرجوعها الى حال القارئ لما فيه من اعتبار حذف المضاف بالامارة ادنى كالمطيع
سداد المعنى قوله بريد ذم بالعفو على ما في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وهو تراء اى تهتا من الحرير وما في
بعض النسخ بالنون بدل الباء فهو تصحيف لم يوجد في كتب اللغة البريد جمع فيح بالجيم فوق ثمى يكل ثم اطلق اى البريد على
المسافة التي بين السكتين في وبحار والفرسخ لانه اميال وفي شرح الهداية رحمه الله قال جار الله رحمه الله البريد
الرسول وهو الفيح والبريد المسافة التي يقطعها البريد والبريد البغل اصله بريدة ذم بحق بريد ان الملوك الاعجمي
كانوا يبعثون الرسل ويقفون فيها البغال محطوطون اذنابها علامة انها للملوك فيكون هو مع ذلك لاجل الحاجات قوله حذفي
بالعافية السورة انها وقطعها وفي الصحاح حذف الصبي العرابي والعمل حذفا وحذافة وحذاقا اذا مهر فيه ثم قال
الحبل احدفه حدفا قطعه وهو المناسب دون الاول قوله فيها اى من الفوائد والمنافع ما يصونه في الكاس
من امثال ما ذكر في العادى والحافظ اما انه في العادى باعتبار حال الكاتب وما عشاره تشبيه او باعتبار حمداد
باعتبار كتابه واما في الحافظ باعتبار حفظه الكاتب المسلوبه لاعتداده من كان احد طالبه مسهل نفسها
لها فاته حظه معظم عنده حاكيته قوله في الاول اى على تقدير ان يكون الصبي الماء ان يحتمل ان يكون ساسه
وان يكون بعضه كان جعل سانه وهو الواضح باعتبار ان السورة المروضة التي يتعلق بها الامر التحدي هو كونها
مثل المنزل في حسن النظم وغرابة البيان وهو المطلب في الامر التحدي فيكون العجز الاتيان في سنة المثل الذي هو الماتي
به ويكون المماثلة من جهة المعجوز عنه فيظهر العجز عن الاتيان فقط حزنه بالمثل الذي هو الماتي به ولا جعل بعضه فهو
المراد انضا كلها او بعضها الى المنزل فلا يتحروا عن الاتيان بعضه وفي الكشف الاول ابلغ ولا يحمل على الابتداء على البعض

فيكون التحدي على قصر الاتيان بعضه
ولا يكون المماثلة المعجز الناس
ثم المعجز عنه دليل سورة

والسان وانما جعل ان الله على ما ابن سعا الفاضل وهو صاحب لباب الاعراب فح يكون العجز عن نفس الاتيان ببعضه
فح لا يكون المماثلة المصرح بها من تتمة المعجوز عنه وليس بمراد ولذلك قال العلامة وزاد عبد الاحسن اى بسورة
مماثلة للقرآن في البلاغة وحسن النظم قوله وعلى الثاني اى على تقدير ان يكون الضمير لعبدنا يكون من ابتدائية لا كذا
كذا في الكشف قوله اورد عليه اه في شرح العلامة التفتازاني وقد اشتهر هنا سوال تخصيص وهو انه لم لا يجوز على
هذا التقدير ايضا ان يكون الضمير للمنزل لما كان جاريا على تقدير كونه من مثله صفة سورة قوله الاول اه هو للعلامة
التفتازاني رحمه الله قال ان هذا امر تحير باعتبار الملائة له [illegible] ورد بان تعلق من مثله بالاتيان يقتضي وجود المثل
ورجوع العجز الى ان يوتى منه بشيء ومثل النبي صلى الله عليه وسلم في البشرية والعربية موجود بخلاف مثل القرآن في
البلاغة والفصاحة قوله والثاني اه هو لصاحب الكشف قال واما اذا تعلق بالامر فهي ابتدائية والضمير للعبد
لانه لا يتبعض ولا ابهام ثم ولان البيانية ابدا مستقر على ما يجيء ان شاء الله فلا يمكن تعلقها بالامر ولا التبعيضية اذ
الفعل ح يكون واقعا عليه كما في قولك اخذت من المال وانما ان البعض لا معنى له بل الاتيان بالبعض بعض الافراد
ومثل السورة والسورة بنفسها ان جعل منها لا يصلحان مبدأ للاتيان لوجه نفسه ان يرجع الضمير الى العبد
وذلك لان المعتبر في مبدائية الفعل المبدأ الفاعلي او الغائي او جهة تلبس بها ولا يصح واحد منها قوله ولا
مجال لتقدير الباء اذ لا داعي يحتاج في الخاطر بان يقال لم لا يجوز ان يكون من تبعيضية على تقدير ان يكون الضمير
لما نزلنا والباء مقدرة في من مثله والمعنى فاتوا بسورة ببعض مثل ما نزلنا على عبدنا وبعضه واي من يجعل
من التبعيضية اسما يابه لا مجال لتقدير الباء لامتناع دخول الحرف على الحرف وقد مر بطلان جعل من اسما
كيف يكون ذلك وقد صرح الفاضل التفتازاني بسورة فيكون مغنيا عن تقدير الباء لكون هو الثاني لما فيه من التكرار العاري
عن الفائدة بعض ان يكون ابتدائية وح يحتاج ان يكون الضمير للعبد قوله ولا يصح بالمبدأ الفاعل الى آخره لكلا
الكشف هو محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قال وفيه نظر لان المبدأ الذي يعتبره هذا انه ليس هو
الفاعل حتى ينحصر مبدأ الاتيان بل معناه ان يتصل به الامر الذي اعتبر له امتداد حقيقة او توهما كالبصرة للخروج
والقرآن للاتيان بسورة [illegible] بهذا يندفع ما يقال ان المعتبر من المبدأ هو الفاعلي او المادي او الغائي او جهة يتلبس بها
ولا يصح شيء من ذلك مما نحن فيه على ان كون مثل القرآن مبدأ ماديا للاتيان بالسورة ليس ببعيد هو كون مثل العبد
مبدأ فاعليا له هذا وقد يجاب بجواب اخرين رد مما العلامة التفتازاني رحمه الله احدهما انه اذا كان البصر لما نزلنا
ومن صلة فاتوا كان المعنى فاتوا من منزل مثل سورة فكان مماثله ذلك المنزل لهذا المنزل هو المطلوب لا مماثله سورة
واحدة منه بسورة من هذا وظاهر ان المقصود خلافه كما نطقت الآي الاخر وورد بان اضافة المنزل الى المنزل لا يستدعي
ان يعتبر موصوفا منزلا الا ترى اذا جعل صفة سورة لم يكن المعنى بسورة من منزل مثل القرآن بل من كلام كيف يتوهم ذلك
والمقصود تعجيزهم عن ان ياتوا من عند انفسهم بكلام مثل القرآن لو سلم فما ادعاه من لزوم خلاف المقصود غير بين ولا
مبين فانهما ابدا اذ لكانت صلة فاتوا كان المعنى فاتوا من عند المثل كما قال فاتوا من [illegible] اي من عنده ولا يصح

ما الكلام منه في المتكلم على اى اذا ما [illegible] للمتكلم ليس مبدأ للاتيان بالكلام [illegible] منه

فاتوا

156 a

فاتوا من عند مثل القرآن بخلاف مثل العبد وهذا ايضا من المضاد قوله لا بعضه كما يعلم لكونه مرادا على تقدير ان يكون
بعضه اوجب ان المنزل مثلا معجز واعي الاتيان ببعضه فاما بالله المصرح بها ليس من تتمة المعجوز عنه قوله اي لم
نقصد مساكة الى مثل محقق [illegible] محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله اي ليس القصد الى ان مماثله هذا
نطلب الاتيان بسورة منه كما اذا قيل ائتوا بسورة من مثل ابي حنيفة [illegible] المراد ما هو على صفته
في كمال البلاغة او من هو مثل محمد صلى الله عليه وسلم في كونه عربيا اميا وهو وان كان محققا لكن ليس القصد هذا والاوضح
الاخصر ما ذكره المولى الوالد رحمه الله وحاصل الجواب انه لا يلزم ان المثل هنا محقق بل المراد كلام لو وجد يكون على
صفة القرآن او شخص لو وجد كان على صفة النبي عليه الصلوة والسلام اما صفته الخاصة من كونه بشرا عربيا او صفته
من كونه اميا وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله ولو اريد به النظر لا [illegible] ان المراد مطرح في كونه مشتملا على علوم
الاولين والاخرين او مطرح في كونه منزلا من عند الله بلغا فصيحا او نظره صلى الله عليه في كونه نبيا اميا قوله وانما
جعل ما يحوم اي من الاية الكريمة مثل قول البحتري وكان رجلا من [illegible] العرب وكان من اشدهم بما ساجح على
الحجاج ويوله في انه لم يقصد به الى معنى موصوف انه مثل له [illegible] في جهة التشبيه هذا لفظ والمشبع
فيه لا في لفظ مثل صاحبك [illegible] كما في قول البحتري اذ لا مجال لشيء منهما في الاية وقد مر القول بالانجام عند
الاخرين وفيه دفع لما يقال الاستشهاد لا يصح لان المراد به ان الامير حمل على الادهم على طريق الكناية وان الامير لما كان
كذلك كان مثله ايضا كذلك فهو انتقال من اللازم الى الملزوم ولا كناية فيما نحن بصدده قوله اراد الحجاج بالادهم
القيد وحمله الخارجي اي القبعثري على الفرس الذي لونه سواد ونبه على ذلك اي على انه اراد الفرس بعطف الاشهب
وهو الفرس الذي خالط لونه بياض فتلقى كلامه بغير ما يترقب تنبيها على انه هو الاولى بشأنه فابرز وعيده في معرض
الوعد فسحره اي سحر الخارجي الحجاج بحسن الكلام حتى اختار الحجاج الانعام على الانتقام الذي قصده اولا وهذا حاصل
ما في الكشف فانه حسن جوابه ورد به صدره للاتساع له في ذلك المقام الذي هو مدحض الاقدام فخلى سبيله
قوله الاول الموافقة مع النظائر وهي مثل فاتوا بسورة من مثله قل فاتوا بسورة مثله الى غير ذلك لان المماثلة صفة
به قوله الثاني المحافظة على حسن الترتيب ربط اخر الكلام باوله الى في الكشف الثاني ملائمة الترتيب ومعناه ان
الكلام فيه احوال اثبات اعجاز القرآن واثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم كيف دار اي سواه هو وان كنتم في ريب مما نزلنا على
الله عليه وسلم انزل عليه او قد [illegible] كنتم في ريب في منزلة لكن اذا كان الكلام في المنزل عليه كان حسن الترتيب ان يجعل
الثاني ضمنا وان كان المنزل كان بالعكس ولما كان الكلام فيما انزل كان الحق ان لا ينفك الضمير عنه لئلا يؤدي الى تشويش الترتيب
وهذا امر معنوي قوله واما الى وجه اخر لا وجوه رد الضمير الى المنزل ملائم حسن الترتيب من وجه وقد ذكر صاحب
الكشف بعد ذكر الوجه الثالث انه التحدي على تقدير رجوع الضمير [illegible] ملائم من وجه اخر قوله بنعم التحدي هذا اي
بمثل العبد من سياق الكلام بعونه المقام قوله الثالث الملائمة في التحدي في الكشف ان التحدي على تقدير رجوع الضمير
الى المنزل ابلغ لان معناه على هذا التقدير اجمعوا الكلمكم واحفظوا اطراف القول ما ملكتم [illegible] بسورة من [illegible]

يكون

[illegible] اي

ما نزلنا وسواء كان ذلك من كلامه بضم تناسب افكار بعضكم الى بعض ومن بعض على تقدير رجوع الضمير الى المنزل عليه جماعة
لما ان احدا منكم مثل محمد عربي وامي بسوره واما عدله الى خطاب الجمع لان الواحد عرضت له على اختيارهم في تحصيل
ذلك الواحد ان امكنهم فلا بد على ان الكل عاجزون جما وفرادى علاوة على الاول او وليس لا بد على ان السورة ينبغي
ان يكون من مثل ما اتى به محمد في حسن النظم والاسلوب المعجز اسرار ان المحدى قوله اما حقيقة كما في الوجه الاخر
وهو قوله اوادعوا من دون الله شهداكم الى قوله فادعوا كل من يشهد لكم واستظهروا به من الجن والانس الا الله وقوله
واما تهكما كما في الوجه الاول وهو ما قوله ادعوا الذين تحدثوهم انهم شهداء لكم وزعمتم انهم يشهدون لكم يوم القيمة
انكم على الحق اذا دعوا الذين يشهدون لكم من يعلي كلا لله بدليل قوله وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد الذي لا يستطيع معارضة القرآن الخ
مصاحبة عادة انهكم بهم قوله كما في الوجوه الباقية اي من الوجه الثالث وهي الوجه الثالث هو قوله اوادعوا شهداكم
اي من دون اولياء الله ومن غير المؤمنين ليشهدوا لكم انكم اتيتم بمثله والوجه الرابع وهو قوله وتعلقه بالدعاء اي هذا الوجه
اي ادعوا من دون اولياء الله ومن غير المؤمنين شهداكم والوجه الخامس هو قوله ادعوا من دون الله شهداكم الى قوله
الشهداء من الناس الذين شهادتهم بينة تصحح بها الدعاوى عند الحكام قال العلامة التفتازاني رحمه الله فالامر على الاول
للتهكم وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الاخرين للتبكيت وفي الكشف لا يخ انه هذا التفسير هو الملائم لقوله وادعوا
شهداكم بحروفه ان المعنى في قولنا وادعوا شهداكم ان كان ادعوا من حضركم الا الله كما هو الوجه الاخر المختار على ما سنورد
ان شاء الله تعالى فلا معنى للاستعانة بالكل على تقدير رجوعه الى المنزل عليه لان المراد فاتوا بسورة من واحد اخر عربي
مثله في الفصاحة وركة الكلام وذلك الواحد عز شانه جيء به مفردا فلا استعانة بالجن والانس ان كان وادعوا
الحكم واستظهروا بهم في المعارضة كما هو الاول فلا ملايمة للتهكم معه وتنافر الكلام اذ لا استعانة ما حدلان
المامور بالاتيان في الحقيقة واحد من سنخ العرب الاصحاء وان كان وادعوا شهداكم اي من يشهد لكم كما هو الوجه
الثالث ليشهدوا انكم اتيتم بالمثل لا للاستعانة والالم يتسق قوله من دون اولياء فانه كما سبق صحة اتهام الب
المامور بالاتيان واحد من عرض المبادرة فلا يسلم الاعجاز اذن ولا يرد هذا اذا رجع الى المنزل لعموم الخطاب ويكونه
انكم بعد ان تدبروا القول ونظموه سواء كان من كلكم او من بعضكم او غيرهم خصوا المبادرة من يشكم بالدعاء
للشهادة بانه مثل ولا اخلال فيه وان كان ادعوا الشهداء من حسل البشر ولا يستشهدوا بالله كما هو داب
العجز كما في الوجه الخامس فالاصل ولم يدع ذلك الواحد شهداءه لما مر من ان المامور بالاتيان بسورة هو واحد منهم
في الحقيقة واما اصل وادعوا لمطابق قوله فاتوا ولكان حاصل هذا الوجه انهم لو لم يفتشوا الا انهم يشهدوا فقوله
واحد منهم ذلك لان المعنى لعجز المتشبع على ما يقول ليس فيه اخلال الحجة ولا المبالغة وايضا يوهم انهم لو دعوا
الشهداء ليشهدوا انه مثل محمد لا يشهدوا ان جاء به مثل وهذا الايهام يدفع مبادرة المعنى وهذا الموضع
يحتاج الى فضل تامل وكذلك ما بعده وقد بين ذلك في المسئلة قاطع عن حجة بعده وله بقول الحق وهو يهدي السبيل
قوله ثم الظاهر في العبارة اي على تقدير ان يكون العائد الى العبد له اذا قصد اتيان مثل العبد بسورة ان يقال

فلياتوا احد اخر مثله بسورة فالمعنى ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فلياتي احد اخر مثل عبدنا بسورة لكنه عدل الى ما هو ابلغ
للمخاطبين في قوله فاتوا بسورة من مثله بان يأتوا من ذلك بسورة بعد ما قيل لهم على العدول في طلب الواحد الاخر وحثهم بالجرع
اضافة المصدر الى الفاعل عطف على طلب وذكره واياه مفعول به وكذا تهييجهم وما يحتاج اليه مفعول لتهييجهم قوله
الصحاح الشهادة الخبر القاطع الخ في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال القاضي الشهيد يعني الحاضر او القائم بالشهادة
او الناصر او الامام وكانه سمي به لانه يحضر النوادي ويبرم بحضرته الامور اذ التركيب للحضور اما بالذات
او التصور ومنه قيل للمقتول في سبيل الله شهيد لانه حضر ما كان يرجوه او الملائكة حضروه الراغب الشهادة
تبين الشيء الحاضر وما كان تبين الشيء على ضربين تبين بالبصر وتبين بالبصيرة والحضور على ضربين حضور
بالذات وحضور بالتصور صارت الشهادة فيما الحضور قربه ومنزله ومنه قيل استشهد فلان فهو شهيد كانه
حضر وتبين ما كان يرجوه وقالوا انا شاهد لهذا الامر اي عارف به متصور له اشارة الى قولهم لمن غاب عن
عيني فما غاب عن قلبي واما الشهادة المعارضة فاصلها الحضور في العلم تعالى ذلك اذا عبر عنه بالكنايات
ثم تعالى لكل ما يدل على شيء شهادة وان لم يكن قولا فقوله وادعوا شهداكم قد فسر على كل ما يقتضيه لفظ الشهادة
قوله هو في اصله للتفاوت في الامكنة تعالى هو اسفل منه مكانا من الاخر لما كان اسفل له تعالى في مال اصله
هو دون ذلك اي اقرب منه كما في الصحاح ادنى الاسناد يقوله الا ان شيء عرض نوكوا واحطاط قليل وقوله
ايضا وقوله تعالى هذا دون ذاك بيان لاستعمال دون بمعنى ادنى مكان ايضا المعنى الحسي الاصلي ومعنى ادنى مكانا
اي اقرب مكانا منه وادنى انحطاط وبوافقه ما في الكشف الا انه شيء عرض نوا اكثر ومنه اخذ الدون بمعنى الحقير
لكن صرح عبارته مشعر بان معناه الاصلي شيء عرض نوا اكثر واحطاط قليل وعبارة الكشف يشعر بان معنى الانحطاط
القليل من باب التوسع وقوله فهو ظرف مكان مثل عند في الكشف هو في الاصل ظرف مكان مثل عند فيما سار اي
المصنف الى المعنى اي الانحطاط القليل بقوله تعالى هذا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا والى المعنى اي الدنو
الا اكثر بقوله ومعنى دون ادنى مكان من الشيء اي اقرب منه مكانا وتنبيه اي بقوله ادنى مكان من الشيء على ان دون
يستعمل على معنى الدنو قال العلامة التفتازاني رحمه الله فقد ذكر في جميع ذلك ما اخذ منه معنى من جهة الباحث في المعنى
والمعروف ان لم يراع الترتيب حيث كان احد ما محل العدو الاخر حتى اللام سوى الذي فانه مهموز من الاماكن حيث
ذكر في الصحاح من مهموز اللام والمه اشار بقوله وكذلك جميع ما اخذ منه الى اخره قوله في قيل هو
اشارة الى انه يستعمل الحكذا في الكشف وهو قوله ثم قولهم هذا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا خطا
محسوسا وان لم يكن ظرفا توسع فيه اي استعماله في هذا المعنى تجوز نقل اليه من المعنى الاصلي قوله
استعير منه اي استعمل مجازا في المرتبة العالية منه اي من المعنى المجازي للتفاوت في المراتب المعنوية
تشبيها لها بالمراتب المحسوسة وشاع استعماله فيها اكثر من استعماله في الاصل هذا معنى ما في الكشف من
قوله ثم استعير للتفاوت في الاحوال والرتب حتى صار استعماله فيه اكثر من الاصل قوله ثم اتسع اي استعمل

استعمل لا مجازيا ثانيا مستعملا في هذا المستعار الذي هو مستعمل في كل تجاوز وتخط الى حد وان لم يكن هناك تفاوت
وانحطاط وهذا معنى ما في الكشف بعينه ثم انه رحمه الله عبر بالمخطط ثم دون الى فوق كما في عبارة المصنف فيما بعد لانه في
الكشف وسبقها على التفاوت هو ليسه وبالجملة فهو بهذا المعنى فرع من انه يكون بمعنى غير الى في الكشف وهو بهذا
المعنى فرع معناه من معنى غير وهذا كله من الاتساعات في الظروف قوله فهو في هذا المعنى اي استعمال
دون بمعنى غير في المرتبة الثالثة علما وحسناه من انه قوله تعالى هذا دون ذلك مثال لاستعمال دون بمعنى
ادنى مكان اي المعنى الحقيقي فيكون الاستعارة للتفاوت في المراتب المعنوية في المرتبة الاولى والاتساع في المرتبة
الثانية ثم يكون استعمال دون بمعنى غير على هذا التوجيه في المرتبة الثالثة وعلى قول صاحب الكشف في المرتبة
الثالثة حيث جعل استعماله في الانحطاط المحسوس اول توسع والاستعمال في المراتب المعنوية في المرتبة الثانية
والاتساع في المرتبة الثالثة فيكون في استعمال دون بمعنى غير في المرتبة الرابعة قوله اسمعه عطف على
قوله ومعنى دون ادنى مكان من الشيء الخ اختصر العلامة التفتازاني رحمه الله على الاول ولم يتعرض للثاني
هذا حيث ان يكون قوله تعالى هذا دون ذلك مثالا لاستعمال دون بمعنى ادنى مكان وهو المعنى الحقيقي ظاهر
لما فيه من الاتحاد اما على تقدير ان يكون اشارة الى استعماله في انحطاط محسوس فوجه عطفه على ادنى نوع
خفاء قوله علي رضي الله عنه في شرح ابن هلال رحمه الله الولاية بالفتح المصدر وبالكسر الاسم مثل الامارة
والنقابة وفي الصحاح قال سيبويه الولاية بالفتح المصدر والولاية بالكسر الاسم وفيه اختصار ابن السكيت
الولاية بالكسر السلطان والولاية والولاية اي بالفتح والكسر النصرة قوله اما العلاقة الاولى فهي الاولى الخ
محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله اما العلاقة الاولى فلان الاولى منهما ادعوا للاستظهار في معارضة
القرآن اصنامكم الذين تزعمون انهم يشهدون يوم القيامة لا الله او يشهدون لكم عند الله انكم على الحق وقال لا
على الاولين للتهكم وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الاخرين للتبكيت والتعجيز وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله
واعلم ان المعرفة بين المعاني فاذا اريد بالشهداء الاصنام كان الامر بقوله وادعوا شهداءكم للتهكم وان اريد به الرؤساء
كان الامر للاستدراج وادخال العنان وان اريد به الناس العدول كان لاظهار التبكيت وان اريد به الناصر والمستنصر
من دون الله كان الامر للتحدي والتعجيز ويشير الشارح رحمه الله الى كل منها في موضعه اللائق قوله اي دون على
الوجه الثاني وهو ان يكون المعنى او ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله بمعنى قدام الشيء وبين يديه مستعار
اي مجازا مرسلا مستعارا له لفظ دون اي ماخوذا من معنى دون الذي هو معناه الحقيقي وهو ادنى مكان من الشيء لان
قدام الشيء جهة دانية قريبة من الشيء قوله وهو ظرف لغو متعلق بالشهداء واقتصر ما قال العلامة التفتازاني
رحمه الله والظرف على الثاني لغو متعلق بشهداءكم لانه ما تكلمه رائحة الفعل فلا يشترط الاعتماد قوله ولا بالحال [...]
بعيد لشهداء ورد لقول العلامة التفتازاني رحمه الله او محذوف اي بالمحذوف قوله وكلمة من هنا تبعيضية الخ
في الحاشية قال السيد الرضي رحمه الله ومن في الظروف كثيرا ما تقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن عنده ومن

هو امير المؤمنين علي كرم الله وجهه لمعاوية رضي الله عنه قوله والولاية بالفتح مصدر [...] وهو منه الحد [...] في شرح [...] رحمه الله

من الوجوه توجب المعرفة

حال كونه لفظ دون

معطوفه

سا

هنا ومثل جاء كثيرا في كلامهم ومن بين يديه عطف على من بين يديه في الكشف فان قلت كيف تعلق من بهذا الظرف وانما
الظاهر تشهد من بين يديه قلت هو بعضه كما ذكره المصنف في قوله تعالى لآتينهم من بين ايديهم في سورة الاعراف لان الشهادة التي هي
القول اللفظي المخصوص يقع في بعض تلك الجهة كالجلوس والاتيان ونحوهما او لان صاحبها المكان في بعض تلك الجهة
وقد جوز ان يكون ظرفا للفعل وذلك لاعتبار انه تعالى [...] ثم رد عليه ما ذكره المصنف كان الصلاة توجد بما
واما بعض عنه فهو فيها حين وردت السماع لعله غير ساعد قوله وقد يقال الخ قال العلامة التفتازاني
رحمه الله ومنها ان كلمة من الداخلة على دون لما هي بمعنى في كما في سائر الظروف فلا تخلو اما المتصرفة وهي التي تكون
منصوبة على الظرفية ابدا لا تجر الا بمن خاصة قوله وعلى الوجه الاول عطف على الوجه الثاني وهو ان يكون المعنى
ادعوا الذين اتخذتموهم آلهة من دون الله وزعمتم انهم يشهدون لكم يوم القيامة انكم على الحق قوله على انه ظرف مستقر
اي معمول لعامل محذوف وقع حالا اي من شهداء والعامل فيها كما صرح به العلامة هي قوله اتخذتموهم الذي دل
عليه شهداءكم وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وعلى الوجه مستقر في موضع الحال قوله وما يتوهم من ان المعنى ادعوا
اصنامكم الى قوله فلا يخفى فساده رد على العلامة التفتازاني رحمه الله حيث قال في تقرير الاول من الوجه وليس ادعوا للاستظهار
في معارضة القرآن اصنامكم الذين تزعمون انهم يشهدون يوم القيامة لا الله ووجه الفساد ان هذا المعنى انما هو على تقدير
تعلقه بادعوا دون تعلقه بشهداءكم والمعنى على تقدير العكس ويمكن ان يقال هذا اخذ ما حاصل على توجيه سابق كلام المصنف
وفي الكشف والعدول عن الاصنام الى شهداء لفوائد احدها الدلالة على زيادة التهكم فانهم يزعمون انهم شهداء عند
الله ثم يجعلونهم شركاء وهذا مخالفة للمعقول والثانية انها دلت على انهم معروفون بنصرتهم وشهادتهم ولهذا امرهم
بالاستظهار بهم كأنه قيل وادعوا انصاركم وفيه ترشيح للتهكم واي ترشيح والثالثة ما فيه من الترجمة عن معتقدهم الفاسد
حيث تصوروا في جماد لا يسلبه الوثنية انما قدر على استشفاعه انه ينصرهم عند [...] بامر الله تجردون فائدة [...]
التهكم على التهكم قوله واما تقدير المضاف الى الله على هذا الوجه اي الثالث من الوجوه التي تقول اي من دون اولياء الله دعاة
المعاملة حيث اريد بالشهداء المظاهرة الذين هم اولياء الاصنام قوله اي تركنا الى اكم شهداء لا ميل لهم الى احد الخاص الناس
هذا محصل ما في الكشف وانما ذكره جار الله من ادخال العنان فمعناه تدرككم الى اكم على جواب الجدل [...] ثم السؤال
عن كون ظاهره لا علينا ولا عليكم لكون شهادته لا عن ميل فهل من شهداءكم المعروفين [...] باحد الشاهدين [...]
قوله اي ادخل الشهداء على المظاهرة وقدر ذلك المضاف اي من دون اولياء الله جعلها بادعوا وهذا هو الوجه الاول من
الثلاثة الاخرة وهو الوجه الرابع من الوجوه الستة وفي الكشف جوز في هذا الوجه تعلقه بادعوا وجاز اجتماع ادعوا
اولياءكم ولا تدعوا اولياءه اي هو اظهر لان الاصل في العمل للافعال ولاحتياجهم الى مثل الدعاء بهم صريحا وقوله واما لم
يجوز تعلقه بالدعاء في الوجهين الاولين لفساد المعنى اما على الوجه الاول منهما فلان الامر بدعاء الاصنام على هذا الوجه لا
يكون الا تهكما ولو قيل ادعوا الاصنام ولا تدعوا الله ولا تستظهروا به اي لا تجعلوه ظهيرا وحاميا لكم فانه القادر عليه
لا يعلق الامر من التهكم الى الامتحان لتثبيت الحجة فان اخراج الله عن الدعاء لا مدخل له في التهكم واما على الوجه الثاني منهما فلانه

في نحو تشهد من بين يديه [...] ان يستعمل كلمة التبعيض [...]

حال كونه من دون اسم [...]

لتبيين

لا يصح لان يقال ادعوا من يعينكم من دون الله اى في العاجلة للاستظهار بها في المعارضة التي هي في الدنيا قوله ولم يجوز ايضا اى كما
تعلقه بالدعاء على الوجهين الاولين كون الشهيد بمعنى الحاضر في الوجوه الثلاثة من الوجوه الستة اما على الوجه الثاني فلانه
لا يصح ان يقال ادعوا من يحضركم من دون الله واما على الوجه الاول فلانه تعالى حاضر ولا يصح اخراجه عن حكم الحضور
واما على الوجه الثالث فلان المؤمنين ايضا حاضرون فلا يصح اخراجهم وهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله فيها
اما اذا تعلق من دون الله بشهداءكم لم يجعل الشهيد بمعنى الحاضر اما على الاول والثالث فلان الله تعالى والمؤمنين حاضرون
فلا وجه لاخراجهم من حكم الحضور واما على الثاني فلانه لا يصح قولنا ادعوا من يحضركم من دون الله قوله هذا هو
الثاني من الثلاثة الاخيرة هذا تفصيل ما اجمله العلامة التفتازاني رحمه الله من قوله ادعوا شهداءكم فصيحوا ادعوكم ولا
تقتصروا على قولكم الله يشهد ان ما ندعيه حق كما هو شأن العاجز عن البينة قوله هذا هو الوجه الثالث والاخير الذي
يشهد له قوله تعالى الخ في الكشف هذا هو الوجه السادس المختار للمبالغة ومشابهة نظائره من الآي وورود مثله على
اسلوب التهكم كسابقه ولان اصل التعلق للافعال ثم لان الاوجه البواقي من ضعف على تفاوت فيها ويجوز على هذا التقدير
ان يتعلق الظرف بشهداءكم اى حاضريكم كانه قيل ادعوا من دون الله لم يذكره العلامة لانه اشد الى طريق الاستخراج ولا يجوز الاضمار
على معنى ادعوا حاضريكم من دون اوليائه اذ لا يصح استعانة عدوه دونه قيل وهو الاظهر قال في الكشف وتخصيص
من منطوقه كما يدل هذه اوجه ثلثة على تقدير التعلق بشهداء من العام بمعنى الشهادة دون بمعنى التجاوز من غير اضمار ومعنى
قدام والفضل للاول منها لاستعمال الظرف في معناه الشائع والسلامة عن الاضمار وزيادة التهكم على الاوجه التي ذكرت في
الثلاثة المتعارض الاضمار والمجاز وان ما ذكره من كلمة انسب بهذا المقام من التهكم لكلمة جد والثاني ادخل اذ المقصد بقوله
ادعوا شهداءكم صادقين بتعدد اكثروا اما ايهام ان شهداء الله الملائكة خارجون عن الخطاب فلا نصر لانه خرج عن اعراف ما به
يوحدوه قبل وهو المطلوب في المقالة الخامسة لا اجوزه في تفسير كلام الله تعالى المعجز لوجوه الضعف ولكنه على تقدير التعلق
الامر الوجه الرابع والخامس والسادس والفضل للاخير على ما مر ثم الشائع الذي ذكرناه ثم الخامس للملائمة من الاضمار
وزيادة المبالغة قوله اخره اى مصراعه الثاني والبيت من قول الاعشى كما قال المص رحمه الله وفي شرح الفاضل الطيبي
وروى ابن جنى في التذكرة ان الوليد بن عبد الملك قال لابن الاقرع انشدني قولك في الخمر فانشده كميت اذا شجت وفي
الكاس وردها لها في عظام الشاربين دبيب تريك القذى من دونها وهي دونه لوجه اخيها في الاناء قطوب
فقال الوليد شربتها ورب الكعبة قال لئن كان وصفي لها رابك فقد رابني معرفتك بها فقال هذا ابن الاقرع اما ضمير
المصراع اذ كان من النوادر قوله يصف الزجاجة بغاية الصفاء في شرح الهداية رحمه الله يصف زجاجة فيها خمر
اى يريك الخمر في الزجاجة لصفائها دونها ولطافتها القذى من قدام الزجاجة والزجاجة قدام القذى ومراد
من هذا وصف رقة الزجاجة وصفاء الخمر كما قيل رق الزجاج ورقت الخمر فتشابها وتشاكل الامر فكانما خمر ولا قدح
وكانما قدح ولا خمر وفي معناه يخفي الزجاجة لونها فكانها في الكف قائمة بغير اناء قوله والمدام جمع حداه الجوهري
عن النوم [illegible]

قوله لما ارشدهم الى الجهة التي [illegible] بقوله وان كنتم في ريب مما نزلنا الخ بان في مقام الجزم لكون الكلام مع المرتابين
والعرض اسند الحكم الى ان يجربوا قواهم فعجزوا عن سره واسناد كونه حقا غير كونه باطلا قوله اى اسناد كونه حقا من
كونه باطلا انما فسره به لامتناع اضافة الباطل الى الله الملام قطعا قوله وقيل المراد بباطله الباطل الذي بسببه
الكفرة من كونه شاعرا الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله المراد بباطله الباطل بسببه الكفرة واهل العناد حمله
على الباطل بوهمهم من ضيق العطن على ان من قيما سحرا او لسوء توهمهم باطل كله قوله والصحيح ان قوله قال لهم الى قال
لما ال المعنى الى محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله قال ليس المقصود انه جزاء فان لم تفعلوا محذوف وان فاتقوا جزاء الشرط
محذوف بل ان المعنى يأول الى ذلك وان فاتقوا كناية عن التصديق لانه اقرار وترك العناد والاستكبار قوله وقد يتوهم
الخ توهمه الفاضل الطيبي رحمه الله حيث قال اى ترتب على ذلك الارشاد جملتين شرطيتين اولهما محذوفة الجزاء وثانيهما محذوفة
ليكمل ذلك الارشاد ويتمم المقصود بيانه ان قوله فاتوا لم تعارضوه ولم تستطيعوا كما انتم وبان لكم انه معجز عند ذلك
مع قوله تعالى فان لم تفعلوا وهو الشرط الاول وقوله فقد صرح الحق عن محضه ووجب التصديق جزاء لهذا الشرط المحذوف
وقوله فاتقوا وخافوا العذاب موضع قوله فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وهو جزاء شرط مقدر اى اذا صح
الحق عن محضه ووجب التصديق فاتقوا وخافوا العذاب يدل على هذا المقدر تصريحه بعد هذا بقوله انهم اذا لم ياتوا بها وتبين
عجزهم عن المعارضة فقد صح عندهم صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا صح صدقه عندهم ثم لزموا العناد استوجبوا
العقاب قوله وليس بسديد لانه جواب فان لم تفعلوا اى حاجة الى تقدير الجواب كما دل عليه قوله فيما بعد ما فيه
اشتراطه في اتقاء النار اتقاء انا انهم بسورة من مثله حيث جعل اتقاء اتيانهم بسورة من مثله وهو معنى قوله فان لم تفعلوا
شرطا والجزاء اتقاء النار اى لا مرية قوله اى في قوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا دلالة الاول صحة كون المتحدي
معجزا وهو المستفاد من قوله ولن تفعلوا قوله اعترض على الاول الخ اورده العلامة التفتازاني رحمه الله قال قيل
عجزهم مخصوصة لا توجب الاعجاز وعدم الاتيان في زمان مخصوص لا توجب صحة الاخبار بانهم لا ياتون فيما يأتي
به من الزمان بل غايته الامر ثبوت ذلك بعد انقراضهم ان خص الخطاب بهم والا فبعد انقراض الدنيا وجواب المص
عن مثل هذا السؤال عما يجي لا يفيد الا ثبوت علمنا بعدم الاتيان في الجملة لا في زمان النبي خاصة لقصد ثبوت نبوته
ثم اجاب بانه لما لم يفعلوا مع غاية الفصاحة ونهاية التهالك فقد ثبت الاعجاز وصح الاخبار للقطع بان قدرتهم وادا [illegible]
لا تزيد بعد ذلك على ما لا الذي الكلام على ان هذا قبل انقراض عصرهم دال على ثبوت النبوة وهذا معنى ما نقل صاحب الكشف
رحمه الله من انه لما لم يعارض عصر البلغاء ولم يعارض علم من حيث العادة ان غيرهم في زمانه لا يكون معجزا في حق النبي
صلى الله عليه وسلم اذا لا انقراض عصرهم بعده والاولى انه خطاب مشافهة يخص الموجودين في عصره وما كان
يخفى عليهم مقدار منتهم ومدى قوتهم في انشاء النظم والنثر ولو كان يمكنهم لقالوا بانا نعارض ولا تشغلوا
ولنقل للعادة فدل على انهم اعترفوا بالعجز وسكتوا عنه واذا كان فهم المطلوب قام خبر بان هذا على الجواب
برهان على انهم ما انقرض عصر البلغاء ولذا عدل عنه الى انه خطاب مشافهة ولا خطاب مشافهة

انما يدل على عجز الموجودين من البلغاء دون عجز جميعهم لانقراض عصرهم فيكون معجزا بالنسبة الى الموجودين وحينئذ
فلما قال شيخ الهداية رحمه الله مثل هذا الجواب لا يسمع الا ان يخصص او يقال هذا التحدي كان في زمن وجود الفصحاء
والبلغاء وقد انقرضوا والاخبار ان يكون في وقتنا معارض في لا يدفعها من انقراض عصر البلغاء وفي الزمان
المعاد في لذا قال العلامة التفتازاني رحمه الله على انه لا دلالة في الكلام على ان هذا قبل انقراض زمانهم بل على شمول
وعلى هذا الوصل ان قوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا دليل واحد لا دليلان لم يعد قوله وانما جعل الخ شبهها
بما يشك فيه لا مشكوكا فيه الى آخره قوله وان كنتم في ريب مما نزلنا مثل ان ما حالوا في
حالهم الثانية لم يعتقدوا بها على الاتيان بمثله ام لا فهم في ذلك في مقام التردد بين الاقتدار وعدمه فيكون
مما يشك حقيقة اذ لا يتصور حصول الاتصور طرفي النسبة من اذهانهم والتأمل فيها لكنهم لما كانوا متكلمين
ومعتمدين على فصاحتهم ظاهرا قدرتهم على افانين الكلام وانواع اساليب البلاغة كان اقتدارهم على الاتيان بمثله
راجحا وعجزهم بالقياس الى ظاهر حالهم مرجوحا فيكون كالمشكوك فيه لديهم قوله اتق عليها اذا حمله في الصحاح
انقى على فلان اذا عتب عليه وقد تحمله تعالى لا ابقى الله عليك اي ابقى على والاسم منه البقيا قال الشاعر فما يبقيا
على تركتماني ولكن خفتما صرد النبال وكذلك البقوى بفتح الباء قوله ولوجه التهكم انه اي الواثق بعجز ابويه
اي من تعاوده في معرض من يشك فيه اي الواثق في الغلبة عليه اي على من تعاوده حال ظهور بطلانه اي بطلان حاله
من تعاوده فيشاه له بوصفه اي وصف الواثق من تعاوده بالقوة وليس له مثل القوة استهزاء وتهكما به قوله
فيه سؤالان احدهما ما اشار اليه المص بقوله لم عبر والثاني ما اشار اليه بقوله واي فائدة في تركه الى آخره
لفظ الاتيان بالعدول الى لفظ الفعل قوله والجواب اي عن السؤال الاول بانه وجه العدول اي وجه العدول عن التعبير
الاتيان بالفعل هو ان الاتيان فعل من الافعال فيصح التعبير عنه بالفعل اتحاد القصر حيث وقع الفعل وحده
فيقول انه اطلاقا فعال لكل ما فعلت في عن السؤال الثاني ان الفائدة في التعبير عن الاتيان بالفعل اختصار
حيث وقع الفعل وحده موقع الاتيان مع ما يتعلق به كما صوره اي بقوله بقول ان اطلاقا الى قوله وقد يقال
ارادوا بالكناية الضمير الى آخره ذهب العلامة التفتازاني رحمه الله قال ومعنى جريانه مجرى الكناية انه لما اراد
به او لا ذكر شيء جرى ذكره اولا كان المناسب ان يعبر عنه بالضمير الذي يسمى كناية لكونه غير صريح في مدلوله لكن
لما الكناية شيء انسب بالضمير لما يكون في الايماء يعبر عن الفعل الذي هو اعادة ذكره بلفظ الفعل
من يكون بمنزلة ذكر الاسم بضمير فيقصد الاتحاد الذي عليه حسن وضع الضمير فانه اي الضمير يسمى كناية ايضا
من في دلالته على ما اريد قوله وقيل اراد بها ما يقابل المجاز وهو ان يراد باللفظ معناه ليستعمل
في الى ما هو المقصود واليه اشار الفاضل الطيبي رحمه الله بقوله ويمكن الحمل على الاصطلاح
وسؤال يقتضي المقام لتتبع الخاص هذا الى قوله واورد عليه اورده الفاضل الطيبي رحمه الله
بقوله لكن قوله جار مجرى الكناية لا يساعد عليه لان ظاهره ان قوله فان لم تفعلوا اجري مجرى الصبر

في انه اذا تقدم اسماء بجاءته او باسم الاشارة فعبر بهما عنها كقوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد
كل اولئك كان عنه مسؤولا قوله واعتذر عنه الى محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله وقد يقال وجه الكناية انه
عن الاتيان بلازمه الذي هو الفعل مع حصول المساواة بقرينة المقام قوله وفيه انه لا يقدح في كونه كناية حقيقة
الى في الكشف لفظ الفعل وما يشتق منه يكون كناية تارة باعتبار الملازمة اللفظية وهناك بحث لطيف في الكلام
مثل قول المتنبي كان يفعله ثم قال حواكبها وكره ابن نباتة واخرى باعتبار عموم الفعل لسائر الافعال كما يعرض
ذلك لا يجب ومن هذا القبيل ما يجعل مطلق كل فعل كناية عن ذلك الفعل معلقا بمفعوله المخصوص كقول عمرو بن
معدي كرب فلو ان قومي انطقتني رماحهم نطقت ولكن الرماح اجرت اي فعلت الاجرار فيجعل مطلق فعلها الاجرار
كناية عن اجرارها لسانه فافهم قوله وايضا قوله يغني عن طول الكلام ضعيف الوجه الاول في سؤال ارادة
بالكناية الضمير وهذا قول العلامة التفتازاني رحمه الله لكن قوله يغني عن طول الكلام عنه ربما يرشد الى ما ذكرنا قوله
ثم انه اوضح وجه الاختصار بما ذكرنا فعال متعدد الى الى قوله الا ترى ان الرجل يقول لعمرو ابعد في موضع كذا
كذا قوله اي جعله ما يتبعه الى في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله قال في الاساس سفاه وابعه حنابي وا
واعلى في عامة كتب اللغة فلعل الامام اليه يعني افعل قوله وقد يدخل عليها ما اعتراضيه كقوله فالولاقراسان
ما ارادتنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا قوله اي انكر عليك اي منكرا اخبارك بعدم الاقامة في قولك لا اقيم غدا
فلي اي كلمة لم في لا اقيم غدا لدفع الانكار اي انكار ذلك المنكر وفي قوله كانهم في انا قيم اي يقول لا انا قيم
فاذا انكر عليك اخبارك ما فاسكن فانه معهم لدفع ذلك الانكار دلالة على ان المتاني وسوابق معهم كلام مع المنكرين
السابق قوله فحذفت الهمزة لكثرة الاستعمال الى ذهب الخليل الى ان اصل لن لا ان فابدل الالف بالنون في احدهما وحذف في
الاخر وسيبويه الى انه مفرد ادلاصح للمصدريه في لن كما كانت ان فلانه جاز تقديم معمول معموله عليه حكى سيبويه
عن العرب عمرا لن يضرب والخليل ان يقول لا مانع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن بعضها مما فيه وعلاوه من وضع ما
ولا دليل على قول الفراء كذا في شرح الفاضل الوضي في الصحاح ترجنه وادبجته ودرجته كل بمعنى وجوه اي
توجي اليه ما ان يلاقيه ولا يحده قوله ولا يخفى عليك ان ورود هذا السؤال على ان اعجاز القران اظهر بان يقال من ان
على ان القران معجز لا يمكن للبشر معارضته والجواب الجواب انه تعالى لو لم يكن معجز العورض لشيء لو عورض لم يمتنع
ان يتواصفه الناس بل وجب ذلك لتوفر الدواعي فحين لم ينقل علم انه معجز قوله ولا يسوغ هنا تتمة الكلام في العلم
بها قبل اعتراضه وهو ما جزم من قوله وكذا قبل اعراضهم للقطع بانا نقدرهم لا نرى بعد ذلك الزمان الذي كان وافقه
قوله دفع ذلك الى وجهه العلامة التفتازاني رحمه الله بان انتفاء النار واجب على الاطلاق من غير تقييد بشرط وتعليق
بامر فما معنى ترتبه على الشرط المذكور قوله ولا توجيه الى وجهه الفاضل الطيبي رحمه الله ونقل العلامة التفتازاني
رحمه الله قال اي كيف يترتب على قوله فان لم تفعلوا اي ان لم تأتوا بسورة من مثله قوله فاتقوا النار لان عدم اتيانهم بمثله
علمي لا يصح ان يكون سببا لاتقاء النار لانه ظاهر ان الشرط سبب للجزاء على ان الكلام مع المرتابين وهم يكونوا النار

فكيف يمنعونها قوله وهو الجواب اي عطف التوجيهين اشارة الى الجواب عن الاول بقوله ولاخفاء في كونه مشروطا والى الثاني
بقوله وكونه مسببا ولازما له قوله فقولهم اجابهم بانه الى ما فيه الى دفع لما توهمه الفاضل الطيبي كيف اي كيف يصح
ما توهم ولا حاجة الى اعتبارهما اذ يصح الكلام بدونه لان سبب السبب وبعضه المسبب لا حذف شرط واضمار بل ما ذكره من ان
الحاصل المعنى والمطابق لوجه الارتباط اي ارتباط الاتقاء بعدم الايمان والسببية اي بسبب عدم الايمان للاتقاء ودفع الكشف
في قوله واذا صح عندهم صدقه ثم لم يؤمنوا العناد استوجبوا العقاب بالنار لا يدل على ان هنالك شرطا محذوفا لعطف بعد
فان لم تفعلوا ولن تفعلوا اي ان استيقان كلم العجز وجب التصديق واذا وجب فانتفوا العناد المستلزم للنار وذلك لان سبب السبب
يكفي في ارتباط المسبب بكلمة الشرط من غير اضمار او حذف واراد بذلك بيان الملازمة وليس كلما كانت الملازمة محتاجة الى
وسط يقدر هنالك حذف فانك ترى انه يقال كلما كانت الشمس طالعة كانت الارض مضيئة كلام صحيح من غير اضمار مع توقفه
على ولما كان وجودها موجودا وكونه ثم ان اللازم قد يكون بين المتفرع الى ان ينتهي الى الاول كما خرما من المثال فلا يحتاج
الى بيان وهذا لا يكون كقولنا كلما كان محدد الجهات موجودا لزم ان يكون كرويا وعلى البعد من الاحدى في اللفظ فلينتبه له
قوله وقد اورد عليه الخ اورده الفاضل الطيبي رحمه الله قال ظاهره يوهم انه من باب المجاز لانه مشعر بان اتقاء النار
ملزوم ترك العناد لقوله اتقاء النار المستفاد اي لازمه ترك العناد ثم قوله بعد ذلك هو من باب الكناية كالعدو قوله
واجيب الخ اجابه العلامة التفتازاني رحمه الله ان اطلاق الكناية على التعبير بالملزوم عن اللازم شائع في كلام القوم
ومبنى الفرق بينها وبين المجاز عنده على ارادة المعنى الحقيقي وعدمها كما في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به لانه
في قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيمة قوله وما اختاره السكاكي مما لا يعول عليه الخ محصل كلام العلامة التفتازاني
رحمه الله واما التوفيق بان التعبير باللازم عن الملزوم كناية وعكسه مجاز فاما هي لصاحب المفتاح وهذا ورد عليه
ما اورد فاضطر اخر الامر الى ان المجاز كما يكون في اطلاق الملزوم على اللازم كما في امطرت السماء نباتا اي المطر
اللازم له قد يكون باطلاق اللازم على الملزوم كما في امطرت السماء نباتا اي غيثا على ما قاله الا انه لا يكون الا في اللازم
المساوي فرجع الى اطلاق الملزوم على اللازم واستقر بان هذا جار في الكناية ايضا اذ اللازم من حيث انه لازم
قد يكون اعم والدلالة للاعم على الاخص ما لم يجعل في حد المساواة ولو بدلالة الحال او قرينة المقال وبهذا يندفع
ما يورد من انه قد ينتقل من الاعم الى الاخص في بعض الاحوال في معونة القرائن وان الملزوم ايضا قد يكون اخص حتى
صاحب المفتاح كون اللازم اخص بناء على اخذ الملزوم اعم من الكلي والجزئي قوله لا انهم لما ارادوا باللازم الخ
هذا مانه على العلامة التفتازاني رحمه الله بقوله وحاصل البحث له انهم لا يعنون باللزوم في هذا المقام امتناع الانفكاك
عقلا او عادة بل يجعلون ما هو بمنزلة التابع والرديف سواء في اللصوق والضم لارداف وما هو بمنزلة المتبوع والمردوف منه وما يشهد
له ويفهم الكناية على ما في الكشف بانها ذكر ما يستلزم الشيء بلفظه مرادا به متبوعه اولا واوضح بقوله اي يكون المقصود بالمقصد الاول
هو المتبوع لا التابع ويوحد منها وضعا لا ما بالمكني عنه بخلاف المجاز فان التابع لو اريد الموصوف عنه الى المكنى عنه

يوجد في بعض الحواشي الكناية ان ذكر ... احدا لا يكون ... على ... والمجاز ... لا ... دون ... الحكم ... الامام ... المفصل ... عن المضاف ... الملزوم اللازم

ما

قال الرازي رحمه الله والفائدة فيه سؤالان احدهما ان الاتجاه في اصل المعنى اذا استيقنتم العجز فاتركوا العناد لا اتقاء النار
كما في المثال المذكور اصل الكلام الطيبي للتحرز عن السخط والاقتصار على اتقاء النار والتحرز عن السخط اجارة والامر
تهويل شأن العناد حيث اقيم مقامه اتقاء النار وابرز في صورتها ولم يقتصر على ذلك بل قيل امرها قوله وفي عبارة
الكتاب الخ وحصل الجد قال العلامة التفتازاني رحمه الله بل ان المعنى على ذلك والى هذا اشير من يقول ابرزه
في الكناية من اللفظ ومعناه قوله وفي عبارة الكتاب اختصار حيث اختصر فذكر اتقاء النار
مقام ترك العناد وابرز ترك العناد في صورة اتقاء النار فلم يتعرض لاقامة النار مقام العناد وابرازه
في صورة النار قوله تنبيه ذلك التهويل اي الحق وضم الى ذلك التهويل تهويل صفة النار وجعل تابعا
ولا حاجة له والتهويل التفزيع من هلته فاهتال اي افزعته ففزع والمراد التهويل بصفة النار قوله
تهويل متعلق بتنبيه وبيان وهو من الناس والحجارة متعلق بتهويل صفة النار قوله يحمل وجهين الخ قال
العلامة التفتازاني رحمه الله يعني يجوز ان يكون الوقود مجازا عما يتوقد به كما في قولهم تحرقه يعني ما يعطون
الا به وان يكون على حقيقته والمجاز في الاسناد كما في قولهم حوته المصباح السليط اي الزيت الجيد حيث جعل حوته
لكونها لا تتحقق الا بالسليط كانها نفس السليط في الاسناد اي في بيان معنى قولهم حوته بطريق
القصر نظرا الى ان المعنى على الاختصاص بدل عليه قوله ان الوجه الاخير بل القراءة المشهورة ايضا تدل على الاختصاص
واهمله الشارح رحمه الله نظرا الى بيان ان المراد بالمصدر هو المفعول وهو ما يتحرزون به وما يزين له ولا
يحتاج فيه الى الاتيان بطريق القصر وفي شرح العلائي رحمه الله السليط هو عند عامة العرب الزيت وعند اهل اليمن
دهن السمسم قوله واما قال فكان نفس السليط حيوته اي كان ينبغي ان يقول فكان حيوته نفس السليط
لان السليط وقع في تلك العبارة خبرا عن الحيوة اي انما قال كذلك هنا على ان السليط هو الذي وقع النص في
حيث جعل نفسه محمولا على الحيوة ولم يقل حيوة المصباح بالسليط فكان تبيان حاله اي السليط اسم جعل
مبتدأ وحمل عليه حيوته وهذا معنى قول العلامة التفتازاني رحمه الله وانما قال كذلك مع ان الحيوة وقع مبتدأ
لان المصرح به في السليط حيث لم يقل بالسليط فكان البيان فيه هو المقصود الاهم قوله واما قوله اي بعض
حيوة الاية الخ مريد ان ارادة طريق القصر ليست لافادة الاختصاص المستفاد من التركيب على هذا التقدير بل لاجل
الى نكتة جعل قوام الشيء نفس ذلك الشيء ومعنى انه لما كان حيوة المصباح بسبب السليط دون غيره جعل
السليط الذي هو قوام حيوة المصباح نفس حيوته وهو دعوى الاتحاد مبالغة كما في الخبر المعروف الكلام على
ما قال الشيخ عبد القاهر في قولهم هو البطل المحامي في قوله تعالى اولئك هم المفلحون وهو مذكور في
الكشف وانما المبالغة في ان جعل قوام الشيء نفسه وهذا جار في الجزء كما في حيوة المصباح السليط
والعلم كقولهم للماء والملائم نفس قوله اي ليس حيوة الا به اشارة الى ان الذهاب الى جعل القوام نفس الشيء العام
به لهذه النكتة وليس هذا الاختصاص مستفادا من الصيغة ولا مدخل لكون الخبر معرفا في ذلك فلا يرد

ان المشهور افادة الحصر الا الاختصاص كما في قوله وقوله فمما بعد لا يتعد الا بالناس والحجارة قوله ولعله هذا النوع من الاسناد المجازي الخ قال العلامة التفتازاني رحمه الله ولخفاء هذا النوع من الاسناد يحتاج بعض الناظرين في هذا المقام في الفرق بين الجنس يحصل الفرق لان الثاني يفيد الحصر دون الاول حتى يجوز ان يكون هناك وقود اخر فسمل الفرق ان الوقود الاول نفس الناس والحجارة وفي الثاني مغاير لهما حاصل بهما والى الفرق الاول مال الفاضل الطيبي رحمه الله قال ولا يبعد على هذا ان يكون من باب رجل عدل لان المعنى ليس وقود النار الا الناس بمنزلة الحطب وعلى الاول يجوز ان يكون هناك وقود اخر قوله وكلاهما ظاهر البطلان اما الاول فلانه لا دلالة له على افادة الاختصاص واما الثاني فلوروده في المنع في جعل الوقود مغايرا لهما قوله اعترض عليه اي الى الجاحظ في السؤال ان السماع يتوقف عليه اللام وكذا سماع الاية التي في سورة التحريم لا يفيدهم العلم لعدم اعتقادهم الحقيه فلم يحصل لهم العلم بان النار وقودها الناس والحجارة فلا يكون معلومة عندهم والصلة يجب ان يكون معلومة فكيف يصح جعلها صلة للموصول وحاصل الجواب انه ليس المراد بوجوب معلومية الصلة ان يكون مجزومة عند المخاطب بل المراد وجوب كونها مدركة لهم في الجملة حاصلة بالسماع وهذا القدر من الادراك كاف في جعلها صلة للموصول ولا حاجة الى ان يجزم به قوله فمعقود السؤال اي السؤال الوارد في قوله نارا وقودها الناس والحجارة بان يقال اذا كانت الصفة كالصلة يجب ان يكون معلومة الانتساب الى الموصوف فلم جاءت معرفة ولم يجئ منكرة كما جاء في سورة التحريم لانه لما علم كونها معلومة بالسماع هناك في جعلها صلة للموصول سواء ان لا يكفي بها ايضا ذاحب فان الصلة والصفة يجب كونها معلومتين للمخاطب الخ يريد انهما مشتركان في وجوب كونهما معلومتين للمخاطب في عرفان وفي وجوب كون الصلة معلومة لكل سامع دون الصفة وما في سورة التحريم خطاب للمؤمنين فقط وهو معلوم لهم بسماعهم من النبي صلى الله عليه وسلم دون الكفار فصلح ان يكون صفة للنار لحصول العلم للمخاطبين بها وهم المؤمنون دون الكفار ولا يصلح ان يكون صلة لوجوب كونها معلومة لكل سامع والسامع الكفار ايضا فكل الخطاب الوارد في المؤمنين وهو ما في سورة التحريم ادركوا منه نارا موصوفة بتلك الجملة فصارت معلومة لكل سامع فجعلت صلة فيما خوطب به الكفار قوله يعني ان النار في الاية تتعلق بمعنى بوقوعه ايضا بجملة متحدة معنى بها ان وقودها تلك النار الناس والحجارة كما علم من قوله في السؤال فلم جاءت النار الموصوفة بهذه الجملة منكرة في سورة التحريم ومعرفة ههنا قوله فلم احتلف حالها اي حال النار في الاتيين منكرا في سورة التحريم ومعرفة ههنا قوله احاب اي المصنف بان تلك الاية نزلت بمكة اي التي هي في سورة التحريم وهي قوله يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة نزلت بمكة فعرف الكفار من تلك الاية نارا منكرة موصوفة بهذه الصفة صلح لا يرادها معرفة ثم نزلت بالمدينة هذه الاية التي في سورة البقرة مسمى على ذكر نار معرفة صلحت لايرادها ههنا معرفة لكونها معهودة مسارا بها الى ما عرفوه اولا من تلك السورة قوله ويرد عليه اشكال من وجوه الاول ان سورة التحريم مدنية اتفاقا في شرح الفاضل الطيبي الاستيعاب يعني بانه سورة التحريم وانفسكم واهليكم ثابت الكلام اتفق على ان سورة التحريم مدنية والعقيلي اولها ساعة يهجر في الطلاق ان يخرج او هم قوله ما رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوا ... اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فدنا من

اولها

ما احل الله لك ... ولد ... وساو الحل ... عند حفصة ... احداهن فاحتبس

وكذلك

وكذلك قوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وانما هم بهم المنافقين المدينة وفي جامع الاصول تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في شوال سنة عشر من النبوة واعرس بها بالمدينة في شوال سنة اثنين من الهجرة وتزوج حفصة في سنة ثلث من الهجرة والثاني والثالث اشار بقوله واستدلاله اي المصنف الاستاد عن علمه الدال على ان هذه الاية اي في سورة البقرة مكية وتلك الاية اي في سورة التحريم مدنية على عكس ما ذكره ههنا والثالث والله اشار بقوله وايضا ان اشارة تلك الجملة الى المنكر اذا كان على حاضر معلوما للمخاطبين اعني المؤمنين بسماعهم من النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك المنكر معهودا باعتبار انتساب تلك الجملة الى المنكر على ما هو شان الصفة بان يكون معلومة للمخاطب فيبغي ان يكون بحيث ان يؤتى معرفا قوله ويجاب عن الاول اجاب العلامة التفتازاني رحمه الله عن الاول بانه يجوز ان يكون تلك الاية من سورة التحريم مكية وتصريحه بذلك يدل على عدم الوفاق في جميع السورة ورده الشارح رحمه الله بقوله وفيه بعد لما فيه من الاحتمال البعيد وعن الثاني بان ما سبق رواية عن علمه والجمهور على ان سورة البقرة مدنية وعن الثالث بان المراد ان الكفار سمعوا تلك الاية التي خوطب بها المؤمنون الحاصل بصفة النار بسماع من النبي صلى الله عليه وسلم فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه الصفة فجعل تلك الجملة صلة في هذه الاية التي خوطب بها الكفار ومن حق الصلة والصفة ان يكون معلومة للمخاطب لا لكل سامع والشارح رحمه الله اورد الجواب عن الثالث بوجه اخر وهو انه قصد التعريض في العبارة فان ما التنكير عند اراده التهويل وما التعريف عند الاشارة الى الحضور في الاذهان لان الجواب لا يدفع الاشكال الا ما ذكرنا من الفرق بين الصلة والصفة من وجوب كون الصلة معلومة لكل سامع بخلاف الصفة قوله ولعله لا يشترط العلم في الصفات غير الصفة بوجه اخر وهو انه لا يشترط العلم في صفات النكرات حتى يلزم كونها معهودة قوله وتحقيقه اي تحقيق انه لا يشترط العلم في صفات النكرات انك اذا قلت جاءني رجل عالم فقد قصدت لا الى توصيفه بانه عالم مفهوم الرجل اي جنس الرجل بمفهوم هو جنس العالم وقصدت ثانيا بهذا القيد اي قيد العالمية الى فرد رجل لا بعينه بعين نسبة اسناد المجيء اليه من الافراد التي يصدق هو اي مفهوم الرجل على تلك الافراد فلا يلزم الرجل الموصوف بهذا القيد درجة المعرفة واذا قلت جاءني الرجل العالم فقد اردت بلفظ الرجل فردا معينا باعتبار ما من افراده وهو اعتبار حضوره في الذهن بعينه الا بسام دخول اللام فيه لكن الى حد يميزه عن جنس اخر واردت بالعالم تمييزه عن فرد اخر وهذا معنى ما قيل ان الوصف في النكرة للتخصيص وفي المعرفة للتمييز فليس المنكر الموصوف معهودا باعتبار انتساب صفته اليه بخلاف المعرف الموصول ولهم ما ... في ... ومما ... ان المصنف كالصلة يجب ان يكون معلومة الانتساب الى الموصوف وقولهم الوصف في النكرة للتخصيص وفي المعرفة للتمييز قوله فاذا قصد به الجنس الخ ان يقال نعرف الكلام في هذا المقام مشبعا فاستمع لما الكشف وهو المحقق فيه ان نحو زيد المنطلق وعكسه انما يحكم فيه بقصر الثاني اعني الاطلاق على الاول لان المناسب قصر العام على الخاص وكذلك نحو الناس هم العلماء والعلماء هم الناس وان كان بينهما عموم وخصوص من وجه لان المفضل

العالم

اعتبار

ان

162b

واما نحو قولنا الخاشون هم العلماء والعلماء هم الخاشون فالحكم يختلف تقديما وتأخيرا اذ القصر على الآخر فينبغي
ان ينظر الى مقتضى المقام ان يعين احدهما لذلك حكم به قدم او اخر والا فدع التقديم والتأخير وقد يكون القصر حقيقيا
نحو زيد المنطلق اذا اريد المعهود وهذا ذاك ولذلك الحسان اذا اتحدا موردا كقولك الضاحك الكاتب الا ان المحقق
على ان الاول الاحتمل فيه كما نبهت على العلاقة اللغوى وما شرع عليه وسلم على انه حسدا وخرج في شرح العلامة | حمل
التفتازانى رحمه الله اسعد القصر من حمل المبتدأ ما هو في موضع الموصوف بلام الجنس على المنطلق زيد والكرم التقوى
واما اذا عكس مثل التقوى الكرم فلا خفاء في انعكاس المعنى اى لا غير الكرم بخلاف زيد المنطلق فانه ايضا لحصر
الانطلاق على زيد وقد نقلنا عن الفائق ما يدل على ان مثل زيد المنطلق يحتمل ان يكون لحصر زيد على الانطلاق
لا يتجاوزه الى صفة اخرى كما ذكر في انه هو الدهر اى المعنى هو الخالق للحوادث لا غير الخالق على والدهر هو الله
فان قصيناه ان الخالق للحوادث هو لا غيره والظاهر انه يختلف باختلاف المقامات وان الاكثر حصر ما يكون
فيه عموم وجنسيه سواء قدم او اخر مثل زيد الرجل او الرجل زيد واذا استويا فالمبتدأ محصور على الخبر
مثل الكرم التقوى والتقوى الكرم والعالم المتقى والمتقي العالم هذا كلامه فانظر الى معان النظر في كلامه
التشخص مثل فيه احكام الوهمي ام لا وتمسك بعروة الضابط لتخلص عن ثقل العلاط وزلل الخابط
قوله والذى ذكره الجوهرى الى في الكشف المطرزى صوابه ذكا مما مقصورا الجوهرى ذكت النار تذكو
ذكا مقصورا استعل والازهرى نقله عن ابن الانبارى كذلك ولم ينقل خلافه قال سلمه الله وفي الاساس وقد
ذكت النار تذكو ذكا واصابه ذكا النار وذكاء النار بالمد والقصر اولى ولا وجه للخطئة مع انه من النقل قوله
وقع في نسخ الاساس بالمد قال العلامة التفتازانى رحمه الله قد يقع في النسخ فيقرأ بالمد لا تعرض للامداد
المصدر على ما فهم البعض وفيه رد على الفاضل الطيبى رحمه الله قوله اى يوقد عليها نار الجحيم مراد يعني بالذكر
التارح الاشعر محصل كلام العلامة التفتازانى قال وانه معلوم ان الموعد بها نار الجحيم وذكره
تصميم تحاليفين ويعمل هذا مشعرا بالاختيار وان لم يكن قطعيا بناء على احتمال ان يكون الاختيار عن نيران
الدنيا او الموهمة نعم لو قيل ان وصف النار التى يتطلى بها لا يصليها الا الاشقى الذى كذب وتولى مع ان حصاتها
الفساق وغير المعاندين من الكفرة يدل على التنويع لكان قويا وفي شرح الفاضل الطيبى رحمه الله وقيل فيه نظر لان السكير في قوله قوا
انفسكم واهليكم نارا لا يدل على تنويع نار الاخرة وغايته انه دل على تنويع النار مطلقا والجواب ان حصر احدهما الى النار فاليل الموعود
وهي المعاد في شرح مر نار الاخرة فاذا توعد المكلف بالنار فاذا درى انه توعد والتكبير يدل على نوع من تلك النار فيا بها التنويع
بحسب تعدد بها فاين توعدها في الابدهم المؤمنون لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم | س
نارا وفي الثانية الكافرون لقوله تعالى لا يصليها الا الاشقى الذى كذب وتولى وانصادك هذا الحصر
على الاختصاص قوله اى من بنهم قال المولى الرازى رحمه الله المكان كان هو من بنهم
ومنزلهم وتعدد هم المضمر به لان الشاع امارح عن المشفوع لمكانه ومنزلته عند المشفوع اليه

163a

قوله هو في نسخ الوزراء بالخاء المعجمة من الخزي ولذا جزم العلامة التفتازانى رحمه الله بانه بالخاء المعجمة وفي شرح
الفاضل الطيبى رحمه الله في نسخة الصمصام والموثق بالحاء المهملة وفي بعض النسخ بالخاء المعجمة والمخبر الهلاك
والتحير اللهف على ابن المنافق قوله ونحمل الاله الاخرى وفي قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب
جهنم وقد ذكر في سورة التحريم هذا القول اى القول بانها حجارة الكبريت في الكشف وذكر في التحريم عن ابن عباس
انها حجارة الكبريت وانها اشد الاشياء حرا اذا اوقد عليها ولم يعقبه برد فيجوز ان يكون كذلك ما ذكره هنا
وكم في هذا الكتاب من هذا القبيل اولانه لما احتاد النزال عن المعارف احتاز في انها متقدة بالحجر وفي ان حجرها
ليس من جنس الاحجار المشاهدة ولا توهن بوجه بعد ما ذكر ان اكثر المفسرين عليه وفي شرح الفاضل الطيبى
رحمه الله ولا دليل لهم من التنزيل ولا من غيره على ارادة حجارة الكبريت هو المراد بقوله يخصص من غير دليل
قوله فهل هذه الجملة صلة بعد صلة قال العلامة التفتازانى رحمه الله كان ينبغي ان يبين موقع هذه الجملة فانها
متعلقة باحوال تلك النار ولا يحسن الاستئناف والحال وعندى انها صلة بعد صلة كما في الخبر والصفة وانها
على انه لم يسطر في كتاب ولكن عطفا ترك العاطف لكن عطف يترتب على لفظ التي المعمول عليه بتسوى جانب الكلام
قوله وفيه نكلف في شرح العلامة التفتازانى رحمه الله وادراج ترك المعاصي في عمل الصالحات تكلف
ولو جعله كالصيانة من الاحباط بمنزلة الداخل تحت المذكور لا لم العقل على ما ادعاه لم يبعد قوله
وفي قوله جمعوا الى اولى ما ذكره العلامة التفتازانى رحمه الله من جملة وقع الكلام الى ان المراد بالايمان مجرد | اشاره
التصديق لا المعنى الشرعى الذى به النجاة لكون عطف العمل عليه مشعرا بكونه غير داخل فيه لما فيه من التصريح
كما به الاشارة وان لم يصرح به العلامة بنا على ظهوره قوله هذا الوجه احسن كونه مجازا الحق في الكشف
اما الحسن فللتجوز واما الجزالة فللدلالة على الفخامة وان شئت جعلتها دليل الامرين ولا يرد ان خطاب النبي صلى
الله عليه وسلم خطاب الامة الا انما خص الدليل لان ذكره في غير ما يختص بمنصب النبوة والبشارة والانذار
من خصائص الرسالة مع انه مختلف فيه بين العلماء قوله تعالى حقيق ان يفعل كذا الح في شرح العلامة
التفتازانى رحمه الله قال في الاساس انت حقيق بكذا من حقيق بالضم في المعدى كما قال سيبويه في ضربه
من فعل بالضم متعد لو في شيئ من شذوذه ونظيره خلق بمعنى فعيل بمعنى مفعول وجدر به ولا يكون فعيل بمعنى | خلق بكذا وجدير به
مفعول اى محقوق كقولهم انت حقيق بكذا وهذه امراة حقيقة بالحضانة واما حقيق على ان يفعل كذا
ان محقوق به اى حقيق جدير به فهو بمعنى فاعل وعبارة الشارح رحمه الله اعطى الدين هذا
البابي في الصحاح قال الكسائي يقال حق لك ان تفعل كذا وانت حقيق به ومحقوق به اى خليق له قوله
العطف قد يكون بين المفردات وفائدة حكمها من المحل التي لها محل من الاعراب في ثبوت العطف بين المفردات
او كان العطف منها وبين الجمل التي لها محل من الاعراب اى كان العطف بينها وبينها العطف بين الجمل التي لا محل
لها من الاعراب وانها العطف بين القصص في عبد السكاكي ومن سعة العطف ضربان ولا وجه للعطف

العطف عند البعض على ثلاثة اضرب احدها ان يكون العطف بين المفردات

من القصص قوله ونظيره ذلك في المفردات الخ في الكشف هذا نظير قوله وقصة الماضين عن اخرها معطوفة على
قصة الذين كفروا كما تعطف الجملة على الجملة واشرنا فيها سوى انه عطف جمل مسوقة لغرض على جمل مسوقة لامر وبعبر
فيه الناسب بين القصص لا بين جمل القصص والمعنى في ذلك انه نظير ما قال في عطف المفرد في مثل قوله تعالى هو
الاول والاخر والظاهر والباطن ان الواو الوسطى لعطف مجموع الصفتين الاخيرتين على مجموع الاوليين الا ترى انه لو
اعتبر عطف الظاهر بالاستقلال على واحد من الاول والسابق لم يتناسب فكما صح ذلك في المفردات صح في الجمل
بل هذا بالجواز اولى قوله ثم ان السكاكي لم يصرح في كتابه بعطف القصة على القصة فالجامع بين الجمل
دون الجامع المهمل يوهم حاج الكشف من قوله وما يسلخ الحواشي من انه لا بد في مثله من بعض الجزء مع الطلب او بالعكس
فلا بد على قول الامام السكاكي وقد عرفت انه لم يتعرض لهذا القسم اصلا بحيث اي وقع الجزء في هذا المقام ودعوا
ان ما ذكره اولا من قوله انما المعتبر بالعطف هو جملة وصف ثواب المومنين هي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين قبل
من قبل عطف الجمل على الجمل فلا بد فيه من بعض الجزء مع الطلب او بالعكس وزعموا ان ما ذكره ثانيا من قوله ولك
ان يقول هو معطوف على قوله فاتقوا من قبيل عطف المفرد على المفرد وهو عطف الفعل وحده اي بدون اعتبار
الفاعل وغيره والحال ان عبارة العلامة الزمخشري صريحة في ان المعطوف بهما مجموع ثواب المومنين كما فصل
اي اورد على سبيل التفصيل في قوله وبشر الى خالدون وقد عطف على مجموع وصف عقاب الكافرين كما اورد على
المفصل في قوله وان كنتم في ريب الى اعدت للكافرين ولا حاجة في صحة العطف الى ان يطلب جملة انشائية سابقة
ولو كان المعطوف الامر مع الجملة الاخيرة التي هي بشر كما زعم المعترضون فيما ذكره اولا لاحتيج الى ان يطلب ما يشاكله
من امر او نهي حتى يصح عطفه عليه وتشرح عليه قوله وانما يوهم العطف بين الفعلين وحدهما اي كما توهموا فيما ذكر
ثانيا فلا مساغ له فيما نحن بصدده اصلا قوله واما الاشتباه في المثال اي في صحة العطف في المثال وفي كونه
نظير الاية الكريمة فان قولك زيد يعاقب بالقيد والارسال جملة على حدة وهي مجموع وكذلك بشر عمرا بالعقو والاطلاق
والارسال وصغرى هي جملة يعاقب بالقيد والارسال بدلالة اعتبار المبتدا وهو كذلك بشر عمرا بالعفو والاطلاق
جملة واحدة فليس فيها قصتان عطفت احدى القصتين على القصة الاخرى بل جملة واحدة في الظاهر على ما
ليس يصح عطفها عليه فكيف يكون نظير الاية الكريمة قوله والجواب اي عن الاشتباه انه وان لم يكن في
المثال المذكور قصتان ظاهرا لكن اعتبر فيه ما يشتمل على قصتين اذ انه الى قصتين متقابلتين فكانه قال زيد
يعاقب بالقيد والارسال فما اسوا حاله وما اخسره فهذا بيان لبلية كبرى واحاطت به مساويه الى غير ذلك مما
يناسبه وبشر عمرا بالعفو والاطلاق فما احسن حاله وما انجاه وادعه الى اشياء اخر يليق بتلك
البشارة قوله ارهقه عسرا اذا اصابه به وغشاه في الصحاح قال ابو زيد ارهقته عسرا اي كلفته اياه
تقال لا ترهقني لا ارهقك الله اي لا تعسرني لا اعسرك الله قوله احد مما قال بانه جواب الخ هذا اعتراض
المطلب في الايضاح قال بعد ان نقل كلام المصنف هذا كلامه وفيه نظر لا يخفى على المتامل ثم كتب في الحواشي لان قوله فاتقوا

كرى — كشف

اشيء
جزاء وما بعده في حكمه فلهذا اولى قوله واعتذر عنه تارة به اعتذر العلامة التفتازاني رحمه الله فقال ويجوز عطفه
على فاتقوا او وجه ربطه بالشرط المذكور ان بشر المصدقين ايضا مرتب على عدم معارضة الكفرة القرآن واذا
لم يكن معجزا فلا يثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكون تصديقه وسيلة نيل الثواب كانه قيل فان لم تاتوا بسورة
من مثله وقد ثبت صدقه فاتركوا العناد واتقوا النار ايها الكافرون وبشر المومنين بالجنان ايها النبي او ايها المبشر
قوله واخرى بان مال المعنى به اعتذر صاحب الكشف قال قلنا الربط حاصل لان المعنى فاتقوا النار واسوا ما يعظم
من غيظه اعدائكم وهم المومنون فاتتم وبشر الذين امنوا معانه ليدل على انه مقصود لذاته ايضا لا لمجرد غيظهم
ونكتهم في كونه داخلا في الجزاء الربط المعنوي هذا وقد اعتذر الفاضل الطيبي رحمه الله بوجه اخر وهو ان المصنف يجعل
قوله فاتقوا جوابا لقوله فان لم تفعلوا حتى يلزم المحذور بل جعله جزاء لشرط محذوف كما قررناه وحققنا القول فيه
في قوله ولما ارشدهم الى الجهة التي بها يعرفون امر النبي صلى الله عليه وسلم ولا بد من ذكر المقدمة لتتم الملازمة لان قوله
وان كنتم في ريب مما نزلنا مستدعي ذكر لان المقصود منه اثبات ان الرب ثابت صحة ما ادعاه كانه قيل وان كنتم في شك من صحة
نبوته وصدق قوله ان القرآن منزل عليه من عند الله فاتوا بسورة من مثله فان لم تقدروا على ذلك واتيتم وسائل البلاغة
فقد صح صدقه واذا صح صدقه فليتق المعاند النار وبشر يا محمد المصدق بالجنة ثم لم يجد بعده من الزمان غرب
على تحقيق هذا المقام من جانب الامام الفاضل ناصر الدين تغمده الله بغفرانه فقال وبشر عطف على فاتقوا لانهم اذا لم
ياتوا بما عارضه بعد التحدي ظهر اعجازه واذا ظهر ذلك هو كفر به استوجب العقاب ومن امن به استحق الثواب وذلك
يستدعي ان يخوف هؤلاء ويبشر هؤلاء ثم على هذا التقدير يسمل العطف على جهات الحسن والمرادها منها ورد المعطوف
المعطوف عليه ومنها رعاية الجهة الجامعة الوهمية بين بشر واتقوا لانه في مقابلة والعقلية لانها في المسبعة
ومنها اجتماع ملازمة بلاغة منها حذف الجزء من السطر الاول والصدر من الثاني الموذن بالايجاز الذي هو حلية القرآن
وقد سبق في كلام الشارح ما عليه قوله والثاني ان عطف الامر للمخاطب على الامر لمخاطب الخ قوله واما ما دون المصرح
به فلا منع الخ هذا ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله من قوله وعطف الامر للمخاطب على الامر لمخاطب اخر من
غير تصريح بالنداء مما منعه النحاة قوله ولهذا بين الاشكال اخر في المصباح انه عطف على قل مقدر اي قل يا ايها الناس
هكذا وقع ايضا في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله وهو الموافق لما في المصباح وفي الكشف والاشكال احتمل
صاحب المفتاح ان يكون معطوفا على قل مقدرا قبل قوله وان كنتم في ريب كانه وقع من الكاتب قوله ويرد عليه ان
قوله وان كنتم في ريب مما نزلنا الخ هذا ما قاله العلامة التفتازاني رحمه الله ولما فيه من البعد من جهة اهمال الكلام
السابق على قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فهو لا يصلح مقولا للنبي صلى الله عليه وسلم الا بتكلف في ان
يكون مسوقا على طريق كلام الامر ويكون المصنف ذكره بعبارة تليق بحاله مثل ان كنتم في ريب مما نزله الله علي ذهب
بعضهم انه عطف على قل مرادا قبل فان لم تفعلوا وهو الذي نقله المولى الرازي رحمه الله قال واستبعده قوم حتى قرروا
قل ليكون عطفا عليه اما قبل يا ايها الناس او قبل فان لم تفعلوا واستحسن هذا الاخير بعضهم لانه لما ذكر الدليل

على توحيده وعلى نبوة النبي صلى الله عليه وسلم امره بتخويف الكافرين وبشر المومنين او على محذوف يقابل بشر اى انذر
الكافرين وبشر المومنين قوله وهذا اى ما اختاره صاحب الايضاح احسن ما قيل اى من الوجوه فيها بعد ما عول
عليه في الكتاب من انه الى وجهان مانع الكتاب في التوجه قوله وذلك لان الاخبار في المعارف الخ ذكر في شرح التلخيص
الجامع ان الخبر في العرف عبارة عن الكلام الدال على الخبر واذا لم يحصل لنا العلم لم يتسر انه لم يكن كلا الا يرى انه يقال في العرف
اخبرني فلان بكذا كاذبا والركوع البشارة افادة البشر وهو ما يحصل من خبر السرور للمخبر وبه يعلم الفرق بين الاخبار والبشارة
قوله اى من قبيل استعارة الخ اى الاستعارة التبعية المكنية بتنزيل التضاد منزلة التناسب تهكما واستهزاء
بشرح العلامة التفتازاني رحمه الله اى اطلاق اسم احد الضدين على الاخر بتنزيل تضادهما منزلة التناسب بواسطة تهكم
ان قصد الهزء والسخرية او تمليح ان قصد مجرد الظرافة والاتيان بشئ فيه ملاحة ومنها القصد الى الاستهزاء بالكفرة
وكلامه يدل على انه من قبيل المجاز المرسل بتنزيل التضاد منزلة اللازم فيكون العلاقة اللزوم دون المشابهة قوله ماخوذ
من الصاد المتعدى جزم بكونه ماخوذا من المتعدى لا اساق الذهن اليه ولم يجزم العلامة التفتازاني نظرا الى الاحتمال
قال زاد في ماله وكانه من زاد المتعدى قوله غضب عليهم الخ في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله اخرجت ليشربن له
حاتم الاسدي وفي الكشاف اوله سايل بنا في الحروب وعامرا وسل المجرب مثل من لم يعلم غضبت عليهم ان يقتل عامر
يوم النسار فاعتبوا بالصيلم كما اذا تعرد الحرب غره تشيع صداعهم براس صدم قوله وسل المجرب اعرف حاجه
يدل على انهما وعامرا بحضو عندهم غلبه بني اسد واهم فهم في الصحاح عن الرجل يتعتب تعال ما كان فيه الا تعرفها
فلان اى بعض ضما شئ من الشقاء وصداعهم مفعول له والمصدم بالكسر آلة الصدم تعال صدمه صدما صرفه بجسده
والمراد الضرب بالآله ويونده حاج الكشاف وقوله براس صيدم اى يصدمهم بحده وعدده وفيه ايهام حسن فان
الصداع صداع الراس كانه قيل براس سبب صداع الرؤس وفي شرح الهمداني قبله مثل اوله وهو الظاهر قوله
كانت وقعة لبني اسد على عامر في شرح الفاضل الطيبي رحمه الله والعلامة التفتازاني رحمه الله يوم النسار وقعة كانت
لبني اسد وذبيان على بني جشم من هوازن وفي شرح الهمداني يوم النسار يوم لو قعة كانت بين بني اسد وذبيان قوله اى
السيف القاطع في الكشاف وشبهها بالسيف بالاسنة وفي شرح المولى الرازي رحمه الله الصيلم جبال صغار كان الرمح عند
قوله قاطع السمر الخ في الكشاف في كامل المبرد وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله قال صاحب كامل التاريخ وكان من سببه
ان وفود العرب فيهم اوس بن حارثة بن لام الطائي حضروا عند النعمان بن المنذر فاخرج حللا من حلل الملوك وقال ليلبسها من
هو اكرمهم
اوس بن سعدى في شرح الفاضل الطيبي اى ملبس هذه الحلة اكرمكم فلما كان الغد لم يحضر ابن سعدى وهو اوس عن حله
انه قيل له واجاب بانه ان كنت المراد فسا طلبه وان كان غيري فاجمل الاحوال ان لا اكون حاضرا ابعث الله النعمى
ابنا آمنا مما تخاف من البسه الحلل واكرمه حسده سادات العرب من قومه وغيرهم وبعثوا الى الحطيئة
ليجعلوا له ما يعرض لو هجاه هذا كلام الكشاف وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله وقالوا للحطيئة ولك مائة ناقة
وفيه الحطيئة بالهمز الرجل القصير وسمي الحطيئة لدمامته وقصره وفي مدح اوس يقول اى اوس بن حارثة لثم

لنفس حاجة وهمن قضيتها ما قوله نظهر الغيب معلوم في الكشاف جعل الغيب كما واضافه الى الظهر كانه قيل راكبا
ظهر الغيب اى الظهر مجرم اى ملتبسا بالغيب اى ادخل الظهر كناية لمكانه الغيب لان الغائب كانه وراء الظهر او وراء غيب
هو كونه جعل له ظهر لكشفه ويعلم منه يده رما ورد من هذا القبيل والترجيح في كل مقام بحسبه وههنا الاول اولى
قوله والمراد بعض جميع الصالحات الخ اعتدادا بما قال استعمال كلمة كل في التوزيع غير مناسب بل ليس المراد بالتوزيع
في مثل هذا المقام توزيع الماهية بل بعض جميع الصالحات لمجموع المستقيم الصالح لتفسيره ما ذكره من مجموع الصالحات هذا
مع قول العلامة التفتازاني رحمه الله استعمال كلمة كل في هذا المقام شائع في عبارة العلماء وان لم يحقق في التفسير
لكونها فتقصد بعض جميع الصالحات لحسن وبهذا الاعتبار حسن في دليل الاستعانة عطف الكتاب والسنة على
العقل بالواو ادا لمجموع دليل المجموع ومع الاستعانة الصلوح لترتب الثواب فيخرج ما لا يتعلق بذلك قوله يعني
ان المفرد المحلى بلام الجنس الخ هذا على قول كلام الكشاف ههنا وسمي تحقيق الحروف وهو المختار لصاحب
الكشاف قال اى الجمع اذا دخل عليه لام الجنس دل على ان المراد جنس الجمع فهو داخل على كل من الجنس والعدد
وموضع بعضه جنس اخر فلا بد من ان يتوفر عليه مدلوله ويراد المجموع من الجنس واما اذا دخلت على المفرد فيراد
الجنسية المطلقة من غير القيد بالفردية او الجمعية وقوله الجمعية في الجنس معناه ما ذكرنا من ارادة الماهية
مع قيد الجمعية نظيره قوله والجمعية في حمل الجنس على وحداته وقوله في اخر السورة في بحث الكتاب اكثر من
صح الكتب واما الجمع فلا يدخل تحته الا ما فيه الجنسية من الجموع قوله وفي الكلام دلالة ظاهرة الخ يويده ان قوله
المحققون ان يراد بعضه لا الى الواحد دون ان يقول لا الى الواحد والا شرح لا له ظاهره على جواز ارادة البعض
الى الا شرح القول بان المراد بالواحد ما يقابل الجمع المصطلح فيتناول الاثنين خلاف الظاهر قوله وقد يقال
اراد بجملة الثلاثة كما قال العلامة التفتازاني رحمه الله وفي الجمع الى الثلاثة لان المراد الجنس بصفة الجمعية لا الجمعية
في اقل من الثلاثة وهذا معنى قوله لان الجمعية في حمل الجنس على وحداته فيكون قوله الى الواحد غاية للمقابلة
مع ما ذكره في المفرد لا انه قيد له يخرج الاثنان عن حكم الواحد ويدخل في الجمع قوله ثم ان الاستغراق الخ تتمة
للكلام السابق وزيادة تقرير له وفيما اشير فيه بان غايته ان يتناول الكل في المفرد يكون باعتبار ان معناه كل فرد
وفي الجمع باعتبار ان معناه كل جمع وهو يستلزم الحكم على فرد اذ كل واحد او اثنين وفرض وقوع اثنين او واحد خارج
من الجموع اذ لا بعض للافراد على ان كون الجمع هذا مما يتنازع فيه بل معناه انضا كل فرد كما قال ان استغراق المفرد
اشمل ومهم وما سيجي في اخر السورة وفي قوله والملك على ارجائها من ان مثل الكتاب والملك اكثر من الكتب والملائكة مشكل
وكذا قول صاحب المفتاح في توضيحه ومن النظم عنا ومنه المطالع انه يحوز حصولا ومن المجموع نوعين البعض دون كل فرد
قوله والصواب كما دل عليه عبارة الكتاب في مثل العالمين والمحققون ان استغراقه كاستغراق المفرد في تناول كل
واحد واحد وقوله وان شئت الاحاطة بما حصل الكلام في هذا المقام فعليك بالمصباح في شرح المفتاح قال فيه
واعلم ان المفرد اذا عرف بلام الجنس وقصد به الاستغراق تناول كل واحد من افراده فهو بمعنى الاحاد

فاذا نسب اليه حكم كان منتسبا الى كل واحد منها واما الجمع المستغرق فقياسه على المفرد بمعنى تناوله كل جماعة جماعة
وفي شرط ان لا تتداخل الجماعات في اجزاء وما حذرا عن التكرار فاذا نسب اليه حكم كان منتسبا الى كل جماعة
فان استلزم ثبوته لآحادها كالمجيء مثلا فهم ثبوته لكل واحد والا فلا ثم قال لكن جمهور ائمة الاصول واللغة
على ان الجمع المحلى باللام والمضاف كقوله تعالى المحسنين وعبدي يتناول كل واحد كالمفرد ولذلك يقال قطع عنه
معنى الجمعية وصار للجنسية ويؤيده صحة استثناء الواحد والاثنين منه نحو جاءني الرجال الا زيدا قوله ويريد
ولو ذكر الى آخره يحصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله مزيد تفصيل وفي الكشف اذا دله ولو سلم ان التمام
يستلزم العموم الى ان يحتاط كله حسن توزيع الكل على الكل فكيف وجهه قوله والجواب انه ليس المراد الا قوابع لا الكل وفيه اجمال ما
هذا خلاصة ما قال العلامة التفتازاني رحمه الله اجاب بان المراد ما بين الكل والاصل بحوره القرينة على ما اشار اليه
بكلمة الى في قوله ان يراد به بعضه الى الواحد ولا الى الواحد اي بل الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض
نعم اذا لم توجد قرينة البعض يصرف الى الكل او الى الاصل وبالجملة فالمراد منها جميع ما يجب النظر الى كل مكلف
والتي تحاله فيختلف باختلاف احوال المكلف من الغنى والفقر والسفر والاقامة والصحة والمرض وغير ذلك فيجب الزكوة
او الحج على واحد دون آخر ويجب على واحد تمام الصلوة او يجز الصوم دون آخر قوله اشارة الى معنى الصالحات
في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله صفة مخصصة للاعمال كما نبه عن معنى الصالحات وفي شرح الفاضل الطيبي
رحمه الله فالاعمال كالجنس يشمل الحسنة وغيرها والصالحات كالفصل فبالصفة خرجت الفاسدة سواء كانت
في الدين ام لا وبالمستقيمة خرجت من الاعمال الصالحة ما لا يتعلق بها ما لا يدرى قوله فالاضافة الى التكليف للملابسة
او اريد مواضع لزوم التكليف هو الموافق لكلام العلامة التفتازاني والاضافة الى التكليف للملابسة او المراد موضع
لزوم التكليف بخلاف ما في بعض النسخ اذا اريد مواضع لزوم التكليف وفي شرح الفاضل الطيبي رحمه الله في موجب
التكليف اي مساقطه المقرر الوجوب اللزوم يقال يجب الحج ويقال اوجب الرجل اذا عمل ما يجب به الجنة
او النار ويقال للحسنة والسيئة موجبة والوجبة السقوط يقال وجب الحائط قوله بالغ في بذل الوسع
الخ اي بالغ مبالغة بلغ مرتبة الكمال من درجات المبالغة كما يشير اليه قول العلامة التفتازاني ولا يخفى ما في اسناد الجري
وتسميتها المنبئة عن كمال الانسكاب فيها تجاوزا وذكر المولى ... يجري الدلو ملأى لا كالصعيد الى سيل
سترها الماء من جانب الموت كونها من المواضع المعززة على هذا الوصف المترتب عليه وذكر الجمع المليئة اكثر الاشجار
والنخل المثمر الى الاكثر من الماء سيما الطوال منها والصاعدة في الهواء من المبالغات والدليل على ان مراد الشارح قوله
بالغ الى آخره المبالغة الكاملة قوله حيث احال الفوت ثناها وذكر المتصل الى آخره ما ذكره الكشف من قوله وبالغ في ذلك
اسناد الجري شبهها لاستعمالك كل عيش مانها غير لافادة دوام الصباح لازوال بصب واحده ويرسل اخرى في البرد زيادة
وفيه ان الظاهر كان معنى جوما متصل حلاله على التمكن في ايام ان لو كان الغرس لما فيها من شبه عنبه لاندا بها وجعل الانهار
متصل هذا الله يخرج الماء من البحر ملأى في قوله من المواضع على غيرهم العلما معله يعد جنه لاعلاء اشجار وزيادة بهجة

طولا في السماء او بعيدا عن محل الاستقاء فيحتاج الى ما ذكره وما في الجمع من الواحدة المستفادة من الجمع دلالة على الكثرة
والكثرة المستفادة من تحتها من شدة الطباق مع تأديه كل لمقصود واحد قوله وكان الظاهر ان يقول كان معنى قوما
متصلا او المعنى منشئه صفة لموضع حمله الالاية على ما عنه فاني يكون في وصف الى كما دل لطيف اشار اليها بقوله كما في قوله
ان جاء منصب من العرش منصب من عنبه وفي شرح الفاضل الطيبي وفي قوله في غيرنا بحديثه قوله بتمامها جمعه
الى مني المرة اي من صعد اجمعه لما بينها من تلبسه السترة الواحدة وذلك ان البستان اذا كثرت اشجارها وتقارب
اغصانها والتف بعضها ببعض صار كانها سترة واحدة كذا في شرح الفاضل الطيبي وفي الكشف فصل اي في وجه
كونها سترة واحدة من جملة الكثائف اشطال وقيل لانها تستر ما تحتها من الارض وقيل لانها تستر بالتحويط
عليها قوله واما مجيئها في القرآن على نهج الاسماء الغالبة الى آخره كذا في الكشف وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله قال
العلامة التفتازاني رحمه الله يعني ان مثل ذلك بحكم الاستقراء انما يكون للموجودات المحققة الا ان دار الساعة وانما
سميتها بالتي والموصوف في الكتاب اشارة الى انها لم تصر علما لانها قد ينكر وقد يعرف وقد يجمع وقد يوصف بها انها
الاشارة سبيل تلك الجمة ووجه لحوقها بالاعلام ان اطلاقها ينصرف الى المعهود وان كان المفهوم كليا واما غلبة
الكتاب مع اللام في عرف الاصول على كتاب الله وفي عرف العرب على كتاب سيبويه فمن الاعلام قوله اي اسم للمشترك
بين مجموع دار الثواب واجزائها اي يطلق على مجموعها وعلى اجزائها وفيها اي في الجنة جنات على مراتب متفاوتة
بحسب الاستحقاقات اي على حسب تفاوت الاعمال والعمال فلكل طبقة اي فلكل عامل من العاملين عملا
صالحا في طبقة اي في درجة من الدرجات جنات متعددة بحسب الاعمال فجمعها اي جمع الجنات ليعددها وتنكيرها
لتنوعها كما قال الفاضل الطيبي رحمه الله جمع جنات مجموعه ليدل على تعددها وتنكيره ليدل على نوعها قال القاضي
الجنان على ما ذكره ابن عباس سبع الفردوس والعدن والنعيم ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعليون
في كل واحدة منها مراتب ودرجات متفاوتة واللام في لهم تدل على استحقاقهم اياها لاجل ما ترتب عليه
من الايمان والعمل الصالح لا لذاته فانه لا يكافئ النعم السابقة فضلا من ان يقتضي ثوابا وجزاء فيما يستقبل
بل بجعل الشارع ومقتضى وعده ولا على الاطلاق بل بشرط ان يستمر عليه حتى يموت وهو مؤمن لقوله تعالى
ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم وقوله تعالى لنبيه صلوات الله عليه وسلامه لئن اشركت ليحبطن
عملك وغيرهما قوله ولا نزاع في احباط الايمان والعمل الصالح بالكفر والموت عليه بل في احباطها اي بل النزاع في
احباطهما بالاقدام على الكبائر فعند المعتزلة الاحباط وعند اهل السنة عدمه فانهم ذهبوا الى ان وعد اهل
الكبائر غير منقطع فهم لا يخرجون من النار الى الجنة اصلا وفي شرح العلامة التفتازاني رحمه الله قال الامام الرازي خلافا لاهل السنة
رحمه الله القول بالاحباط باطل لان من اتى بالايمان والعمل الصالح استحق الثواب الدائم فاذا كفر بعده استحق العقاب
الدائم ولا يجوز وجودهما معا ولا اندفاع احدهما بالآخر اذ ليس زوال الباقي بطريان الطارئ اولى من اندفاع الطارئ
لقيام الباقي والمخلص انه لا يجب علينا ثواب المطيع ولا عقاب العاصي واحتج بعدم الاولوية فان الطارئ كان اذا وجد

عدمه مع الوجود ضرورة امتناع الوجود والعدم ووجهه تسليم عدم الباقي اي العدم بعد الوجود وهو ليس بمحال
وبانه منقوض باشياء التي يتصور بان ضده كالحركة مع السكون والبياض مع السواد وايضا الاحباط مما نطق به الكتاب فكيف
يكون باطلا قوله اي بما ذكرناه من ان لا يحبطها المكلف بالكفر والاقدام على الكبائر وان لا يندم على ما اوجده من فعل
الطاعة وترك المعصية شرط في استحقاق الثواب فهلا ذكر ذلك الشرط في نظم الآية بان يقال بانهم خافوا الله ولم يحبطوا ما
ولم يندموا على ما اوجدوا من فعل الطاعة وترك المعصية قوله والجواب انه تعالى جعل الثواب مشفعا بالايمان والعمل
اي في قوله تعالى وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات حيث دل على ترتب الاستحقاق بالثواب على الايمان والعمل الصالح
الدال على العلية وجعل البشارة قوله وشر مخصصه من تولى الايمان والعمل حسب ترتب البشارة على المتصف بهما
البشارة عن غير المتصف بهما وقد نصب لها دليلا عقليا وهو ما ركز في العقول ان الاحسان انما يستحق فاعله عليه
المثوبة والثناء اذا لم يتعقبه ما يفسده ويذهب بحسنه ودليلا نقليا وهو قوله لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو اكرم
الناس عليه لئن اشركت ليحبطن عملك وقوله للمؤمنين ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم على ان يقال لا
ما لاحسان يتوقف على عدم طروء ما يفسده ويخرجه عن كونه احسانا فلا حاجة الى اشتراط حفظها من الاحباط
والندم لانه معلوم بالدليل فيكون كالداخل تحت الذكر قوله الظاهر ان يقال الخ وذلك لان السؤال عن كيفية صورة
جري الانهار لما سبق في مبالغة التشبيه كما يرى الانهار الجارية تحت الاشجار النابتة على شواطئها لكنه بعد لعدوله
عن الظاهر الى ان يعبر بعبارته فهو على انه قصد تشبيه الهيئة المركبة المنتزعة من عدة امور بالهيئة المركبة المنتزعة
من عدة امور اخرى فلم يلزمه ذلك القول الظاهر ولم يلزم ما ذكره صاحب الكشف في توجيه قوله كما ترى الاشجار النابتة
من قوله فيه اسناد الى ان المعنى من تحت اشجارها اما على الاضمار او الاتساع واما النظر الى الاصل كما في قوله جنة
تحتها جري الماء من تحت اشجارها العرف المعنى الذي ذكره وهو ان يكون في مكان اسفل من البستان ذكره في قوله
من تحتهم هذا الاتساع جار في عرف العرب والعجم قوله وكذا الحال في خلاف المعتاد الذي نقله عن مسروق
فيه رد على صاحب الكشف في قوله وقوله وعن مسروق فحوات حمل لا يحتاج فيه الى تأويل اذ لا فرق بين المعتاد وغيره
على توجيهه قوله والاخدود الشق المستطيل في الارض كذا في الصحاح وفي التيسير هو الشق العظيم وفي الوجيز
هو الشق يحفر في الارض طولا هو الموافق لما في الصحاح قوله فيكون هذا النفي اي النفي المستفاد من قوله لما
لامتناع جاء وهو عدم المجيء بذكر الخبر مشفوعا منفيا لان لولا لامتناع الشيء لوجود غيره وفي النفي اثبات وهو المجيء بذكرها
مشفوعا ولذا قال في تأويل المعنى الى ان الماء الجاري لما كان من النعم العظمى جاء الله بذكر الجار وح يكون كلمة الا في
قوله الا مشفوعا كما وقعت في نسخ معتبرة ونقلت ايضا هكذا عن خط المص مفسدة للمعنى اذ يلزم منه على هذه النسخ
ع ان يكون المعنى مجيء ذكرها معروفا بكل حال سوى كونه مشفوعا فذكر الانهار بكلمة الا زائدة وهي سهو من الناسخ
ومشابهة الفضول عن كون لما جاء واما في جواب لولا قوله وليس يمكن تصحيحها بجعل ما زائدة كما توهم اشار
العلامة التفتازاني بقوله وبعضهم يجعل ما زائدة وليس بشيء اذ يصير المعنى على ما يقتضيه كلمة لولا انتفاء هذا المجيء اعني ان

ذكرها

ذكرها معروفا بكل حال سوى بكل المشفوعية ولا فائدة اذ لا يعترض لمجيء ذكرها معروفا بكل المشفوعية لا نفيا ولا اثباتا
وفي الكشف في الحمل على ان ما زائدة ليس بالوجه وهو من المضايق قوله وقد يشكل توجيهها بتضمين الكرم معنى النفي كما في
نشدتك بالله الا فعلت يتكلف له صاحب الكشف بقوله معناه لولا ان الماء الجاري نعمة لما جاء ابتداء الا بذكر الجار لا
مشفوعا والمعنى لما جاء بذكرها مع انتفاء ما يشفعه لكنه مع مجيء ذكره مع انتفاء ما يشفعه ولا بد من تضمين
معنى النفي في قوله يذكر الجار الا مشفوعا لاستدعاء المقام اياه كما ذكره في قوله تعالى لفروجهم حافظون الا على ازواجهم
على الوجه الآخر وهو قوله او يجعله صلة لحافظين من قولك احفظ على عنان فرسي على تضمينه معنى النفي والمعنى حافظين
عن سقطتهم الا على ازواجهم كما ضمن قولهم نشدتك بالله الا فعلت معنى ما طلبت منك الا فعلك ويرده بقوله ولا حاجة الى
قوله والصواب اسقاط كلمة الا كما في بعض النسخ وهو نسخة المولى رحمه الله قوله وحاصل ما ابتغى الا ان الادراج الخ
هذا السؤال مع جوابه محصل كلام العلامة التفتازاني رحمه الله فان حصل قصد المعنى لما كان من النعمة جاء الله بذكر الجار الا
مشفوعا وبهذا لا يتم المقصود بل لا بد من ارادة لزوم المشفوعية فلما هذا احتماله من قوله وهو بين الحالات
الذكر اي لما جاء بذكرها مشفوعا هذا النوع من المشفوعية وعلى هذه الكيفية وهو كون الذكر من جهة
على نهج الشعر المستلزم قوله على قران واحد اي نمط واحد في الحواشي لقوارح الاصل الحبل الذي يشد
البعيران في شرح المولى الرازي رحمه الله من قولهم قرنت البعيرين قرنا اذا جمعتهما في حبل واحد وذلك الحبل
يسمى قرانا قوله لا حال اذ جعلت الاستثناء اذا جعلناه الى الخ يعني المعنى ح انتفى المجيء على كل حال من الاحوال
الا حال كونه مشفوعا قوله لا ما يقول الخ فيكون المعنى لو وقع جواب لولا الى ان انتفاء المجيء الا حال كونه مشفوعا
منتف فالمراد في الجواب على هذا التقدير جاء بذكرها على حال من الاحوال الا على حال المشفوعية وانتفاء
هذا المعنى اي انتفاء عدم المجيء بذكرها الا على حال المشفوعية قد يكون بذكرها على حال اخرى فقط دون
كونه مشفوعا قوله ورأي اني في نسخة من المشايخ الخ وفيه حل لكلام العلامة التفتازاني رحمه الله
وفي نسخة من المشايخ البتة مشفوعا مكان الا مشفوعا وهو حسن في توضيح المراد بانه ابلغ ويدل
على اللزوم المطلوب اذ جعلت كلمة البتة متعلقة بمشفوعا وما لمجيء منتفيا بناء على استعمالها في الاثبات الخ
انتفاء لو تعلقت بالنفي رجع المعنى الى انتفاء المجيء ذكرها مشفوعا انتفاء قطعيا فيجوز ان يكون انتفاء ذكرها
لزوال قطعيته فلا يلزم الا المشفوعية في الجملة فلا جدوى لكلمة القطع اي البتة اصلا قوله اي الفصيح
المشهورة التي تكلم بها الاعلون في الفصاحة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفسر الشارح المولى
الرازي بانه يكثر استعمالها في كلام البلغاء وقال الفاضل الطيبي المعروف العالية ما فوق الجودة
وفيه تعريض بهذا المقام ايضا لا يخفى قوله اي بطائفة السابلة في الطريق في شرح العلامة التفتازاني رحمه الله
الى الطريق السابلة قوله وهو كناية عن جهنم الخ اولى لكونه اعم في شرح المولى الرازي واتهم مقصد
للفضلاء قوله حذفه ان يكون نهرها جنسا قصد به الاشارة الى حسن جمع النهر حال العلا

التفتازاني رحمه الله معنى يجوز ان يكون اشارة الى حسن الجمع من الثمرة وعن الثلاثة اي الجنس الشامل لما فوق الثلاثة
اي الاربعة والخمسة لا الى نهاية فلا قصد الى العموم والاستغراق ولا مناسب المقام قوله وان يكون عوضا لا لما
قال العلامة التفتازاني رحمه الله او عوضا لا اضافتها بما مقام التعريف الاصلاح لان يكون اللام عوضا عن المضاف اليه
كما يراه الكوفيون لانه قد ذكر في قوله تعالى فان الجحيم هي المأوى انه المعنى هي مأواه بركت الاضافة للعلم بها وليست
اللام بدلا من الاضافة وانا حملنا الدلالة على انه اريد معنى وكذا في واشتعل الرأس شيبا انه لم يضف
الرأس اكتفاء بعلم المخاطب انه من جهة جعل جزاء الخ وعطفه على ومن العظم حتى يظهر ان المعنى على الاضافة ثم
ان التعريف باللام بدل من تعريف الاضافة من غير ان يكون اللام بدلا من المضاف اليه فعلم من تقريره ان كون التعريف
باللام بدلا عن تعريف الاضافة مغاير لكون اللام بدلا من الاضافة فالاول صحيح عند الكل بخلاف الثاني فانه صحيح
في مذهب الكوفيين دون البصريين ورده الشارح رحمه الله بان معنى كون التعريف باللام بدلا عن تعريف الاضافة بعينه
هو معنى كون اللام بدلا عن الاضافة حيث قال وان يكون تعريفها لاما هو عوض عن تعريف الاضافة وهذا معنى كون
اللام بدلا من الاضافة لكنه مذهب كوفي غير مرجوح وبهذا ما في الكشف قوله فيراد ذكره على المذهب الكوفي المرجوح
والاولى ان يأول بانه اراد الاستغناء عن الاضافة لحصولها بالقرينة لا بادخال اللام لان المراد معنى هذا صحيح
المقصود هذا المعنى في قوله تعالى فان الجحيم هي المأوى قال اي هي مأواه وليست اللام بدلا عن الاضافة ومثله نحو كف
غض الطرف لانه معلوم انه لا يغض طرف غيره ولا يكون مأوى غير الطاغي واما اللام فانه اريد به طرف معين ومأوى
معين وكذا في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فعلم انه اريد به معنيا ما صرح به مشاكل لكنه يجوز به في اطلاق
التعويض الا ان الشارح اورد الوجه بقول الادنى وعكاب مثال مراد العلامة التفتازاني رحمه الله ان التعريف
باللام اعم واورد بدل التعريف الاضافي دلالة على ان المراد تعين القرينة لان مؤداه مؤدى التعريف الاضافي كما يراه بعوضه
الكوفيون بدل عليه قوله واما معناها فدلالة على انه اريد معين وكذا في واشتعل الرأس شيبا انه لم يضف
الرأس اكتفاء بعلم المخاطب بالمراد فحمل الكامل فانه من المراد وقوله وجوز ايضا ان يكون للعهد الخارجي
الحقيقي قال صاحب الكشف هذا هو المختار لان الاصل هو المعهود الخارجي لا سيما ولا يمكن ارادة الاستغراق ورده
العلامة التفتازاني رحمه الله بانه انما يستقيم لو ثبت سبقها في الذكر ومع ذلك ولا يخفى بعد مثل هذا العهد وتبعه الشارح
رحمه الله قوله وقد ترك العاطف بينهما اي بين الصفتين الحاطبة فما استوى جواز ورود صفة بعد صفة بلا عاطف
وبعده قوله واعترض بانه يعود الكلام الى تلك الجملة المحذوفة المبتدأ الى اعترض به العلامة التفتازاني رحمه الله
قال ومنها بحث وهو ان الجملة المحذوفة المبتدأ اما ان يجعل صفة او استئنافا فاعتبار الضمير لغو واما ان
يكون كلاما مبتدأ غير صفة ولا استئناف فلكن بدون اعتبار الحذف كذلك قوله وقد تعالى الجمهور وصاحب
الكشف فصل اي شبها كلا وردوا والاولى هو كلا ردوا لعله السيد يعرفه ان الكلام عائد في تلك الجملة
مثل هي صفة او استئناف نعم لو قدر شبها بها كان الصفة اظهر ولو قدرهم كان الاستئناف فلذلك ذكره والاوجه

والوجه الاستئناف لما علم من فوائده ولا استقلاله بالفائدة اذ لا انه لو وصف فلان الاعتراض على قوله ما يجي
وانوا بهم فتثنيها على تقدير الاستئناف اوضح لانه يؤكد ما سبق له الكلام وعلى ذلك الحذف وكذا الوصف
المتخلل في اثناء الكلام فافهم قوله فقد يتوهم ان حرفي الجر في منها ومن ثمرة يتعلقان برزقوا الى عبارة العلامة
التفتازاني رحمه الله اوضح وافيد قال من قواعد النحو انه لا يجوز تعلق حرفي جر بمعنى واحد بفعل واحد حتى لا يصح
الابدال مثل مررت بزيد بعمرو بخلاف مررت بزيد بما رضي كذا لان الثانية للظرفية وقد يتوهم ان الاولى من هذا القبيل
لان من في الموضعين لابتداء الغاية ولا يبقى للثانية موضع فلذا احتاج المصنف رحمه الله الى زيادة بيان وتقرير
تمثيلا اولا وتنزيلا ثانيا وتحريرا ثالثا ومعنى التنزيل حط الكلام درجة درجة حتى اعتبر الفعل ولا مطلقا ثم
مقيدا بالقيد الاول ثم اعتبر ذلك المقيد مقيدا وبالغ في توضيحه بتقرير السؤال ثم الجواب وفي التحرير التهذيب
واخذ الخلاصة واظهار معناه بمنزلة جعل الشيء حرا اي خالصا قوله واجاب بوجهين وبالغ في تقرير الاول
اي الوجه الاول حيث اورد له على المبالغة مثالا وهو قوله كلما اكلت من بستانك من الرمان شيئا حمدتك وحمدتك
بان من الاولى والثانية كلتيهما لابتداء الغاية حيث قال في الاولى والثانية كلتاهما لابتداء الغاية لان من
الاولى متعلقة بالرزق مطلقا والثانية متعلقة بالرزق مقيدا حيث قال لان الرزق قد ابتدئ من الجنات والرزق
من الجنات قد ابتدئ من ثمرة فليس في كل اي تعلق حرفي الجر باعتبار المطلق اولا وباعتبار المقيد ثانيا
منعه النحاة اصلا قوله ولما كان هذا المعنى الذي ذكره وجها لطيفا خفيا كشف عن غطائه بقوله
وتنزيلا اي حط هذا الكلام من درجة اي من مرتبة الى مستوى حكى الكلام في تلك الاربعة ومعنى درجة الاطلاق
الى مرتبة الادنى وهي درجة المقيد ليظهر بذلك اي تنزيله من مرتبة الى مرتبة الادنى معنى الابتدائين اي
المطلق والمقيد وتظهر مغايرة الفعلين المطلق والمقيد تنزيله ان يقول الى اي في مثالي رزقني فلان فيقال لك من
اين فيقول من بستانه فيقال من اي ثمرة رزقك من بستانه فيقول من الرمان فانه قد اعتبر فيهما الفعل وهو
رزقني اولا مطلقا ثم قيد مقيدا وهو من بستانه يقتضيه سؤال مذكور وهو من اين ثم قيد ذلك المقيد اي بقيد من بستانه
يقتضيه من الرمان يقتضيه سؤال آخر وهو من اي ثمرة رزقك من بستانه فهو اي تنزيل الكلام بالمعنى المذكور
تنزيل لقولنا رزقني فلان من بستانه من الرمان فاقتضى هذا الاعتبار اي باعتبار التنزيل اتضاحا بان كل واحد
من الفعل المطلق والمقيد بالقيد الاول يصح ابتداؤه من الصدد الذي تعلق به قوله ولم يقصد بما ورده الى ان الله
لما عسى يتوهم من تقريره في المثال المذكور في الآية انما سؤالا وجوابا فانه لم يقصد بما اورده في المثال المذكور من
السؤال والجواب الى الآية سؤالا وجوابا بل اراد ابراز المعنى وتصحيح الابتدائين على وجه لا يعلق به شبهة قوله
ولما طال البيان جرده اي الكلام بان يقال ان رزقوا جعل مطلقا مبتدأ به من ضمير الجنات ثم جعل مقيدا بالابتداء
ضمير الجنات مبتدأ من ثمرة قوله وقد حكم بحمل الثمرة على النوع اي بقوله فلما المراد كما اشار اليه هاهنا اي في
السؤال حيث قال من اي ثمرة كان من تفاحها او رمانها حيث حمل بيان الثمرة بذكر النوع ولم يجز حملها الى الثمرة

في هذا التفسير على الجود كبعا حد واحده مثلا لان استواء الورق من البستان من جهة لا يحصل له لانه يستفاد منه كون المردوف
قطعة منه اي من كل الغرد لا جميعه اي جميع الغرد لصحة الابتداء وهو كذلك جيدا قوله واما على الوجه الثاني فيجوز ان يكون
من ثمرة بيانا للمردود والذي هو المفعول الثاني والظرف الاول اي فيها ظرف لغو والجار متعلق بجعلنا ومن ثمرة مستودع
حالا من رزقا وهذا معنى قول صاحب الكشاف انه على الوجه الثاني يتعين ان يكون الرزق هو المردوف ومن ثم حال
مقدم ومنها ظرف لغو قوله والثمرة بجودها على النوع والجناء الواحدة في الكشف وعلى هذا لا مانع من ان اريد الفرد
لان كل فرد مرزوق قوله ولم يلتفت الى ما حمل من الماثله منها للتبعيض الى هذا معنى قول العلامة التفتازاني لاخفاء
انما وجب التبعيض كان في موضع المفعول ولم يكن رزقا مفعولا مطلقا لا سيما لا التاكيد اللهم الا ان يقدر ورزقا ذوحا اي
مرزوقا من ثمرة اي كاملا بعض ثمرة على انه صفة قدم فصار حالا ويكون من للتبعيض بهذه الحيثية محل تامل والله
اعلم قوله وذلك لان جعل من ثمرة على هذا التقدير صفة لرزقا اي مرزوقا كاملا بعض ثمرة فقدم فصار حالا لا يخلو عن
تكلف قوله وايضا الاصل في من الابتداء والتبعيض هذا محصل قول العلامة التفتازاني سابقا لان الابتداء
والتبعيض اصل لا يعدل عنه الا بقرينة كما في قوله تعالى فاخرج به من الثمرات رزقا بلفظ الجمع معرفة وتنكير رزقا على
ما سبق اي بيانا سبب التبعيض ومنها الجود نكرة مفردة فلا يناسبه قوله وهي قوله على منهاج وكل ابلغ من اسد
دلالة صريحة هذا معنى ما في الكشف في كلامه هذا عطف من التجريد للبيان في حي كفي في آل عمران ان شاء الله تعالى
وح اي حين اذ كان من التجريد للبيان يفوت المبالغة المطلوبة ما التجريد لان الاجمال والتفصيل بعد المبالغة في النفس
لا الصفة التي قصد ما التجريد بلوغها الغاية في الكمال حتى انها لا يتصف بكل المبالغة قوله ومع الحمل هذا البيان الى
قوله لم يمارسه بعديه قال العلامة التفتازاني واما جعل هذا البيان على منهاج رأيت منك اسدا فيبنى على ان من البيانية
عنده راجعة الى ابتداء الغاية فلا بد من اعتبار التجريد بان ينزع من المخاطب اسدا ومن الثمرة رزقا وعلى هذا لا يبعد
ان يكون الظرف ... ان يكون الظرف لغوا اي رزقا منتزعا منه
والمعنى انها نفسها رزق ورده بقوله لم يمارسه بعديه وبقوله انه حمل البيانية قسما للابتدائية وانه لا قرينة على انتزاع
الرزق من الرزق قال بعضهم اي الثمرة هي بعينها رزق هذا آخر ما جرى في شرح هذا الكتاب والله اعلم بالصواب وفرغ من تسويد
من المسودة بعون الله وحسن توفيقه والحمد لله اولا واخرا والصلوة على رسوله متواترا في شهر جمادى الاخر سنة سبع
وعشر

وكان تمامه وسال الله ان ينفع به محصل كما نفع
بالشرح واصله انه بار العالمين
وحسبنا الله ونعم الوكيل
نعم المولى ونعم
النصير